

خاتمة

مسند رسول

تألیف

الشیخ الحسین

البر الشیخ حسین التوری الطبری

المنقى سنة ١٢٠ م

طبع الاقنی

تحقيق

میرزا شیرازی

حَاقَتْهُ

مِسْتَدِرَلَ الْوَسِيلَةِ

تألِيفُ

الْمُخَاتِلُ لِلْجَلِيلِ

المِيرَزاُ الشَّيْخُ حُسَيْنُ النُّورِيُّ الطَّبَرِسِيُّ

الموافق سنة ١٢٠ هـ



الْمِيزَاعُ الْأَوَّلُ

تحقيق

مُوقَسِيَّةُ الْبَيْتِ عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْأَحِيَاءُ الْمَرَاثُ

الطبعة الأولى
مر ٢٠٠٨ - ١٤٤٩



مُوسَسَة الْبَيْانِ لِتَكْثِيرِ الْحَيَاةِ الْتَّرَاثِ

بيروت - لبنان - ص ب ٢٤ / ٢٤ - تلفاكس ٥٤٤٣١ - هاتف ٥٤٤٨٠٥
E-mail:alalbayt@inco.com.lb

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جميع الحقوق محفوظة ومسجلة
مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى أهل بيته المطهرين، وصحبه الأوفياء المخلصين، والرحمة على أرواح علمائنا البرار الذين نشروا علوم آل محمد عليهم السلام الذين من تمسك بحبلهم اهتدى، وتمسك بالعروفة الوثقى، وبلغ السعادة القصوى، ونال الدرجات العلوى، ومن تخلف عنهم هوى وغوى.

وبعد :

عمد الأوائل من رجال الشيعة الإمامية إلى جمع كل ما روی من حديث المصطفى صلی الله عليه وآلہ وسلم وحديث أهل البيت عليهم السلام ابتداءً من صدر الإسلام وحتى أواسط القرن الثالث الهجري، ولم تشن طلائعهم أزمة من التدوين المعروفة التي عاشها الحديث الشريف عند غيرهم قرناً من الزمان، ولم توقف همتهم تلك العواصف الكثيفة التي حاولت بمكرها ودهانها أن تحجب نور الشمس عن العالمين **﴿ومكروا ومحكروا وآفوا خير الماكرين﴾** بل ازدادوا إيماناً بأن الحظر المفروض على التدوين سيلبس هذا الدين لباساً لا يمت بصلة إلى الإسلام، وربما يطمس معالمه

بمرور الأيام فيضيع الحق أو يخفى ويلتبس على كثير من العامة، كما حصل.

ونتيجة لهذا الادراك تجمع لديهم - في أقل من ثلاثة قرون - ما يزيد على ستة آلاف وستمائة كتاب حفظت بأسمائها وأسماء مؤلفيها. وقد اشتهرت من بينها مجموعة من الكتب عرفت باسم «الأصول الأربععائة» وهي أربععائة مصنف لأربععائة مصنف من أصحاب الإمامين الراشد ع وعليه (ت / ١٤٨ هـ) والصادق جعفر بن محمد (ت / ١٤٨ هـ) عليهما السلام، ومن أصحاب سائر الأئمة عليهم السلام على رأي البعض.

وقد تميزت هذه الأصول الأربععائة عن سائر مؤلفات الشيعة في القرون الثلاثة الأولى من عمر الإسلام بميزات كثيرة لعل من أهمها حصول الإجماع على اعتبارها حاكمة لكلام المقصوم، ما اشتمل على نصّ كلامه عليه السلام سماعاً بلا واسطة في النقل والتدوين.

ولما كانت مؤلفات الشيعة ليست كلّها بمثابة الأصول الأربععائة في قرة الحجية، لهذا قام اللاحقون من أقطاب علماء الشيعة - بعد انتهاء ذلك العصر الظاهر بحياة الأئمة عليهم السلام - بإعمال دورهم في التسابق إلى دراسة هذا التراث الضخم والنظر فيه وتدقيقه وتحقيقه بحسب ما لديهم من القرائن الكثيرة، فاجتهدوا في الوصول إلى الحق ما استطاعوا إليه سبيلاً، وكان فيهم من هو في مرتبة عالية من مراتب النظر والتحقيق، وعلى درجة راقية من التعمق والتدقيق.

وقد كان لعملهم هذا أثره الملحوظ، إذ تركوا لغيرهم كتاباً كثيرة، مادتها: الأصول الأربععائة، وغيرها من الكتب الأخرى التي بلغت من الاعتبار عند هؤلاء الأعلام درجة من الوثوق بها ما يوجب الركون إليها واعتمادها.

وقد أتصفت كتب المراحل اللاحقة بجودة التصنيف وتوزيع المطالب الحديثة على أبوابها الفقهية، ومن أشهرها كتب المحمد بن ثلاثة - قدس سرهم الشريف - وهي :

- ١ - الكافي : لأبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني الرازى ، المعروف بشقة الاسلام (ت / ٣٢٩ هـ) .
- ٢ - كتاب من لا يحضره الفقيه : لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، المشتهر بالصادق (ت / ٣٨٠ هـ) .
- ٣ - تهذيب الأحكام : لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، المشتهر بشيخ الطائفة (ت / ٤٦٠ هـ) .
- ٤ - الاستبصار : لشيخ الطائفة أيضاً .

وتميزاً لهذه الكتب عن غيرها أطلق عليها اسم «الأصول الأربعة» باعتبار أنها أضيق وأجمع كتب الحديث الشريف ، وامتازت عن غيرها باحتواها الشامل على أحاديث الأحكام الشرعية الفرعية ، وإن كان الكافي منها مشتملاً على كثير من أحاديث الأصول والمواعظ ، وكتاب من لا يحضره الفقيه منها يحتوى على مجموعة من الموعظ ، مع ما يتألفها من مقام عال ، ومنزلة رفيعة ، وشأن جليل ، حيث انتهى كل منهم إلى رئاسة مذهب المذهب الإمامي في عصره ، وهذا ما يسر لكتبهم هذه أن تحتلّ موقع الصدارة بين كتب الحديث الأخرى التي قد لا تقلّ عنها اعتباراً بالإضافة إلى وثاقة مؤلفيها وشهرتهم أيضاً .

وهكذا بقيت كتب هذه المراحل وعلى رأسها الكتب الأربعة مدار الدرس لقرون متعاقبة ، فكانت - ولا تزال - معلّم الفقهاء ومرجع العلماء ، حتى دفعت الهمة إلى جمع شتات الأخبار المتفرقة في الكتب المعروفة الانتساب إلى أهلها ، المعتربة في مادتها ، وضمّها إلى ما في هذه الكتب

الأربعة ونظائرها، وجعل الكل في كتاب واحد، سهل الطريقة، حسن الترتيب، جيد الترتيب؛ ليلبي حاجة الفقيه من حيث الاستدلال بالحديث على مسائل الفقه كافة دون الرجوع إلى عشرات بل مئات الكتب الأخرى للغرض المذكور نفسه.

ومن يسر الله تعالى - وله الحمد - لهذه المهمة الشاقة المضنية - التي لا يقتصر أمرها على الجمع والتدوين، وإنما على التدقيق والتحقيق - رجل عالم مشهور، وفقيه متضلع، ومحدث ثقة أمين، اجتمعت في شخصه خصال الورع، والزهد، والتقوى، والعبادة، مع نفاذ البصيرة، وصفاء السريرة، والولاء التام لآل خير الأنام عليهم الصلاة والسلام ذلك هو العبراني الشيخ الحر العاملی (ت / ٤١٠ هـ) - قدس سره الشريف -.

أدرك الشيخ الحر - رضي الله تعالى عنه - أهمية هذا العمل الجبار وقيمه العلمية، فاسترخص لأجله ما يقرب من عشرين عاماً من عمره الشريف، جمع خلالها الكثير من كتب الحديث عند الشيعة التي كانت تدور عليها رحى الاستدلال والاستنباط، فجمعها ضمن منهج سليم، استعرض خطواته في مقدمة كتابه الذي أعده لهذه الغاية، ذلك الكتاب هو «تفصيل وسائل الشيعة» الذي تشرفت مؤسستنا باعادة تحقيقه وطبعه وفق أحدث الأساليب العلمية، فظهر بحلته الجديدة في ثلاثة مجلدات.

وما ان أتم الشيخ الحر كتابه هذا حتى تلقته الحواضر العلمية الشيعية في كل مكان، ورزق فضيلة الشهرة بين الفقهاء والعلماء، وطلبة العلوم الشرعية، إذ يسر لهم الوقوف على خمسة وثلاثين ألفاً وثمانمائة وستين حديثاً، فلا غرو إذاً أن يكون «وسائل الشيعة» جامعاً مائوناً للكتب الحديثية الكثيرة، التي طالما استنفت من جهود رواد الحركة الفقهية الشيء الكثير، وأن يكون من أكثر كتب الحديث فائدة عند الشيعة الإمامية .

ولا يخفى أن «وسائل الشيعة» وإن كان فريداً في بابه، إلا أن مصنفه قدس سره - لم يسجل كل ما وصل إلى عصره من حديث العترة الطاهرة عليهم السلام بل ترك الكثير من الأحاديث لأسباب سيأتي بيانها عند الحديث عن الفائدة الأولى من فوائد هذه الخاتمة.

ومن هنا برزت الحاجة من جديد إلى كتاب آخر يكمل الشوط الذي انتهى إليه صاحب «الوسائل» فilm شتات الأخبار الأخرى، ويجمع الأحاديث التي لم يسجلها الشيخ الحر - قدس سره الشريف - و يجعلها دررًا منسقة، طالما اشتاق العلماء أن يروها مجتمعة.

وقد قيس الله تعالى لهذا العمل الضخم رجلاً عبقري التتبع، بصيراً، ناقداً، واسع المعرفة، مفرط النباهة، حاد الذكاء، هو فارس ميدان الحديث في عصره، حيث انتهت إليه رئاسة الحديث وأهله، لا عن تقليد وانكار للجديد، وإنما عن نظر وجد، فأحيا من خلال ما شيده من معارف رسوماً وأطلالاً أوشكت الأيام أن تجعلها ركامًا مسلوب الجمال ألا وهو: خاتمة المحدثين الشيخ ميرزا حسين النوري النجفي، المتوفى بها سنة ١٣٢٠ هـ.

لقد وقف المحدث النوري على جملة وافرة من الأخبار التي لم يحوها كتاب الوسائل، وذلك في بضع سنين من التصفح الطويل في كتب الشيعة الإمامية، والتبع الفريد لكل مالم يورده الشيخ الحر، ومن هنا كانت انطلاقته «مستدرك الوسائل» إكمالاً لما استهدفة الأصل نفسه، وجمعها لكل ما ربما يستفاد منه في باب الأحكام الشرعية، ولو بوجه، أو في نظر بعض.

قال الشيخ البحاثة الإمام آقا بزرگ الطهراني (ت / ١٣٨٩ هـ) وهو يصف عمل استاذه النوري في مكتبه العظيمة المشتملة على ألف من الكتب والأثار النادرة العزيزة الوجود، أو الفريدة، ما نصه:

«فلا يخرج منها إلا للضرورة، وفي الصباح يأتيه من كان يعينه على مقابلة ما يحتاج إلى تصححه ومقابلته مما صنفه أو استنسخه من كتب الحديث وغيرها.. وكان إذا دخل عليه أحد في حال المقابلة اعتذر منه، أو قضى حاجته باستعجال؛ لئلا يزاحم وروده أشغاله العلمية ومقابلته.

أما في الأيام الأخيرة، وحينما كان مشغولاً بتكميل (المستدرك) فقد قاطع الناس على الاطلاق، حتى انه لو سئل عن شرح حديث، أو ذكر خبر، أو تفصيل قضية، أو تاريخ شيء، أو حال راو، أو غير ذلك من مسائل الفقه والأصول. لم يجب بالتفصيل بل يذكر للسائل مواضع الجواب ومصادره فيما إذا كان في الخارج، وأما إذا كان في مكتبه فيخرج الموضوع من أحد الكتب ويعطيه للسائل ليتأمله؛ كل ذلك خوف مزاحمة الإجابة الشغل الأهم من القراءة والكتابة».

وقد شهد بمكانة المستدرك وأهميته فحول العلماء، وأقطاب الفقهاء، وكبار المحققين، وأعظم المجتهدين في عصره، كالشيخ الأعظم العزيز محمد تقى الشيرازي (ت / ١٣٣٨ هـ).

وشيخ الشريعة الاصفهاني (ت / ١٣٣٩ هـ).

والشيخ المحقق محمد كاظم الخراساني (ت / ١٣٢٩ هـ) - صاحب الكفاية - الذي نقل عنه أنه كان يقول: إن الحجة للمجتهد في عصرنا هذا لا تتم قبل الرجوع إلى المستدرك.

وهذه شهادة تكشف عن أهمية المستدرك في نظر الفقهاء، وتجعله كتاباً متخدلاً مع الوسائل في أهداها وغاياته، أو كما يقول النوري - قدس سره -: صار الوسائل ومستدركه كتابين كأنهما نجمان مقتربان يهتدى بهما على مرور الدهور والأزمان، أو بحران ملتقيان يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان.

خاتمة المستدرك

إذا كانت أحاديث المستدرك تعرب عن سعة اطلاع الشيخ النوري - قدس سره - في عالم الرواية، وتكشف عن تتبعه النادر لكل شاردة وواردة من روایات أهل البيت عليهم السلام فان خاتمة المستدرك هي المرأة العاكسة لنبوغه في علوم الحديث الشريف، ولوحة فنية معبرة بصدق عن شخصيته العلمية بكل أبعادها.

إذ نجد في فوائد هذه الخاتمة الاثنتي عشرة، تعرضه إلى الكثير من المطالب الرجالية العالية، والباحثات العويصة المرتبطة بعلم الحديث، مع العناية الفائقة في دراسة التوثيقات الرجالية العامة، واختلاف المشارب والمسارب فيها، وكشف النقاب عن اختلاف المبني العلمية في هذا الاتجاه، ومن ثم مناقشتها نقاشاً طويلاً هادئاً متزناً، بيد أنه قد يثور قلمه أحياناً، ويغضب في مناقشة ما يراه تهافتًا، وعندها يترك العنوان ليتراجع ليدبر ملحمة من الأدلة - إن صع التعبير - على إبطال رأي من الآراء.

لقد رکز المصنف في فوائد هذه الخاتمة على مناقشة المبني العلمية في التوثيقات الرجالية العامة، خصوصاً تلك التي تخالف مبناه، ولا تتفق مع وجهة نظره بوجه من الوجوه.

ولقد كان حريصاً على تبع الأقوال في كل مسألة يريد بحثها في هذا المضمار، ومن ثم استعراض مهارة في الدفاع عن وجهة نظره وإبطال ما خالف مبناه، وبسط ذلك على وفق منهج ثابت على الرغم من كثرة الآراء والأقوال التي حشدتها في هذه الخاتمة. كل ذلك بهدف إنشاء هيكل جديد بالمعارف الحديثية.

وبغض النظر عن المبني التي شيدت صروحها في فوائد هذه

الخاتمة، نجد رعياً من الفقهاء قد وقفوا إزاءها موقف الإعجاب؛ لما فيها من تحقيق ينم عن قابلية فذة ونادرة؛ ولهذا لم يكتم بعض الأصوليين إعجابه الشديد بهذه الفوائد، فصرح على رؤوس الاشهاد بأنهم - في بحوثهم الرجالية - كلهم عيال على النوري، مشيراً بذلك إلى ما في فوائد هذه الخاتمة من ابداع قل نظيره في فوائد كتب الحديث والرجال عند الشيعة الامامية.

فالخاتمة إذاً معرض فكري حافل بمختلف وجوه الآراء، إلى جنب الكثير من المخالفات والمنافرات في عوبيصات المسائل الحديثية، وهذا ما أملى على الشيخ النوري نوعاً من الاسهام في كشف غياب تلکم المطالب عن موضوع ما رسم لها من فائدة في هذه الخاتمة.

والحق... إنها روضة رائعة من رياض علم الحديث، فيها من آيات الجمال ما يشير إعجاب الناظر، ومن أفنانين الورد وأريج الزهر ما ينعش المتزه، ولكن تلك الروضة الغناء لم تخل من أشواك، وعلى الخبر المنقب أن يتحاشاها.

ومن آيات حسنها وجمالها إنك واجد فيها مجموعة هائلة من رواة الحديث الشريف، مع دراسة تفصيلية لبعض المجهولين منهم، ممن لا دليل - في الظاهر - على كونه من المعروفين.

وما ان تحت الخطى مع المصنف في روضته حتى يكشف لك عن أحوالهم بقرائن قد لا تخطر على بال أهل هذا الفن، وقد يريك أموراً لم ترد في كتاب رجالي قط تشهد على حسن حالهم فضلاً عن وثاقتهم، وما أكثر ما يوقفك على أشياء لها دخل كبير في معرفة أحوال الغابرين، ولكن لم يلتفت إليها إلا القليل من النابغين في هذا الحقل المهم من الدراسة والتحقيق، وعندما ينتزع منك الاعتراف - شئت أم أبيت - بأن في هذه الخاتمة إحياء

لرواية كثرين لفهم النسيان بغضائه السميك عبر الأزمان، حتى لم يعد لهم ذلك الدور المهم في نقل الحديث وروايته، والتلفاني العظيم من أجل الحفاظ على رواية حديث أهل البيت عليهم السلام من التلف والاندثار.

ومن مهاراته العجيبة أنك تراه يعمد أحياناً إلى الغوص في تفاصيل حياة المهجرين، ثم لا يلبث أن يثبت لك أنهم من العلماء الأجلاء، أما برواية صريحة صحيحة اقتنصها من كتاب بعده موضوعه عن هذا الفن فلم يلتقط إليه أربابه، وإنما باعتماده القرائن الكثيرة التي برهن عليها قبل إدخالها ميزان الجرح والتعديل.

انه دفاع عجيب لم يتصد إليه أحد قبله ولا بعده، مع قوة الاسلوب، وروعه البيان حتى يخيل إليك ان التدقيق والتحقيق في علم الرجال ما هو إلا من السحر الحال.

ولم يقتصر ب الدفاعه هذا على أولئك الرواة، بل اعنى عناته فائقة بكثير من الكتب والأصول الدارسة، وبين أنها كانت في الاعتبار والاشتهر كالشمس في رائعة النهار، مع البرهان على أنها عند أشهر العلماء المعمول، إذ لا غنا لها ولا متحول.

وهذا هو ما نص عليه المصنف - قدس سره - في الفائدة الأولى من فوائد هذه الخاتمة.

ولما كان الشيخ النوري لم يترك مقدمة لهذه الخاتمة يبين فيها منهجه، ويكشف من خلالها عما في هذه الفوائد من الخرائد والفرائد، اكتفاء منه بمقدمة المستدرك؛ لذا ارتأينا أن نخص كل فائدة من فوائد هذه الخاتمة بشيء من التعريف بمحتها العام، مع التركيز على أهم ما يمكن أن يقال في هذا المقام، مهمدين لذلك بما يوضح للقارئ الكريم جوانب الاتفاق والافتراق بين فوائد هذه الخاتمة وبين فوائد خاتمة الوسائل، لما في ذلك من

أهمية باللغة في بيان حقيقة الاستدراك على فوائد خاتمة الوسائل. ومن ثم الرجوع إلى ما وعدنا به آنفًا، فنقول:

أفردت لكل من خاتمة المستدرك وخاتمة الوسائل اثنتا عشرة فائدة، وقد امتازت فوائد الوسائل - تبعاً لمنهج الشيخ الحر في الاختصار وتحاشي ضخامة الكتاب - إلى اختصار شديد بحيث لم تزد بتمامها على جزء واحد كما في الطبعة الأخيرة من الوسائل، بينما امتازت فوائد المستدرك بسعتها لضخامة المطالب المبحوثة فيها، هذا على الرغم من وجود التمايز البين بين عناوين فوائد الخاتمتين، وإن افترقت كل منها بفوائد لم تعنون في الأخرى، كما يتضح من الجدول التالي:

ترتيبها في خاتمة الوسائل	ترتيبها في خاتمة المستدرك	اسم الفائدة مختصرًا	
الرابعة	الأولى	حول الكتب المعتمدة	١
السادسة ، والثانية	الثانية	صحة الكتب المعتمدة ووثاقة مؤلفيها	٢
الخامسة	الثالثة	طرق المؤلف إلى مشايخه	٣
الثالثة	الرابعة	فيما يتعلّق بكتاب الكافي	٤
الأولى	الخامسة	طرق الشيخ الصدوق في كتاب الفقيه	٥
الثانية	السادسة	طرق الشيخ الطوسي في التهذيب	٦
السابعة	السابعة	حول أصحاب الإجماع	٧
—	الثامنة	أمارة عامة لوثيقة المجاهيل من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام	٨
—	النinthة	في إرجاع الأحاديث الحسنة إلى الصحيحية	٩
الثانية عشرة	العاشرة	الرواية الثقات والممدودين	١٠

—	الحادية عشرة	١١ موقف الإخباريين من حجية القطع
—	الثانية عشرة	١٢ في شرف علم الحديث الشريف
الثامنة	—	١٣ القرآن الدالة على ثبوت الخبر
العاشرة	—	١٤ في جواب الاعتراضات المحتملة
الحادية عشرة	—	١٥ حول الأحاديث المضمرة

ومن الجدير بالاشارة أن فوائد خاتمة الوسائل (الثامنة، والعاشرة، والحادية عشرة) قد بحثها صاحب المستدرك ضمناً وفي أكثر من فائدة، لا سيما في الفائتين الرابعة والخامسة.

وقد وجدنا الشيخ الحر - قدس سره - قد اقتصر في الفائدة الأولى على ترتيب طرق الصدوق فقط، بينما بحثت هذه الطرق تفصيلاً في خاتمة المستدرك في الفائدة الخامسة، مع اعطاء دراسة تامة لكل رجل هذه الطرق، بل وتعيين من روى عنه من الثقات المشهورين مع تعيين روایاتهم في الكتب الأربع وغیرها من كتب الحديث عن الشیعة الامامية، ولم یُستثن - من هذه الدراسة - أحد من الرواة إلأ الثقات المشهورين شهرة واسعة جداً مع الإجماع على وثاقتهم.

ومثل هذا الفارق نجده أيضاً فيما تخصص من فوائد الخاتمتين لمشيخة التهذيب والاستبصار، حيث الاكتفاء بنقلها كما هي من غير ترتيب في خاتمة الوسائل تلافياً للتكرار الذي ينجم من الترتيب، لاعتماد الشيخ الطوسي - قدس سره - على شطر من طرقه في بيان طرقه الأخرى، في حين أضيفت لدراسة هذه الطرق في خاتمة المستدرك جميع طرق الشيخ إلى كتب الشیعة في الفهرست، مع بيان الحكم - بالصحة أو الضعف - على كل طريق، ولا شك ان هذا الحكم على كل طريق من طرق الشيخ في

الفهرست بالصحة أو الضعف، هو نتيجة لدراسة رجالية موسعة شملت جميع من ذكر في الفهرست، ولم يشذ عن ذلك إلا من كان معاصرًا للشيخ وله كتاب رواه عنه مباشرة، إذ لا طريق.

إلى غير ذلك من المميزات التي انفردت بها إحداها عن الأخرى، إلا أن القاسم المشترك بينهما هو الاعتماد على المباني الاخبارية التي تختلف عن مباني الأصوليين إزاء بعض النتائج المقررة في هاتين الخاتمتين، اختلافاً يضيق في بعض الأحيان فيعود لفظياً لا تفاوت فيما يرتبه المبنيان عليه من آثار، ولكنه قد يتسع أحياناً أخرى اتساعاً بحيث لا يمكن الجمع بين آثارهما بحال.

إلا أن ما نجده في البحوث الرجالية والدرائية والكتب المعدة لهذا الغرض - بعد عصر الشيخ التوري - يؤكد على أن ثمرات «خاتمة المستدرك» أهمية لا يسع أرباب أي مبني - في هذا الحقل - تركها أو الإعراض عنها بحال من الأحوال على الرغم من اعتماد المباني الخاصة فيها.

وقد اضطرنا هذا الاختلاف المبني - أحياناً - إلى الاشارة السريعة إلى أهمه خصوصاً فيما يتعلق بالتوثيقات العامة المترکزة في الفوائد: «الرابعة، الخامسة، والسادسة» وأعرضنا عن بيان الاختلافات الأخرى، التزاماً باظهار نص المؤلف بصورة واضحة خالية من التعقيد والتصحيف والتحريف كما هو منهجنا في التحقيق.

وبهذا المقدار من الحديث عن خاتمة المستدرك قد آن الأوان لأن تحظى فوائده بما وعدنا به من تعريف فنقول:

الفائدة الأولى

خُصصت هذه الفائدة لبيان مصادر المستدرك، وهي أقصر فائدة في فوائد هذه الخاتمة، إذ لم يذكر المصنف فيها سوى مقدمة يسيرة تعرب عن جهده في صياغة ما أنشأه من معارف مهمة ذات صلة بالحديث الشريف ومن ثم تعداد الكتب التي اعتمدتها في تسجيل ما استدركه على الشيخ الحر من الأحاديث.

ولقد كان الابتداء بها في هذه الخاتمة موفقاً من حيث الترتيب الفني لهذه الفوائد وتسلسلها على خلاف ما هو عليه في ترتيب فوائد خاتمة الوسائل إذ ابتدأت بنقل مشيخة الصدوق في كتاب من لا يحضره الفقيه.

وعلى أية حال، فإن تنظيم فوائد خاتمة المستدرك ابتداء بمصادره وانتهاء بترجمة مؤلفه قد أضفى على هذه الخاتمة نوعاً من الجمال، لأنسجام العرض مع الترتيب.

ولما كان الشيخ الحر العاملی - قدس سره - قد أشار إلى كتب أهملها حين تلؤن «الوسائل» لذا قد يكون «المستدرک» موحياً بالاعتماد على هذه الكتب ونظائرها.

ومن هنا يظهر اهتمام المصنف بهذه الفائدة وتقديمها على ما سواها؛ لأنها الأساس الذي شيد عليه صرح المستدرک.

وما كان الشيخ النوري مغامراً ليختار أرضاً رخوة يقيم عليها مثل هذا البناء؛ لينهار قبل تمامه، كما سنوضحه في هذه السطور، فنقول:

صرح الشيخ الحر العاملی - قدس سره - في الفائدة الرابعة من

خاتمة الوسائل بأسماء الكتب التي نقل منها أحاديث «الوسائل» فكانت على نحوين وهما:

الأول: كتب نقل منها مباشرةً، وهي اثنان وثمانون كتاباً.

الثاني: كتب نقل منها بالواسطة، وهي ستة وتسعون كتاباً.

وبهذا يكون مجموع الكتب التي صرخ الشيخ الحر باعتمادها في

الوسائل - سواء بالواسطة أو غيرها - مائة وثمانية وسبعين كتاباً.

وهذا العدد لا يمثل جميع ما وصل إلى عصر الشيخ الحر من كتب الشيعة قطعاً.

وأيضاً صرخ الشيخ الحر في هامش له على بداية الفائدة المذكورة

(٣٠: ١٥٩ - ١٦٠) بأنه قد ترك النقل من كتب أخرى غير معتمدة عنده

لسبيبين وهما:

الأول: عدم العلم بثقة بعض مؤلفي هذه الكتب.

الثاني: ثبوت ضعف بعضهم عنده.

ثم عدد من هذه الكتب ثلاثة عشر كتاباً.

والشيخ التوري - قدس سره - لم يعتمد على هذه الكتب الثلاثة عشر

كلها، بل ترك سبعة منها لعدم اعتمادها عنده أيضاً، ولعل من ألفها هم

«البعض» الذي ثبت ضعفه عند الشيخ الحر - طاب ثراه - .

أما «البعض» الآخر من هذه الكتب التي لم يكن لدى الشيخ الحر

علم بثقة مؤلفيها، فلا يبعد أن تكون هي الستة المعتمدة في أحاديث

المستدرك، وهي:

١ - كتاب مصباح الشريعة المنسوب إلى الإمام الصادق عليه السلام.

٢ - كتاب الفقه الرضوي المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام.

٣ - كتاب غوالى اللالى لابن أبي جمهور الاحسائي.

- ٤ - كتاب الشهاب لابن سلامة القضاوي .
- ٥ - كتاب جامع الاخبار لمحمد بن محمد السبزواري .
- ٦ - كتاب الدرر والغرر للأمدي .

وهذه الكتب الستة لا تمثل إلا جزءاً يسيراً جداً من أحاديث المستدرك التي اقتضتها المصنف . بعد تصفح طويل فيتراث الشيعة - من كتب كثيرة، لم يصرح بها الشيخ الحر لا سلباً ولا إيجاباً . وقد ذكر المصنف منها في هذه الفائدةاثنين وسبعين كتاباً، كانت سبعة منها هي من مصادر بحار الأنوار، ولو أردنا تصنيف هذه الكتب لوجدناها مشتملة على بعض الأصول الأربععاءة، ونواذر قدماء الأصحاب، ورسائلهم، ومسائلهم، وصحابتهم، وتفاسيرهم وغيرها مما لم يكن عند الشيخ الحر العاملية وقت تأليف الوسائل .

ومن الملفت للنظر هو أن بعض مؤلفي الكتب المذكورة في هذه الفائدة هم من مؤلفي الكتب المعتمدة في الوسائل، كالصدق الأول على ابن الحسين بن بابويه القمي (ت / ٣٢٩ هـ) والشيخ الصدوق محمد ابن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت / ٣٨١ هـ) والشيخ المفيد (ت / ٤١٣ هـ)، والطبرسي صاحب مجمع البيان (ت / ٥٥٨ هـ)، والسيد ابن طاووس (ت / ٦٦٤ هـ)، والشهيد الأول (ت / ٧٨٦ هـ) ، - قدس الله تعالى أرواحهم .-

وهذا يعني استقصاء المصنف لمؤلفات الأعلام الذين لا شك ولا شبهة في وثائقهم ، ومن ثم فرز ما لم يعتمد الحرّ منها في الوسائل، إما لعدم الوقوف عليها، أو لعدم وصول نسخة صحيحة منها إلى الشيخ الحر وقت التأليف .

ومثاله اعتماد الشيخ الحر على عشرة كتب من كتب السيد ابن طاووس (ت / ٦٦٤ هـ) إلا أن الشيخ النوري استدرك عليه ما فاته من أحاديث في

«فلاح السائل» و«سعد السعود» حيث لم ينقل عنهما في الوسائل، ولا يشك أحد بصحة انتساب هذين الكتابين لهذا الفقيه الجليل، ومن هنا كانت أهمية هذه الفائدة إذ رسمت صورة واضحة لجهد المصنف في تبع ما لم يورده الشيخ الحر من مؤلفات أعظم الشيعة المعلومة النسبة إليهم.

ومما يلحظ في هذه الفائدة أنها لم تسجل جميع مصادر المستدرک، وما ترك ذكره فيها أكثر مما ذكر، لا عن غفلة من المصنف بل لنكتة مهمة وهي أن ما اعتمله النوري من الكتب ولم يشر إليها في هذه الفائدة إنما هو لاعتماده من قبل الشيخ الحر نفسه، وهذه ميزة مهمة للمستدرک تكشف عن تبع مصنفه لما في مصادر الوسائل من أحاديث تركها الشيخ الحر، مع أنها تسطوي على أحكام فقهية بنظر النوري، ومروية بالأسانيد التي احتاج بها الشيخ الحر، وهذه الكتب كثيرة نذكر منها:

كتاب المحسن للبرقي، كامل الزيارات لابن قولويه، رجال الكشي، قرب الاسناد للحميري، تفسير علي بن إبراهيم القمي، تفسير العياشي، الكافي لثقة الإسلام الكليني، وكتاب من لا يحضره الفقيه، وعيون أخبار الرضا عليه السلام، والخصال، وإكمال الدين، وثواب الأعمال، ومعاني الأخبار للشيخ الصدوق، وأمالى الشيخ المفيد، والاختصاص له أيضاً، وأمالى الطوسي، وكتاب الغيبة، ومصباح المتهدج له أيضاً، ونهج البلاغة جمع السيد الشريف الرضي، وكنز الفوائد للكراجكي، والاحتجاج للطبرسي، وغيرها.

نعم، ذكر النوري في هذه الفائدة أربعة من الكتب المشتركة الاعتماد عليها بينه وبين صاحب الوسائل وهي:

١ - صحيفه الإمام الرضا عليه السلام.

٢ - كتاب علاء بن رزين.

٣ - تفسير النعماني .

٤ - كتاب المزار لابن المشهدى .

ولعل السبب في ذلك هو أن الأول منها قد اعتمد الشیخ الحر برواية الشیخ أبي علي الطبرسي ، بينما اعتماده في المستدرک برواية غيره ، وهي نسخة معتبرة ، فيها ما لم يتوفر بنسخة الشیخ الحر .

أما الثلاثة الأخرى فباعتبار الوقوف المباشر عليها من غير واسطة

- دون مافي الوسائل - ولا يخفى ما في هذا الفرق من مبررات الاستدراك .

وخلالمة المقام : أن الفائدة الأولى من فوائد المستدرک جديرة بأن تناول اهتمام الباحثين ، وأن تحظى بدراسة مقارنة مع الفائدة الرابعة من خاتمة الوسائل ؛ لكي تتضح جهود الشیخ التوری في تتبع ما لم يقع في متناول الشیخ الحر من تراث الشیعہ ، ذلك التراث الذي أوشك أن يضمحل دوره في الفقه الشیعی بعد عصر الوسائل .

الفائدة الثانية

بعد ان فرغ المصنف - رحمه الله تعالى - من تعداد أسماء الكتب التي اعتمدها في المستدرك في الفائدة الأولى ، انتقل إلى هذه الفائدة لدراسة ما ذكره هناك من الكتب دراسة تفصيلية ، مع شرح دقيق ومستوعب لمكانة مؤلفيها ، وبيان منزلتهم العلمية ، ودرجة ثاقفهم ، ومدى الاعتماد عليهم في عالم الرواية .

ولقد وجدنا المصنف - رحمه الله تعالى - في هذه الفائدة حريصاً جداً على اعطاء صورة واضحة لكل كتاب اعتمدته وكان محظ تأمل البعض من العلماء ؛ إما للشك في صحة نسبته إلى مؤلفه ، أو لجهالة حال مصنفه ، أو لحكم البعض على عدم ثاقته ، أو لعدم وصول نسخة صحيحة - من هذا الكتاب أو ذاك - إلى المتأخرین مما أدى إلى إهماله ، أو لغير هذا وذاك من الدواعي الأخرى التي حملت الأعلام على الاعراض عن الكتب المتضفة بهذه الأسباب أو بعضها . كل ذلك فرض على صاحب المستدرك - قدس سره - أن يدخل في هذا الباب من البحث الذي لم يطرقه أحد غيره ، لا قبله - كما صرخ به في آخر المطاف - ولا بعده فيما نعلم .

وحيث كانت الاحاطة بما في هذه الفائدة متعددة عبر هذه السطور؛ لذا سيكون الحديث عنها مقتصرًا على ما يضمن الوصول إلى تلك الاحاطة الموكول أمرها إلى القارئ الكريم نفسه ، فنقول :

يمكن حصر الحديث عمّا في هذه الفائدة بالمحاور الثلاثة التالية .

المحور الأول : ما يتعلّق بالكتب المذكورة في هذه الفائدة .

المحور الثاني : ما يتعلّق بمؤلفي هذه الكتب .

المحور الثالث: ما له ارتباط ما بأحد المحورين أو بهما معاً.
وسوف نذكر بياناً ملخصاً لما جاء في كل محور من هذه المحاور وعلى
النحو التالي .

المحور الأول: (ما يتعلّق بالكتب المذكورة في هذه الفائدة).
لقد اشتمل هذا المحور على أمرين مهمين في بيان حقيقة الكتب
المذكورة في هذه الفائدة وهما:

أحدهما: في وصف هذه الكتب.

والآخر: في ثبات اعتبارها.

أما الأول: فيتلخص بالنقاط التالية:

١ - العناية في تحديد اسم الكتاب - موضع بحث الفائدة - بالضبط ،
مع عرض سائر الاختلافات في ضبطه إن وجدت لدى العلماء ، ثم انتخاب
ما يمثل الواقع اعتماداً على أدلة كثيرة ، قد يرتبط بعضها بعصر المؤلف أو
تلامذته .

٢ - التأكيد على ما في أول الكتاب وأخره من كلام مصنفه ، ولا يخفى
ما في هذا العمل من أهمية كبيرة بالنسبة إلى الكتاب .

٣ - الاهتمام الملحوظ في بيان تاريخ تأليف الكتاب المبحوث عنه ،
وتأريخ الفراغ من تأليفه ، ولما كان هذا الأمر غير متيسر بالنسبة إلى كثير من
الكتب ، صار معول الشيخ التوري - قدس سره - على ما في نسخه منها من
حيث بيانه لتأريخ نسخها وقت الفراغ منه ، مع بيان اسم الناسخ ، وقد وجدنا
بعض نسخه الخطية يرجع تاريخها إلى القرن الرابع الهجري ، كما في
نسخة من كتاب درست بن منصور ونواذر علي بن أسباط وغيرهما .

٤ - لغة جميع كتب هذه الفائدة هي اللغة العربية ، حيث لم يعتمد
فيها إلا على النص العربي للحاديـث الشـريف لما في الاعتماد على النص

المترجم من مضيعة لبلاغة الحديث الشريف وروعه نظمه ، وقد نبه المصنف على هذا في كتاب رؤس الجنان لأبي الفتوح الرازي الآتي في هذه الفائدة .

٥ - الإشارة إلى ما في هذه الكتب من أحاديث الأحكام ، فبعضها غير الماده الفقهية ، وبعضها الآخر لا شيء فيه من ذلك بل موضوعه السنن والأخلاق والأداب العامة ، وبعضها قد جمع بين الأمرين .

واما الثاني : فغالباً ما يبتدئ بعرض اختلاف العلماء في الكتاب المبحوث عنه ، من حيث طعنهم بالكتاب ، أو شكهم بصحة نسبته إلى مؤلفه ، مع بيان سائر الوجوه التي اعتمدتها من قال بعدم اعتباره ، ومن ثم الانتقال إلى الدفاع عن هذا الكتاب ، وبيان قيمته العلمية ، وذلك بالاعتماد على كثير من الشواهد والأدلة ، نذكر أبرزها وهي :

١ - استقصاء ما كتبه أعلام الشيعة من شروح لهذا الكتاب المطعون فيه ، وبيان ما في عملهم هذا من دليل عنايتهم به ، وإنما في ثمرة ترتيب على تظافر جهود العلماء في شرحه لو كان الكتاب غير جدير بالاهتمام والاعتبار ! كما نلحظه في كتاب الشهاب للقاضي القضاوي محمد بن سلامة المالكي المصري المتوفى بها ليلة الخميس ١٦ ذى القعده / ٤٥٤ .

٢ - بيان الطرق الموصولة إلى الكتاب تفصيلاً ، وقد يتسع النوري قدس سره - في كثير من الأحيان في تفصيل هذه الطرق فيذكر العديد منها ، لإثبات صحة نسبة الكتاب إلى مصنفه بشكل لا يدع مجالاً للشك في صحة هذه النسبة .

٣ - ذكر أسماء العلماء الذين اعتمدوا الكتاب وصرحوا باعتباره ، وقد يسجل النوري - قدس سره - العشرات من أسماء العلماء القدامى والمعاصرين له في هذا المضمار .

٤ - تفصيل من روى عن هذا الكتاب من قدامى الأصحاب في كتبهم

الحديثية المعترضة، كما هو الحال في كتاب عاصم بن حميد المعتمد من قبل المحمديين الثلاثة - رضي الله عنهم - في كتبهم الأربع.

٥ - الغوص في بحر الاجازات العلمية التي منحها المشايخ العظام إلى فضلاء عصرهم وتلامذتهم؛ لاستخراج ما فيها من تقرير ومدح لهذا الكتاب أو ذاك مع الإجازة بروايته، كما ان في تبيان هؤلاء المشايخ لطرقهم إلى هذه الكتب واتصالها بمؤلفيها ما يؤكد صحة نسبتها إليهم، هذا فضلاً عن طرق النوري - قدس سره - إلى هذه المصنفات كما مر آنفًا.

٦ - اهتمام الشيخ النوري - قدس سره - بإجراء المقارنة بين محتوى كتبه تلك مع ما في الكتب الأربع، وغيرها من كتب الشيعة المهمة في مجال التعرف على أحاديث أهل البيت عليهم السلام لا سيما كتب الشيخ الصدوق والطوسي وأضرابهما، كل ذلك بهدف التأكيد على أن الاختلاف بين الاثنين نادر وقليل جداً.

٧ - اقتناص أدلة الأحكام الفقهية المقررة لدى بعض الفقهاء والمأخوذة من روایات هذه الكتب، أو الموافقة لها من حيث المضمون.

٨ - إثبات أن بعض الكتب التي تركها صاحب الوسائل - قدس سره - قد اعتمد عليها من حيث لا يعلم، كما هو الحال في كتاب الجعفرية الذي لم يذكره الشيخ الحر - رحمه الله - ضمن مصادر الوسائل، إلا أن خبر الوسائل (١٠ : ٣٢/١٣٥) قد أخذ من كتاب الاقبال للسيد ابن طاووس - رضي الله عنه - مع أن الأخير نقله من كتاب الجعفرية نصاً، وهذا تتبع نادر يستحق الثناء. على أن فيه ما يدل على اعتماد أكبر الفقهاء العُباد على كتاب الجعفرية.

٩ - الاطالة في الدفاع عن بعض الكتب، مع عرض عشرات الأدلة على اعتبارها واعتمادها وشهرتها لدى العلماء، كما هو الحال في كتاب

دعائم الاسلام ، ومصباح الشريعة ، وكتاب الفقه الرضوي وغيرها .

أما الكتب المعلومة الانتساب إلى أعلام رجالات الشيعة ، فيجدوها غير محتاجة إلى الدعم - وهو الصواب - لذا لم يتحدث عنها إلا قليلاً ، وربما ترك الحديث عنها لعدم أهميته قياساً إلى أهمية الحديث عن غيرها من الكتب الأخرى ، وقد اختص هذا بكتب المشاهير كالشيخ المفید وشيخ الطائفة - قدس سرهما الشريف - وغيرهما .

إلى غير ذلك من الأمور الأخرى المتصلة بهذا المحور والتي لا مجال لا يوضحها في هذه العجالة .

المحور الثاني : ما يتعلق بمؤلفي هذه الكتب .

توسيع المصنف في حديثه عن مؤلفي هذه الكتب ، وقد أبدى مهارة في إجلالهم ، وبيان منزلتهم العلمية ، ومكانتهم عند أرباب النظر ، مع فضلهم في الحفاظ على السنة بشقيها - النبوة والإمامية - وصيانتها من التلف أو الضياع .

هذا ويمكن إجمال ما في هذا المحور بالنقاط التالية :

١ - ضبط أسماء المؤلفين كاملة ، مع مناقشة جميع الاختلافات الواردة

في ذلك .

٢ - الاعتناء بالبالغ بالتضعيفات الموجهة إلى أي مؤلف كان من مؤلفي

كتب هذه الفائدة . وهذه التضعيفات على نحوين :

أحدهما: تضعيفات أهل السنة .

والآخر: تضعيفات علماء الشيعة .

أما الأول: فلا يكلف النوري نفسه - قدس سره - بالرد عليه ، وبهمله

تماماً ، بل يبعد الرد عليه من تضييع العمر ، وقد وجدهنا - رحمة الله - في غير هذه الفائدة يعد قدح أهل السنة برجال الشيعة ورواتهم من حسن الراوی ، وهو

كذلك، إذ يكفي في التضعيف عندهم أن يكون الرجل شيعياً حتى ولو كان من عباد هذه الأمة وزهادها!! حتى لكان اجتماع النقيضين أهون عند متعصبيهم من اجتماع التشيع والوثاقة في فرد مسلم!!! ناهيك عن كثرة امتداحهم وتوثيقائهم بكتب الرجال لكلاب أهل النار من أحفاد ذي الثدية فيما نصت عليه صحاجهم.

وأما الثاني: فهو موضع اهتمام النوري - رحمه الله - إذ نراه يستعرض جميع الأقوال المضعة لأي من أولئك المؤلفين، ثم ينتقل بعد ذلك إلى مناقشة هذه التضعيفات متىهيأ إلى الحكم بجلالته وعلو قدره ومنزلته، وله في إثبات ذلك منها:

أ - النص الصريح - من أحد العلماء المتضلعين في فن الرجال - على وثاقته .

ب - إيراد الكثير من أسانيد الكتب الأربع المتصلة بقدامي مؤلفي بعض هذه الكتب خصوصاً ما كان داخلاً منهم في عدد أصحاب الأصول الأربع المعاشرة المعروفة عند الشيعة، وذلك للدلالة على كونه معتمداً في الرواية من قبل رواة الشيعة الأوائل.

ج - رواية أجلاء الشيعة وأصحاب الاجماع: كابن أبي عمير، وصفوان، والبنطلي - الذين عرّفوا بأنهم لا يرون ولا يرسلون إلا عن ثقة - عن قدامي هؤلاء المؤلفين.

د - بيان موقف العلماء إزاء من ضعف، وتصريحهم بخلافه.

هـ - الاكتار من توظيف استدلالات الفقهاء في مجال الأحكام الفرعية لخدمة التوثيق حين يكون الاستدلال برواية رواها المؤلف أو وقع في اسنادها .

٣ - إثبات تشيع من يدعى تسنّه من أولئك المؤلفين، وله في إثبات

ذلك طرق طريفة، لعل من أهمها كون المدعى تستنه هو «من دعوة الرفض» عند أهل السنة.

٤ - المسكتون عنهم في كتب الرجال من أولئك المؤلفين قد نالوا حظاً وافراً من البحث والتمحيص في هذه الفائدة، كما في شرحه لأصل زيد الزراد. ولقد كان المصنف آية عجيبة في توثيق من لم يذكر منهم في كتب الرجال بمدح أو قدح كأبي محمد جعفر بن أحمد القمي صاحب كتاب المسلسلات وغيرها من الكتب، إذ أكد جلالته بمختلف الطرق.

المحور الثالث: ما له ارتباط بموضوع الفائدة.

فرض هذا الباب من البحث على الشيخ النوري - قدس سره - التطرق إلى الكثير من الأمور الأخرى التي لم تذكر في أي من المحورين السابقين وكان لبعضها ارتباط جانبي بأحد المحورين، ولبعضها الآخر صلة وطيدة بموضوع هذه الفائدة.

وفيما يلي أهم تلکم الأمور التي تكرر ذكر بعضها بين فترة وأخرى، مجملة بالنقاط التالية:

١ - تنبیه المصنف - قدس سره - على طريقة حصوله على بعض مصادر المستدرک الفريدة، وقد يجزم أحياناً بافتقار مكتبات الشيعة في العراق إليها، لحصوله عليها من بلاد الهند، أو إيران أو غيرهما من البلدان النائية عن مكان تأليف خاتمة المستدرک، مما يكشف هذا عن اتصاله الوثيق برجال الفكر وعشاق التراث الشيعي ومكتبات الشيعة في مختلف بقاع العالم الإسلامي.

٢ - إشارة المصنف إلى خطائه - رحمة الله - إزاء ما ذكره عن بعض هذه الكتب أو بعض المؤلفين في مؤلفاته السابقة كدار السلام، والنجم الثاقب وغيرهما. كما هو الحال في كتاب الدعوات للقطب الرواندي الآتي

في هذه الفائدة برقم / ٣٤، حيث سبق وان نسبه إلى غير مؤلفه في كتبه السابقة.

٣ - التصریع باعتماده على مؤلفاته السابقة في شرح حال بعض الكتب المذکورة في هذه الفائدة كما يظهر ذلك من كتاب جامع الأخبار الآتي برقم / ٥١ والذي لم يقطع المصنف بنسبيته إلى شخص معين، بل جعله مردداً بين اثنين، والصحيح انه ل محمد بن محمد السبزواري كما أثبته المحقق الأستاذ علاء آل جعفر في مقدمة تحقيقه للكتاب المذكور.

٤ - الاحالة إلى الفوائد الأخرى في هذه الخاتمة لا سيما الفائدة الثالثة فيما له علاقة بمؤلفي هذه الكتب في الفائدين.

٥ - تعرضه إلى بيان بعض الطرق إلى الكتب التي اعتمدتها الشيخ الحر العاملی ولم يعتمدھا هو في المستدرک من هذه الطرق بل من طرق أخرى؛ لاختلاف النسخ تبعاً لاختلاف طرقها، كما نجده في نسختيھما من صحیفة الامام الرضا عليه السلام.

٦ - تعرضه إلى بيان التصحيفات الحاصلة في اسماء الرواۃ الذين وقعوا في الأسانيد التي استفاد منها النوری في مجال التوثیقات العامة أو لأغراض أخرى في هذه الفائدة.

٧ - تناوله لبعض الأمور المهمة المرتبطة بعلم الحديث الشريف، كبحه عن الصحابة وحجية الحديث المرسل وغير ذلك من الأمور الأخرى ذات الصلة بدراسة الحديث وروایته.

هذا وقد تسجل بعض المؤاذنات على المصنف - رحمه الله - لعل أهمها ما يأتي :

١ - اعتماده على كتاب واحد مجهول المؤلف وإن اعتذر عن الاستدراك به على الشيخ الحر باعتبار ان ما سجله منه ليس محتاجاً به وإنما

هو كشاهد ومؤيد.

٢ - تصریحه باعتماده على بعض الكتب التي افتقرت إلى المادة الفقهية تماماً معللاً ذلك بالحرص على حفظ مآثر الشیعة الامامية من الضیاع كما في كتاب مصباح الشریعة مما يجب - لو صبح الاستدراک بهذا - ان تطرد العلة لتشمل سائر کتب الشیعة الأخرى التي هي من قبیل مصباح الشریعة .

٣ - اعتماده - كما صرّح هو - قدس سره - على كتاب واحد غير شیعی مع ان الاستدراک هو على «تفصیل وسائل الشیعة» ! .

٤ - لم يعر الاهتمام بالدفاع عن التوثیقات الرجالیة العامة التي اعتمدها في مجال التوثیق في هذه الفائدة، بل ولم يشر إلى مواضع دفاعه عنها في الفوائد الأخرى من هذه الخاتمة كالرابعة والخامسة والسابعة وغيرها، حتى لکأنها مسلمة عند الجميع وليس الأمر كذلك .

الفائدة الثالثة

في ذكر المشايخ العظام

خصصت هذه الفائدة - التي هي اكبر الفوائد بعد الخامسة - لبيان طريق المصنف إلى أصحاب الكتب التي تقدمت الاشارة إليها في الفائدتين الأولى والثانية ، منضمة إليها مئات الطرق الأخرى إلى من ألف وصنف - من السلف الصالح - في علوم الشريعة الغراء من فقه وحديث وتفسير وأصول ونحو ذلك ، ابتداءً من عصر المصنف المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ - قدس سره -، وانتهاءً بأصحاب الكتب الأربع المشهورة ، وما تلاها في الاعتبار.

وقد استهلَ هذه الفائدة ببحث ممتاز عن الاجازات العلمية ودورها المهم في روایة الحديث باعتبارها من أهم طرق تحمل الحديث وأداب نقله ، مستعرضاً لكثير من الاجازات التي استجازها المشايخ العظام ، أو منحوها لمن استجازهم ، ذاكراً تنفأاً من استجازة علماء الشيعة وفقهائهم عن فقهاء أهل السنة ومحدثيهم وأرباب العلوم الأدبية؛ لرواية جميع مؤلفاتهم ومصنفاتهم التي يحتاجون إلى النقل منها ، كما حدث ذلك لهم بالشام ومصر ومكة وفلسطين . كما بين في هذا البحث الكيفية التي تتم بها معرفة مشايخ الاجازات بعيداً عن كتب الرجال ونوصتهم - كما بحث أيضاً عن أصناف التحمل الأخرى -، إلا انه لم يولها ما أولى الاجازة من اهتمام .

ومن مظاهر اعتداده الفائق بالاجازة انه خصص مساحة واسعة في هذا البحث للرد على دعوى انحصر الاجازة في التيمن إلا أن يكون متعلقها كتاباً خاصاً فتفيد الضمان وتعهد صحته وحفظه من الغلط والتصحيف ، حيث أثبت حاجة الفقهاء الأوائل إليها مطلقاً حتى في الكتب المتواترة عن

أصحابها، ثم ساق كثيراً من الأدلة التي تضاد هذه الدعوى، مشيراً إلى احتياط بعضهم في إثبات أمور بلا دليل وإنما لمواظبة بعض من سبق من الفقهاء عليها، متسائلاً كيف لا تكون الاجازة كذلك بعد أن دأب عليها جميع الفقهاء؟

ولهذا نجده لا يرى حجية فتوى الفقيه الذي لم يستجز أحداً في الرواية؛ لأن الاجازة في نظره هي طريق الاحتياط الوحيد الذي لا ينبغي للفقيق مجانتبه.

وبعد أن فرغ المصنف - قدس سره - من بحث الاجازات العلمية في عالم الرواية والتحديث، انتقل إلى موضوع هذه الفائدة، ألا وهو بيان طرقه مفصلة إلى المشايخ العظام.

ابتدأ المصنف بمشايخه الخمسة، وهم:

الأول: الشيخ مرتضى الأنباري.

الثاني: الشيخ عبدالحسين الطهراني.

الثالث: السيد مهدي القزويني.

الرابع: المولى علي بن ميرزا خليل الطهراني.

الخامس: الميرزا محمد هاشم الخوانساري.

وهؤلاء الخمسة - قدس سرهم - قد اجازوا المصنف برواية جميع مصنفاتهم ومؤلفاتهم وما سمعوه أو قرأوه على مشايخهم، وهم بدورهم استجازوا مشايخهم الذين هم استجازوا أيضاً من تقدم على طبقتهم، وهكذا الحال بالنسبة إلى الطبقات الأخرى الممتدة على ما يقرب من ألف عام.

إن القارئ الكريم ليجد في هذه الفائدة جهداً فريداً في تفصيل مشايخ هذه الطبقات التي تزداد تعقيداً كلما ابتعد عن عصر المصنف لكون كل

مجيز منهم - مع كثرتهم - مستجيزاً من غيره .
فالشيخ الأنصاري - مثلاً - الذي ابتدأ به المصنف ، له طريقان إلى
المشايخ العظام .
أحدهما: عن الشيخ النراقي .

والآخر: عن السيد صدر الدين محمد بن صالح الموسوي .
ولكل من هذين الطريقين طرق أخرى ، تتفرع منها طرق كثيرة ،
وتتشعب من فروعها طرق أكثر .
فالشيخ النراقي مثلاً يروي عن المشايخ العظام - بالإجازة - من أربعة
طرق .

الأول: من طريق السيد بحر العلوم .
الثاني: من طريق والده الشيخ مهدي النراقي .
الثالث: من طريق السيد محمد مهدي الشهريستاني .
الرابع: من طريق الشيخ جعفر كاشف الغطاء .
والسيد بحر العلوم يروي - بالإجازة أيضاً - عن المشايخ العظام من
ثمانية طرق ، والأول من هذه الثمانية له طريق ، والثاني طريقان ، والثالث
طريق ، والرابع طريق ، والخامس طريقان ، والسادس طريق ، والسابع ثلاثة
طرق ، والثامن أربعة طرق . وهكذا الحال فيما يتفرع ويتشعب من طرق
جديدة أخرى . هذا كله في الطريق الأول للشيخ الأنصاري - قدس سره -
وقس عليه طريقه الثاني بل وطرق مشايخ النوري الأربع - رحمهم الله
تعالى - .

والشيخ النوري - قدس سره - لم يكن بعمله هذا مجداً لسلسلة
الإجازات بهذا النمط ، ولا رابطاً لحلقاتها بعضها ببعض ابتداءً من نفسه
الشريفة وانتهاءً بأصحاب الكتب الأربع الذين انتهت إليهم إجازات

المشايخ كالكليني والصدوق والطوسي وأقاربهم من اتصلوا بأهل البيت عليهم السلام عبر سلسلة من الرواية فحسب، بل تجاوز هذا النمط من الترتيب، ولو لم يكن عمله في هذه الفائدة إلا هو لكان جديراً بأن يحظى باهتمام العلماء الأعلام خصوصاً المشتغلين منهم بفن الحديث الشريف رواية ودرية؛ لما فيه من فوائد وعوائد تكشف للعيان مبلغ اهتمام الشيعة البالغ في الحفاظ على طريقة التحديد المثلث فيسائر العصور.

نعم لم يكتف المصنف - قدس سره - بذلك، حيث أطال الوقوف على عدد غفير من المشايخ العظام، مبيناً منزلتهم العلمية، وما أحاطت بحياتهم من حوادث وقصص طريفة لم يلتفت إليها العلماء، ولم تعن بها كتب الرجال.

فهو يذكر أسمائهم، وكناهم، وأنسابهم، وأحسابهم، وألقابهم، ومناطق سكناهم، ورحلاتهم، وأسفارهم، وإجازاتهم، وعلاقات بعضهم ببعض، ودرجة القربي فيما بينهم سيراًً أو نسباً، مع شيء من أقوالهم، وأشعارهم، ومناظراتهم، ونواورهم، وتهانיהם بأفراحهم، وتعازيزهم بأحزانهم، وتراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم، مع تفصيل مصنفاتهم ومؤلفاتهم، وبيان تقواهم وتمسكهم بحبل الولاء وعرى الإيمان، وما قيل بشأنهم، بل لم ينس حتى منامات بعضهم في حق بعض، ومن ضاعت منه كتبه، أو تلقت، أو سرقت، أو ظهرت بعده وفاته ونسبت لغيره اشتباهاً، وكثير ما يؤكّد على تاريخ ولاداتهم، ووفياتهم، ومن صلى على جنائزهم، ومكان قبورهم، بما يُعد تاريخاً عظيماً وسجلأً حافلاً لكل ما اتصل بمشايخ الإجازات - تغمدهم الله تعالى برحمته الواسعة وأجزل الثواب لهم - وعلى امتداد عشرة قرون تقريباً.

وقد انتهى به المطاف - على هذا النهج - إلى الشيخ أبي علي الحسن ابن شيخ الطائفية أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي - أعلى الله تعالى

مقامه - لانهاء أكثر اجزاء مشايخ الشيعة إليه ، وبه تتم المصنف - رحمه الله تعالى - الطرق إلى أرباب المؤلفين والمشايخ من الخلف والسلف الصالحين ، واتصال السند إلى أصحاب المجاميع التي تدور عليها رحى مذهب الشيعة كالكتب الأربعية وما يتلوها في الاعتبار.

وأما عن شرح طرق هؤلاء الأصحاب - قدس سرهم - إلى مصنفات الرواة من الكتب والأصول المعروفة فلم يبحثها في هذه الفائدة ، واكتفى بالاحالة إلى فهارسهم وكتبهم المسندة التي ضمت مشيختهم تفصيلاً . ثم عرج بعد هذا على بيان نبذة من أحوال جملة من هؤلاء المشايخ الذين انتهت إليهم سلسلة الاجازات ، وقد خص بالذكر منهم اثنى عشر شيخاً لهم :

الشيخ الكراجي ، الشيخ النجاشي ،شيخ الطائفية الطوسي ، الشريف الرضي ، السيد المرتضى علم الهدى ، الشيخ المفيد ، الشيخ ابن قولويه ، الشيخ الصدوق ، الشيخ النعماني ، ثقة الاسلام الكليني ، الشيخ علي بن بابويه ، الشيخ الكشي .

وقد تحدث عن كل واحد منهم - قدس سرهم - بما لا مزيد عليه إذذكر أنسابهم ، وأحسابهم ، وفضائلهم ، ومآثرهم ، مع شيء من قصصهم ، وأخبارهم ، وما يتصل بهم ، مؤكداً على اعتراف أهل السنة بفضلهم وتعظيمهم وتجيلهم .

أما عن الشيخ أبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني - طاب ثراه - فقد أحال المصنف إلى ما كتبه عنه وعن كتابه الكافي في الفائدة الرابعة .

و قبل أن نعرف القاريء الكريم بما في الفائدة الرابعة من فوائد هذه الخاتمة ، نود أن نبين له بأن الشيخ التوري - قدس سره - قد رسم لسلسلة الاجازات بسائر الطبقات ابتداء من نفسه ، وانهاء بالسفير الرابع لمولانا

ومقتداً إلـاـمـاـنـاـ الـحـجـةـ أـرـواـحـنـاـ فـدـاهـ،ـ مـشـجـرـةـ رـائـعـةـ مـفـصـلـةـ تـضـمـنـتـ أـسـمـاءـ
الـمـشـايـخـ الـعـظـامـ،ـ وـقـدـ كـانـ المـصـنـفـ حـرـيـصـاـ جـدـاـ عـلـىـ كـلـ ماـ رـسـمـهـ فـيـهاـ منـ
حـيـثـ سـعـةـ الدـوـاـئـرـ فـيـهاـ وـضـيـقـهـاـ مـعـ تـلـويـنـهـاـ،ـ زـيـادـةـ عـلـىـ ماـ رـسـمـهـ مـنـ خطـوطـ
لـهـ دـلـالـتـهـ فـيـ اـتـصـالـ المـشـايـخـ بـعـضـهـمـ بـعـضـ،ـ وـقـدـ وـجـدـنـاـ فـيـ مشـجـرـتـهـ
أـخـلـافـاـ يـسـيرـاـ مـعـ مـاـ أـثـبـتـهـ فـيـ هـذـهـ الـفـائـدـةـ،ـ أـشـرـنـاـ إـلـىـ مـحـلـهـ فـيـ هـامـشـ الـمـتنـ.
وـقـدـ اـرـتـأـتـ مـؤـسـسـتـنـاـ إـعـادـةـ تـرـتـيـبـ هـذـهـ المشـجـرـةـ بـشـكـلـ وـاضـعـ
يـنـسـجـمـ مـعـ سـهـولـةـ تـبـعـ الـقـارـئـ لـسلـسـلـةـ المشـايـخـ عـبـرـ طـبـقـاتـهـ أـجـمـعـ؛ـ لـمـاـ فـيـ
مشـجـرـةـ المـصـنـفـ مـنـ صـعـوبـةـ بـالـغـةـ حـيـثـ أـودـعـ فـيـهاـ -ـ وـبـمـسـاحـةـ ضـيـقـةـ -ـ مـنـ
الـدـوـاـئـرـ الصـغـيرـةـ وـالـكـبـيرـةـ وـالـمـتوـسـطـةـ مـاـ يـقـرـبـ مـنـ عـدـدـ المشـايـخـ المـذـكـورـينـ فـيـ
مـنـ هـذـهـ الـفـائـدـةـ،ـ كـلـ هـذـاـ مـعـ تـشـابـكـ خـطـوـطـهـاـ طـوـلـاـ وـعـرـضاـ؛ـ مـاـ يـصـعـبـ مـعـهـ
تـبـعـ أـسـمـاءـ مشـايـخـ الـاجـازـاتـ عـبـرـ طـبـقـاتـهـ.

وـسـوـفـ يـكـونـ لـنـاـ حـدـيـثـ آـخـرـ عـنـ هـذـهـ المشـجـرـةـ فـيـ مـحـلـهـ مـنـ هـذـاـ
الـكـتـابـ لـغـرـضـ التـعـرـيفـ بـهـاـ وـإـزـالـةـ مـاـ يـكـتـنـفـهـاـ مـنـ غـمـوضـ نـسـبـيـ إنـ شـاءـ اللهـ
تعـالـىـ .

الفائدة الرابعة

في شرح حال كتاب الكافي لثقة الإسلام الكليني

افتتح المصنف - قدس سره - هذه الفائدة بنبذة من أنوال علماء الإمامية في مدح كتاب الكافي ، كالشيخ المفيد ، والمحقق الكركي ، والشهيد الثاني وأضرابهم .

ثم تعرض بعد ذلك إلى بيان معنى الحديث الصحيح عند القدماء ، مؤكداً أن اتصاف الحديث عندهم بالصحة هو أعم منه عند المتأخرین الذين اصطلحوا عليه بما لم يكن معروفاً لدى القدماء الذين اكتفوا باطلاقه على ما اعتضد بما يقتضي اعتمادهم عليه ، أو اقترن بما يوجب الوثوق به والرکون إليه .

كوجوده في أكثر الأصول الأربععائة .

أو تكرره في أصل أو أصلين .

أو كثرة طرقه .

أو لوجوده في أصل معروف الانتساب إلى من أجمعـت الشيعة على تصديقه .

أو لأنـذه من الكتب التي شاع بين القدماء الوثـوق بها والاعتمـاد عليها .

أو لانـدرجـه في أحد الكتب التي عـرضـت على أحدـ الآئـمة عـلـيهـم السلام .

أو لاشـتهـارـه ومـطـابـقـته لـدـلـيلـ قـطـعيـ .

أو لـغـيـرـ هـذـا وـذـاكـ مـنـ الـأـمـورـ الـخـارـجـيـةـ الـأـخـرىـ .

ثم بين المصنف أن هذه القرائن لم تر في اصطلاح المتأخرین للحديث الصحيح لفقدانها كُلًا أو جُلًّا، وانما كانت عنایتهم بالأمور الداخلية للخبر، والحالات النفسية للراوی كالوثاقة والتثبت والضبط.

ومن هنا يرى المصنف ان الحكم بصحبة حديث أحد من قدماء الأصحاب، من دون الاضافة إلى كتابه - كان يقال عنه في كتب الرجال: صحيح الحديث - لا يصح أن يكون ذلك الحكم لأجل الأمور الخارجية المتوقفة على كل ما رواه ودونه وعرضه عليها فحسب، بل لأبُد وأن يكون ناظرًا لما أعلم من حال ذلك الشخص، وما عرف من سيرته وطريقته من الوثاقة والتثبت والضبط، والبناء على نقل الصحيح من هذه الجهة.

وعليه فقول النجاشي - مثلاً - في حق ثقة الاسلام الكليني : «كان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم» رجال النجاشي (ص ٣٧٧ رقم ١٠٢٦) يثبت هذا المعنى ، ويبعد من احتمال تلقى الكليني عن الضعيف والمجهول؛ لأنه ينافي كونه : أوثق الناس .. وأثبتهم .

وقد تنبه المصنف إلى ما قد يرد عليه من نفي الملازمة بين قول النجاشي ، ورواية ثقة الاسلام عن ضعيف أو مجهول عند من يقول باجتهاد الكليني في تقسيم رواة الكافي ، لا سيما وان النجاشي نفسه قد ضعف رجالاً وقعوا في أسانيد الكافي ، وحكم بجهالة بعضهم ، ورمى آخرين بالغلو بل وضع الحديث أيضاً ، مما يدل على ان اجتهاد ثقة الاسلام أزاء بعض الرواية لم يكن مسلماً عند الجميع !

لذا بين المصنف ما قاله العلماء قبله بشأن اختلاف القدماء مع المتأخرین في معنى الحديث الصحيح ، حيث كان الاولى ينظرون إلى الحديث من زاوية القرائن المتقدمة وباعتبار ما ثقوا بكونه صادرًا عن المعمصوم عليه السلام فهو أعم من أن يكون منشأ وثوقيهم كون الراوی من

الثقات أو أمارات آخر؛ ولهذا صرَّح بعض المتأخرین بأن بين صحيحهم وصحيح القدماء : العلوم المطلقة .

وبناءً عليه فإن حکم الكلیني بصحبة حديث لا يستلزم صحته باصطلاح المتأخرین؛ لاحتمال كون منشأ الحکم غير وثاقة الراوی .

هذا بناء على اختلاف صحيح القدماء عن صحيح المتأخرین عند بعض العلماء، لكن المصنف يرى أن شهادة الكلیني بصحبة اخبار الكافی تفید الوثوق برواتها؛ لأنها بحکم توثيق الجميع بالمعنى الاعم .

ثم تعرض بعد ذلك لنقد الخبر الذي شاع مؤخرًا بشأن الكافی ، من أنه عرض على الإمام الحجة عليه السلام وانه قال عنه: «ان هذا كافٍ لشيعتنا» فيبين انه لا أصل له ولا أثر في مؤلفات أصحابنا، ولم تأت به رواية قط لا صحيحة ولا ضعيفة، بل صرَّح المحدث الاسترآبادي - وهو شيخ الاخباريين في عصره - بأنه لا أصل له ولا حقيقة، مع ان الاسترآبادي - رحمة الله تعالى - رام أن يجعل تمام أحاديث الكافی قطعية الصدور لما عنده من القرائن التي لا تنہض بذلك كما صرَّح به المصنف .

الا ان المصنف - قدس سره - وان نفى صحة هذا الخبر الا انه احتمل وقوع ما يصحح معناه، وهو عرض كتاب الكافی على أحد نواب الإمام عليه السلام حيث استبعد أن يكون هذا الكتاب في طول مدة تأليفه البالغة عشرين عاماً لم يعرض على أحد الوکلاء - رضي الله تعالى عنهم - ولم يطلبه أحد منهم مع اهتمامهم البالغ بمصنفات ذلك العصر وتأكدهم من سلامته روایاتها ومطابقتها مع الواقع !

لقد بين المصنف وجوهاً عديدة في تقریب هذا الاحتمال، والحق أنها كلها حدسيّة استحسانية لا تفید القطع، وإنما لشاع ذلك واشتهر. أما عن الوثوق المترتب على الطعن المتاخم للعلم بكونهم عليهم السلام راضين

بفعل الكليني - قدس سره - ومجوزين للعمل بأخبار كتابه، فهو ليس بحجة عند من يرى أن طريق الوثيق الوحيد - كما هو عليه أكثر علماء الشيعة من المحققين والأصوليين - هو ما اكتشف من القرائن الرجالية المعول عليها في تقييم كل خبر من أخبار الكافي.

ثم ناقش المصنف ما أثير من لدن البعض حول حجية أخبار الكافي، ولعل أهم ما في هذه الفائدة هو هذا المأفيه من ثمرة الوقوف على آراء العلماء الآخرين بشأن الكافي وإن لم يستقصها المصنف بل اقتصر على قدر ضئيل منها.

ويمكن تحديد مناقشة المصنف بالجوانب التالية:

- ١ - الرد على من ناقش في حكم القدماء بصحة أخبارهم.
- ٢ - مناقشة من ذهب إلى عدم شهادة الكليني على صحة أخبار الكافي، وقد نقل في مقام الرد مقاطع من خطبة كتاب الكافي للتدليل على صحة ما اختاره من حصول هذه الشهادة.
- ٣ - ناقش من تمسك بعدم حجية أخبار الكافي بتضعيف القدماء كالشيخ المفيد - قدس سره - وغيره لبعض هذه الأخبار، وحملها على وجود المعارض لتلك الأخبار مع كونه أقوى منها.
- ٤ - ناقش التصنيف الجديد للحديث الذي ظهر على يد ابن ادريس والعلامة الحليلين - قدس سرهما -.
- ٥ - رد تصنيف أحاديث الكافي وفق المصطلح الجديد.
- ٦ - وجَّه روایة الكلینی عن غیر الائمه علیهم السلام مع التصریح فی خطبة الكافی بما یشبه التقید برؤایة الآثار الصحیحة الواردة عن الصادقین علیهمما السلام .
- ٧-ناقش شبهة صاحب رياض العلماء في فصل الروضة عن الكافي وإن

أخباره كلها مروية عن الإمام بلا واسطة، وانه لا تقية في أخباره، ولم يطل الكلام حول هذه الشبهة لعدم وجود ما يدل عليها، وعدم وجود المواقف لصاحبها أصلاً، مع قيام الأدلة القطعية على خلافها.

٨ - أكد في مناقشاته بعدم تصريح الاخباريين - حتى من قال منهم بقطعية أخبار الكافي - بأن ما رواه ثقة الاسلام صحيح بالمصطلح الجديد، أي: لا قائل منهم بأن رجال أسانيد الكافي كلهم من عدول الامامية وفي جميع الطبقات.

وانه لم يدع أحد منهم ان ما في الكافي مقدم على ما يوجد في غيره في جميع الحالات حتى عند التعارض، بل قد يقدم عليه غيره، إذا اشتمل على مزايا توجب تقاديمه.

٩ - العِدَّة المجهولة في الكافي ، لم يعتن بشأنها كثيراً، مع ان بعضهم قد ردّها مطلقاً؛ لأنَّه - قدس سره - يرى رجال هذه العدد - المعلومة والمجهولة - من مشايخ الاجازة، وقد كان رأيه في الفائدة الثالثة في مشايخ الاجازات بأنهم فوق مستوى التوثيق.

واخيراً لا بد من الاشارة السريعة إلى ما ححقق المصنف - رحمه الله - في هذه الفائدة بشأن عِدَّة الكافي التي يروي ثقة الاسلام بتوسيتها عن سهل ابن زياد، وهل ان محمد بن الحسن المذكور فيها هو الصفار الثقة الجليل كما صرَّح به جميع من سبق المصنف؟ أو هو شخص آخر.

لقد نفى النوري - قدس سره - أن يكون المراد هو الصفار وذلك لوجوه سبعة، قد لا يخلو بعضها من مناقشة، إلا ان الوجه الرابع منها هو من أقوى الوجوه السبعة على الاطلاق.

على ان المصنف لم يكتف بهذا، بل ناقش الآراء التي شخصت الصفار في رجال هذه العِدَّة.

الفائدة الخامسة

في شرح مشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه
وهي اكبر الفوائد حجماً، إطلاقاً

في هذه الفائدة دراسة رجالية قيمة لحشد هائل من رواة الشيعة الإمامية من حملة حديث العترة عليهم السلام. إذ يجد القارئ الكريم فيها جهداً رجالياً رائعاً، وعمرية فذة في تحقيق الأخبار الرجالية المتعارضة، حيث أزاح مؤلفها النوري - قدس سره - الستار عن رجال كثيرين لفهم الزمان بغضائهم النسيان، وأودعهم تأمل البعض في وثاقتهم في زاوية الإهمال، حيث أسرف بحثه عن جلالتهم وتبييد الشك والريب عنهم.

إنها فائدة كاسمة ولكن ليس بكل الفوائد، إذ اشتملت على موارد للظماء ومناهل عذبة ارتوى من فيضها قلم كل من تأخر عنه من أساطين الفن أجمع، لما فيها من تراجم لأعلام مشيخة الفقيه ورواته بما ليس له نظير في كتاب رجالي قط.

ابتدأ المصنف في هذه الفائدة بنقل ما قيل عن مكانة الشيخ الصدوق وأهمية كتابه - من لا يحضره الفقيه - وما امتاز به هذا الكتاب عن غيره بمميزات أهلته لأن يحتل موقعاً متقدماً بين الكتب الموثوق بها جداً عند الشيعة الإمامية.

ثم بين بعد ذلك مسلك الشيخ الصدوق - رضي الله تعالى عنه - في هذا الكتاب ومنهجه في الأسانيد، الذي اختلف عن منهج ثقة الإسلام الكليني - رحمه الله تعالى - .

حيث كان الكليني يذكر تاماً سلسلة السندي في كل حديث يرويه في

جميع أبواب وكتب الكافي - أصولاً، وفروعها، وروضة - بينما سلك الصدوق طريقة أخرى، وهي اختصار الأسانيد فيما يرويه من الأحاديث وذلك بحذف أوائل السنن والرواية مباشرة عن المقصوم عليه السلام بواسطة من رواه عنه من أصحابه، وهكذا سار في أغلب أحاديث الفقه، ثم وضع طريقه إلى من روى عنه من أصحاب الأئمة عليهم السلام في آخر الكتاب، وذلك بتفصيل طرقه إليهم عبر مشايخه، وهو ما يعرف : بمشيخة الفقيه - التي خصصت لها هذه الفائدة - وهذه المشيخة هي المرجع في اتصال أسانيد الكتاب.

ثم بين المصنف اهتمام العلماء بهذه المشيخة، وشرحهم لها، وعدّ جملة من تلك الشروح، منها إلى ما سيدركه في هذه الفائدة من تنبیهات هامة، مصرياً بأنها بمثابة الشرح والإيضاح لما ذكره الشيخ الحر العاملي - قدس سره - في الفائدة الأولى من فوائد خاتمة وسائل الشيعة، ولهذا نرى المصنف قد اعتمد ترتيب خاتمة الوسائل في ذكر طرق الصدوق - رضي الله تعالى عنه - فابتداها - كما ابتدأ الشيخ الحر فائدته الأولى - بطريق الصدوق إلى أبيان بن تغلب، ومتنهما بما كان من وصية أمير المؤمنين عليه السلام لابنه محمد بن الحنفية، فكان عدد الطرق ثلاثة وخمسة وثمانين طريقاً، شعبت منها وتفرعت طرق كثيرة جداً، واشتملت هذه الطرق - بشعبها وفروعها - على الجم الغفير من رواة الشيعة. وربما لا نجد طريقاً واحداً من بين هذه الطرق إلا وقد ضمَّ من رجالات الشيعة من كان قطباً للرواية ومحوراً لرواية الحديث الشريف في ذلك العصر البهي المستضيء بنور أهل البيت عليهم السلام .

فلا بدُّع إذاً في أن نجد المصنف قد شغف بأولئك العظام حباً بعد أن تأكد من نزاهتهم وسلامتهم من كل شين، وبعد أن برهن على صدقهم ودلل على وثاقتهم، وعرف ولاءهم لأنتمهم عليهم السلام ووفاءهم لهم، والنصائح

لامة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ووقف على ورعهم وتقواهم عن كثب، حيث استفرغ الجهد في البحث عنهم بشكل منقطع النظير. على أن هذا الكلام لا يعني أن رجال مشيخة الفقيه كلهم بهذه المثابة، وهذا لا شك فيه أصلاً عند أحد من علماء الشيعة من الأصوليين والأخباريين جميعاً، إذ وُجد في طرق الصدوق بعض الرواية الضعفاء أو المجاهيل الذين لم تذكرهم كتب الرجال.

ومن هنا يأتي دور المصنف - قدس سره - في بيان ما يراه من أحوال هؤلاء بدراسة تفصيلية يكشف من خلالها إمكانية الاعتماد على روایتهم وقبولها.

كأن يكون أحدهم من مشايخ الإجازة، وقد فصل المصنف القول في مشايخ الإجازة وعلو مقامهم بحيث يراهم في غنى عن التوثيق لأنهم فوق مستوى التوثيق.

أو لرواية الأجلة المعروفيين بصدقهم ووثاقتهم عنهم. ومن أمارات التوثيق بالمعنى العام المعتمدة في هذا الحقل، أن يكون المُضَعَّفُ هو من ذكره الشيخ الطوسي - قدس سره الشريف - في أصحاب الصادق عليه السلام لنصرىع العلماء بما قام به ابن عقدة من تأليف كتاب في الرجال جمع فيه أربعة آلاف رجل كلهم من الثقات من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، ومن البداهة أن كتب الرجال الشيعية - بما فيها رجال الشيخ - لم يبلغ أصحاب الإمام الصادق عليه السلام فيها هذا العدد، فيكون ذلك قرينة على التوثيق فيما يراه المصنف.

ومنها: تصحيح العلماء القدامى والمتأخرىن - لا سيما العلامة الحلى - قدس سره الشريف - لطرق وقع فيها أمثال هؤلاء الذين ضعفوا أو حكى تضعيفهم في كتب الرجال.

ومنها: اعتماد المصنف على تصريح علماء الشيعة الأوائل بالأخذ بمرويات بعضهم، لا سيما الشيخ المفيد، والطوسى وأصحابهما.
ومنها: ترجيح الأخبار الرجالية التي تفيد التوثيق على غيرها لمسوغات كثيرة وأسباب علمية بسط الكلام عنها في محله.
ومنها أيضاً: رواية أصحاب الإجماع عن شخص تعد من أمارات الوثاقة له بالمعنى العام.

أو رواية من صرحت كتب الرجال بأنه لا يروي إلا عن ثقة، عنه.
وقد يجد المصنف - أحياناً - في تضعيفات بعض من عرف بالتعصب من أهل السنة لرجال الشيعة قرينة على التوثيق لا سيما وأنَّ المعروف عن بعضهم تضعيف من اشتهر بولائه وانقطاعه لأئمة أهل البيت عليهم السلام، وعده من الضعفاء لا لشيء البة وإنما لكونه داعية إلى الحق الذي يسمونه (الرفض) كما هو الحال في علم الشيعة جابر الجعفي - رضوان الله تعالى عليه - ومؤمن الطاق الذي اطلق عليه رجالهم: شيطان الطاق!!.

ولهذا يُعد المصنف مدحهم - النادر - لرجال الشيعة كقدحهم لا نفع فيه ولا ضرر كما في شرحه للطريق رقم [٩٧].

إلى غير ذلك من الأمور الأخرى الكثيرة التي اعتمدتها النوري - قدس سره - في مقام التوثيق والتي يطول المقام هنا بايضاً حتها والتعریف بها؛ لذا نتركها روماً للاختصار.

وقد يضطر المصنف إلى الاطالة في بيان وثاقة بعض مؤلء الرواة، لا سيما من حفلت ترجمته بكثرة الأقوال في كتب الرجال مع الاختلاف الحاصل بينهم في توثيقه واعتبار ما يرويه من الأحاديث، كما هو الحال في أحمد بن هلال، وسهل بن زياد وغيرهما.
ومن منهج المصنف في دراسته لرجال مشيخة كتاب من لا يحضره

الفقيه أنه يهتم بتدوين اسم الراوي كاملاً، مع بيان نسبه، وولاته، ومذهبة إن كان ممن يتنسب إلى المذاهب الفاسدة كالواقفية أو الفطحية وغيرهما. مع التأكيد على من اتفق معه في الاسم والمعاصرة، وكيفية التمييز بينهما، منبهاً على السهو أو الغلط الحاصل في ضبط الاسم أحياناً، مع الاشارة إلى من روى عنهم أو رروا عنه ومن نبغ من أسرته في العلم والرواية، ولم ينس أيضاً ذكر مصنفاته، وربما نبه إلى طرق النجاشي وشيخ الطائفه - قدس سرهما - إليها، كل ذلك مشفوعاً بعده جم من روایاته في كتب الحديث المشهورة، وتسمية من روى عنه، فان كان مقللاً من الرواية نبه عليه، وإن كان مكثراً اطال في بيان مروياته وأكثر من الحديث في ترجمته وبيان حاله.

ولتمكن المصنف - رحمة الله - في فن الرجال، نراه لا يكاد يدع من أقوال علماء الرجال قولًا واحدًا فيما تناوله بالبحث إلا وناقشه، حيث يستعرض في مقام خلاصة الرأي في الراوي جميع وجوه الذم فيه، وقد يستخلص منها - في الغالب - بفطنة وذكاء وجوهًا تضاد الذم، وقد يحملها على محامل أخرى جديرة بالعناية والاهتمام لما فيها من موافقة قول القادح للموقّي. ومن جملة ما يلفت نظر القارئ الكريم في هذه الفائدة عنابة مصنفها - قدس سره - بدراسة وتحقيق ما نسبه علماء الرجال من عامة ووقف - ونحوهما - إلى بعض الرواية.

أما نسبة الغلو إلى البعض الآخر، فقد اهتم بها اهتماماً ملحوظاً وقد ردّها بحجج قوية مشفرة بالتحقيق العلمي الراهن في مواضع متعددة من هذه الفائدة، بما يمكن معه استخلاص رأيه النهائي في بيان الأسباب الداعية إلى اتهام بعض الرواية بمسألة الغلو، بأنها نتيجة روایتهم لجملة من الأخبار الدالة على جلالة قدر الأنبياء من أهل البيت عليهم السلام مع ان مروياتهم تلك

ليس فيها من الغلو شيئاً كما هو الحق في عدد من الرواية الذين نزّهت ساحتهم من هذه التهمة، هذا فضلاً عن إطلاق البعض لهذه النسبة على ما لا يستلزمها أصلاً، كل ذلك بسبب الاحتياط والتشدد والتنفير من الغلو ورواته.

كما اهتم المصنف في هذه الفائدة ببعض المباحث الدرائية في مصطلح الحديث التي فرضت عليه لاتصالها بمن ترجم إليه من الرواية. منها: دراسة بعض ألفاظ الجرح والتعديل ودلائلها.

ومنها: الاهتمام بدراسة بعض ألفاظ نقل الحديث، لا سيما ما دلّ منها على جهة حال المروي عنهم التي تلحق الحديث بصنف المراسيل. ومنها: مسألة الاحتجاج بالحديث المرسل، وأراء العلماء في ذلك، حيث اهتم به كثيراً كما في ترجمة محمد بن أبي عمير - رضي الله تعالى عنه -.

ومنها: دلالة بعض الألفاظ والعبارات على التوثيق الاجمالي أو المدح العام، كت肯ية الإمام عليه السلام لأحد الأصحاب، أو ترضيه وترحمه عليه، وقد يتسع في دلالة ترضي وترحم غير الإمام عليه.

ومنها: تصنيف الحديث إلى صحيح وحسن وموثق وضعيف عند المتأخرین، والإشارة السريعة إلى كل صنف من أصنافه، إلى غير ذلك من الأمور المهمة المتفرقة المبثوثة في ثنايا تراجم رجال مشيخة الفقيه.

وبعد أن فرغ المصنف من شرح طرق الصدوق في هذه الفائدة، شرع - رحمة الله - بتنظيم فهرس تفصيلي - مرتبًا على الحروف - لأهم ما ورد من التراجم الرجالية التي بلغت زهاء مائتين وتسعة عشر ترجمة، علمًا بأنه قد ترك ذكر الكثير من الرواية الذين لم يتسع بتراجمهم.

ثم بين بعد ذلك مثابع الصدوق مرتبين على الحروف فبلغوا زهاء

مائتين وأربعة مشايخ .

وأخيراً اختتم هذه الفائدة ببيان عدد أخبار «كتاب من لا يحضره الفقيه»
وعدد مراصيله موزعة على الأبواب ، موضحاً من أرسل الحديث من رواة
«الفقيه» ورأيه في هذا الإرسال .

الفائدة السادسة

في نُبَيْدِ مَا يتعلّق بكتاب التهذيب

في هذه الفائدة تصنيف تام - من حيث الصحة وعدهما - لكل طرق الشيخ الطوسي (ت / ٤٦٠ هـ) - قدس سره الشريف - في كتابه التهذيب. ولما كانت مشيخة التهذيب - التي سيأتي الحديث عنها لاحقاً - هي نفس مشيخة الاستبصار، كان لا بدّ من التعرض لطرق الشيخ التي نص عليها في الاستبصار، وحيث أنّ الفهرست قد اشتمل على ما يقرب من ألف طريق للشيخ إلى أرباب الأصول والمصنفات التي أخرج عنها في التهذيب كان لا بدّ من الرجوع إلى هذه الطرق بغية الوصول إلى معرفة ما لم يذكره منها في مشيخة التهذيب.

ومن هنا جاءت عنابة الأعلام بدراسة جميع طرق الشيخ في هذه الكتب الثلاثة : «التهذيب»، «الاستبصار»، «الفهرست»، وعدم الفصل بينها إذ من المـ: كـنـ الحـكـمـ بـصـحةـ طـرـيقـ ضـعـيفـ فـيـ وـاـحـدـ مـنـهـاـ بـلـحـاظـ مـاـ فـيـ الـآخـرـ، لا سـيـماـ وـاـنـ الشـيـخـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ - قـدـ أـحـالـ فـيـ مـشـيـخـةـ التـهـذـيبـ - كـمـاـ سـيـأـتـيـ إـلـىـ طـرـقـهـ فـيـ فـهـرـسـتـ.

ومن بين هؤلاء الأعلام الذين اهتموا بمثل هذه الدراسة هو المصنف - قدس سره - كما سيتضح من التعريف لهذه الفائدة.

ابتدأها المصنف - قدس سره - بالاشارة السريعة إلى موقع كتاب التهذيب بين كتب الحديث الأخرى عند فقهاء الشيعة الإمامية، فهو أعظمها في الفقه منزلة، وأكثـرـهـ مـنـفـعـةـ، إـذـ لـاـ يـمـكـنـ اـسـتـغـنـاءـ فـقـيـهـ عـنـهـ لـمـاـ اـشـتـملـ عـلـيـهـ مـنـ فـقـهـ وـاـسـتـدـلـالـ، وـتـنـبـيـهـ عـلـىـ أـصـوـلـ وـرـجـالـ، وـتـوـفـيقـ بـيـنـ

الأخبار، والجمع بينها يشاهد النقل والاعتبار، إلى غير ذلك من المميزات الأخرى لهذا الكتاب التي لم يحوها كتاب غيره في بايه.

وبعد الإشارة إلى أهمية التهذيب ومتزنته، انتقل إلى بيان طريقة شيخ الطائفة - رضي الله تعالى عنه - في رواية أحاديث العترة الطاهرة عليهم السلام مبيناً عدم جريانها على نسق واحد في كتابيه: التهذيب والاستبصار. فهو - رضي الله تعالى عنه - قد يعتمد طريقة ثقة الإسلام الكليني تارة بأن يذكر جميع رجال السنن فيما ابتدأه من شيخه وانتهاءً بالراوي عن المعصوم عليه السلام وهذا غالباً ما يكون في أوائل الكتابين، وتارة يعتمد طريقة الصدوق في «من لا يحضره الفقيه» فيقتصر على ذكر بعض رجال السنن من بعدوا عن عصره، وذلك بحذف صدر السنن لغرض الاختصار، وهذا غالباً ما يكون في أواخر الكتابين، ثم يستدرك - في نهاية المطاف - على ما حذفه من الإسناد بخاتمة يبين فيها طرقه إلى من روى عنه من المشايخ بصورة التعليق؛ لكي يتم من خلال ذلك وصل سلسلة السنن بينه وبين الراوي عن المعصوم عليه السلام إلا أن هذه المشيخة لم تكن مستوعبة لكل الطرق المعلقة، ولم يكن الشيخ غافلاً عن هذا وإنما ترك تفصيله إلى فهارس الشيخ المصنفة لرواية الأصول والمصنفات التي نقل الشيخ منها ولم يذكر طرقه إلى أصحابها، ومن بين هذه الفهارس التي أحال إليها كتابه المعروف بالفهرست.

ولما كان ميرزا محمد الأردبيلي (ت / ١١٠٠ هـ) - قدس سره - قد أعد رسالة درس فيها طرق الشيخ - رضي الله تعالى عنه - في كتبه الثلاثة، وأطلق عليها اسم: «رسالة تصحيح الأسانيد» ثم اختصرها في الفائدة الرابعة من فوائد كتابه المعروف بـ «جامع الرواة»؛ لذا اختار المصنف - قدس سره - هذه الرسالة من بين نظائرها المعدّة لهذا الغرض، نظراً لما امتازت به عن

غيرها من فوائد مهمة تعرب عن تضلع العيرزا الأردبيلي - رحمه الله تعالى - بهذا الحقل من البحث والدراسة، فأورد مختصرها كاملاً في هذه الفائدة، مشيراً إلى منهج مؤلفه الأردبيلي - رحمه الله تعالى - بعد اطرائه على ما قام به من جهد عظيم في معرفة أحوال أحاديث التهذيبين وذلك برجوعه إلى مشيختهما مع الفهرست.

و قبل بيان جهد المصنف في هذه الفائدة، وما طرحوه من آراء فيها، يحسن بنا أن نبين - باختصار - الهيكل العام لرسالة تصحيح الأسانيد، فنقول :

اشتملت هذه الرسالة على نحوين من الدراسة، وهما:

الأول: دراسة طرق الشيخ في المشيخة^(١) والفهرست.

الثاني: البحث في الطرق المذكورة في كل من التهذيب والاستبصار.

أما الأول: فيتلخص نشاط الأردبيلي فيه بثلاثة أمور وهي :

١ - الحكم بالصحة على الطريق المتفق على صحته.

٢ - الحكم بالضعف على الطريق المتفق على ضعفه.

٣ - ترك الحكم على الطريق المختلف فيه عند عدم إمكان الترجيح،

مع ذكر اسم الراوي الذي بسببه صار الطريق مختلفاً فيه.

وقد شمل هذا النحو جميع طرق الشيخ في المشيخة والفهرست إلا

ما استُسيغ تركه^(١) كما نبهنا عليه في محله.

(١) تقدم القول بأن مشيخة التهذيب والاستبصار واحدة، وهو كذلك، إلا أنها وجدنا - في سير التحقيق - اختلافاً يسيراً جداً بينهما وذلك بتشعب طريق واحد في أحدهما إلى طرق أكثر مما تشبع إليه ذلك الطريق في الآخر، وهذا لا يضر بوحدة المشيختين، كما نبهنا عليه في محله.

(٢) كان يترك فرعاً من الطريق لا أصلأ، أو يختار - أحياناً نادراً - أصح الطريقين إلى راوٍ واحد، ويدع الآخر.

أما الثاني: فهو يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالطرق الضعيفة، والمرسلة، والمجهولة إلى المشايخ في المشيخة والفهرست، وإن كان محور البحث ليس فيها أصلاً؛ لاختصاصه بالمتابعة والاستقصاء التام لكافة ما ذكره الشيخ إلى هؤلاء المشايخ من طرق متصلة الأسناد (صحيحـة، أو حسنة، أو موثقة) في أصل التهذيب والاستبصار؛ لكي يقارن هذه بتلك، وحيثـنـيـ يـخـرـجـ الصـعـيـفـ منـ حـيـزـهـ، وـيـتـصـلـ المرـسـلـ، وـيـعـرـفـ المـجـهـولـ؛ وـلـهـذاـ لاـ يـذـكـرـ. فـيـ الغـالـبـ. فـيـ رسـالـتـهـ طـرـيـقـاـ صـحـيـحاـ، أوـ حـسـنـاـ، أوـ مـوـثـقـاـ منـ أـصـلـ الكـتاـبـينـ لـمـنـ كـانـ الطـرـيـقـ إـلـيـهـ صـحـيـحاـ فـيـ المشـيـخـةـ أوـ الفـهـرـسـ. وـهـذـاـ العـمـلـ المـمـتـازـ الـذـيـ خـدـمـ بـهـ الأـرـدـبـيـلـيـ - قـدـسـ سـرـهـ - أحـادـيـثـ الـكـتاـبـينـ لـمـ يـسـبـقـ أـحـدـ إـلـيـهـ بـهـذـاـ الشـكـلـ المـسـتـوـعـبـ فـيـ نـعـلـمـ.

أمـاـدـورـ المـصـنـفـ النـورـيـ - رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ - فـيـ هـذـهـ الفـائـدـةـ، فـقـدـ اـخـتـصـرـ هـوـ بـعـبـارـةـ وـاحـدـةـ قـبـلـ شـرـوعـهـ بـنـقـلـ ماـ فـيـ رسـالـتـهـ تـصـحـيـحـ الأـسـانـيدـ، فـقـالـ: «وـرـبـماـ نـهـتـ عـلـىـ فـائـدـةـ فـيـ بـعـضـ الـطـرـقـ أـدـرـجـتـهاـ بـقـوـلـيـ: قـلـتـ، وـفـيـ آخرـهـ: إـنـتـهـىـ».

ثـمـ شـرـعـ بـعـدـ ذـلـكـ بـنـقـلـ طـرـقـ الشـيـخـ عـلـىـ نـحـوـ مـاـ فـيـ مـخـتـصـرـ رسـالـتـ تـصـحـيـحـ الأـسـانـيدـ.

هـذـاـ وـيمـكـنـ الـوقـوفـ عـلـىـ جـهـدـ الـمـؤـلـفـ فـيـ هـذـهـ الفـائـدـةـ، حـيـثـ ضـمـنـهـ بـكـثـيرـ مـنـ الـفـوـائـدـ الـمـهـمـةـ الـتـيـ حـمـلـتـهـ عـلـىـ قـطـعـ الرـسـالـةـ بـيـنـ حـيـنـ وـآخـرـ كـمـاـ نـهـتـ عـلـىـهـ، وـذـلـكـ بـلـحـاظـ تـعـلـيقـاتـهـ الـمـصـدـرـةـ بـقـوـلـهـ: (قلـتـ)، وـلـعـلـ أـهـمـهـاـ مـاـ يـأـتـيـ:

- ١ - التـأـكـيدـ - أحـيـانـاـ كـثـيرـةـ - عـلـىـ وـثـاقـةـ مـنـ حـكـمـ بـسـبـبـهـ عـلـىـ طـرـيـقـ بالـضـعـفـ وـذـلـكـ بـالـرجـوعـ إـلـىـ كـتـبـ الرـجـالـ.
- ٢ - مـحاـولـتـهـ فـيـ وـصـلـ بـعـضـ الـطـرـقـ الـتـيـ حـكـمـ عـلـيـهـ بـالـأـرـسـالـ.

- ٣ - الاشارة إلى حكم المشهور على بعض الطرق، وحكمها عنده، مع بيان السبب الداعي إلى الحكم بخلاف المشهور.
- ٤ - التنبيه على ونافة أو حسن بعض الرواية في جامع الرواية مع تضعيف بعض الطرق بسببهم في رسالة تصحيح الأسانيد سهواً.
- ٥ - بيان رأيه في الطرق المرسلة، إذا كان المرسل من أصحاب الاجماع.
- ٦ - مخالفة صاحب الرسالة في حكمه بالاتحاد بين روایین ، وبيان التعدد بوجوه كما هو الحال في محمد بن جعفر الأسدی الذي حكم الأردبيلي باتحاده مع محمد بن جعفر الرزاز.
- ٧- التوسيع - أحياناً - في بيان بعض الأمور المتعلقة بالرواية الذين حُكِم عليهم بالضعف أو الجهالة، بما يؤكد من خلالها على حسن حالهم.
- ٨ - التنبيه على خلو مشيخة التهذيب من بعض الطرق التي نصت الرسالة على وجوده فيها، وهذه الملاحظة مهمة جداً، إذ صرَّح الأردبيلي - رحمة الله تعالى - بوجود بعض الطرق في المشيخة ولا أثر له فيها فعلاً، وقد تكرر ذلك منه بما يقرب من مائة مورد تقريباً، ومن البعيد جداً أن تكون كل هذه التصريحات من سهو القلم .
هذا، ولم نهتم - بعد طول البحث والتأمل - إلى السر في ذلك، وربما قد نبحث الموضوع في مقال مستقل بشكل مفصل .
- ٩ - التصريح بأن الحكم بالضعف أو الجهالة على بعض طرق الشيخ إلى المصنفات والأصول في الفهرست لا يضر بعد وصول هذه الكتب سالمة إلى عصر المصنف، وقيامه بشرح حالها بما يؤكد الاعتماد عليها كما مر في الفائدة الثالثة .
- ١٠ - الاهتمام ببيان ما في فهارس الشيوخ المصنفة لروايات الأصول

والمصنفات، حيث أحال إليها الشيخ الطوسي - قدس سره - كما تقدم.

ومن هذه الفهارس التي رجع إليها المصنف لمعرفة تلکم الطرق هي: مشيخة الصدوق، ومشيخة أبي غالب الزراري المفصلة في رسالته المعروفة في آل أعين، ومشيخة النجاشي في كتابه المعروف بـ رجال النجاشي.

وقد أكثر المصنف الرجوع إلى هذه الكتب الثلاثة.

١١ - بيان سبب حكم الأردبيلي - رحمه الله تعالى - على بعض بعض الطرق بالضعف أو الارسال أو الجهمة، وابداء الرأي في ذلك أحياناً.

١٢ - كثرة الاحالة من المصنف إلى ما تقدم في الفوائد السابقة من تراجم الرواة وشرح حال كتبهم، إذ لا يمكن التعقيب بما ذكره فيها على من ضعف هنا في هذه الفائدة، وبهذا فقد ربط أكثر الطرق الضعيفة أو المجهولة بما فصله في الفوائد السابقة عن رجال هذه الطرق.

هذا وبعد فراغه من تتبع طرق الشيخ والتعليق عليها نبه على أربعة أمور - جعلها خاتمة لهذه الفائدة - وهي :

التنبيه الأول: الرد على تضييف الأردبيلي - رحمه الله تعالى - بعض الطرق ردأ اجماليأ، إذ التعرض لكل حكم بالتفصيل يوجب الاطناب الممل .

التنبيه الثاني: البناء على احراز وثاقة مشايخ الاجازة بحصول الظن من الامارات على ذلك، مع التصریح بعدم قوله بأن مشيخة الاجازة تُعدّ من امارات التوثيق .

ثم نبه إلى ما تقدم من أمور في الفوائد السابقة والتي يمكن من خلالها الحكم بوثاقة مشايخ الاجازة، مشيراً في هذه الفائدة لأهمها لكثره الحاجة إليها .

التنبيه الثالث: رأيه فيما يخص أبواب الزيادات في كتاب التهذيب،

مع نقله لكلام المحدث الجزائري ومناقشته .

التنبيه الرابع : في بيان عدد الأحاديث والأبواب في كتاب التهذيب .

الفائدة السابعة

في ذكر أصحاب الاجماع وعدتهم

في هذه الفائدة بحث مبسوط عن المصطلح الرجالي المعروف عند الشيعة الامامية بـ: (أصحاب الاجماع) تناول فيه المصنف الأمور التالية:

الأول: في نقل أصل العبارة: (أصحاب الاجماع) وبيان مصدرها، وفيه بيان كونهم على ثلاث طبقات وهي :

الأولى: من أصحاب الإمام الباقر (ت / ١١٤ هـ) عليه السلام.

الثانية: من أصحاب الإمام الصادق (ت / ١٤٨ هـ) عليه السلام.

الثالثة: من أصحاب الإمام الكاظم (ت / ١٨٣ هـ) عليه السلام.

الثاني: في بيان عدد أصحاب الإجماع والاختلاف الحاصل بين العلماء في عددهم، وقد نقل المصنف في المقام كلمات الكشي، وابن داود، والمجلسي، والاسترابادي، والحاثيري، والداماد، والكنبي.

الثالث: تفصيل موقف علماء الشيعة من هذا الاجماع، وقد ابتدأ بموقف الشيخ الطوسي - قدس سره الشريف - مؤكداً على تلقى الشيخ لهذا الاجماع بالقبول، وقد استدل على ذلك بوجوه نشير إليها اختصاراً.

منها: ما ذكره السيد ابن طاووس من أن ما اختاره الشيخ الطوسي من رجال الكشي - الذي هو الأصل لهذه العبارة - يمثل مختاره ومرضيه ومقبوله؛ لأنَّه اختصر الكثير منه، فلا بدُّ وأن يكون قد أثبت ما يراه صحيحاً.

وقد يرد هذا الاستدلال بوجود روايات قدح في رجال الكشي بحق من ونفهم الشيخ في الرجال والفهرست، ولو كانت مرضية ومقبولة من قبل الشيخ لما كان لتوثيق من وردت بحقه معنى غير التهافت، وهذا ما لا يقوله أحد.

ومنها : ما استفاده المصنف من كلام للشيخ الطوسي في عدّة الأصول
لدعم تلقي الشيخ لهذا الاجماع بالقبول .
ومنها : ما يخص رأي الشيخ في عبدالله بن بكر - وهو من أصحاب
الاجماع - ودعوى الاجماع على تصحیح ما يصح عنه .
ثم بين المصنف موقف ابن شهرآشوب ، والعلامة الحلي ، وابن داود ،
والشهیدین الأول والثاني ، في كلام طويل محیلاً إلى کلمات غيرهم من
الأعلام كبهاء الدين العاملي ، والمحقق الدمامد ، والمجلسین ، وصاحب
الذخیرة ، والکاظمی ، والطربی ، وغيرهم من الأعلام .

الرابع : في بيان وجه حجية هذا الاجماع بعد وضوح عدم كون المراد منه
هو الاجماع المصطلح الكاشف عن رأي الامام المعصوم عليه السلام بأحد
الوجوه المذكورة في محله .

ثم بين المصنف - قدس سره - من ذهب من العلماء إلى أن هذا
الاجماع دل - بالدلالة الالتزامية - على أن أصحاب الاجماع هم في أعلى
درجات الوثاقة ، مؤكداً أن هذا القول إنما يتم فيما لو كان مفاد العبارة المنقوله
عن الكشي (وثاقتهم) وأما على ما هو المشهور من كون المراد (صحة
أحاديثهم) بالمعنى المصطلح عند القدماء فلا دلالة التزامية في المقام .
ولهذا اختار - قدس سره - في بيان وجه الحجية لهذا الاجماع هو
اجماع الأصحاب على اقتران أحاديث (أصحاب الاجماع) بما يوجب
الحكم بصحتها .

الخامس : حول تفسير عبارة : (تصحیح ما يصح عنهم) التي اطلقت
في حق جماعة .

حاول المصنف استقصاء أقوال من سبقه من العلماء في مجال
تفسيرها ، وحصرها بأربعة أقوال ، سنتشير إليها في غایة الاختصار وهي :

القول الأول: ويمثله المحقق الدماماد، وخلاصته: عدم الحكم بصحة الحديث المنقول عنهم ونسبته إلى أهل البيت عليهم السلام من دون اعتبار العدالة فيمن يروون عنه، فالصحيح إذن هو الرواية لا المروي. وقد ردّه المصنف رداً جميلاً وذلك بتفسيره (ما) الموصولة في قولهم (ما يصح عنهم) بما يربطها بمتن الحديث لا سنته حتى تكون بمعنى صحة الرواية لا المروي.

القول الثاني: أنها لا تفيد أكثر من كون الجماعة ثقات، وقد نسب هذا القول إلى القيل في كلام الاستاذ الأكبر الوحيد البهبهاني. وناقشه المصنف بأن العبارة تختلف عن قولهم (ثقة) مع وضوح التغاير والتباین بين مفاد قولهم والعبارة. ثم نقل كلمات كثير من الأعلام مرجحاً ما قاله صاحب الفصول الغرورية في المقام.

القول الثالث: المراد هو صحة ما رواه حيث تصح الرواية إليهم ولا يلاحظ ما بعدهم إلى المعصوم عليه السلام وهذا هو ما نسب إلى المشهور كما في الرواشع، وصرح بهاء الدين العاملي، والوحيد البهبهاني، وحجة الاسلام الشفتي، وهو مما كان قد بنى عليه العلماء الاعلام كالعلامة وابن داود والشهيد الثاني والمجلسين وغيرهم رضي الله تعالى عنهم.

القول الرابع: المراد هو توثيق الجماعة ومن بعدهم، وهذا القول والقول الثاني هما من فروع القول الثالث وهو قول المشهور الذي اختاره المصنف واستدل عليه بوجوه كثيرة لا مجال في تفصيلها.

ثم عرج بعد ذلك على توضيح معنى الصحيح عند القدماء مع بيان أمارات الصحة عندهم بما يستفاد منه الاطمئنان بدعوى انحصر مصطلح الصحيح في خبر الثقة ولو من غير الامامي. وقد استدل بجملة من الأدلة على إثبات كون المناط في الصحة عندهم حالات نفس السند من غير

ملاحظة اقترانه بأمر خارجي.

كما بحث المصنف في هذه الفائدة ما يفرق بين عمل القدماء بالحسن أو الضعيف مع الشهرة، بما يدل على أن هذين الصنفين من الحديث غير داخلين في الصحيح عندهم، وإنما سبب العمل بالضعيف أحياناً هو لانجباره بالشهرة رواية كانت أو فتوى، إلا أنه اختار دخول الكثير من الأحاديث الحسان في قسم الصحاح عندهم على ما سببته في فوائد لاحقة.

رد المصنف في هذه الفائدة على من ذهب إلى نقد طريقة القدماء في حكمهم بالصحة على بعض الأحاديث بأسباب لا تقتضي بنظره ذلك.

كما رد أيضاً على من تأمل في كون الصحيح بالمعنى المصطلح الجديد فرداً من الصحيح بالمعنى الأعم مع احتماله الفرق بينهما.

وقد بحث المصنف أيضاً عن القرائن التي يصير بها خبر الواحد حجة، وقسم تلك القرائن على قسمين:

القرائن الداخلية: ويعني بها الوثاقة بالمعنى الأعم، أو العدالة بالمعنى الأعم - أي: عدالة كل راو على مذهبة - ويعبر عنها تارة بالوثاقة بالمعنى الأعم، وأخرى بالمعنى الشخصي، فيدخل فيها الإيمان على اختلاف المذاهب، وغيرها من الشبه والضبط.

والقرائن الخارجية: وهي مطابقة الخبر لأكثر ما في الأصول الثابتة، أو كثرة رواة الخبر وغير ذلك مما تقدمت الاشارة إليه في الفوائد السابقة.

ثم فرق بينهما على أساس اتصاف الراوي بالأولى ، ودخول خبره في صنف الحجة بما يمكن الحكم بصحة حديثه من جهتها مطلقاً.

بعخلاف الثانية التي لا يمكن الحكم بصحة حديث الراوي إلا بعد الوقوف على اقترانه بها؛ لأنها أوصاف لنفس الخبر ولا يمكن تصحيحه دون اتصافه بها، وقد جعل بحثه عن تلك القرائن تمهدأ للقول بأنه لو صحت

أعمية صحيح القدماء فإنه لا يكون من جهة القرائن الخارجية وإنما من جهة القرائن الداخلية للخبر، وذلك لوجهين:

أحدهما: حكم الأصحاب بصحبة كل ما صحي عن أصحاب الأجماع من غير تخصيص بشيء.

الآخر: إن جل الأحاديث تنتهي إلى أصحاب الأجماع، وفي هذا الوجه مقارنة طفيفة بين ما وصل للشيعة من أحاديث أهل البيت عليهم السلام وبين ما قاله أصحاب الأئمة عليهم السلام في عدد ما يحفظون من أحاديثهم. ثم نقل بعضًا من كلمات الأوائل - قدس سرهم - بما يدعم به هذا الوجه، حتى انتهى به البحث إلى اختيار دلالة ما ذكر عن أصحاب الأجماع على وثاقتهم ووثاقة من بعدهم إلى المعصوم عليه السلام مطابقة أو التزاماً على مسلك المشهور، ثم نبه على أمور ثلاثة:

الأول: في بيان المراد من الوثاقة المستفادة من الأجماع، ودلالة الأجماع عليها.

الثاني: تأكيد كون أعظم أصحاب الأئمة عليهم السلام لا يفتون ولا يقولون شيئاً ما لم يسمعوا به منهم عليهم السلام.

الثالث: في ذكر جماعة من الثقات - دون أصحاب الأجماع - وصف حديثهم بالصحة، مع بيان دلالة قولهم: صحيح الحديث.

الفائدة الثامنة

في ذكر أماراة عامة لوثاقة المجهولين من أصحاب الامام الصادق عليه السلام

هذه الأمارات العامة التي اعتمدها المصنف كثيراً في توثيق ما لم يوثق من أصحاب الامام الصادق عليه السلام في كتب الرجال الواسعة إلى عصره، وأفرد لها هذه الفائدة، خلاصتها ما قام به الشيخ الثقة الجليل القدر والعظيم المنزلة أحمد بن محمد بن سعيد الهمданى الكوفى أبو العباس المعروف بابن عقدة الزيدى الجارودي الحافظ (٢٤٩ - ٣٣٣ هـ) من تأليف كتاب ضخم في الرجال جمع فيه من ثقات أصحاب الامام الصادق عليه السلام أربعة آلاف رجل، مع التنصيص منه على وثائقهم، وقد وردت الاشارة إلى كتاب ابن عقدة في سائر كتب التراجم القديمة والحديثة.

بيد أن المذكور من أصحاب الامام الصادق عليه السلام في رجال الشيخ (٤٦٠ هـ) - وهو أوسع كتاب رجالى في تسمية أصحاب الأئمة عليهم السلام بحسب الأبواب - هو أقل مما ذكره ابن عقدة ونص عليه سائر العلماء، حيث بلغوا في رجال الشيخ (٣٢٢٤) ثلاثة آلاف ومائتين وأربعة وعشرين راوياً، من بينهم أربعة عشر رجلاً من لم يُسمّ (روى بواسطة عن الامام الصادق عليه السلام) وثلاث عشرة امرأة من النساء الروايات عنه عليه السلام هذا مع عدم مراعاة المكرر ذكره منهم أو المتعدد مع غيره.

وهذا العدد يقل عما ذكره ابن عقدة بسبعمائة وستة وسبعين اسماءً.
إلا أن ما احصاه المصنف من أصحاب الامام الصادق عليه السلام في رجال الشيخ، يقل عما ذكرناه بمائة وأربعة وسبعين اسماءً، وقد يؤول هذا

الفارق إلى إسقاطه من لم يُسمّ منهم، مع حذف المكرر والمتحدد مع غيره.
وإذا علمنا أن الشيخ الطوسي لم ينص على وثاقة كل من ذكره بل
اقتصر على عدد قليل منهم، وترك أغلبهم حتى صاروا بحكم المجهولين في
الظاهر، بل وضعف عدداً آخر منهم مع ضياع كتاب ابن عقدة - وهذا مما
يؤسف عليه حقاً ويحزن في النفوس ألمّا مع أنه ليس الكتاب الرجالي الأول
المفقود - أصبح الوقوف عند هذه الأمارة، وإطالة النظر في مؤذها، وإجلال
الفكر في مفادها من المطالب الرجالية المهمة عند علماء هذا الفن ومنذ أمد
بعيد يكاد يقترب من عصر ابن عقدة نفسه.

حيث وردت الاشارة إليها تلميحاً أو تصريحاً في كثير من كلمات الأعلام - رضي الله تعالى عنهم - كالشيخ المفید، وشيخ الطائف، ومحققها وعلامتها الحلبیین، وابن شهرآشوب، والشيخ محمد بن علي الفتال، والسيد النيلي ، والشهيد الأول، والشيخ حسين والد الشيخ البهائی ، والتقي المجلسي ، والمحقق الدماماد وغيرهم مما فصله المصنف في هذه الفائدة، وقد استفاد من مجموع كلماتهم - زيادة على ما حققه في المقام - وثاقة جميع من ذكره الشيخ في باب أصحاب الامام أبي عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام .

ثم بين المصنف موقف الشيخ النجاشي الرجالي الشهير من كتاب ابن عقدة، وما ذكره في كتابه المعروف بـ رجال النجاشي -من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام مع اشارته في تراجم الكثير منهم إلى وثاقتهم عند ابن عقدة والأخذ بهذا التوثيق.

كما بين أيضاً موقف شيخ الطائفة من هذا الكتاب، مشيراً إلى أن ما ذكره الشيخ قد أخذ من كتاب ابن عقدة حرفاً.

ثم ذكر بعد ذلك اعتماد المحقق الدمامد على هذه الأمارة وتصريحة

بروأفة مالم يوثقه الشيخ ، ناقلاً كلامه في مجال معرفة المجاهيل ، وطعنه بمن يضعف الرجال لأوهن الأسباب ومن غير تحصيل ، وقد أيده المصنف غابة التأييد .

ثم نبه على أمور مهمة، نشير إليها باختصار وهي:

الأول: في بيان كيفية استقصاء أصحاب الأئمة عليهم السلام وطريقه العلماء في ذلك، وقد حقق المصنف سبب النقص العاصل في عدد أصحاب الإمام الصادق عليه السلام في رجال الشيخ عما هو عليه في رجال ابن عقدة وانتهى إلى نتائج مهمة حرية بوقوف الباحثين - من ذوي الاختصاص - عليها.

الثاني: في مجال تزكية العدل الإمامي لغيره من غير تعرضه أو غيره لمذهبة، كقوله: «فلان ثقة» مع بيان دلالة هذه الكلمة، وعلاقتها بقول سائر العلماء بأن ابن عقدة الحافظ جمع أربعة آلاف ثقة من أصحاب أبي عبدالله الصادق عليه السلام.

كما سلط الأضواء على توثيق المزكي العادل غير الإمامي لعلاقة ذلك بابن عقدة نفسه لكونه زيدياً جارودياً، وناقش من يستشكل على هذا التوثيق أو يتوقف عن الاعتماد عليه، وقد أجاد في مناقشته معتمداً على وجوه في الرد بسط القول فيها، مع الاستفادة الملحوظة من أقوال العلماء، ومن توثيقات شيخ الرجالين النجاشي ذات العلاقة بتوثيقات ابن عقدة بما يستخلص منها حصول الوثوق والاطمئنان بخبر من وثقه ابن عقدة، وفي هذا - على رأي المصنف - كفاية لمن اقتصر في الحجة من الأخبار بالموثوق بصدورها من جهة السند.

الثالث: وهو من أهم ما ذكره من الأمور التي ورد التنبية عليها، لتعلمه بمسألة تعارض الأخذ بهذه الامارة مع تضعيفات الشيخ الطوسي - قدس سره

الشريف - لعدد من أصحاب الامام الصادق عليه السلام في كتابيه : الرجال والفهرست .

وقد أجاب المصنف عن تضعيفات الشيخ بوجوه ثلاثة هي باختصار :

١ - سلامة المقدمات التي توصل بها إلى هذه الأمارة ، ولا يضر حينئذ خروج بعض الأفراد منها ، ولو لم يصح الأخذ بهذه الأمارة لكان شذوذ فرد من قاعدة يعد نسفاً لها ، وهذا ما لم يقل به أحد .

٢ - حمل معنى الضعف بما لا ينافي الوثاقة عند المتقدمين ، أما ما كان من الضعف منافيًّا لها بشكل لا يتحمل التأويل كما هو الحال في أبي الخطاب مثلاً فقد فصل جوابه في الوجه الثالث .

٣ - اختلاف المؤئق مع الجارح تبعاً لاختلاف حال الراوي ، بمعنى : نظر المؤئق إلى الراوي في أيام استقامته فوثقه ، ونظر الجارح إليه في أيام اعوجاجه وانحرافه عن الحق فضعفه .

الفائدة التاسعة

في الأخبار الحسنة والألفاظ الدالة على التوثيق وأمارات الوثاقة

تعرض المحدث النوري - رحمه الله تعالى - في هذه الفائدة إلى بحث مهم قلماً اعنت به كتب الدرایة قبله، ألا وهو كيفية اقتراب الحديث الحسن من الحديث الصحيح ، مع مراعاة موقف المتأخرین الذين قالوا بعدم حجية الحسن لاشتراطهم في حجية الخبر عدالة رواته . مع بحثه عمما دلّ من الألفاظ على التوثيق ، وكشف النقاب عن الأمارات الدالة على الوثاقة .

وقد مهد المصنف لبيان حقيقة هذه المسائل بأمرین مهمین ، وهما :

الأول: اختلاف العلماء في معنى العدالة الشرعية واتفاقهم على ترتيب آثارها بحق من ثبت حسن ظاهره .

الثاني: اتفاق أهل الدرایة على دلالة بعض ألفاظ التعديل وبعض ألفاظ المدح ، وعدّهم الحديث من جهة من قيل بحقه لفظ تعديل متافق عليه صحيحاً ، وحسناً إن كان اللفظ المتفق عليه لفظ مدح . هذا مع تصريحهم بأن مثل (شيخ الطائف) أو (عميدتها) أو (رئيسها) ونحو ذلك من الألفاظ إنما تستعمل للمشاهير من أقطاب المذهب من يستغني عن التوثيق .

ثم تعرض بعد ذلك إلى عدم حديث بعض الأعاظم حسناً ، متخدناً من الشيخ إبراهيم بن هاشم القمي مثالاً على ذلك ؛ لعدم النص عليه بالوثاقة بل بالمدح المعتمد به . وقد ناقش هذا المدح مبيناً عدم تخلفه عن حسن الظاهر بستر المعااصي واجتناب الكبائر وأداء الفرائض والاستقامة في القول والفعل مما يعد كافشاً عن الملكة . كما ناقش بعض ألفاظ المدح الأخرى

مؤكداً عدم صلاحية اطلاقها على غير من حسن ظاهره كقولهم : (صالح)، (زاهد)، (شيخ جلي) ونحوها.

ثم خلص إلى أنَّ عدم الطعن فيمن وصف بواحد منها مع ذكره في جملة حملة الشريعة ورواية الشيعة يزيد في حسن حديثه ويكشف عن حسن سيرته ونقائه سريرته .

ثم بحث بعد ذلك مسألة مهمة للغاية ، وهي عدم تفريق بعض العلماء في مقام العمل وفي موارد الترجيح عند التعارض بين من مدح ومن وثق صراحة ، مؤكداً عدم تقديمهم الصحيح على الحسن عند التعارض ، مُمثلاً بما دأب عليه الشيخ في التهذيب والاستبصار من الجمع بين المتعارضين من غير طعن في سند الحديث الحسن أصلاً.

ولهذا يرى المصنف - قدس سره - ان توصيفهم لبعض بالوثاقة ولآخر بالصلاح ، وثالث بالزهد أو الديانة مثلاً إنما هو لفتنتهم في التعبير .

ولقد ساق أمثلة كثيرة ممن قيل بحقهم مثل هذه الألفاظ في أهم كتب الرجال الشيعية على الاطلاق ، مع اتفاق سائر العلماء على وثاقتهم وجلالتهم وعلو منزلتهم ومكانتهم في هذه الطائفة ، كما هو الحال في زرارة ، وأبان بن تغلب والبيزنطي وأضرابهم .

أما عن اكتفاء بعضهم بكلمة (عظيم المتزلة) ونظائرها في مجال التوثيق فقد استفاد منه - بعد أن نقل كلماتهم - امكانية اتحاد اصطلاح القدماء مع اصطلاح المتأخرین في (الصحيح) من جهة ، وأعمية صحيح القدماء من جهة دخول الحديث المؤثث فيه أيضاً .

ثم أكد بعد ذلك على ضوابط التصحیح والتحسين والتضعیف ، والنظر إلى أصول هذا الفن ، والتأمل في ألفاظ المدح ، والنظر في مداريلها وما افترت بها من أمور يستشف منها حسن الظاهر الكاشف عن الملكة ، وبهذا

بصیر الممدوح ثقة ، والخبر الحسن صحيحاً .

ثم عطف الكلام إلى تبيين مثل هذه القرائن التي سبق وأن بحثها تفصيلاً فيما سبق من فوائد مشيراً إليها في هذه الفائدة على وجه الاجمال مبيناً من أخذ بها من العلماء .

ثم كشف النقاب عن الروایة عن الضعفاء في عرف القدماء ، وكيف انهم كانوا يعدونها من أعظم المطاعن وذلك بأدلة كثيرة استخرجها من تراجم العلماء ، ثم ضرب أمثلة أخرى على من عدت أحاديثه حسنة ووردت في حقه من الأوصاف الجليلة التي لا تنفك عن الوثاقة بل حسن الظاهر أيضاً . ومن هنا نعى المصنف - قدس سره - تقسيم الحديث إلى أقسامه المعروفة ، إذ حكموا من خلال هذا التقسيم على حسن أكثر الصاحح وأخرجوها عن دائرة الحجية مع ثبوت احتجاج من سبقهم بها .

لقد حاول المصنف - قدس سره - في هذه الفائدة أن يفتح نافذة على تقسيم الحديث عند المتأخرین ، ليطلع الباحثون من خلالها على هذا المصطلح الجديد وينظروا ما فيه وعلى ضوء ما طرحوه من مفاهيم .

الفائدة العاشرة

في استدراك ما فات الوسائل

من الثقات والممدوحين

هذا هو العنوان الذي اختاره المصنف - رحمة الله تعالى - لهذه الفائدة التي سجل فيها ثلاثة آلاف وأربعمائة وتسعة وعشرين اسمًا لتكون مكملة لما سجله الشيخ الحر - رحمة الله تعالى - في الفائدة الأخيرة من فوائد خاتمة الوسائل، وإن لم يجر المصنف فيها على منهج الشيخ الحر كما سترى. وقبل بيان ما يتعلّق بهذه الفائدة من أمور يحسن الرجوع بالقارئ العزيز إلى الفائدة الثانية عشرة والأخيرة من فوائد وسائل الشيعة، ومن ثم تسلیط الضوء على منهج المصنف في هذه الفائدة؛ لكي يتضح عن كثب طبيعة الاستدراك المسجلة هنا فنقول:

خصصت الفائدة الثانية عشرة من فوائد خاتمة وسائل الشيعة لذكر أحوال رجال السنّد بغض النظر عن وقوعهم في أسانيد الوسائل أولاً، وهذا هو ما صرّح به الشيخ الحر في أول الفائدة المذكورة حيث قال: « وإنما ذكر هنا من يستفاد من وجوده في السنّد قرينة على صحة النقل وثبوته واعتماده».

ولم يقصد الشيخ الحر ذكر ما في كتب التراجم الشيعية من الأعلام، ولا جميع من ذكر في كتب الرجال من الثقات والممدوحين، بل اكتفى بعض من ذكر في أسانيد كتب الشيعة دون البعض الآخر، حسبما بينه من قرائن وأمارات وأسباب التوثيق والاعتماد، التي قد تنطبق على الكثيرين جداً من ليس لهم في فائدة الوسائل عين ولا أثر، فهو قد أعطى ضابطة كلية - إن صح

التعبير - لمعرفة الرواية المقبولة سندًا ولم يُرد احصاء الموارد التي تتطبق عليها هذه الضابطة .

ويدلنا على ذلك ما جاء في الفائدة المذكورة من أمور وهي :

١ - قوله في أول الفائدة المذكورة : «لكني لم أذكر كل أصحاب الكتب» - وإذا ما علمنا انه ضبط في آخر الفائدة الرابعة ما يزيد على ستة آلاف وستمائة كتاب من كتب الشيعة - وان جميع ما ذكره من أسماء في الفائدة المذكورة من أصحاب الكتب وغيرهم لا يزيد على الف وخمسمائة اسم ، اتضح لنا ان الشيخ الحر ليس بتصدر الاحصاء في الفائدة الأخيرة .

٢ - ما ذكره عن الشهيد الثاني من وثاقة جميع رواة حديث الشيعة الذين كانوا في زمن الشيخ الكليني ، والذين من بعده إلى زمن الشهيد الثاني ، وهذا هو اختيار الشيخ الحر ومرضيه إذ لم يتعقبه بشيء ، ولا شك أن عدد رواة الشيعة في تلك الفترة - وهي تزيد على ستة قرون أكثر مما سجله الشيخ الحر العاملی من أسماء الثقات والممدوحین في الفائدة الأخيرة التي ضمت بعض أسماء المتأخرین عن عصر ثقة الإسلام لا كلهم .

٣ - تصریحه بوثاقة أربعة آلاف رجل من أصحاب الصادق عليه السلام ، والمعوجود في رجال الشيخ الطوسي - حسبما أحصیناه - ثلاثة آلاف ومائتين وأربعين وعشرين اسمًا في باب أصحاب الإمام الصادق عليه السلام ، وما ذكره الشيخ الحر في الفائدة الأخيرة من الوسائل من أصحاب سائر الأئمة عليهم السلام وغيرهم من لم يدرك ذلك العصر البهی هو أقل من نصف العدد المذکور في باب أصحاب الإمام الصادق عليه السلام من رجال الشيخ .

هذا فضلًا عن استثناء من ضعف من الرواة مع من لم تتطبق عليه موجبات الاعتماد والتوثيق .

ومن خلال قراءتنا التفصيلية لما ورد في هذه الفائدة من أسماء خرجنا بجملة وافرة من النتائج لعل أولها بالذكر هنا هو أنّا وجدنا الشيخ النوري أراد بهذه الفائدة تعميم النفع والفائدة، وذلك بإحصاء ما في كتب الرجال والترجم وغیرها من أسماء الثقات والممدوحين من الذين لم يسجلهم الشيخ الحر عن علم مؤكّد بأكثريهم إن لم يكن بجمعهم، مع عدم الالتزام بمنهج الشيخ الحر الذي يجب مراعاته في الاستدراك المصطلح وهو نظر المتأخر - في استدراك ما فات على المتقدم - إلى منهجه صاحب الأصل والكيفية التي سار عليها في تدوينه.

وقد بینا أن من منهجه الشيخ الحر في فائدة الوسائل الأخيرة هو الاقتصار على ذكر بعض من له رواية ووثق أو مدح في كتب الرجال مع ترك الأكثر منهم من دون الالتفات إلى ما في كتب الترجم من الأعلام.

ومن هنا نرى أن في عنوان فائدة المستدرك مسامحة ظاهرة، وقد يكون المصنف - رحمه الله تعالى - ملتفتاً إليها إذ لم يذكر مثلاً عباره: «ما غفل عنه الشيخ الحر» أو: «ما لم يطلع عليه» ونحوهما مما مرّ في الفائدة الأولى وغيرها، بل قال في مقدمة هذه الفائدة: «ما لم يذكره» وعدم ذكر الاسم - مع لحاظ منهجه الشيخ الحر - له مسوغات كثيرة لا تدل على الغفلة.

وبعد بيان منهجه الشيخ الحر - رضي الله تعالى عنه - في الفائدة الأخيرة من الوسائل، وعلاقة تلك الفائدة بعنوان ما نحن بصدده، آن الأوان للحديث عن أهم الأمور التي تضمنتها هذه الفائدة مبتدئين بمنهج النوري - رحمه الله تعالى - في التوثيق والتحسین وعلى النحو الآتي:

أولاً : منهجه المصنف في التوثيق والتحسین :

لم يختلف منهجه المصنف عن منهجه الشيخ الحر كثيراً في مجال اعتماد القرائن والأمارات الكلية في التوثيقات الرجالية العامة، وقد بين

المصنف جملة منها في أول الفائدة محيلًا إلى ما سيدكره منها في ترجم
الرواية في هذه الفائدة ويمكن إجمالها جميعاً بما يأتي :

١ - كون الراوي من مشايخ علي بن ابراهيم بن هاشم القمي في
تفسيره .

٢ - كونه من مشايخ ابن قولويه في كامل الزيارات .

٣ - كونه من أصحاب الامام الصادق عليه السلام في رجال الشيخ
الطوسى .

٤ - رواية أحد الثلاثة عنه وهم : ابن أبي عمير ، والبنطلي ، وصفوان .

٥ - رواية أحد أصحاب الجماع عنه على ما هو المشهور .

٦ - رواية الأجلاء المتفق على أمانتهم ووثاقتهم عنه .

٧ - رواية جعفر بن بشير ، أو محمد بن إسماعيل الزعفراني عنه .

٨ - كون الراوي من مشايخ النجاشي .

وقد سبق للمصنف وان أفاد بشرح هذه القرائن والأamarات وأقام
مختلف الأدلة على اعتمادها ، وأفرد لبعضها فوائد مستقلة كما هو الحال في
الفوائد السابعة ، والثانية ، والتاسعة .

هذا وقد عثرنا على أمور أخرى استفاد منها المصنف في توثيقاته
ال الرجالية ، سنشير إليها جميعاً وندل على مكان واحد من أماكن ورودها ،
وعلى النحو الآتي :

١ - اعتماد كتب الرجال في التوثيق كرجال النجاشي كما في الترجمة
[٥٩٧] وقد يبين مستند العلماء في توثيقاتهم وأخذه بها كما في [١٥٠]
وغيره .

٢ - اعتماد كتب الحديث في التوثيق والتحسین ، إذ استخرج منها
الأحاديث المروية عن أهل البيت عليهم السلام وفيها نوع مدرج وثناء بحق

- من ترجم له كما في [٣١٧] وكثير غيره.
- ٣ - اعتماده مشيخة الاجازة في التوثيق كثيراً كما في [٣٦١] وغيره.
- ٤ - اعتبار رسائل الأئمة عليهم السلام إلى ولائهم وغيرهم من دلائل الوثاقة والأمانة كما في [٢٢٥٢].
- ٥ - عدّه طعن أهل السنة برواية الشيعة دليلاً على ونافتهم؛ لأن من آية جلاله الرواى الشيعي وأمانته وشدة ملازمته لأهل البيت عليهم السلام تضعيف العامة إياه وعدّه من غلاة الشيعة، كما في [٤٧٩] وكثير غيره.
- ٦ - الاستفادة من اتحاد الرواى مع غيره تعارض التضعيف مع التوثيق، ومن التعدد الوثاقة كما في [١٩٣٣].
- ٧ - إثبات الوثاقة من السند والتشيع من المتن، كأن يكون الرواى عنه من الأجلاء كما تقدم في الأمارات المتقدمة، وان يكون المروى فيه فضيلة أو منزلة تقل روايتها على صدور مبغضي الآل عليهم السلام كما في [٢٠٢٥] وكثير غيره.
- ٨ - اهتمام علماء الرجال بذكر أمور دقيقة في ترجمة الرواى كذكرهم صلة أحد الأجلاء عليه عند وفاته يكشف - عنده - عن كونه من كبار مشايخ الاجازة كما في [٢٤٥٨].
- ٩ - التصرف في عبارات التوثيق الواردة في تراجم البعض بكتب الرجال والتي يمكن إرجاعها إلى غير صاحب الترجمة، وجعلها نصاً فيه، كما في [٤٣٢].
- ١٠ - اعتماد الوكالة وترضي المشايخ على أحد الرواية، وترجمهم عليه في مجالات التوثيق والتحسين كثيراً.
- ١١ - قولهم في حق أحد الرواية: (صحيح الحديث) أمارة من أمارات التوثيق عنده كما في [٢٨١٣] وغيره.

على ان بعض هذه الأمور لم يعتمدتها الشيخ الحر في توثيقاته الرجالية .

ثانياً: منهجه في التصنيف والاستدراك :

اتبع الشيخ النوري - رحمه الله تعالى - منهجاً واضحاً في تصنيف هذه الفائدة وطريقة ثابتة في الاستدراك ، ويمكن إجمال هذا المنهج بالأمور التالية :

١ - عدم ذكر من ذكره الشيخ الحر العاملی - رحمه الله تعالى - في الفائدة الأخيرة من الوسائل ووثقه .

٢ - بيان وثاقة من ذكره الشيخ الحر ولم يذكر من وثقه أو مدحه .

٣ - ترتيب الرواة بحسب الأسماء لا الحروف مع عدم العناية بترتيب الآباء ، وجعل أسماء الرواة في أبواب حيث ابتدأ بباب الألف ثم باب الباء وهكذا إلى باب اليماء ، ثم أفرد باباً للكنني ، ثم باباً لمن صدر بابين ، وأخرى في النسب ولقب .

٤ - من ذكرهم من الرواة في باب النسب ولقب لم يبين حالهم من الوثاقة غالباً لمرور أكثرهم في الأبواب المتقدمة في الأسماء ، والظاهر أنه أراد وقوف القارئ على أسمائهم ، إذ بين المصنف أسماء أصحاب الألقاب .

٥ - مراعاة الاختصار والإيجاز في الترجم غالباً .

٦ - الاكتفاء بذكر أمارة واحدة - في الأعم الأغلب - على وثاقة الراوي .

ثالثاً: مصادره في هذه الفائدة :

أما عن مصادر الشيخ النوري في هذه الفائدة فهي كثيرة ومتعددة إذ لم يقتصر فيها على كتب الرجال والحديث ، وإنما استفاد من كتب أخرى ككتب التفسير ، والعقائد ، والتاريخ ، والفضائل وغيرها .

ويمكن القول بأن أهم الكتب التي اعتمدتها في هذه الفائدة على الاطلاق، هو كتاب الرجال للشيخ الطوسي - قدس سره الشريف - إذ اقتبس منه معظم ما في هذه الفائدة من أسماء.

هذا ولم تتحصر استفادة المصنف من كتب الشيعة فحسب، بل استفاد أيضاً من كتب أهل السنة في كثير من المواقع، لا سيما في تعين الوفيات، أو بيان الاتحاد والاشتراك في الأسماء، ونحو ذلك.

رابعاً: نوعية الاستدراك:

مرأ أن المصنف لم يراع منهج الأصل **المُسْتَدِرَكُ** عليه في هذه الفائدة وإن اتبع سائر القرائن والأمارات الكلية في التوثيق المعتمدة في خاتمة الوسائل، وأضاف لها أموراً أخرى لم تعتمد في توثيقات الشيخ الحر - رحمة الله تعالى -.

ومن استعراض طوائف الأسماء المستدرك بها في هذه الفائدة يتضح لنا أن المراد هو تعميم الفائدة لا أكثر وليس المراد بتسجيلها هو الاستدراك المتادر عرفاً كما مرّ.

وفيما يأتي صورة شاملة لطوائف الأسماء المسجلة في هذه الفائدة، وعلى النحو الآتي .

١ - الاستدراك بأصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مثل العباس عم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وخَبَابُ بْنُ الْأَرْتَ، وعُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونَ، وهنَدُ بْنُ أَبِي هَالَةِ ابْنِ خَدِيجَةِ الْكَبِيرِ عَلَيْهَا السَّلَامُ - وهو ربيب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وأبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَالْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورَ، وَسَفِينَةِ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ -.

٢ - الاستدراك بأزواج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَمْ هُنْ؟

- رضي الله تعالى عنها - .

٣ - الاستدراك بأولاد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - صلوات الله وسلامه عليه - محمد بن الحنفية - رضي الله تعالى عنه - أبو أصحابه الذين لازموه وتفانوا فيه أو استشهد بعضهم بين يديه عليه السلام . وهم كثُر، ذكر منهم : جارية بن قدامة ، وثعلبة بن عمر ، وأبا عمارة الأنصاري ، وحذيفة ابن أبي سعيد وهو من الصحابة أيضاً ، وأبا الجوشاء وهو صاحب رايته عليه السلام يوم خرج من الكوفة إلى صفين ، وأبا جند بن عمرو وهو الذي عقر الشيطان [اعني : جمل عائشة] في البصرة ، وابن النباح مؤذنه عليه السلام الذي كان يقول في أذانه : حي على خير العمل .

٤ - الاستدراك بليoth العرين ، والصفوة من العباد المؤمنين ، والخيرة من أصحاب الأئمة الميمين عليهم السلام من الذين ذبوا عن حرم آل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وضحوا بأرواحهم بين يدي خامس أصحاب الكساء عليه الصلاة والسلام في صبيحة عاشوراء ، وضرروا باستشهادهم يوم الطف أروع أمثلة التضحية والفتداء في سبيل العقيدة والمبدأ .
 كزاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعي الشهيد في الحملة الأولى ، وشوبن مولى شاكر ، وعابس بن شبيب ، وأبي ثمامة الأنصاري الذي لم ينس الصلاة في لحظات عمره الأخيرة حتى قال له الحسين عليه السلام : « ذكرت الصلاة ، جعلك الله من المصليين » ومن نصر الحسين عليه السلام حيأ ويتأ مسلم بن عوسرة ، ومن رفض الذلة والهوان ، وأبي إلا أن يعيش حراً ويمضي سعيداً هاني بن عروة صاحب المقام المحمود ، ولمقامه الشريف زيارة مأثورة معروفة لدى الشيعة ، وهو من شهداء الحق والفضيلة عند الله سبحانه .
 ثم إن المصنف - رحمة الله - قد استدرك بهذه الفائدة ببنجوع الوثاقة ومعدن العلم والحكمة والفضيلة ، وجبل الكرامة ، حامي بيوتاً مطهرة أذن الله

لها أن ترفع ويدرك فيها اسمه مسلم بن عقيل بن أبي طالب عليه السلام .
وهل يصح أن يغفل الشيخ الحر مثل مسلم فيستدرك به عليه؟ وهل ترك ابن عقيل سلام الله عليه فضيلة لغيره أو مكرمة لسواء من غير أهل البيت عليهم السلام حتى ينسى ؟

ان الأقرب إلى الحق والصواب هو ان المصنف رام بتسجيل هذه الأسماء الرذيلة الافتخار بأن هكذا عندنا نحن معاشر الشيعة من عيون الرجال .

٥ - الاستدراك بأصحاب سائر الأئمة عليهم السلام وأكثر من ذكر منهم هم أصحاب الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام .

٦ - الاستدراك بمن تأخر عن عصر آخر الأئمة عليهم السلام من رواة الشيعة الإمامية .

٧ - الاستدراك بثقات الفرق المنحرفة عن الخط الإمامي كثفقات الفطحية والواقفية وغيرهم .

٨ - الاستدراك بالنساء الروايات كما في التراجم [٢٣٥] و[٢٣٦] و[٢٣٧] و[٢٣٨] و[٢٣٩] و[٨٧١] و[١٧٩٠] و[٢٣٠٠] وغيرها .

٩ - الاستدراك بأعلام أهل السنة كمالك بن أنس ، ومحمد بن مسلم ابن شهاب الزهرى ، وابن أبي ليلى القاضى المعروف ، ومقاتل بن سليمان ، وغيرهم .

١٠ - الاستدراك ببعض الضعفاء ، والدفاع عنهم - مع الاسف -
كاستدراكه بمنخل بن جمبل ، ويونس بن ظبيان وغيرهما .
ولعل ما سجله من اسماء بما مر في الفقرتين الأخيرتين هو مما لا يؤيده عليه أحد من أعلام الشيعة .

خامساً: الردود والمناقشات :

رد المصنف في هذه الفائدة على الكثير من علماء الرجال، كما ناقش البعض منهم مناقشات مطولة أحياناً في تراجم معدودة، وتعجب واستغرب من طائفة أخرى من العلماء نتيجة لحكمهم بعدم الوثاقة على بعض الأعلام الذين وثقهم المصنف في هذه الفائدة، ولقد كان الحق معه في أغلب هذه الردود والمناقشات؛ لأنّه قد اعتمد في أغلبها على أدلة قوية استخرجها من مصادر شتى رجالية وغيرها، إلاّ أنه أخفق في بعضها لاسيما فيما يتعلق بالضعفاء المجمع على ضعفهم تقريباً، وفيما يأتي جملة مختصرة من هذه الردود والمناقشات .

- ١ - رد نسبة الغلو إلى بعض الرواية، ومناقشة من اتهمهم بذلك مع الاضطرار إلى التوسيع في تراجم من اتهم بالغلو وبيان حاله وإثبات خلو آقواله وما رواه من رائحة الغلو، ورجوع من غلا إلى الحق وحسن حاله وصاحب الأئمة من آل البيت عليهم السلام كما في [١٣٦٣] وغيره .
- ٢ - رد نسبة وضع كتاب سليم بن قيس الهلالي إلى ابن أبي عياش بجملة من الأمور حاول اختصارها كما في [٤] لما مر منه في الفائدة الثانية من تفصيل حال هذا الكتاب وإثبات نسبة إلى مؤلفه .
- ٣ - رد نسبة الوقف إلى بعض الرواية كما في ترجمة إبراهيم بن أبي بكر برقم [١٨] وغيره .

- ٤ - الرد على ابن الغضائري كثيراً في التراجم كما في [٢٥١٠] و[١٣٦٣] و[٢١٨٠] وعلى جميع من وافقه من الرجالين كما نراه في ترجمة الفتح بن يزيد، وعده ما جاء في كتبهم من الأوهام .
- ٥ - مناقشته للنجاشي والعلامة في ترجمة صالح بن سهل الهمданى

- مع الاطالة في بيان حاله وترثته مما قذف به .
- ٦ - الرد على الكشي في ترجمة الصحابي عبدالله بن مسعود، مع التعجب من اقتصر من الرجال في ترجمته على ما في الكشي .
- ٧ - الرد على الشيخ سليمان بن عبدالله الماحوزي كثيراً والتعجب منه أحياناً كما في ترجمة طرماح بن عدي برقم [١٤١٢] ، وترجمة عقيل بن أبي طالب برقم [١٨٢٤] ، وكذلك الحال في التراجم [٢٤٩١] و[٢٣٩١] و[٢٤٢١] وغيرها .
- ٨ - الرد على العلامة المجلسي والتعجب مما ذكره في الوجيزه بحق بعض الرواة كما في [٢٣٩٢] و[٢٣٢٨] و[١٤١٧] و[١٨٢٤] ، وغيرها .
- ٩ - الرد على الشيخ أبي علي الحائر رداً مشوياً بالتحامل كما في [٢٢٦٧] و[٢٦٠٨] .
- ١٠ - مناقشته للسيد صاحب المدارك كما في الترجمة [٢٣٩١] .
- ١١ - الرد على جميع الرجالين تقريباً في ترجمة يونس بن ظبيان برقم [٣٢٦٠] والاطالة في ترجمته أكثر من غيره ، وفي جميع ما ذكره من أدلة اختلاف واسع يظهر منه الاتفاق على تضعيفهم ليونس بن ظبيان .
- ١٢ - الرد على نسبة التسنن إلى بعض الرواة ، والتأكيد على تشيعهم بمختلف الأدلة كما في [٩٧٣] وغيره .
- ١٣ - الرد أحياناً على من ذهب إلى الاتحاد بين روایین مع اختيار التعدد كما في [٢٠٥٤] .

سادساً: التنبیهات في التراجم الرجالية :

- من خلال تتبعنا لجميع ما ذكره المصنف - رحمة الله تعالى - في هذه الفائدة ، وقينا على جملة من التنبیهات المهمة نعرضها على النحو الآتي :
- ١ - التنبیه على تعدد الرواة مع اتحادهم في الأسماء كما في [٥٢١]

[٨٤٣] وغيرهما.

٢ - تصحيح الأسماء المصحفة كما في [٢٧٢٦] وغيره.

٣ - التنبية على المشتركات والاطالة فيها أحياناً كما في [٧٢١]

[٧٢٥].

٤ - الاشارة إلى الأخطاء الحاصلة في الترجم لدى بعض العلماء

كما في [٣١٧١] وغيره.

٥ - التنبية على بعض النكبات المهمة في الترجم، منها ما يتعلق برواية الأئمة عليهم السلام عن جدهم صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَانْ كَانَ المخاطب من أهل السنة حدثوه بلغة الأسناد، بخلاف ما لو كان من شيعتهم؛ لما بينهما من فارق الاعتقاد بمنزلة أهل البيت عليهم السلام.

٦ - التنبية كثيراً في توثيقاته للرواية على وجود من سبقه في توثيقهم أو عدمهم من الممدوحين.

٧ - التنبية على اختلاف النسخ الرجالية أو الحديبية، وخطأ النسخ وتحريرياتهم وتصحيفاتهم، وقد أكثر المصنف من هذه التنبية المهمة، نشير إلى بعضها اختصاراً.

أ - التنبية على وجود كلمة (ثقة) في رجال العلامة بحق صاحب الترجمة [٣٦٧]، ولا وجود لها في معظم النسخ الأخرى، وقد تكرر ذلك في ترجم أخرى كما في [١٦٩٧] و[٤٢٨] وغيرهما.

ب - التنبية على عدم وجود كلمة (ثقة) في نسخته من كتاب رجال بخط مؤلفه، مع وجودها في النسخ الأخرى لهذا الكتاب ونقل العلماء لها منه أيضاً كما في [٧٤٥] ولهذا نراه لا يعتمد على هذا التوثيق بل يستظره من وجوه أخرى.

ج - التنبية على جودة ما اعتمدته من النسخ الخطية، كنسخته من

كتاب رجال النجاشي المكتوبة في عهد مؤلفه كما قال في [٦٧٨]، أو نسخة من كتاب التهذيب صحيحة جداً كما قال في [١٥٩٢] وغير ذلك.

د- التنبيه على اختلاف النسخ الرجالية في ضبط لقب الرواة كما في [٨٦٩] أو الأسماء كما في [٢٠٤٧].

ه- التنبيه على الاختلاف الحاصل بين كتب الحديث وكتب الرجال في أسماء الرواة كما في [١٦٩٢] و[٣٣١٣].

و- التنبيه على تصحيفات النساخ وتحريفاتهم بما له علاقة مباشرة في التوثيق أو التجريح كما في [٧٢٨]، أو بما له علاقة في ازدياد طبقات الرواية تحريفهم (ابن) إلى (عن) كما في [٣٣٧٤] وغيرها من التحريفات والتصحيفات.

سابعاً: أمور أخرى:

هناك بعض الأمور الأخرى التي وقفت عليها في هذه الفائدة نذكر منها:

١ - ذكره طرفاً من أخبار المترجمين في هذه الفائدة ومدى اتصالهم بأهل بيت العصمة عليهم السلام كما في جعده بن هبيرة ابن اخت أمير المؤمنين عليه السلام [٣٩٨] الذي قال له عتبة بن أبي سفيان: إنما لك هذه الشدة في الحرب من قبل خالك! فقال له جعده: لو كان خالك مثل خالي لنسيت أباك.

كما يذكر الكثير من فضائلهم لا سيما إذا كانوا من صحابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما في [٢٧٦] و[١١٩١] و[١٤٢١] وغيرها.

٢ - يذكر ما جرى لبعض الرواية مع الأئمة عليهم السلام بما يدل على منزلتهم عندهم عليهم السلام ودعائهم لهم بظهور الغيب بما يفيد حسن سيرتهم كما في [٢٦].

٣ - التعرض إلى معاناة أهل البيت عليهم السلام وما جناه الأوغاد بحقهم حقداً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مواطن متفرقة من هذه الفائدة كما في [٢١١٤] و[١٤٤٧].

٤ - التعرض إلى ما قاله بعضهم من الشعر، لا سيما العقائد الهداف كشعر سفيان بن مصعب العبدى [١١٨٩] وغيره.

٥ - التوسع في إيراد بعض القصص والحكايات الطريفة التي تتطوى على عِظَةٍ نافعة، كما في [١٥٨٣].

٦ - نقله الروايات من كتب الحديث بلا اسناد في الغالب مع الاحالة إلى مصدرها اختصاراً، ولكنه قد يذكر الاسناد كاملاً لنكتة في المقام كما في [٣٣٦٣]، فراجع.

٧ - اتباعه نظام الاحالة في تراجم الرجال إلى الفوائد المتقدمة لا سيما الفائدة الثانية كما في [٤١٦] وال السادسة كما في [١٩٣١] وغيرهما.

٨ - تعرضه إلى مباحث درائية في عدة مواضع من هذه الفائدة، كمناقشه لقول النجاشي : «ليس بذلك» في الترجمة [٢١٥٥] وبيان دلالة هذه الكلمة. وكذلك قولهم : «وحديثه ليس بذلك التقى» في الترجمة [٨٣]، أو المناقشة في لفظة : «وجه» دلالتها بصورة مختصرة كما في [١٩٢١]، أو بيانه معنى قول النجاشي «وكان علواً» في [١٩٣١]، أو بيانه اختلافهم في دلالة بعض الألفاظ على المدح أو التوثيق أو عدم دلالتها على شيء من ذلك كما في [٦٧٧].

ثامناً: المؤاخذات على ما في هذه الفائدة.

هناك بعض المؤاخذات التي يمكن ان تسجل على الشيخ التوري في هذه الفائدة، وهي :

١ - لقد أشار المصنف إلى أن ذم أهل السنة لأحد رواة الشيعة ينبغي

أن يعد من مدائنه كما في الترجمة [٤] وقد مر عنه في الفوائد السابقة تصريحه بأن مدح أهل السنة وقد حهم سواء، إلا أنها وجدناه قد اعتمد توثيق ابن حجر لصاحب الترجمة [٣٦]، وكان عليه أن يقتصر على ما ذكره من أمارات الوثاقة، ولا يردفها بتوثيق ابن حجر مراعاة للتصريحة السابقة.

٢ - قد يعتمد على إثبات وثاقة شخص ما على روایة رواها ذلك الشخص بعيته، ولا يخفى بأن هذا الشخص متهم بجر منفعة لنفسه، كما حصل في الترجمة [١٤٨٥]، وكذلك في [١٥١٢]، هذا مع التفات المصنف - رحمه الله تعالى - إلى ذلك، وتبريره على أساس وقوع الأجلة في طريق الرواية، وهو كما ترى!

٣ - الاعتداد بعدم الاستثناء من كتاب نوادر الحكمة في مجال التوثيق كما في [١٨٨٧]، والرد على الاستثناء الحاصل لبعض الرواية كما في [١٦٧٠]. وهذا ما يشكل اضطراباً في منهج التوثيق.

٤ - الاستدراك بمن لم يذكر له في ترجمته أمارة على التوثيق، سوى أنه روى عنه فلان أو فلان، وعند تتبعنا لمثل هذه الموارد وجدنا أن الراوي عنه أيضاً غير منصوص على وثاقته، وهي موارد قليلة كما في [١٩٧٠] وغيره.

٥ - اعتماده على أمارات غير متفق عليها في التوثيق، والأكثر على خلافها.

٦ - الخروج عن منهجه في الاختصار كما نص عليه في أول الفائدة، حيث أطال في ترجم كثيرة كما هو الحال في [١٣] و[٣٩] و[٥٥] و[٦١] و[٦٢] و[٦٦] و[٩١] و[٩٥] و[٩٦] و[١٢٠] وكثير غيرها.

٧ - توثيقه لمن لم يوثققط كمقاتل بن سليمان، ومنخل بن جمبل، ويونس بن طبيان كما أشرنا إليهم فيما نقدم.

٨ - الاستدراك بأهل السنة كمالك بن أنس، والزهري وقد تقدمت

الإشارة إلى ذلك أيضاً.

إلى غير ذلك من المهنات الطفيفة الأخرى التي لا تقلل - بنظرنا - من أهمية هذه الفائدة لما فيها من الإيجابيات الكثيرة التي نتركها للقارئ العزيز نفسه.

الفائدة الحادية عشرة

حول موقف الاخباريين من حجية القطع

لحجية القطع أكثر من معنى إلا أن المراد منها في المباحث **الأصولية** هو التنجيز والتعذير.

ولما كان ثبوت القطع لدى القاطع أمراً وجدانياً لا يمكن إنكاره، وإن من يحصل لديه مثل هذا القطع يكون قطعه حجة ومنجزاً عليه عند سائر **الأصوليين**؛ لذا احتمد نقاشهم مع الاخباريين الذين نسب إليهم - كما في هذه الفائدة - القول بعدم حجية القطع.

وقيل بيان موقف المصنف من هذه النسبة يحسن بنا التأكيد على ثلاثة أمور، وهي :

الأول : اتفاق الشيعة الامامية من **الأصوليين** والاخباريين على عدم حجية أدلة عقلية ظنية مثل القياس والاستحسان ونحوهما، اقتداء بأهل البيت عليهم السلام حيث توافر عنهم عليهم السلام النهي المطلق عن استعمال مثل هذه الأدلة في استنباط الأحكام الفقهية.

الثاني : اختلافهم في حجية الأدلة العقلية القطعية في مجال استنباط الأحكام الشرعية. حيث ذهب المشهور منهم إلى صحة ذلك، ومنعه الاخباريون، بمعنى عدم تتحققه كما سيأتي في هذه الفائدة.

الثالث : المراد من حكم العقل هنا هو ما يصدره على نحو الجزم واليقين، غير مستند بذلك إلى الكتاب والسنة بخصوص الأحكام الشرعية، وليس المراد منه الحكم العقلي الواقع في مبادئ التصديق بالكتاب والسنة ولا الحكم الواقع في طولهما في مرحلة معلومات الأحكام الشرعية كحكم

العقل بوجوب الامتناع فهذا لا إشكال في حجيته عند الجميع.

ثم ان الشيخ النوري - رحمه الله تعالى - قد افتح هذه الفائدة بانكار هذه النسبة إلى الاخباريين ، مصرياً بأن ما يظهر من كلماتهم هو على خلاف ما نسب إليهم من إنكار حجية القطع الحاصل من العقل .

ثم بين أصل اشتهر هذه النسبة إليهم ، وهو كلام الشيخ الانصاري - قدس سره الشريف - في رسالته : «حجية القطع». حيث نقل عنه ما حكاه عن المحدث الاسترآبادي - رحمه الله تعالى - من تقسيمه العلوم إلى ما ينتهي إلى مادة قريبة من الاحساس ، وإلى أخرى بعيدة عنه مع وقوع الاختلاف في الثاني دون الأول على تفصيل بين في محله .

وقد استفاد الشيخ الأعظم - طاب ثراه - من كلام الاسترآبادي - رحمه الله تعالى - عدم حجية إدراكات العقل - عنده - في غير المحسوسات ، مبيناً من استحسن كلام الاسترآبادي من الاخباريين المتأخرین عنه كالمحدث الجزائري والبحرياني - رحمهما الله تعالى - حيث ذهب الأول إلى القول بحكم العقل في البديهيات ، أما في النظريات فأن وافقه النقل وحكم بحكمه فيما متفقان ، وان تعارضاً قدم النقل عليه .

اما الثاني فقد استحسن هذا الكلام وأيده .

ويرى المحدث النوري ان ما استفاده أستاذه الشيخ الانصاري من كلام الاسترآبادي غير تمام ، وان الاسترآبادي لم يقصد حصر المعرفة البشرية بأدوات الحس والتجربة : بل غرضه حصر المعرفة بالدليل الشرعي النقلي والغاء الدليل العقلي النظري في مجال استكشاف الحكم الشرعي ، وانه ليس في كلامه إشارة أو تصريح إلى عدم حجية حكم العقل القطعي . بل الظاهر منه نفي حجية الادراك الظني والاستنباطات الظلية في نفس الأحكام الشرعية .

وقد استدل المحدث النوري على ذلك بأمور كثيرة نذكر منها ما يأتي :

أولاً : الاستدلال بالمواضع الساقطة من عبارة الاسترآبادي المنقوله، والاستفادة من هذه المواضع بأن مقتضى ما افاده الاسترآبادي هو عدم جواز الاعتماد على الدليل الفطني في أحكامه تعالى سواء كان ظني الدلالة أو الطريق أو كليهما.

مبرراً لأستاذه هذا السقط بأنه لم يكن عنده كتاب الفوائد المدنية للاسترآبادي وإنما نقل النص عن حاشية المعالم، وكذلك الحال في نقله عن السيد الجزائري بالواسطة.

ثانياً : نقل عن الفوائد ما يفيد الاشارة إلى كون حكم العقل القطعي حجة عنده ونفي الاستنباطات الفطنية، كما نقل نصاً آخر صريحاً بافاده هذا المعنى .

ثالثاً : نقل نصاً آخر يفيد عدم جواز العمل بالظن المتعلق بنفس أحكامه تعالى ثم كشف عن ابطال الاسترآبادي التمسك بالاستنباطات الفطنية من الكتاب والسنة والاستصحاب والبراءة والقياس والاجماع في نفس أحكامه تعالى ، بما يفيد انه كان لا يرى للعقل إدراكاً قطعياً في استنباط الأحكام الشرعية ، وإلا لعده من جملة هذه الأمور ، بل لقدمه على الاستصحاب وما يليه .

رابعاً : نقل نصاً من الفوائد يفيد وجوب أخذ أصول الدين وفروعه من أصحاب العصمة عليهم السلام وان العقل لا يستقل بثباتها ، خاصة الفروع .

خامساً : اهتم ببيان رأي الاسترآبادي في تقسيم الأخبار على نحوين .

أحدهما : ان تكون صحة مضمون الخبر متواترة ، وهذا لا يجوز

التناقض فيه .

الآخر : وجود قرينة دالة على صحة مضمونه واعتباره ، ومن جملة هذه

القرائن مطابقة المضمون للدليل العقلي القطعي .
سادساً: بين سبب رد الاسترآبادي - بنص منه - للترجيحات
الاستحسانية بأمررين .

أحدهما: لم يرد من الشارع إمضاء لها بل ورد النهي عنها .
الآخر: عدم ظهور دلالة عقلية قطعية على حجيتها .
وهكذا نجد المصنف - رحمه الله تعالى - ينقل ما هو صريح بحجية
إدراك العقل إذا كان قطعياً .

وفي آخر ما اقتبسه من نصوص عن الفوائد لرد هذه النسبة نقل عنه
كلاماً مهماً - وهو عنده بخطه - يؤيد فيه صراحة ما ذكره المصنف آنفأ ، وانه
على الرغم من حصره لإدراك الحكم الشرعي عن طريق الدليل النقلي وإلغاء
ما سواه ، فإنه لو فرض وجود الإدراك العقلي القطعي لذلك لكان حجة عنده .
أما عن المحدث الجزائري فقد دافع عنه التوري أيضاً مبيناً انه تبع

أقوال الاسترآبادي وعنون مطالب كتبه على غرار ما ورد في الفوائد ثم نقل
عنه كما نقل عن الاسترآبادي أموراً تبين ان ما أسقطه من أدلة العقل إنما هو
الأدلة الاستحسانية التي يعبر عنها بالاستنباط الظني وأورد تصريحة في وجوب
تأويل الدليل النقلي إذا تعارض مع الدليل العقلي ذي المقدمات البديهية .
وأما عن بيان موقف الشيخ الحر من هذه المسألة فهو لا يحتاج إلى
بيان لتصريح الشيخ الحر - قدس سره - بحجية حكم العقل القطعي إذ قال
في الفائدة الثامنة في بيان القرائن المعتبرة على ثبوت الخبر: «ومنها: موافقته
لدليل عقلي قطعي»^(١)، إلا أن المصنف لم يكتف بهذا التصريح بل تابع
- رحمه الله تعالى - أقوال الشيخ الحر وأراءه في كتبه الأخرى حول هذه

المسألة بالذات، وأطال في نقل كلماته بما حاصله عدم وجود دليل عقلي قطعي في شيء من مسائنا الفروع ولو فرض وجوده فهو حجة.

اما عن كلام البحرياني - قدس سره - في الحدائق، والدرة النجفية، فقد بين المصنف عدم اختلافه عن كلام الاسترآبادي ولا كلام الجزائري أو الشيخ الحر.

واستخلص رأيه بأنه يرى عدم استقلال العقل في معرفة الأحكام الشرعية بالقطع واليقين، لا أنه يستقل ولا يكون - مع ذلك - حجة.

أما عن رأي المصنف في هذه المسألة بالذات والذي أفصح عنه في آخر هذه الفائدة فخلاصته: عدم تحقق الصغرى في هذه المسألة، أي: عدم تتحقق استقلال العقل في مجال استنباط الأحكام الفرعية على نحو القطع واليقين .

الفائدة الثانية عشرة

في نبذة من فضيلة علم الحديث الشريف

في هذه الفائدة بيان لشرف علم الحديث، وأهميته القصوى، ودوره المتميّز في حياة المسلم، ومكانته العظمى من التشريع، مع التأكيد على ضرورة الجد في دراسته وتدريسه.

لقد نقل المصنف - طاب ثراه - عن الشهيد الثاني - رضي الله تعالى عنه - كلاماً ضافياً في جلالة هذا العلم ورتبته، والمثوية عليه مع تعريفه، وما خصت به درايته من اهتمام بالغ ، وانها المراد بعلم الحديث عند الاطلاق. كما أورد عنه - قدس سرهما - بعض الآثار والأخبار الواردة في فضل علم الحديث الشريف، ثم ساق المصنف ما ورد من عظيم الأثر عن سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء سلام الله عليها بأن حديث المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يعدل عندها سبطي هذه الأُمَّةِ الحسن والحسين صلوات الله وسلامه عليهم .

وكفى به دلالة على شرفه وتفاني بضعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من أجل الحفاظ على سلامته .

ثم نقل عن صاحب المعالم - قدس سره - ما يؤكّد على اعطاء الحديث حقه روایة ودرایة؛ لأنّه مدار أكثر الأحكام الشرعية . مع الثناء على السلف الصالح الذين بذلوا ما في وسعهم لأجل تحقيق الغاية من وجود الحديث الشريف .

ثم فصل المصنف دور العلماء في هذا الحقل ، وأورد عن كشف اللثام رائعة أوصى بها الفاضل الهندي - رحمه الله تعالى - إخوانه العلماء والمجتهدين بهذا الخصوص .

كما أورد عن غيره من العلماء ما يشحذ الهم للتصدي إلى استخراج الكنوز المودعة في الحديث الشريف.

ثم ختم المصنف الكلام عن شرف الحديث وأهميته بيت حزنه ولوعته على افتقاره من يذاكره في هذا العلم الجليل وكأنني به يقول:

أين الوجوه أحبها وأوَدَّ لو أني فدَاهَا
أُمسِي لها مُتَفَقِّداً في العائدِين ولا أراها
ثم عطف - رحمه الله تعالى - إلى شرح حاله فترجم لنفسه ترجمة مجلمة، ذكر فيها تاريخ ولادته، ودراسته ومشايخه ثم سفراته ورحلاته، واختتم الكلام بتعداد مؤلفاته.

رحم الله تعالى شيخنا النوري ، فقد كان - كما شهد تلامذته - صواماً قواماً مخلصاً لله في عمله، مجدأً في أداء فرائضه ، غزير الدمع من خشيته، متشفعاً بالنبي وآل بيته صلى الله عليهم وسلم .

هذا وقد وافق الفراغ من آخر كلمة في هذه الفائدة بقلمه الشريف اليوم العاشر من ربيع الآخر في السنة التاسعة عشرة بعد الألف والثلاثمائة من الهجرة الشريفة ، ولم يمض طويلاً هذا القلم المعطاء - بعد إكمال هذه الخاتمة - إذ انتقل صاحبه إلى جوار الملك المنان في ليلة الأربعاء لثلاث بقين من جمادي الآخرة لسنة عشرين بعد الألف والثلاثمائة من الهجرة الشريفة .

تغمده الله بواسع رحمته وأسكنه فسيح جناته .

منهجية التحقيق :

لله در من سُمِّيَ المحدث النوري (قده) بخاتمة المحدثين ، فان ما أجادت به يراعه المباركة لهي بحق تعدّ من أعظم ما سطرته يراع العظاماء من أمثاله . ولذلك كان العمل على خاتمة المستدرك من الصعوبة بمكان وغير خجلين من الاقرار بذلك ، بالإضافة إلى نقص النسخ الخطية المتوفرة لدينا والتي تم العمل عليها .

وبعد :

فمن مميزات مؤسستنا منهجية العمل الجماعي ، ولقد كان هذا المنهج هو الاصل في عملنا مع ما للطاقات الفردية الضخمة المتوفّرة من مساهمة فعالة في صياغة هذا العمل ليخرج بهذه الحلة الفريدة نظراً لضخامته وتنوعها .

فخاتمة المستدرك والتي تحتوي على (١٢) فائدة هي عبارة عن اثنى عشر منهجاً مختلفاً وكل واحدة منها تحتاج الى جهد خاص وذوق متميز . وقد تمت الاشارة الى بعض الجهد المبذول في مقدمة الفوائد وما تطلّبه من امكانات في سبيل الوصول الى عرضها ونشرها بما يتّناسب مع مالها من مقام شامخ في نفوس طلبة العلم . ولذلك لا يسعنا القول بأن العمل الذي انجز ، يمكن حصره في لجان معينة وافراد خاصين نتيجة تشعبه وضخامته ، وعليه فقد تمت الاستفادة من كافة الطاقات المتاحة والتي بذلت جهداً مشكوراً في التعاون معنا لإنجاز هذا العمل .

النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب:

١ - النسخة المحفوظة في مكتبة نصيري بطهران، وهي تشتمل على الفوائد الأولى والثانية والثالثة فقط، جاء في آخرها: كتبه الحقير مهدي بن أبو القاسم الحسيني الكاشاني، هذا وعلى هذه النسخة حاشية لصدر الأفضل (دانش) نصيري اميني، هكذا ذكر ذلك في أولها حفيده فخر الدين نصيري اميني، وكذلك حاشية أخرى ليحيى بن محمد شفيع الاصفهاني، وتقع هذه النسخة في ٦٩٨ صحيفة من الحجم الوزيري.

٢ - مخطوطة في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام، وهي تحتوي على الفوائد السادسة إلى الثانية عشرة، وهي بخط المصنف قدس سره، وقد جاء في أولها:

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله على محمد وآل محمد
الفائدة السادسة.

وفي آخرها:

ووافق الفراغ من هذا المجلد أيضاً يوم العاشر من ربيع الآخر يوم ولادة سيدنا الإمام الزكي أبي محمد الحسن بن علي الهادي صلوات الله عليهمما في السنة المباركة التي أخبر أهل الحساب بتوافق الأضحى والجمعة والتبروز فيها السنة التاسعة عشرة بعد الألف وثلاثمائة بيد العبد المذنب المسيء حسين ابن محمد تقى النورى الطبرسى حامداً مصلياً مستغفراً.

أى قبل سنة واحدة من وفاته كما وانه جاء في الورقة الأولى عبارة هي:

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي شرفني بزيارة هذه النسخة النفيسة التي هي آخر أجزاء مستدرك الوسائل من تصنيف شيخنا العلامة النورى طاب ثراه وهي بخط يده الشريفة في آخر عمره، فانه توفي سنة ١٣٢٠ ، حرره

خادمه المجاز منه العبد الفاني الشهير بـأقا بزرك الطهراني في (٢٠ - ٤٢) (١٣٨٠).

٣ - المطبوعة الحجرية : وهي نسخة محفوظة في مكتبة العلامة الحجة السيد عبدالعزيز الطباطبائي نقل فيها جميع ما سبق لاستاذه الشيخ آقا بزرك الطهراني إثباته من حواشٍ وتعليقات على نسخته من خاتمة مستدرك الوسائل ، وحيث كان الطهراني - كما هو معروف - من التلامذة المختصين بالمحاذ النوري (قدس سره) والذي يعدُّ من كبار الأساتذة المختصين والبارعين في هذا المضمار، فأضافى على هذه النسخة أهمية متميزة عن غيرها من النسخ الحجرية الأخرى - وقيمة أكبر لا تخفي على ذوي الاختصاص .

هذا ما توفر لدينا من نسخ لنخوض بها غمار العمل على خاتمة المستدرك ، وقد اعتمدنا صيغة تلقيمية في عملنا مع ما توفر بين أيدينا من مصادر تُعدُّ قليلة بالنسبة الى الكم الهائل الذي استفاد منه المصنف (قده) في تأليفه لهذا السفر القيم ، وإن كنا لم نأل جهداً في سبيل تهيئة كل ما يمكن تهيئته من مصادر له .

وأخيراً نشكر كافة اصحاب السماحة والاخوة الافاضل الذين عاصدوانا في إصدار هذا السفر العظيم وبهذه الحلة الجديدة والتي هي بحق مصدق من مصاديق عمل خاتمة المحدثين قدس سره .
هذا وأخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

مَنْفَعَتْ إِنَّ الْبَيْنَ عَلَيْكُمْ أَخْرَى، الْتَرَاث

سہر حکیم

۱۰۷

سہیہ امریک

三

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِسْمِ
الْمَجْدِ الَّذِي كَرَّمَنَا بِرَبِّ هَذَا الْكِتَابِ الْمُنْعَنِي
الَّتِي هُنَّ إِلَيْهِ أَخْوَاجُرًا مُسَمِّدَةُ الْوَسَائِلِ مِنْ فِصِّنَفِ كُتُبِهَا
الْعَلَامَةُ الْمُنْورُى طَائِبُهُ دُوَّاهُ وَهِيَ مُجْنَطَةٌ بِدِينِ الْمُرْسَلِينَ أَخْرِ
عَمَرٍ فَانْتَهَى نَسْمَةً احْرِسَخَادَهُ الْمُجَازِعَهُ الْمُهَبَّدُ
الْمَالِمُ الشَّهِيرُ بِأَغَا بَزُوكِ الطَّهْرَانِيِّ (٢٠١٤-١٣٨٠)

الخاج میرزا عبدالحسین الموزع طابری

وَالْأَصْنَافُ هُوَ الْعَالَمُ الْجَيْرُ وَالْمُحْكَمُ الْعَالَمُ الْبَصِيرُ الْعَالَمُ الْمَذْدُونُ لِتَبَرُّ نَظَرِ بَعْدِ الْجَلَلِ لِتَبَرُّ
أَمْرِهِ فَتَسْعَى الْعَوَادُ الْمُكَحَّلُ إِلَيْهَا الْأَصْنَافُ كَمَا أَشَدَّ لَهُمْ الْأَصْوَالُ الْمُقْلَدُ أَخْبَارُهَا مُحْسَنُونَ
كَمَا أَسْلَوْنَاهُمْ بِالْمُسْتَدِرِ كَمَا لَمَّا فَعَلُوا مِنْ هُنْدٍ عَلَى رَحْمَوْنَهُمْ الْأَصْوَالُ الْمُؤْمَنُونَ
أَغْتَنَاهُمْ بِهِنْدٍ مِّنْهُنْدٍ الْفَاعِرُ بِهِنْدٍ سَلَارُهُنْدٍ فَأَحْسَنَ اللَّهُ بِرَاءَهُمْ عَنْ لَمَّا كَرِهُوهُمْ

ما يبحث اعطانها في باقي المطروح عن باب الأفلامه ولا ينجد بستان لابنها
مطابق تشم بها غارقة الكلامه آثره من مجلسه الذى ذكرناك اماماً للموجعه شکر
وازتعانهه وذغيلهان فهل المحدث عن سيفي اللهه دروى الياباني قال مدحه
ما ياخه الابن عن هليل النبئه وتحدى مرسلاً قطارات المتن عن مرض لهام
ما يحصله المهمه والصلوة على بيته دعوه مسنهه الذى ياجبهه من ما العجيبة
اجيائهه وظاهره لدفرا ابنائهه والذين جعل مبتلي المطاعات موقف على عجده
ورفع الهمال معلقاً على قاعتهه صلوة لا يتطلع مادامت المضلات بما مل
لامكانه سفلةه وبعاصيل الاحكام مسفلةه مزلاتهه وبعد تندعه بمسال
حسن زعيمه كتاب سندك العائله المأوى لما حى بعد الانام زلولا الاحكامه
حتى وف مسد العائله كمزك للادوار الامله واتبعه مسامعاً لما يجاوزه فما

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نَبِيُّ الْمُهُودِ الْمُهُورِ، يَدْرِي لِوَيْلَةِ الْكُلُّ شَرِيكَ الْجَلِيلِ

وَوَدْ بْنُ أَحْدَرَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَمَّدِ بْنِ عَيْشَى بْنِ مَعْبُاسٍ وَالْمُسْبِطَى عَنْ مُحَمَّدٍ فَإِنَّ
الْبَرَّ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي هُدَى الرَّشْأَنِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى الْكَوْفِيِّ وَابْنِ الْمُسْنَى أَحْدَرَ
مُهَمَّدَ الْمَالِدِيِّ رَضِيَّ بْنَ جَادَ وَأَحْدَرَ بْنَ مُصَرَّرَ وَاحْدَرَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْقَرْشِيِّ
وَابْنِ جَعْفَرٍ قَدِيرَتْ عَلَى بْنِ الْقَسْمِ إِنَّهُ جَزَّ الْقَسْمِ وَابْنِ مُهَمَّدِ الدِّمْشِقِيِّ وَابْنِ
أَحْدَرِ الْمُسْنَى الْفَارِسِيِّ وَابْرَاهِيمَ بْنِ الْمَتَانِ رَابِطَ مُهَمَّدِ بْنِ الْبَائِلِيِّ بِيَكْرَا
إِبْرَاهِيمَ الْمَسْنِيِّ وَابْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَبِالْأَسْاَيِّدِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ قَوْلَيْهِ
وَابْنِ مُهَمَّدِ هَرَبِينَ بْنِ سَعْدِ الْمَلْكِيِّ عَنْ أَبِيهِ هَرَبِ وَمُهَمَّدِ بْنِ عَمْرَبِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
الْكَشْمِيِّ عَنْ نَعْمَرِ السَّبَاعِ الْمَلْقَافِيِّ حَدَّثَنَا أَحْدَرُ بْنُ مُهَمَّدِ بْنِ عَيسَى عَنْ الْحَقِيقِ
بْنِ سَعْدِيْنَ اسْتِعْلَلِ بْنِ بَرِيعِ عَنْ أَبِيهِ الْمَلْكِيِّ وَقَالَ قَدِيرَتْ لَامِعِ بْنِ يَانَةَ
سَالِكَاتِ مَرْلَةَ هَدَى الْبَرِيلِ فِي كُمْ قَالَ مَا أَدَرِي مَا فَتَرَكَ الْأَنَسِ سَيِّفَقَاهُ
عَلَى عَوْنَانِيْفَ ارْتَكَلَ لِيَنْمِيَاهُ بَهَادِيَاتَ تَقُولُ لَنَاتِرْ طَرَا قَرْصَاهُ
فَوَاسِدَهُمَا اسْتَأْلَمَ لَذَهَبَتْ وَلَاقْسَهُ وَمَا اسْتَأْلَمَكُمُ الْأَلْلَوْتَ اِنْ قَرْمَاهُ
مِنْ كَلِمَكَمْ بَنِيْ سَرَيْلَلَكَمَا طَوْبَانِهِمْ نَمَاتَ اَحَدَهُمْ الْأَكَانَ بَنِيْ
قَرْمَهُ اَوْبَنِيْ قَرِيْتَهُ اَوْبَنِيْ قَسَهُ وَانْكَمْ مَمْرَلَهُمْ غَيْرَ اَنْلَمَ لَسَمْ بَاسِيَاهُ
هَدَاهُ اَغْرِيَ اَسَدَنَاهُ مِنْ دَلَّ طَرَنَا وَاجَلَ سَرَنَهُ مَلَهُ مِنْ المَسَارِقُ فِي الْفَانِيَةِ
الْمَالَلَهُ مِنْ خَاتَمَهُ كَذَابَ اسْتَدِرَكَ الرَّسَائِلُ وَالْمَهَدَسَهُ اَوْ الْأَدَهُ

وَصَلَعَ بَنَهُ عَلَى مَهْدَهِ وَاللهِ
كُمَّهُ الْحَقِيقَ مَهْدَهُ
ابْنِ اَوْلَاقَسِيْنَ اَوْ
الْكَامَلَيْنَ

حَاكِمَةُ

مُسْتَدِرُ الْوَسِيلَةِ

تألِيفُ

الْجَادُثُ الْجَلِيلُ

المُبِرَّ الشَّيْخُ حَسَنُ النُّورِيُّ الطَّبرِيُّ

الموافق سنة ١٣٢ هـ

الْجَانِبُ الْأَوَّلُ

تَحْقِيقُ

مُؤَسِّسِيَّةِ الْبَيْتِ عَلِيَّ الْأَحْمَادِ التَّرَاثِيِّ

بسم الله الرحمن الرحيم ^(١)

ما رنحت أعطافها في رياض الطروس عذبات الأقلام، ولا نسجت
بيان لسانها مطارف تتشعّب بها غواي الكلام أشرف من حمد الله الذي لا زالت
آحاد الموجودات تشكر تواتر نعائمه، وتخبر بلسان فقر الخدوث عن مستفيض
آلائه، وتبروي الرياض كمال قدرته بأشص الأسانييد عن عليل النسيم، وتحدث
مرسلات قطرات المزن عن متون الغمام باتصال فضله العميم، والصلة على
نبيه ومضرمر سره، الذي اجتباه عنواناً لصحيفة أحباءه، وخاتمة لدفتر أنبيائه^(٢)،
وآله الذين جعل مقبول الطاعات موقعاً على محبتهم، ومرفوع الأعمال معلقاً
على طاعتهم، صلاة لا تقطع ما دامت المعضلات بانامل الأفكار منحلة،
ومجاھيل الأحكام مستفادة من الأدلة.

وبعد: فقد نجز - بحمد الله تعالى وحسن توفيقه - كتاب (مستدرك
الوسائل) الحاوي لما خفي عن الأنام من أدلة الأحكام والمسائل، حتى عرف
صدق القائل: «كم ترك للأواخر الأوائل»، وأصبح مصباحاً تزاح بأنوار أخباره

(١) ورد هنا بعد البسملة - في الحجرية دون المخطوط - : وبه نستعين.

(٢) في المخطوط والحجرية: أبنائه والظاهر هو ما أثبتناه.

غياب الأوهام، ودستوراً يرجع إليه في معرفة الحلال والحرام، ودليلأ لرائد الفكر إذا تاه في مجاهل الشبهات، وسبيلأ قصداً إلى مستور الأخبار ومخفي الروايات، وهادياً إلى كنوز من العلم لم تزل عن الأبصار مخفية، وناشرأ لأعلام هداية لم تزل من قبل مطروبة، وطلع في آفاق المفاحر بدرأ كاملاً بعد السرار^(١)، وعم نوره سائر الأمصار، وافتخر به هذا العصر على ما تقدمه من سائر الأعصار، وأصبحت عيون الفضل به قريرة، ومسالك الأفهام به مستبررة، ورأى العلماء منه بالعيان، ما زعموا خروجه عن^(٢) حد الإمكان، ونظروا إلى درر متسقة، طلما اشتاقوا أن يرواها ولو متفرقة.

ولما فاح مسك ختامه، ولاح كالبدر ليل تمامه، انهى ميدان القلم إلى استدراك للفوائد، وما خفي على الشيخ المصنف^(٣) رحمه الله من غواي الفرائد، فاشتمل - بحمد الله تعالى - كسابقه على فوائد جمة، ونفائس مهمة، لم تزل لآلها من قبل كفت غائص، ولا دنت من آرام^(٤) كناسها حبالة فانص، فكم من راوٍ مجهول بين أبناء صنفه بينت فيها حاله، ومهجور لضعفه نبات على أنه في غاية الجلاله، ومشتبه شخصه وحاله يزول عنه الشك والريب، ومطعون في دينه يظهر براءته عن وصمة العيب.

وكم من عالم ضاع اسمه في زوابيا الخمول، ودرست من أبيات فضائله

(١) السرار: اختفاء القمر آخر ليلة من الشهر، لسان العرب ٢ : ٦٨٢ مادة: سرر.

(٢) في الحجرية: من.

(٣) الشيخ الإمام، العلامة المحقق، محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحر العامل المشغري، كان عالماً، فاضلاً، أديباً، فقيهاً، عدثاً، بل من أجلة المحدثين، صنف العديد من الكتب والرسائل وكان من أهمها وأشهرها «وسائل الشيعة».

ولد في قرية مشغرة ليلة الجمعة ثامن شهر رجب الموجب سنة ١٠٣٣ هـ، وتوفي في المشهد

الرضوي على مشرفها السلام في الحادي والعشرين من شهر رمضان سنة ١١٠٤ هـ.

(٤) الآرام: جمع رنم، وهو الظبي الأبيض الحالص البياض، أنظر الصحاح ٥ : ١٩٢٧ مادة: رام.

الأثار والطلول، وأخذت مصابيح فضائله إعصار الأعصار، وعادت رياض مناقبه ذاوية الأزهار، أظهرت ما خفي من علمه، وجددت ما درس من رسمه، حتى عاد مناراً به يهتدى، وعلمأً به يقتدى.

وأصل من معظم الأصول، كان عند القدماء عليه المعول، لاغناء لهم عنه ولا متحول، كان لهم عليه في العمل المدار، وفي اشتهر الصحة كالشمس في رابعة النهار، أصبح في هذه الأعصار مجھول الانتساب والمقدار، وقباله أهله بالردة والانكار، أعرضوا عنه مذ لم يعرفوه، وجھلوا حاله - أو حال مصنفه - فانكروه، فشيّدت - بحمد الله تعالى - فيها أساس صحته، وأثبتت علو قدر مصنفه وجلالة رتبته.

وآخر محظ آثاره شبهات الغافلين، وتشكیکات الجاهلين، جددت معالله الدارسة، وأحييit آثاره الطامسة، وأجبت عن تلك الشبهات الغثة، والشكوك الرثة، حتى أصبحت بريئة من تلك التهم، وانجاح عنده ذلك لغمام المدهم.

وبالجملة فهذه الدرر والفرائد، التي نظمتها في سلك واحد، جديرة بأن تكون لأجياد غواني المعانى عقوداً، ويفصل هذا الساپري لأجسادها حللاً وبروداً، إذ كل فائدة منها فريدة عن غيرها ممتازة، وخريدة عن جاراتها منحازة، تستقل كل منها بنفسها، وتتفوق على من سواها من جنسها، وكان من حقها أن يجعل كل فائدة منها كتاباً مستقلاً، ومورداً يروي ظماً طلابها علاً ونهلاً، ولكن صدنا عن ذلك ما عزمنا عليه من اتمام مستدرك الكتاب، وكراهة أن تبقى مشيدات قصورو ناقصة البيوت والأبواب، والناظر في ذلك بالخيال: إن شاء أبقاها على ما وقع عليه الاختيار، وإن شاء جعلها عقوداً مفصلة في نحو الطروس، ونفائس تتنافس في رويتها النفوس، وأسأل الله أن يجعل نفعها عاماً لخصوص أولي الألباب، وأن ينفعني بها يوم الحساب.

الفائدة الأولى

في ذكر الكتب التي نقلت منها، وجمعت منها هذا المستدرك، مما لم يكن عند الشيخ الجليل المتبحر صاحب الوسائل رحمه الله، أو كان ولم يعرف صاحبه في وقت التأليف، وهي كثيرة نذكر عمدتها:

- [١] كتاب الحعفريات: ويعرف في كتب الرجال بالأشعثيات، وبأي وجه التسمية بها.
- [٢] كتاب درست بن أبي منصور.
- [٣] أصل زيد الزراد.
- [٤] كتاب أبي سعيد عباد العصفرى.
- [٥] كتاب عاصم بن حميد الحناط.
- [٦] أصل زيد الترسى.
- [٧] كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي.
- [٨] كتاب محمد بن المثنى.
- [٩] كتاب عبد الملك بن حكيم.
- [١٠] كتاب المثنى بن الوليد الحناط.
- [١١] كتاب خلداد السدي.
- [١٢] كتاب حسين بن عثمان بن شريك.
- [١٣] كتاب عبدالله بن يحيى الكاهلي.
- [١٤] كتاب سلام بن أبي عمارة.
- [١٥] جزء من نوادر علي بن أسباط.
- [١٦] مختصر كتاب العلاء بن رزين.

- [١٧] كتاب المؤمن - أو ابلاء المؤمن - للحسين بن سعيد الأهوازي .
- [١٨] كتاب الديات لظريف بن ناصح .
- [١٩] كتاب المسلسلات للشيخ أبي محمد جعفر بن أحمد القمي .
- [٢٠] كتاب المانعات من دخول الجنة له أيضاً .
- [٢١] كتاب العيادات له [أيضاً] .
- [٢٢] كتاب العروس في أعمال الجمعة له أيضاً .
- [٢٣] كتاب القراءات لأحمد بن محمد السياري ، ويعرف أيضاً بكتاب التنزيل والتحرif .
- [٢٤] كتاب إثبات الوصية للشيخ الجليل علي بن الحسين المسعودي .
- [٢٥] كتاب دعائم الاسلام للقاضي نعماًن بن أبي عبدالله المصري .
- [٢٦] كتاب شرح الأخبار له أيضاً .
- [٢٧] كتاب الاستغاثة لأبي القاسم علي بن أحمد الكوفي .
- [٢٨] كتاب الآداب والأخلاق له أيضاً .
- [٢٩] كتاب النواذر للسيد الأجل ضياء الدين فضل الله بن علي الرواندي .
- [٣٠] كتاب روض الجنان - وهو التفسير الكبير - للشيخ أبي الفتوح الحسين بن علي الخزاعي الرازي .
- [٣١] رسالة تحرير الفقاع للشيخ أبي جعفر الطوسي .
- [٣٢] كتاب معدن الجوادر لأبي الفتح محمد بن علي الكراجكي .
- [٣٣] كتاب لب اللباب للشيخ الجليل هبة الله بن سعيد المعروف بالقطب الرواندي .
- [٣٤] كتاب الدعوات له أيضاً .
- [٣٥] كتاب فقه القرآن له أيضاً .
- [٣٦] كتاب التمحیص لأبي علي محمد بن همام .
- [٣٧] كتاب الهدایة للصدوق .

عبد الرحمن العلوى الحسنى .

- [٥٩] كتاب المجموع الرائق للسيد الفاضل هبة الله بن أبي محمد الحسن الموسوي.

[٦٠] طب النبي صلى الله عليه وآله لأبي العباس المستغفري.

[٦١] مجامع ثلاثة للشهيد الأول قدس الله روحه الزكية.

[٦٢] كتاب كنوز النجاح للشيخ أبي علي صاحب مجمع البيان.

[٦٣] كتاب عمدة الحضر له أيضاً.

[٦٤] كتاب صغير وجده في الخزانة الرضوية.

[٦٥] كتاب غرر الحكم ودرر الكلم لعبد الواحد الأمدي.

وعندنا كتاب آخر قلما^(١) رجعنا إليها، أشرنا إلى أسمائها في محله.
وأما ما نقلنا عنه بتوسيط كتاب بحار الأنوار فهو:

[أ] كتاب الامامة والتبصرة للشيخ الجليل علي بن الحسين بن موسى بن بابويه.

[ب] كتاب العلل لمحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي رحمه الله.

[ج] كتاب أعلام الدين في صفات المؤمنين للشيخ العارف أبي محمد الحسن بن محمد الديلمي.

[د] كتاب قضاء حقوق المؤمنين للشيخ سعيد الدين أبي علي بن طاهر السوري.

[هـ] كتاب مقصد الراغب للشيخ الحسين بن محمد بن الحسن المعاصر للصدوق رحمه الله.

[و] كتاب مصباح الأنوار للشيخ هاشم بن محمد.

[ز] كتاب العدد القوية لدفع المخاوف اليومية، تأليف الشيخ الفقيه رضي الدين على بن يوسف بن مطهر الحلبي، أخ العلامة رحهما الله تعالى.

(١) في المخطوط والحجرية: فلما، وقد أثبتنا ما هو أنس.

الفائدة الثانية

في شرح حال هذه الكتب ومؤلفيها

١ - أما الجعفريات :

فهو من الكتب القديمة المعروفة المعول عليها، لاسماعيل بن موسى بن جعفر عليهما السلام.

قال النجاشي في رجاله : إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام ، سكن مصر و ولد بها ، وله كتب يروها عن أبيه عن آبائه ، منها : كتاب الطهارة ، كتاب الصلاة ، كتاب الزكاة ، كتاب الصوم ، كتاب الحج ، كتاب الجنائز ، كتاب الطلاق ، كتاب النكاح ، كتاب الحدود ، كتاب الدعاء ، كتاب السنن والأداب ، كتاب الرؤيا .

أخبرنا الحسين بن عبد الله ، قال : حدثنا أبو محمد سهل بن أحمد بن سهل ، قال : حدثنا أبو علي محمد بن محمد بن الأشعث بن محمد الكوفي بمصر - فراءة عليه - قال : حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر عليهم السلام ، قال : حدثنا أبي بكتبه^(١) .

وقال الشيخ رحمه الله في الفهرست : إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام سكن مصر

(١) كما ، والمصدر بطبعته حال من التحية وهو الصحيح لوقوع المقصوم في عمود النسب .

(٢) رجال النجاشي : ٤٨/٢٦ .

ومولده^(١) بها، له كتب عن أبيه عن آبائه مبوءة، منها: كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الزكوة، كتاب الصوم، كتاب الحجّ، كتاب الجنائز، كتاب الطلاق، كتاب النكاح، كتاب الحدود، كتاب الديات، كتاب الدعاء، كتاب السنن والأداب، كتاب الرؤيا.

أخبرنا^(٢) الحسين بن عبيدة الله، قال: أخبرنا أبو محمد سهل بن أحمد بن سهل الديباجي ، قال: حدثنا أبو علي محمد بن محمد بن الأشعث بن محمد الكوفي بمصر - قراءة عليه - من كتابه ، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر عليهم السلام ، قال: حدثنا أبي إسماعيل^(٣) .

وقال في رجاله: محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي، يكنى أبا علي ومسكه بمصر في سقيفة جواد، يروي نسخة عن موسى بن إسماعيل بن موسى ابن جعفر عليهما السلام ، عن أبيه إسماعيل بن موسى ، عن أبيه موسى بن جعفر عليهما السلام ، قال التلوكبرى : أخذ لي والدي منه إجازة في سنة ثلاثة عشرة وثلاثمائة^(٤) .

وقال في ترجمة محمد بن داود بن سليمان: يكنى أبا الحسن يروي عنه التلوكبرى ، وذكر أنَّ إجازة محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي وصلت إليه على يد هذا الرجل في سنة ثلاثة عشرة وثلاثمائة ، قال: سمعت منه في هذه السنة

(١) جاء في هامش النسخة الحجرية منه فدرس سره: «كذا في نسخ الفهرست والظاهر أنه اشتباه وال الصحيح ما في النجاشي من أن ولده بها، وكيف يكون مولده بمصر وأبواه عليه السلام حي بالمدينة، وقد جعله في طبقات الناظرين في صدقاته». نقول: أما في النسخة المطبوعة من الفهرست: «وولده» وهو يطابق ما في النجاشي المتقدم، فلاحظ.

(٢) في النسخة المطبوعة من الفهرست زيادة لفظ: بجميعها.

(٣) فهرست الشيخ: ٣١/١٠. وفيه: عليه بدل عليهما. وتقدير ان لا مورد للتحجية.

(٤) رجال الشيخ: ٦٣/٥٠٠. وفيه: عليه السلام.

من الأشعثيات ما كان إسناده متصلًا بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وما كان غير ذلك لم يره عن صاحبه، وذكر التلوكبي أنَّ سباعه هذه الأحاديث المتصلة الأسانيد من هذا الرجل، ورواية جميع النسخة بالاجازة عن محمد بن الأشعث، وقال ليس لي من هذا الرجل إجازة^(١).

وقال النجاشي: سهل بن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن سهل الديباجي، أبو محمد لباس به، كان يخفى أمره كثيراً، ثم ظاهر بالدين في آخر عمره، له كتاب إيهان أبي طالب. أخبرني به عدَّة من أصحابنا، وأحمد بن عبد الواحد^(٢).

وقال العلامة طاب ثراه في الخلاصة بعد نقل كلام النجاشي إلى قوله: آخر عمره وقال ابن الغصائر: كان يضع الأحاديث، ويروي عن المجاهيل ولا يأس بها يروي عن الأشعثيات، وما يجري مجرها هما رواه غيره^(٣)، انتهى.

وقال الشيخ رحمه الله في رجاله: سهل بن أحمد بن عبدالله بن سهل الديباجي، بعذادي كان ينزل درب الزعفراني بيغداد، سمع منه التلوكبي سنة سبعين وثلاثمائة، وله منه إجازة ولابنه، أخبرنا عنه الحسين بن عبد الله، يكفي أبا محمد^(٤)، انتهى.

ولا يخفى أنَّ مدح النجاشي، ورواية العدة والتلوكبي وابنه عنه، وعدم إشارة الشيخ إلى ذمَّ فيه، واعتقاده^(٥) والنجاشي والحسين بن عبد الله عليه في الرواية عن الأشعثيات، وذكره بالكتبة في مقام ذكر الطريق.

يوجب^(٦) الاعتماد؛ ويوهن كلام ابن الغصائر، وان استثنى روايته عن

(١) المصدر السابق: ٧٥/٥٠٤.

(٢) رجال النجاشي: ٤٩٣/١٨٦.

(٣) رجال العلامة: ٤/٨١.

(٤) رجال الشيخ: ٣/٤٧٤.

(٥) أبي الشيخ الطوسي.

(٦) جواب لقوله «لا يخفى . . .» المتقدم قبل أسطر.

الأشعثيات؛ فإنَّ جلالة شأنهم، وعلو مقامهم، وتبنيَّهم، تأبى عن الرواية عن الوضاع، وجعله شيخاً للإجازة.

ويزيد كلام جماعة من أصحابنا: كالشيخ محمد في شرح الاستبصار ، والشيخ عبد النبي في الحاوي^(١) ، وسميه الكاظمي في التكلمة ، بل نسبة فيها إلى الأكثر^(٢) ، والمجلسي^(٣) ، وصاحب النقد^(٤) ، واستاده خرَّيت هذه الصناعة المولى عبدالله التستري^(٥) ، من أنَّ المراد من ابن الغضائري صاحب الرجال ، هو أحد الغير المذكور في الرجال ، الذي صرَّح الجماعة بأنَّهم لم يقفوا فيه على جرح ولا تعديل ؛ بل قال في البحار: ورجال ابن الغضائري ، وهو إنْ كان الحسين فهو من أجيال الثقات ، وإنْ كان أحد - كما هو الظاهر - فلا اعتمد عليه كثيراً ، وعلى أي حال الاعتماد على هذا الكتاب يوجب رد أكثر أخبار الكتب المشهورة^(٦) ، انتهى .

ومن روى عن الأشعثيات بتوسط سهل علي بن بابويه^(٧) قدس سره كما

(١) عنوانه: استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار.

(٢) المؤسِّم بـ: حاوي الأقوال في معرفة الرجال للشيخ عبد النبي الجزائري المتوفى سنة ١٠٢١ مجربة ، لازال مخطوطاً.

(٣) تكلمة الرجال ١ : ١٢٦ - ١٣١ .

(٤) بحار الأنوار ١ : ٤١ .

(٥) نقد الرجال : ٢٠ / ٤٤ و ٦٠ / ٧٥ .

(٦) أنظر مجمع الرجال ١ : ١٠ .

(٧) بحار الأنوار ١ : ٤١ .

(٨) يبدو أنَّ الشيخ المؤلف قدس سره اشتبه عليه الأمر ، كما اشتبه على الشيخ المجلسي قدس سره في البحار من قبله .

إذ بعد البحث ثبت أنَّ الروايات المقصودة والمشار إليها هي ما رواه جعفر بن أحد بن علي القمي وليس علي بن بابويه القمي .

وذلك لأنَّ المشار إليها من الأحاديث أخلاقية في الغالب والأمامية والتبصرة معلوم بحثه موضوعه من عنوانه .

يظهر من كتاب الإمامة والتبصرة له، وقد نقل عنه في البحار كثيراً، سبأها في كتاب العشرة، ووجدناه مطابقاً لما في أصله^(١).

ولا يبعد في رواية علي بن بابويه عنه^(٢)، مع رواية الحسين - المتأخر عنه بطبقتين - عنه أيضاً، فإن وفاة علي في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة، وقد مر أن التلوكبرى سمع منه سنة سبعين وثلاثمائة، فلو كان عمره حينئذ ثمانين مثلاً كان في وقت وفاة علي في حدود الأربعين، وروايته عنه قبله بمدة غير مستبعد.

وممن روى هذا الكتاب عن محمد بن محمد بن الاشعث بتوسط سهل: أبو عبدالله محمد بن الحسن التميمي البكري، كما يأتي في شرح حال كتاب النوادر للسيد فضل الله الرواندي^(٣).

ثم اعلم أن جماعة أخرى رروا هذا الكتاب عنه غير سهل:

→ اضف ان النسخة التي كانت بيد العلامة المجلسي من الإمامة والتبصرة ملقة منه وجامع الأحاديث حيث سقط صفحه عنوان الجامع وبالتالي عزيت احاديث الجامع الى الإمامة مما نشأ عنه ذلك، ولمزيد التوضيح راجع مستدرک الوسائل الجزء الأول صفحه ٣٩ من مقدمة التحقيق ..

هذا وما يشير العجب ان اعلامنة التورى (ره) بنفسه شكك في صحة كون ما ينقل عنه العلامة المجلسي (ره) بعنوان الإمامة والتبصرة هو نفس هذا الكتاب، وما استند إليه في هذا التشكيك وجود الرواية فيه عن سهل بن أحد الدبياجي وأن رواية علي بن بابويه عنه تنافي طبقته، راجع الجزء الثالث صفحه ٥٢٩ من الطبعة المحرجية.

(١) راجع بحار الأنوار على سبيل المثال ٧٤: ٨٠ / ٨٠ و ٤٠٠ / ٤٤ ، وجامع الأحاديث: ١١ و ٢٧.

(٢) لكن في الفائدة الثالثة في ترجمة الحادي عشر من المشايخ العظام الذين تنتهي إليهم السلسلة في الإجازات، وهو علي بن بابويه القمي (ره): ذكر أن رواية علي ابن بابويه القمي (ره) عن أبي محمد هارون بن موسى التلوكبرى والحسن بن حزرة العلوي . . . وعن سهل بن أحد الدبياجي تنافي طبقته، وهذا مناف لما أورده هنا، نعم بعد أن ذكر المنافة المذكورة قال: (وإن أمكن التكليف في بعضها) ولعل مراده بالبعض روايته عن سهل أو أنها جزء من مراده، فيمكن التكليف برفع المنافة بين ما صدر عنه في المقامين.

(٣) يأتي في الصفحة: ١٧٣.

١ - منهم: شيخ هذه الطائفة ووجهها أبو محمد هارون بن موسى التلعكري كما نقدم^(١).

٢ - ومنهم: الشيخ الجليل أبو المفضل الشيباني، قال رضيَ الدين على ابن طاووس في فلاح السائل: حدث أبو المفضل محمد بن عبد الله رحمه الله قال: كتب إليَّ محمد بن الأشعث الكوفي من مصر، يقول: حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر عليهما السلام، وساق السندي^(٢) والخبر موجود في أواخر هذا الكتاب.

٣ - ومنهم: أبو الحسن علي بن جعفر بن حماد، قال العلامة في إجازته الكبيرة لبني زهرة: ومن ذلك كتاب الجعفريات، وهي ألف حديث بهذا الإسناد: عن السيد ضياء الدين فضل الله بأسناد واحد، رواها عن شيخه عبد الرحيم، عن أبي شجاع صابر بن الحسين بن فضل الله بن مالك، قال: حدثنا أبوالحسن عليَّ بن جعفر بن حماد بن داين^(٤) الصياد بالبحرين، قال: أخبرنا بها أبوعليٍّ محمد بن الأشعث الكوفي، عن أبي الحسن موسى ابن إسماعيل بن موسى بن جعفر عليهما السلام.

٤ - ومنهم: عبدالله بن المفضل، قال الشيخ رحمه الله في باب البينات من التهذيب: عنه، عن عبدالله بن المفضل بن محمد بن هلال^(٥)، عن محمد

(١) نقدم في صفحة: ١٦، عند نقله كلام الشيخ في رجاله في ترجمة محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي نقلًا عن التلعكري قال: أخذ لي والدي منه إجازة في سنة ثلاثة عشر وثلاثمائة.

(٢) ورد في الحجرية بعد السندي زيادة: والمن.

(٣) فلاح السائل: ٢٨٤ ، وانظر الاشعثيات: ٢٤٨ .

(٤) كذا وفي بحار الانوار ١٠٧ : ١٣٢ : رائق.

(٥) كذا في النسخة المطبوعة من الاستبصار ٣: ٧٨/٢٤ ، وفي التهذيب ٦: ٧١٠ / ٢٦٥ ورجال

ابن محمد بن الأشعث الكندي^(١)، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، عن أبيه، قال: حدثني أبي، [عن أبيه] عن جده، عن علي عليهم السلام . . . إلى آخره.

ورواه في الاستبصار أيضاً، إلا أنَّ في جملة من نسخه عبدالله بن المفضل، عن محمد بن هلال، عن محمد بن محمد^(٢) . . . إلى آخره.

٥ - منهم: إبراهيم بن محمد بن عبدالله القرشي، ففي التهذيب: محمد ابن أحمد بن داود، عن أبي أحد إسماعيل بن عيسى بن محمد المؤدب، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عبدالله القرشي، قال: حدثنا محمد بن محمد بن الأشعث بمصر، قال: حدثنا أبوالحسن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر ابن محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام^(٣) . . . إلى آخره، كذا في نسخة، وفي نسخةٍ محمد بن محمد بن هيثم بدل الأشعث.

وصرح الفاضل الأردبيلي في جامع الرواية: أنه سهر، لعدم وجوده في كتب الرجال^(٤).

والخبر موجود في الكتاب كما رواه^(٥).

٦ - منهم: أبو محمد عبدالله بن محمد بن عبدالله^(٦) - المعروف بابن

→ الجاشي؛ ٢٣٢/٦٦: عبدالله بن الفضل بن محمد بن هلال.

(١) جاء في هامش النسخة الحجرية منه قدس سره ما لفظه: كذا في نسخ التهذيب، ولعله اشتباه، فإنَّ أحداً لم ينسب حمداً إلى كندة، وإنما صرحاً بكونه كوفياً، وكان محمد بن أشعث الكندي الخبيث المعروف خليج في خاطره الشريف، فجرى القلم على ما حضر فيه، وقد فقع له (رحم الله) مثل ذلك في إسحاق بن عمار من نسبة إلى الفطحية، بشرح لا يليق بالمقام.

(٢) الاستبصار ٣: ٢٤، ٧٨، وما بين المقوفين لم يرد في الحجرية.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣/١.

(٤) جامع الرواية ٢: ١٨٧.

(٥) الأشعثيات: ٧٦.

(٦) في المخطوط والحجرى: أبو عبدالله محمد بن عبدالله. وهو خطأ وال الصحيح المثبت. لما ياتى بعد

السقا - كما هو موجود في أول النسخة التي وصلت إلينا، فيه: أخبرنا القاضي أمين القضاة أبو عبدالله محمد بن علي بن محمد - قراءة عليه، وأنا حاضر أسمع قيل له: حدثكم والدكم أبوالحسن علي بن محمد بن محمد، والشيخ أبونعميم محمد بن إبراهيم بن محمد بن خلف الجمازي، قالا: أخبرنا الشيخ أبوالحسن أحمد بن المظفر العطار، قال: أخبرنا أبومحمد عبدالله بن محمد بن محمد بن عبد الله بن عثمان - المعروف بابن السقا - قال: أخبرنا ابوعلي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي من كتابه، سنة أربع عشرة وثلاثمائة، قال: حدثني أبوالحسن موسى بن إسماعيل . . . إلى آخره^(١).

ثم قد يذكر في أول السندي يقول: أخبرنا عبدالله، أخبرنا محمد^(٢)، والأغلب أن يبتدئ بمحمد، فيقول: أخبرنا محمد، حدثني موسى . . . إلى آخره.

٧ - ومنهم: ابو احمد عبدالله بن عدي بن عبدالله^(٣)، قال العلامة المجلسي قدس سره في الفصل الرابع من أول البحار: وكل ما كان فيه نوادر الرواندي بإسناده، فهذا سنده نقلته كما وجدته: أخبرنا . . . إلى آخر ما يأتي في شرح حال النوادر^(٤)، وقال في الحاشية في هذا المقام: أقول أخبار الأشعثيات كانت مشهورة بين الخاصة وال العامة، وقد جمع الشيخ محمد بن (محمد بن)^(٥)الجزري الشافعي أربعين حديثاً، كلها من تلك الأخبار المذكورة في النوادر بهذا السندي، قال في أوله: أردت جمع أربعين حديثاً من رواية أهل البيت الطيبين

→ استطرد، وانظر ترجمته في سير اعلام البلااء ١٦ : ٣٥١ / ٣٥٢ .

(١) الجعفريات: ٢ .

(٢) الجعفريات: ٦٦ .

(٣) في الحجرية والمخطوط: عبدالله بن احمد بن عدي وهو خطأ والصحيح المثبت، اذ هو صاحب الكامل في الضعفاء .

(٤) بحار الانوار ١ : ٥٤ . ويأتي في صفحة ١٧٣ ، رقم (٢٩) .

(٥) ما بين الاقواس لم يرد في الجعفريات .

الظاهرين عليهم السلام، - حشرنا الله في زمرتهم وأماتنا على محبتهم - من الصحيفة التي ساقها الحافظ أبو أحمد بن عدي.

ثم قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله المقدسي، عن سليمان بن حزة المقدسي، عن محمود بن إبراهيم، عن محمد بن أبي بكر المديني، عن يحيى بن عبد الوهاب، عن عبد الرحمن بن محمد، عن أ Ahmad بن محمد المروي، عن أبي أحمد عبدالله بن عبد الله بن عدي^(١).

قال: وأخبرني أيضاً أ Ahmad بن محمد الشيرازي، عن علي بن أ Ahmad المقدسي، عن عمر بن معتمر، عن محمد بن عبد الباقي، عن أ Ahmad بن علي الحافظ، عن الحسن الحسيني الإسترابادي، عن عبدالله بن أ Ahmad بن علي^(٢)، عن محمد بن محمد بن الأشعث، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر عليهما السلام، عن أبيه إسماعيل، عن أبيه موسى، عن آبائه عليهم السلام، ثم ذكر أسانيد الأخبار بهذا السند^(٣) انتهى.

ومن الغريب بعد ذلك كله، ما ذكره الشيخ الجليل في جواهر الكلام في كتاب الأمر بالمعروف، ما لفظه: وأغرب من ذلك كله إستدلال من حلت الوسوسة في قلبه، بعد حكم أساطين المذهب بالأصل المقطوع، وإجماع أئم زهرة وإدريس - اللذين قد عرفت حالمها - وببعض النصوص الدالة على أن الحدود للإمام عليه السلام خصوصاً المروي عن كتاب الأشعثيات، لمحمد بن محمد بن الأشعث - بإسناده عن الصادق، عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليهم السلام: «لا يصلح الحكم، ولا الحدود، ولا الجمعة إلا بالامام»^(٤) - الضعيف سنداً، بل الكتاب المزبور على ما حُكِي عن بعض الأفضل، ليس من

(١) (٢): تقدم ضبطه.

(٣) النص في الحعفريات: ٤ - ٥

(٤) الحعفريات: ٢٢

الأصول المشهورة، بل ولا المعتبرة، ولم يحكم أحد بصحته من أصحابنا، بل لم تتواء نسبته إلى مصنفه، بل ولم تصح على وجهٍ تطمئن النفس بها، ولذا لم ينقل عنه الحرّ في الوسائل، ولا المجلسي في البحار، مع شدة حرصهما - خصوصاً الثاني - على كتب الحديث، ومن بعيد عدم عثورهما عليه، والشيخ والنجاشي، وإن ذكرها أنَّ مصنفها من أصحاب الكتب، إلا أنها لم يذكرا الكتاب المزبور بعبارة تشعر بتعينه، ومع ذلك فإنَّ تبعه وتتبع كتب الأصول يعطيان أنه ليس جارياً على منواها، فإنَّ أكثره بخلافها، وإنما تطابق روايته في الأكثر رواية العامة... إلى آخره^(١)، انتهى موضع الحاجة، وفيه موقع للنظر بل التعجب.

أما أولاً : فقوله رحمة الله : « ضعيف^(٢) سندًا »، فإنَّ الكتاب على ما زعمه محمد بن الأشعث، وهو ثقة من أصحابنا، كما في رجال النجاشي والخلاصة^(٣) والطريق إليه صحيح، كما عرفت.

والحق الذي لامرية فيه أنه لإسماعيل بن موسى بن جعفر عليهما السلام كما عرف سابقاً، وإنما وصل إلى محمد بن الأشعث بتوسط ابنه موسى ، ومنه انتشر هذا الكتاب ، وعرف بالأشعثيات.

ويعرف جلالة قدر إسماعيل وعلو مقامه - مضافاً إلى التأمل (فيها)^(٤) في ترجمته - ما ذكره الكشي في ترجمة صفوان بن يحيى ، أنه مات في سنة عشر ومائتين بالمدينة ، وبعث إليه أبو جعفر عليه السلام بحنوطه وكفه ، وأمر إسماعيل بن موسى عليه السلام بالصلة عليه^(٥) .

(١) جواهر الكلام ٢١ : ٣٩٧ - ٣٩٨ .

(٢) كذا في المخطوط والحجرية ، ولكن هناك في الحجرية استظهار: الضعيف .

(٣) رجال النجاشي: ٣٧٩ / ٣٢١ ورجال العلامة ١٦١ / ١٥٢ .

(٤) كذا ، وفي الحجرية وردت كـ: نسخة بدل .

(٥) رجال الكشي ٢ : ٧٩٢ - ٧٦١ .

وفي الكافي: عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبدالجبار، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان. وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين جميعاً، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج، أن أبا الحسن موسى عليه السلام بعث إليه بوصية أبيه، وبصدقته، وساق الحديث^(١).

وفيه: وجعل صدقته هذه إلى علي عليه السلام وإبراهيم، فإذا انقرض أحد هما دخل القاسم مع الباقي منها، فإذا انقرض أحد هما دخل إسماعيل مع الباقي منها، فإذا انقرض أحد هما دخل العباس مع الباقي منها، فإذا انقرض أحد هما فالأكبر من ولدي ، فان لم يبق من ولدي إلا واحد فهو الذي يليه ، وزعم أبوالحسن عليه السلام أن أباه قدم إسماعيل في صدقته على العباس ، وهو أصغر منه^(٢).

وقال المفيد رحمه الله في الإرشاد - بعد ذكر أولاد موسى عليه السلام -:
ولكل واحد من ولد أبي الحسن موسى عليه السلام فضل ومنقبة مشهورة^(٣).
وأما ابن إسماعيل أبوالحسن موسى ، فقال الشيخ في الفهرست: موسى ابن إسماعيل له كتاب الصلة، وكتاب الوضوء، رواهما عنه محمد بن محمد بن الأشعث ، وله كتاب جامع التفسير^(٤).

وقال النجاشي: موسى بن إسماعيل له كتاب جامع التفسير، وله كتاب الوضوء ، روى هذه الكتب محمد بن الأشعث^(٥).
ويظهر منها أنه من العلماء المؤلفين ، مع أنه في المقام من مشايخ

(١) الكافي ٧ : ٨ / ٥٣ ، مع بعض الاختلاف في السند.

(٢) الكافي ٧ : ٨ / ٥٤ .

(٣) الإرشاد ٢ : ٢٤٦ .

(٤) فهرست الشيخ: ١٦٣ / ٧٢١ .

(٥) رجال النجاشي: ٤١ / ١٠٩١ .

الإجازة، والنسخة معلومة الانتساب إلى أبيه إسماعيل، ولذا تلقاها الأصحاب بالقبول كما عرفت من حال^(١) الرواة والمحدثين، ورووها عن محمد بن الأشعث من غير تأمل ونکير من أحدهم، بل روى عنه هذه النسخة أيضاً الثقة العين محمد بن يحيى الخزار، كما في المجلس الحادى والسبعين من أمالي الصدوق قدس سره، قال: حدثنا الحسين بن أحمد بن ادريس رحمة الله، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، قال: أخبرني محمد بن يحيى الخزار، قال: حدثني موسى بن إسماعيل، عن أبيه، عن موسى بن جعفر عليهما السلام^(٢)، وساق الخبر، ثم قال: وبهذا الإسناد، وساق خبرين آخرين كلها موجودة فيها^(٣).

ويروي عنه أيضاً إبراهيم بن هاشم، كما في المجلس الرابع والخمسين منه، قال: حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر المدائى، قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم قال: حدثنا موسى بن إسماعيل ابن موسى بن جعفر عليهما السلام^(٤)، وساق النسب والإسناد... إلى آخره. ويروي عنه أيضاً أحمد بن عيسى، ففي المجلس الأربعين منه: حدثنا الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكري، قال: حدثنا محمد بن أحمد القشيري^(٥)، قال: حدثنا أبوالحرish أحمد بن عيسى الكوفي، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر عليهما السلام^(٦)، وساق السنن والمتون

(١) كذا في الحجرية: أحوال.

(٢) أمالي الصدوق: ٣٧٦/٦، ٧، ٨، والجعفريات: ١٨٢.

(٣) المصدر السابق: ٣٧٧/٧ و ٨ والجعفريات: ١٨٣.

(٤) المصدر السابق: ٢٧٧/٢١.

(٥) ذكره الذهبي في ميزان الاعتadal: ٣: ٤٦٣ تحت رقم ٧١٦٩ وقال: محمد بن أحمد بن حدان ابن المغيرة القشيري، أبو جزي وجاء في النسخة الحجرية «القشري» وعن نسخة «القشيري» ونحوه في المصدر، وعن نسخة «القشري».

(٦) أمالي الصدوق: ١٨٩/١٠ والجعفريات: ١٧٦.

كما في الأصل الموجود، ومثله في المجلس الثالث والخمسين إلا أن فيه أحد بن عيسى الكلابي^(١).

وفي أمالى أبي علي ابن الشيخ: عن أبيه، عن المفيد، عن الصدوق قدس سرّهم، قال: حدثنا الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن حران بن المغيرة القشيري، إلى آخر السند والمتن^(٢). وأنت خبير أن رواية ثلاثة من الأجلاء الثقات، عن موسى - وهم: محمد ابن الأشعث، وابن يحيى، وإبراهيم بن هاشم الذي صرّح علي بن طاووس في فلاح السائل بأنه من الثقات^(٣) بالاتفاق - مما يورث الظن القوي بكونه من الثقات، ولعلنا نشير إليه فيما يأتي إن شاء الله تعالى، مضافاً إلى كونه من المؤلفين.

ومن الغريب ما في متهى المقال، فإنه بعد نقل ما في الفهرست والنجاشي كما نقلنا، قال: أقول: يظهر مما ذكره أنه من العلماء الإمامية فتأمل^(٤)، فكتبه لم يعرفه وأنه سبط الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام، واستظهر منها كونه إمامياً ثم تأمل فيه.

وأما ثانياً: قوله: «حاكيًّا عن بعض الأفضل أنه ليس من الأصول المشهورة...» إلى آخره فقساده واضح بعد التأمل فيها ذكرناه، ولilet شعرى أي كتاب من الرواة الأقدمين أشهر منه، وأى مؤلف لم ينقل منه، بل لم يذكروا كتاباً مخصوصاً منه في طني الإجازات سواه.

وقال ابن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان - المدرج في الإقبال: فصل في تعظيم شهر رمضان^(٥): رأيت ورويت من كتاب المعرفيات وهي

(١) أمالى الصدوق: ٢/٢٦٨.

(٢) أمالى الشيخ: ٢: ٤٤.

(٣) فلاح السائل: ١٥٨.

(٤) متهى المقال: ٣١٢.

(٥) ورد عنوان الفصل في الإقبال بالمعنى التالي: فصل في تعظيم التلطف بشهر رمضان.

ألف حديث بإسنادٍ واحدٍ، عظيم الشأن، إلى مولانا موسى بن جعفر، عن مولانا جعفر بن محمد، عن مولانا محمد بن علي، عن مولانا علي بن الحسين، عن مولانا الحسين بن علي، عن مولانا علي [بن أبي طالب عليهم السلام، قال: «لا تقولوا رمضان» الخبر. وهذا الحديث وقف فيه الإسناد في الأصل إلى مولانا علي عليه السلام ^(١).

وقد روينا في غير هذا أنَّ كل ما روى عن مولانا علي ^(٢) عليه السلام فهو عن رسول الله صلَّى الله عليه وآله ^(٣)، إنتهى.

ولا يخفى أنَّ في قوله : عظيم الشأن ، مدح عظيم لإسماعيل وابنه موسى ومحمد بن الأشعث يقرب من التوثيق ، فإنه في مقام مدح هؤلاء لا الذين فوقهم صلوات الله عليهم . وقد مرَّ ما ذكره العلامة في إجازته الكبيرة ^(٤) .

وقال شمس الفقهاء الشهيد قدس الله سره في البيان - في مسألة عدم منع الدين من الزكاة - ما لفظه : والذين لا يمنع زكاة التجارة كما مرَّ في العينية ، وإن لم يكن الوفاء من غيره؛ لأنَّها وإن تعلقت بالقيمة فالاعيان مرادة ، وكذا لا يمنع من زكاة الفطرة إذا كان مالكًا مؤونة السنة ، ولا من الخمس إلا خمس الأرباح . نعم يمكن أن يقال : لا يتأكد إخراج زكاة التجارة للمديون؛ لأنَّه نفل يضر بالفرض ، وفي الجعفريات : من كان له مال ، وعليه مال ، فليحسب ماله وما عليه ، فإنْ كان له فضل مائتي درهم فليعطي خمسه ، وهذا نص في منع الدين الزكاة .

(١) الجعفريات : ٥٩.

(٢) ما بين المعقوفون لم يرد في المخطوطة والظاهر أنه سقط لشهر من كاتبها ، كما وان هذه القطعة قد وردت في الحجرية وكذلك المصدر ، وقد أثبتناها في المتن لضرورتها .

(٣) إقبال الأعمال : ٣.

(٤) لاحظ الإجازة الكبيرة في بحار الأنوار ١٠٧ : ٦٠ - ١٣٧ ، ونقدم في صفحة ٤٠ .

والشيخ في الخلاف ما تمسّك على عدم منع الدين إلا بإطلاق الأخبار
الموجبة للزكاة^(١)، انتهى.

وظاهره كما نسب إليه في المدارك^(٢) التوقف في هذا الحكم -الذى أدعى
العلامة عليه الإجماع في المتهى^(٣)، كما حكى - لأجل الخبر المذكور، وهذا
ينبئ عن شدة اعتماده عليه، ولا يكون إلا بعد صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه،
وصحة سنته.

وقال في الذكرى: إذا لم نقل بوجوب التحليل فال الأولى استحبابه
استظهاراً، ولو مع الكثافة ؛ لما روى أن النبي صلّى الله عليه وآلـه فعله،
ورويانا في الجعفرىات أنه صلّى الله عليه وآلـه قال: «أمرني جبرئيل عليه السلام،
عن ربّي أن أغسل فنكـي عند الوضوء»، وما جانبا العنفة، أو طرف اللحين
عندـها، وفي الغربـين: جـمع اللـحـين وـوـسـط الذـقـنـ، وـقـيلـ: هـمـ العـظـمانـ
الناـشـزانـ مـنـ الـأـذـنـينـ، وـقـيلـ: هـمـ مـاـ يـتـحـرـكـانـ مـنـ الـماـضـيـ، وـعـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ
وـآلـهـ أـنـهـ كـانـ يـنـصـحـ غـابـتـهـ - وـهـيـ الشـعـرـ تـحـ الذـقـنـ - وـأـنـ عـلـيـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ
يـخـلـ لـحـيـتهـ.

ومـاـ مـرـ ماـ يـدـلـ عـلـىـ نـفـيـ التـخـليلـ - يـحـمـلـ عـلـىـ نـفـيـ الـوـجـوبـ، جـمـعاـ بـينـ
الـأـخـبـارـ، وـحـيـثـذـ بـطـرـيقـ الـأـولـيـ استـحـبـابـ إـفـاضـةـ المـاءـ عـلـىـ ظـاهـرـ اللـحـيـةـ طـلاـ،
انتـهـىـ^(٤).

فـانـظـرـ كـيـفـ سـلـكـ بـأـخـبـارـ الجـعـفـرـىـاتـ سـلـوكـهـ بـهـ فـيـ الـكـتـبـ الـأـرـبـعـةـ.

(١) البيان: ١٩١ - ١٩٢، الجعفرىات: ٥٤، الخلاف: ٢: ١٠٨، مسألة ١٢٥.

(٢) مدارك الأحكام: ٥: ١٨٤.

(٣) متهى المطلب: ١: ٥٠٦.

(٤) ذكرى الشيعة: ٨٤، وفي النهاية: ٣: ٤٧٦ الحديث باللفظ التالي: أمرني جبرئيل أن أتعاهد
فيكـيـ بـالـمـاءـ عـنـ الـوـضـوءـ، الغـربـينـ: غـطـرـطـ، وـأـنـظـرـ الجـعـفـرـىـاتـ: ١٨.

وقال رحمة الله: في نكت الإرشاد في شرح الإرشاد - في كتاب الصوم -: فائدة نهى عن التلفظ بلفظ رمضان، بل يقال «شهر» في أحاديث من أجودها ما أسنده بعض الأفضل إلى الكاظم عليه السلام، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام: «لا تقولوا رمضان فإنكم لا تدرؤون ما رمضان»^(١). ومراده الخبر الموجود في الجعفريات^(٢)، كما لا يخفى على من نظر سائر أخباره في الوسائل، في باب كراهة قول رمضان من غير إضافة إلى الشهر^(٣).

وعندي مجموعة شريفة كلها بخط الشيخ الجليل صاحب الكرامات شمس الدين محمد بن علي الجباعي، جد شيخنا البهائي رحمة الله نقلها كلها من خط شيخنا الشهيد طاب ثراه وما فيها ما اختصره من هذا الكتاب الشريف يقرب من ثلث هذا الكتاب، وكتب في آخر الأوراق التي فيها هذه الأخبار: يقول محمد بن علي الجباعي: إلى هاهنا وجدت من خط الشيخ محمد ابن مكي قدس سره من الجعفريات، على أي ترکت بعض الأحاديث وأوھا ناقص، ولعل آخرها كذلك، وذلك يوم الاثنين السادس شهر ربیع الأول، ستة اثنين وسبعين وثمانمائة، والحمد لله أولاً وأخراً، وصل الله على محمد وآله الطاهرين.

وأما ثالثاً: فقوله رحمة الله: «ولذا لم ينقل عنه الحر في الوسائل» فإن فيه أنه من أين علم أن الكتاب كان عنده ولم يعتمد عليه؟ ولذا لم ينقل عنه، بل المعلوم المتيقن أنه كغيره من الكتب المعتبرة لم يكن عنده، ولو كان لنقل عنه قطعاً، فإنه ينقل عن كتب هي دونه بمراتب من جهة المؤلف، أو لعدم ثبوت النسبة إليه، أو ضعف الطريق إليه، كفضل الشيعة للصادق، وتحف العقول،

(١) نكت الإرشاد: مخطوط.

(٢) الجعفريات: ٥٤.

(٣) وسائل الشيعة: ١٠: ٣١٩.

وتفسیر فرات، وإرشاد الديلمي، ونوادر احمد بن محمد بن عيسى، والاختصاص للمفید.

بل ذکر في أمل الأمل^(١) جملة من الكتب لم يعرف مؤلفها، ولذا لم ينقل عنها، ولم يذكر هذا الكتاب مع أنه يتثبت في الإعتماد، أو النسبة بوجوه ضعيفة، وقرائن خفية، ولو كان الكتاب عنده مع اعتماد المشايخ وتصریح الأجلة، حاشاه أن یهمله ویتجاھ عنہ.

هذا كتاب جامع الأخبار لم ینقل عنه في الوسائل بجهله بمؤلفه، ثم بعده عرفه ونسبة إلى صاحب المكارم، وینقل عنه في كتاب الرجعة وغيرها^(٢)، مع أن هذه النسبة بمكان من الضعف، كما سندکره ان شاء الله تعالى. مع أنه نقل في كتاب الصوم - في (باب كراهة قول رمضان من غير إضافة) - عن السيد في الإقبال الخبر الذي نقله عن الجعفریات، والمدح الذي ذكره^(٣). فكيف یعتمد عليه مع الواسطة، ولم یعتمد عليه بدونها؟ وكأنه رحمه الله تعالى زعم أن الاشعيات غير الجعفریات، فوقع في هذا المحذور، مع أن اتحادهما من الواضحات لمن تأمل فيها نقلناه عنهم، وفي الكتاب، وفي نوادر السيد فضل الله .

وأما رابعاً: فقوله رحمه الله: «ولا المجلسي في البحار». إلى آخره، فإنه قد مر^(٤) كلامه رحمه الله في أمر هذا الكتاب، وقال أيضاً في الفصل الثاني من أول بحاره: ([واما][٥]) كتاب النوادر فمؤلفه من الأفضل الكرام، قال الشيخ متجمب الدين [في الفهرست]^(٦): علامة زمانه - إلى آخر ما یأتي^(٧)، ثم قال

(١) أمل الأمل ٢ : ٣٦٤.

(٢) الإيقاظ من المجمع بالبرهان على الرجعة : ٢٨ .

(٣) وسائل الشيعة ١٠ : ١٣٥ / ٣٢٠ .

(٤) تقدم في الصفحة : ٢٤ .

(٥) و(٦) زيادة من بحار الأنوار .

(٧) يأتي في الصفحة : ٣٢٤ .

رحمه الله - : وأكثر أحاديث هذا الكتاب مأخوذ من كتاب موسى بن إسماعيل ابن موسى بن جعفر عليهما السلام ، الذي رواه سهل بن أحمد الديباجي ، عن محمد بن محمد بن الأشعث ، عنه .

فاما سهل فمدحه النجاشي ، وقال ابن الغضائري بعد ذمه : لا بأس بها يروي عن الأشعثيات ، وما يجري مجرها ما رواه غيره .

وابن الأشعث وثقه النجاشي وقال : يروي نسخة عن موسى بن إسماعيل . وروى الصدوق في المجالس من كتابه بسند آخر هكذا : حدثنا الحسين بن أحمد بن ادريس ، عن أبيه ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى الخزار ، عن موسى بن إسماعيل ، فبتلك القرائن يقوى العمل بأحاديثه^(١) انتهى .

واما خامساً : فقوله رحمه الله « ومن البعيد عدم عثورهما عليه » إذ لا بعد فيه جداً ، فإنه كان عند الثاني كتب كثيرة معتبرة لم تكن عند الأول ، كما لا يخفى على من راجع البحار والوسائل ، وكان عند ميرلوجي المعاصر للمجلسي ، الساكن معه في أصبهان كتب نفيسة جليلة : ككتاب الرجعة لفضل بن شاذان ، والفرج الكبير في الغيبة لأبي عبدالله محمد بن هبة الله بن جعفر الوراق الطراطليسي ، وكتاب الغيبة للحسن بن حزنة المرعشى ، وغيرها ، ولم يطلع عليه المجلسي رحمه الله مع كثرة احتياجاته إليها ، فإنّ لعدم العثور أسباباً كثيرة سوى عدم الفحص ، منها : ضئلة صاحب الكتاب ، كما في المورد المذكور ، وهذا الكتاب لم نجد من نقل عنه بعد الشهيد ، كجملة من كتب أخرى كانت عنده ، وينقل عنها في الذكرى ومجاميعه التي سنشر إلية ، ولو من الذين لا يبالون في مقام النقل بالمالذ ، ويعتمدون على الكتب المجهولة ، والمراسيل الموجودة في ظهر الكتب ، وبهذا يقوى الظن بعدم وجوده في تلك البلاد .

وأما نحن فعثرنا عليه في الكتب التي جاء بها بعض السادة من أهل العلم من بلاد الهند، وكان مع قرب الإسناد، وسائل علي بن جعفر عليه السلام، وكتاب سليم في مجلد، والحمد لله على هذه النعمة الجليلة.

وأما سادساً: فقوله رحمة الله: «والشيخ والنجاشي . . .» إلى آخره، فإنَّ من نظر إلى ترجمة محمد بن الأشعث، وإسماعيل بن موسى عليه السلام، وسهل ابن أحمد، لا يشكُّ أنَّ الكتاب المذكور نسخة كان يرويها إسماعيل، عن أبيه، ووصل إلى ابن الأشعث بتوسيط ابنه موسى، ومنه تلقى الأصحاب، ولذا عرف بالأشعثيات، فراجع ما نقلناه.

وليس لمحمد كتاب إلا كتاب في الحج، فيما روتة العامة عن الصادق عليه السلام، وإنما ذكروا في ترجمته أنه يروي هذه النسخة.

قال الشيخ رحمة الله في الرجال: محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي يكتنِّي أبا علي، ومسكنه بمصر، يروي نسخة عن موسى بن إسماعيل . . . (١) إلى آخر ما تقدم، ولم يذكر له كتاباً.

وفي رجال النجاشي - بعد الترجمة -: له كتاب الحج ذكر فيه ما روتة العامة عن جعفر بن محمد عليهما السلام (٢). ولم يذكر غيره، وليس في هذا الكتاب منه خبر فضلاً عن توهم كونه هو.

ومما يوضح ما ذكرنا ما في فلاح السائل للسيد علي بن طاووس قدس سره، قال: وفي كتاب محمد بن محمد بن الأشعث بإسناده أنَّ مولانا علياً عليه السلام، قال: «ما رأيت إيماناً مع يقين أشبه منه بشك» (٣) . إلى آخر ما في الحعفريات (٤) فلاحظ.

(١) رجال الشيخ الطوسي: ٦٣/٥٠٠.

(٢) رجال النجاشي: ١٠٣١/٣٧٩.

(٣) فلاح السائل: ٢١٤.

(٤) الحعفريات: ٢٣٧.

وقال في جمال الأسبوع: ومن ذلك من كتاب رواية الأبناء عن الآباء، رواية أبي علي بن محمد بن الأشعث الكندي الكوفي، من الجزء العاشر، بإسناده عن جعفر، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من قرأ في دبر صلاة الجمعة»^(١) .. إلى آخر ما فيه.

وأما سابعاً: فقوله رحْمَهُ اللَّهُ: «إِن تَتَّبِعَ كِتَابَ الْأَصْوَلِ».. إلى آخره، فإنه من الغرابة بمكان إذ هو أحسن كتاب رأيناه من كتب الأصول ترتيباً ووضعاً، وجَلَّ متون أخباره موجود في الكتب الأربع، وكتب الصدوق رحْمَهُ اللَّهُ، باختلاف يسير في بعضها، كما لا يخفى على من راجع كتابنا هذا، والوسائل. وليس فيه ما يوافق العادة - و يجب حله على التقبة - إِلَّا نَزَرٌ يسير. وفي الكتب الأربع التي عليها تدور رحْمَي مذهب الإمامية من سُنْخَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ ما لا يُحْصَى .

وهذا الكتاب لم يكن موجوداً عنده يقيناً، فكيف نسب إليه ما نسبه؟ ولعله من تتمة كلام هذا الفاصل الذي نسب إليه ما ينتهي عن غاية بعده عن هذا الفن، بل الإفتاء العظيم على هذا الكتاب الشريف، ولعمري لو لَا أنَّ إِسْمَاعِيلَ هاجرَ إِلَى مَصْرَ، الْبَعِيدَةَ عَنْ جَمْعِ الرَّوَاةِ، وَنَقْلَةَ الْأَخْبَارِ، لَكَانَ هَذَا الْكِتَابُ مِنْ أَشْهَرِ كِتَابِ الشِّيَعَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ رَأَيْتَ كَيْفَ تَلَقَّوْهُ مِنْهُ بِالْمَسَافَةِ، وَالرِّسَالَةِ، وَالْمَكَاتِبِ. وَهَذَا وَاضْعَبَ بِحَمْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَبِزِيَّدِهِ تَوْضِيحاً إِنْكَارَ الْعَامَةِ ذَلِكَ الْكِتَابِ، وَنَسْبَتْهُمْ مَا فِيهِ إِلَى الْوَضْعِ لَا شَيْءَ إِلَّا عَلَى الْمَنَاكِيرِ.

قال الذهبي في ميزان الإعتدال: محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي [ابوالحسن]^(٢) نزيل مصر، قال ابن عدي: كتبت عنه بها، حمله [شدة تشيعه أن]^(٣)، أخرج إلينا نسخة قريباً من ألف حديث، عن موسى بن إسماعيل بن

(١) جمال الأسبوع: ٤١٩.

(٢) زيادة من المصدر.

(٣) في المخطوط والحجرى: جلة، وما بين المعقوفين زيادة من المصدر.

موسى بن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن آبائه عليهم السلام، بخط طري عامتها مناكن، فذكرنا ذلك للحسين بن علي بن الحسين العلوي^(١)، شيخ أهل البيت بمصر، فقال: كان موسى هذا جاري بالمدينة أربعين سنة، ما ذكر قط أنّ عنده رواية، لاعن أبيه، ولا عن غيره.

فمن النسخة: أنّ النبي صلّى الله عليه وآلـهـ قال: «نعم الفصـ البلور» ومنها «شـ الـ بـ القـاع دورـ الـ أـمـرـاءـ الـ ذـيـنـ لاـ يـقـضـونـ بـالـحـقـ» ومنها: «ثلاثة ذهبت منهم الرحمة: الصياد، والقصاب، وبائع الحيوان» ومنها: «لاخيل أبقى من الدهم، ولا امرأة كابنة العم» ومنها: «اشتد غضب الله على من أهرق دمي وأذاني في عترقي» وساق له ابن عدي عدة موضوعات.

قال السهمي: سالت الدارقطني، فقال: آية من آيات الله وضع ذلك الكتاب - يعني العلويات^(٢) - انتهى زخرف قوله، وصرف الوقت في رده تضييع للعمر مع خروجه عن وضع الكتاب.

وأما ثامناً: ففي الكتاب المذكور خبر آخر، لعله أدلى على المطلوب من الخبر المذكور، فيه بالسند المعهود، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «ثلاثة إن أنتم فعلتموهن لم يتزل بكم بلاء: جهاد عدوكم، وإذا رفعتم إلى أئمتكم حدودكم فحكموا فيها بالعدل»^(٣) الخبر.

والخبر الذي ذكره لا ينحصر مأخذـهـ في الأشعثياتـ،ـ فقد رواه القاضي نعيم المصري قدس سرهـ فيـ دعـائمـ الإـسـلامـ،ـ وـيـأتـيـ ماـ يـدـلـ علىـ الـاعـتـهـادـ عـلـيـهـ،ـ حتىـ عـنـدـ رـحـمـهـ اللهـ.ـ وأـمـاـ حـكـمـ أـصـلـ المـسـأـلـةـ فـمـحـلـهـ الفـقـهـ.

(١) كما وفي المصدر: «الحسين بن علي الحسيني العلوي» وفي هامش الصفحة عن بعض نسخ الميزان: «بن علي بن الحسين العلوي». وذكره ابن حجر في لسان الميزان ٥: ٣٦٢ وقال: «بن علي بن الحسين بن عمر بن علي بن الحسين بن علي العلوي».

(٢) ميزان الاعتدال ٤: ٢٧ - ٢٨.

(٣) الجعفريات: ٤٥٢.

هذا وينبغي التنبية على أمور:

الأول: إن أخبار هذا الكتاب كلها مروية عن رسول الله صلى الله عليه واله، أو عن علي عليه السلام بالسند المتقدم، وقد ينتهي إلى السجادة، والباقي، والصادق عليهم السلام في موارد قليلة. وفي الكتاب أخبار قليلة متفرقة بغير طريق أهل البيت عليهم السلام رواها محمد بن الأشعث، بإسناده عن رسول الله صلى الله عليه واله، وفي آخره أيضاً عشرون حديثاً كذلك، والظاهر أن طرقها عامية لحقها بهذا الكتاب، وصرح في عنوان بعضها بأنه من غير طريق أهل البيت عليهم السلام، وقد نقلناها ووزعناها على الأبواب تأسياً بصاحب الوسائل، من نقله كل ما وجد في كتب الصدوق، وغيره، وإن كان عام رجال سنته عامية مع أنها مما يتسامح فيه من الأحكام والأداب، أو له شواهد من أخبار الأصحاب.

الثاني: إن جامع الكتاب ذكر عام السند في كل خبر، إلا أنه تفتن في المقامات.

ففي كتاب الطهارة، والصلوة، والزكاة، والصوم، وقليل من الحج هكذا: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده جعفر ابن محمد عليهما السلام .. إلى آخره.

وفي كتاب الحج، والجهاد، والنكاح، والطلاق، والحدود، والديات، وقليل من السير والأداب هكذا: أخبرنا عبدالله، أخبرنا محمد، حدثني موسى .. إلى آخره^(١).

وفي باقيها: أخبرنا عبدالله بن محمد، قال: أخبرنا محمد بن محمد، قال: حدثني موسى بن إسحاق، قال: حدثنا أبي .. إلى آخره، وهكذا في كتاب

(١) هنا زيادة في الحجرية لم ترد في المخطوط هي: وفي جملة من أبواب كتاب السير والأداب هكذا: وبإسناده عن جعفر بن محمد عليهما السلام .. إلى آخره.

الخانز، وكتاب الدعاء، وكتاب الرؤيا. وفي كتاب غير مترجم مثل كتاب السير هكذا: ويإسناده.

ونحن أخرجنا الخبر منه كما وجدناه، متبركين بذلك تمام السندي كما فيه، إلا في بعض الموضع، فبعد ذكر خبر بسنده نقول: وهذا السندي.. إلى آخره.

الثالث: إنك تجدهـ بعد النظر في أبواب الوسائل، وما استدركناهـ إن كثيراً مما نقلناه من هذا الكتاب مرويـ في الكتب الأربعـةـ، بطرق المشايخ قدس سرهم إلى التوفيقـ، عن السكونـيـ، عن أبي عبد الله جعفرـ بن محمدـ عليهـما السلامـ، عن آبائهـ عليهمـ السلامـ كماـ فيهـ، ويظهرـ منـ هذاـ أنـ السكونـيـ كانـ حاضراًـ فيـ المجلسـ الذيـ كانـ أبوـ عبدـ اللهـ عليهـ السلامـ يُلقيـ إلىـ ابنـهـ الكاظمـ عليهـ السلامـ سنةـ جـدـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ بـطـرـيقـ (١)ـ التـحـدـيـثـ، فـأـلـقـاهـ إـلـىـ ابنـهـ إـسـاعـيلـ عـلـىـ النـحـوـ الـذـيـ تـلـقـاهـ، وـهـذـاـ مـاـ يـنـبـئـ عـنـ عـلـوـ مـقـامـ السـكـونـيـ عـنـدـهـ عـلـيـهـ السلامـ، وـلـطـفـهـ بـهـ، وـاخـتـصـاصـهـ بـهـذـاـ التـشـرـيفـ، وـيـضـعـفـ جـعـلـ أـسـلـوبـ روـايـاتـهـ قـرـيبةـ عـلـىـ عـاـمـيـتـهـ فإـنـهاــ عنـ جـعـفـرـ، عـنـ أـبـائـهـ، عـنـ آبـائـهـ عـلـيـهـمـ السلامــ وـهـذـاـ ظـاهـرـ عـلـىـ المـنـصـفـ الـبـصـيرـ، وـلـاـ يـنـبـئـكـ مـثـلـ خـبـيرـ.



٢ - وكتاب درست:

وأخواته، إلى جزء من نوادر علي بن أسباط، وجدناها مجموعة منقولة كلّها من نسخة عتيقة صحيحة بخط الشيخ منصور بن الحسن الآبي، وهو نقلها من خط الشيخ الجليل محمد بن الحسن القمي، وكان تاريخ كتابتها سنة أربع وسبعين وثلاثمائة، وذكر أنه أخذ الأصول المذكورة من خط الشيخ الأجل هارون بن موسى التلعكري، وهذه النسخة كانت عند العلامة المجلسي قدس سرّه، كما صرّح به في أول البحار^(١) ومنها انتشرت النسخ، وفي أول جلة منها وأخرها يذكر صورة النقل^(٢).

أما كتاب درست: فهو ساقط من أوّله، وفي آخره: تم كتاب درست، وفرغت من نسخه من أصل أبي الحسن محمد بن الحسن بن الحسين بن أيوب القمي أيده الله سماعاً له عن الشيخ أبي محمد هارون بن موسى بن أحد التلعكري أيده الله بالموصل، في يوم الأربعاء، لثلاث ليالٍ بقين من ذي القعدة، سنة أربع وسبعين وثلاثمائة، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآلته وسلم تسلیماً.

ودرست هذا رمي بالوقف، وفي رجال النجاشي: درست بن أبي منصور محمد الواسطي، روى عن أبي عبدالله، وأبي الحسن عليهما السلام، ومعنى درست أي صحيح. له كتاب يرويه جماعة: منهم سعد بن محمد الطاطري عم علي بن الحسن الطاطري، ومنهم محمد بن أبي عمر. أخبرنا الحسين بن عبيدة الله، قال: حدثنا أبو عبد الله جعفر، قال: حدثنا

(١) بحار الأنوار ٤٣: ١.

(٢) هنا زيادة في الحجرية هي: المذكور.

حيد بن زياد، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ الصَّبَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلَيْهِ بْنُ الْحَسَنِ الطَّاطِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَيْرٌ سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا درست بكتابه .

وأخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَثَمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَهْيَكَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمِيرٍ، عن درست بكتابه^(١). وقال الشيخ في الفهرست: درست الواسطي له كتاب، وهو ابن أبي منصور، أخبرنا بكتابه أَحْمَدُ بْنُ عَبْدُونَ، عَنْ عَلَيْهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الزَّبِيرِ الْقَرْشِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَنَةِ، عَنْ عَلَيْهِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّاطِرِيِّ، عَنْ درست . ورواه حيد، عن ابن نهيك، عن درست^(٢).

وظاهر النجاشي أنَّ عَلَيْهِ بْنَ الْحَسَنَ يروي عنه بتوسط عمه . وصرىح الشيخ رحمه الله أنه يروي عنه بلا واسطة ، ويؤيد الأخير ما في الاستبصار، في باب الطيب من أبواب ما يجب على المحرم اجتنابه ، روایته عنه بعنوان علي الجرمي^(٣) .

وفي التهذيب في باب ما يجب على المحرم اجتنابه^(٤) ، وفيه في باب الطواف قريراً من آخره روایته عنه بعنوان الطاطري^(٥) ، وفيه في باب الكفارة عن خطأ المحرم ، روایته عنه مرتبين بعنوان علي بن الحسن الجرمي^(٦) .

(١) رجال النجاشي: ٤٣٠ / ١٦٢ .

(٢) فهرست الشيخ: ٢٧٨ / ٦٩ .

(٣) الاستبصار: ٢ / ١٧٨ .

(٤) التهذيب: ٥ / ٢٩٨ .

(٥) التهذيب: ٥ / ١٣٩ .

(٦) التهذيب: ٥ / ٣٥١ . ١٢٢٠ / ٣٥١ . أما الحديث الثاني الذي أشار إليه للصنف قدمنا منه في التهذيب: ٥ / ٣٤٢ في النسخة المطبوعة بواسطة محمد، ولعل المصنف اعتمد نسخة من التهذيب خالية من هذه الواسطة والله أعلم بالصواب

ثم لا يخفى أنه يروي عنه غير هؤلاء جماعة من أجيال الرواة، والمشابخ

الثقات:

كنضر بن سويد: في التهذيب في باب ضروب الحجّ^(١)، وفي الكافي في باب ثواب المرض^(٢)، وفي باب تعجيل عقوبة الذنب^(٣)، وفي الاستبصار في باب أن التمتع فرض من نأى عن الحرم^(٤)، وفي الكافي في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٥).

والحسن بن علي الوشا: في مشيخة الفقيه^(٦)، وفي الكافي في باب التقية^(٧). وفي التهذيب في باب العتق^(٨)، وفي الاستبصار في باب الرجل يعتق عبدا له وعلى العبد دين بعنوان الحسن بن علي^(٩)، والظاهر أنه الوشا بقرينة ما في الفقيه^(١٠).

وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي: في الكافي في باب ثواب المرض^(١١)

وفي التهذيب في باب الصيد والذakaة^(١٢).

(١) التهذيب: ٥ / ٢٦ . ٧٧

(٢) الكافي: ٣: ٦ / ١١٤

(٣) المصدر السابق: ٢: ٣٢٣ / ١١

(٤) الاستبصار: ٢: ٤٩٥ / ١٥١

(٥) الكافي: ٥: ٥٨ / ٨

(٦) من لا يحضره الفقيه: ٤: ٧٨

(٧) الكافي: ٢: ١٧٣ / ٨

(٨) التهذيب: ٨: ٢٤٨ / ٨٩٥

(٩) الاستبصار: ٤: ٢٠ / ٦٢٩

(١٠) من لا يحضره الفقيه: ٤: ٧٨

(١١) الكافي: ٣: ١١٤ / ٧

(١٢) النسخة المطبوعة من التهذيب (في الباب المذكور) خالية من رواية البزنطي عن درست، ولعله من سهو قلم المصنف، والله أعلم بالصواب. وسبب السهو أنه نقل في جامع الرواية البزنطي عن درست في الكافي في باب ثواب المرض. ثم قال: أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن علي عنه في التهذيب في باب الصيد والذakaة. نسب المصنف إلى البزنطي.

وإسماعيل بن مهران : في الكافي في باب الصبر^(١) ، وفي باب أن الميت يزور أهله^(٢) ، وفي باب بعد باب أرواح المؤمنين^(٣) ، وفي التهذيب في باب القود بين الرجال والنساء^(٤) .

وعبد الله بن بكر: في التهذيب في باب ديات الأعضاء^(٥) ، وفي الكافي في باب مولد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(٦) .

وجعفر بن محمد الأشعري : في الكافي في كتاب العقل والجهل^(٧) .

والحسن بن حبوب : في الكافي في باب مجالسة العلماء^(٨) .

وعلي بن معبد: فيه في باب المشيئة والإرادة^(٩) .

والحسين بن زيد: فيه في باب البيان والتعریف من كتاب التوحید^(١٠) .

(١) الكافي ٢ : ٧٤ / ١٣ .

(٢) الكافي ٣ : ٤ / ٢٣٠ .

(٣) الكافي ٣ : ٣ / ٢٤٤ .

(٤) التهذيب ١٠ : ١٨٦ / ٧٣٢ .

(٥) التهذيب ١٠ : ٢٦١ / ١٠٣١ .

(٦) النسخة المطبوعة حالية من هذا السندي في الباب المذكور والله أعلم بالصواب، هذا وفي جامع الرواية: رواية عبدالله بن بكر عنه في التهذيب في باب ديات الأعضاء، علي بن المعلم عن أخيه محمد عنه في الكافي في مولد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

والظاهر سقوط (علي بن المعلم عن أخيه محمد) من نسخة المحدث التوري (ره) من جامع الرواية التي يعتمد عليها في نقل موارد الرواية.

(٧) روى الشيخ الكليني في الكافي في الباب المذكور الحديث عن جعفر بن محمد الأشعري عن عبد الله الدهقان عن درست كما في النسخة المطبوعة، ١ : ١٨ الحديث ١٧ . ولكن الأردبيلي في جامع الرواية ٣١١ / ١ في ترجمة درست قال عنه جعفر بن محمد الأشعري في الكافي في باب العقل والجهل .

(٨) للكافٰ ١ : ٢ / ٣١ .

(٩) الكافي ١ : ٥ / ١١٧ .

(١٠) الكافي ١ : ١٢٥ الحديث الأول، وقد وضع في النسخة المطبوعة تحت عنوان (باب اختلاف الحجة على عباده).

وأبو شعيب المحاملي : فيه في باب حجج الله على خلقه^(١) .

ومحمد بن معلى : فيه في مولد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(٢) .

وأميمة بن علي القيسي : فيه أيضاً^(٣) .

وزياد القندي : في الكافي في باب القنوت في الفريضة^(٤) ، وبعد حديث
نوح عليه السلام من كتاب الروضة^(٥)

ومحمد بن إسماعيل : في التهذيب في باب الزيادات في فقه الحج^(٦) ، وفي
الاستبصار في باب المرأة الحائض متى تفوت متعتها^(٧) ، وفي الكافي في باب ما
يجب على الحائض من أداء المناسك^(٨) .

وعلي بن أسباط : في التهذيب في باب الزيادات في فقه الحج^(٩) ، وفي
الاستبصار في باب ما يجب على الحائض من أداء المناسك^(١٠) .

ولسلمة بن الخطاب : في التهذيب في الباب المذكور^(١١) ، وفي الاستبصار
في باب المرأة الحائض متى تفوت متعتها^{(١٢)(١٣)} .

(١) الكافي ١: ١٢٥ الحديث الأول.

(٢) الكافي ١: ٣٧٢ / ٢٧.

(٣) الكافي ١: ٣٧٠ / ١٨.

(٤) الكافي ٣: ٣٤٠ / ١٥.

(٥) روضة الكافي: ٤٠٥ / ٢٧٢ .

(٦) التهذيب ٥: ٣٩١ / ١٣٦٨ .

(٧) الاستبصار ٢: ٣١٢ / ١١٠٩ .

(٨) الكافي ٤: ٤٤٦ / ٢ .

(٩) التهذيب ٥: ٣٩٤ / ١٣٧٤ .

(١٠) الاستبصار ٢: ٣١٤ / ١١١٥ ، في باب المرأة الحائض متى تفوت متعتها.

(١١) التهذيب ٥: ٣٩٢ / ١٣٦٩ .

(١٢) الاستبصار ٢: ٣١٢ / ١١١٠ .

(١٣) ورد هنا في الحجرية زيادة: وفي الكافي في باب ما يجب على الحائض من أداء المناسك .

وابن رباط: في الكافي في باب ما يجب على الحائض من أداء المناسب^(١).

ويوسف بن علي: فيه في باب شارب الخمر^(٢).

وإبراهيم بن محمد بن إسماعيل: فيه في باب أن الفرائض لانتقام إلا بالسيف^(٣).

وواصل بن سليمان: فيه في باب الشواء من أبواب الأطعمة^(٤).

وأبو يحيى الواسطي: فيه في باب طبقات الأنبياء والرسل^(٥).

وأبو عثمان: فيه في باب البصل^(٦).

وهؤلاء جماعة وجدنا روایتهم عن درست في الكتب الأربع، وفيهم: ابن أبي عمر، والبنطي، اللذان لا يرويان إلا عن ثقة، وفيهم من الذين أجمعوا العصابة على تصحيح أخبارهم، أربعة: هما^(٧)، والحسن بن محبوب، وعبد الله بن بكر.

ويأتي في شرح أصل النرسى أن الإجماع المذكور من أمارات الوثاقة.

وفيهم من الثقات الأجلاء غيرهم جماعة: كاللوشاء، وابن سويد، وابن نهيك، وابن مهران، وابن معبد الذي يروي عنه صفوان بن يحيى، والحسين ابن زيد، وأبو شعيب المحاملي، وابن أسباط، وإبراهيم بن محمد بن إسماعيل، وسعد بن محمد الذين يروي عنهم علي الطاطري، وقد قال الشيخ قدس سره:

(١) الكافي ٤: ٤ / ٤٤٦.

(٢) الكاف ٦: ١٢ / ٣٩٨.

(٣) الكافي ٧: ٢ / ٧٧.

(٤) الكافي ٦: ٥ / ٣١٩.

(٥) الكافي ١: ١ / ١٣٣.

(٦) الكافي ٦: ٤ / ٣٧٤.

(٧) أي ابن أبي عمر والبنطي.

إن الطائفة عملت بها رواه الطاطريون^(١).

وبعد رواية هؤلاء عنه لا يبقى دين في أنه في أعلى درجة الوثاقة، ورواياته مقبولة، وكتابه معتمد، وقد تأمل في التعليقة في وقفيته^(٢)، ولعله في عمله ولا حاجة لنا إلى شرحه.

* * *

(١) انظر عدة الأصول ١ : ٣٨١.

(٢) تعليقة الوجيد: ١٣٨، ضمن منهج المقال.

٣ - وأمّا أصل زيد الزراد :

فأوله في النسخة الموجودة هكذا: حدثنا أبو محمد هارون ابن موسى بن أحمد التلعكري، قال: حدثنا أبو علي محمد بن همام، قال: أخبرنا حميد بن زياد بن حماد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن نهيك أبو العباس، قال: حدثنا محمد بن أبي عمير، عن زيد الزراد، قال: سمعت أبي عبدالله عليه السلام يقول: ... الخبر، ثم ساق الأخبار مصدرة بزيد عنه عليه السلام.

وفي رجال النجاشي: زيد الزراد كوفي، روى عن أبي عبدالله عليه السلام، له كتاب.

أخبرنا محمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا أبي علي بن الحسين بن موسى، قالا: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد، عن ابن أبي عمير، عن زيد، بكتابه^(١).

وفي الفهرست: زيد النرسى، وزيد الزراد، لها أصلان لم يروهما محمد ابن علي بن الحسين بن بابويه، وقال في فهرسته: لم يروهما محمد بن الحسن بن الوليد، وكان يقول: هما موضوعان، وكذلك كتاب خالد بن عبدالله بن سدير، وكان يقول: وضع هذه الأصول محمد بن موسى الهمданى، وكتاب زيد النرسى رواه ابن أبي عمير، عنه^(٢).

وقال العلامة قدس سره في الخلاصة - بعد نقل ما في الفهرست - : وقال ابن الغضائري: زيد [الزراد]^(٣) كوفي، وزيد النرسى رويا عن أبي عبدالله

(١) رجال النجاشي: ٤٦١ / ١٧٥.

(٢) فهرست الشيخ الطوسي: ٧١ برقم ٢٨٩ و ٢٩٠.

عليه السلام ، وقال أبو جعفر ابن بابويه : إنَّ كتابهما موضوع ، وضعه محمد بن موسى السَّهْنَان ، قال : وغلط أبو جعفر في هذا القول ، فإنَّ رأيت كتابهما مسموعة عن محمد بن أبي عمير .

والذِّي قاله الشِّيخ [عن]^(١) ابن بابويه رحْمَهُ اللَّهُ، وابن الغضائري قدس سره لا يدلُّ على طعن في الرجلين ، فإنَّ كان توقف ففي روایة الكتاين ، ولما لم أجد لأصحابنا تعديلاً لهم ، ولا طعنًا فيهما توقفت في^(٢) روايتهما^(٣) ، انتهى .
ولا يخفى أنَّ عطف ابن الغضائري على ابن بابويه في غير محله ، فإنه نسبة إلى الخطأ ، وصرَّح بسلامة^(٤) الكتاب عن هذه النسبة ، وأنَّه من الأصول المعتمدة ، فكيف يجعل كلامه طعنة في الكتاب؟ .

واعلم أنَّ الكلام في حال زيد الزرَّاد وأصله يأتى مفصلاً في حال زيد الترسى وأصله؛ لاشتراكهما في جملة من الكلمات ، غير أنَّا نذكر بعض ما يختص به هنا فنقول :

كلام النجاشي صريح في أنَّه من أصحاب الأصول ، لقوله - في أول الترجمة - : روى عن أبي عبدالله عليه السلام^(٥) وهذا دأبه في ترجمة أصحاب الأصول ، كما لا يخفى على من تأمل فيه . وسنده إليه صحيح على الأصح ، فإنه ليس فيه من يتوقف فيه إلا إبراهيم بن هاشم^(٦) ، وقد قال السيد

(١) زيادة من الخلاصة .

(٢) في المصدر: عن قبوله .

(٣) الخلاصة: ٢٢٢ برقم ٤ .

(٤) هنا زيادة في الحجرية هي: هذا .

(٥) رجال النجاشي: ١٧٥ / ٤٦١ .

(٦) يبدو انَّ الكلام عن إبراهيم بن هاشم لا مورد له لعدم وروده في شيء من المصادر المقدمة كالنجاشي - ولدينا ثلاثة طبعات منه - والفهرست والخلاصة ، نعم ورد ذكر لعلي بن إبراهيم ابن هاشم ولم يتوقف أحد في وثاقته ، فلاحظ .

علي بن طاووس قدس سره في فلاح السائل - بعد نقل حديث عن أمالي الصدوق رحمه الله في سنده إبراهيم ما لفظه - : ورواة الحديث ثقات بالاتفاق^(١).

ومحمد بن عيسى يأتي في النرسى أنَّ الأصحَّ توثيقه.

وممَّا يستغرب أنَّ علي بن بابويه قدس سره، شيخ مشايخ القميين، يروي الأصل المذكور، وولده الصدوق قدس سره لا يعوَّل عليه في روايته له، المتبعة عن اعتقاده عليه، ويقلُّد شيخه ابن الوليد فيها نسب إليه. وأغرب من هذا أنَّه مع ما نسب إليه يروي من الأصل المذكور بالسند المقدم.

ففي معانى الأخبار: أبي قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن عيسى ، عن محمد بن أبي عمر، عن زيد الزراد^(٢)، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال ، قال أبو جعفر عليه السلام : «يا بني اعرف منازل الشيعة على قدر روايتهم ومعرفتهم ، فإنَّ المعرفة هي الدراءة للرواية ، وبالدراءات للروايات يعلو المؤمن إلى أقصى درجات الإيمان ، إنَّ نظرت في كتاب علي عليه السلام فوجدت في الكتاب أنَّ قيمة كلَّ أمرٍ وقدره معرفته ، إنَّ الله تبارك وتعالى يحاسب الناس على قدر ما آتاهم من العقول في دار الدنيا»^(٣) ، وكأنَّه رجع عَنْ توهُّمه تبعًا لشيخه.

وروى عنه أيضًا ثقة الإسلام في الكافي، بسند صحيح بالاتفاق، في باب شدة ابتلاء المؤمن، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن زيد الزراد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «قال

(١) فلاح السائل: ١٥٨.

(٢) في النسخة المطبوعة من معانى الأخبار: بريد الرزاز، وفي البحار عن المعانى: بزيد الرزاز، والظاهر كونها من سهو النسخ.

(٣) معانى الأخبار: ١ - ٢ / ٢ أصل زيد الزراد: ٣.

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِنَّ عَظِيمَ الْبَلَاءِ يَكْفَأُ بِهِ عَظِيمُ الْجَزَاءِ فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهَ عَبْدًا ابْتَلَاهُ بِعَظِيمِ الْبَلَاءِ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ الرِّضا، وَمَنْ سُخْطَ الْبَلَاءَ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ السُّخط»^(١).

وَمَا السَّنْدُ الْمُوجُودُ فِي أَوَّلِ هَذَا الْأَصْلِ، فَهُوَ أَيْضًا فِي غَايَةِ الْقُوَّةِ وَالاعتبار، فَإِنَّ كُلَّهُمْ مِنَ الْمَشَايخِ الْعَظَامِ وَإِنْ رَمِيَ حِيدَنْ بْنَ زَيْدَ بِالْوَقْفِ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا فِيهِ - مَضَافًا إِلَى التَّوْثِيقِ - : عَالِمٌ، جَلِيلٌ، وَاسِعُ الْعِلْمِ، كَثِيرٌ^(٢) التَّصَانِيفِ.

وَفِي رِسَالَةِ أَبِي غَالِبِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّرَارِيِّ إِلَى وَلَدِ وَلَدِهِ : وَسَمِعْتُ مِنْ حِيدَنْ بْنَ زَيْدٍ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ رَبَاحٍ، وَهُؤُلَاءِ مِنْ رِجَالِ الْوَاقِفَةِ إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا فَقِهَاءَ، ثَقَاتٍ، كَثِيرِي الدِّرَايَةِ^(٣).

فَظَهَرَ بِمَا ذَكَرْنَا: أَنَّ زَيْدَ الزَّرَادَ ثَقَةً، وَأَنَّ كِتَابَهُ مِنَ الْأَصْوَلِ، وَأَنَّ الْمَشَايخَ اعْتَمَدُوا عَلَيْهِ، وَخَلَاصَتِهِ وِجْوهُ:

الْأَوَّلُ: رِوَايَةُ أَبِي عَمِيرٍ عَنْهُ، وَلَا يَرُوِيُّ وَلَا يَرْسِلُ إِلَّا عَنْ ثَقَةٍ.
الثَّانِي: رِوَايَةُ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْهُ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ الإِجَاعِ، وَعَلَى
الْمُشْهُورِ بِحُكْمِ بَصْحَةِ مَا رَوَاهُ وَقَدْ صَحَّ السَّنْدُ إِلَيْهِ، وَعَلَى الأَقْوَى هُوَ مِنْ
أَمَارَاتِ الْوَثَاقَةِ، كَمَا يَأْتِي فِي النَّرْسِيِّ وَفَاقِهِ لِلْعَلَّامَةِ الطَّبَاطَبَائِيِّ قَدَّسَ سَرَرَهُ.

الثَّالِثُ: رِوَايَةُ الْمَشَايخِ الْأَجْلَةِ عَنْهُ، وَعَنْ كِتَابِهِ: كَالْكَلِيْبِيِّ، وَالْمَصْدُوقِ،
 وَوَالَّدِهِ، وَالْتَّلْعَكْبَرِيِّ، وَغَيْرِهِمْ مَنْ رَوَى كِتَابَهُ، أَوْ نَقْلَ حَدِيثِهِ فِي كِتَابِهِ الَّذِي
 ضَمَّنَ صَحَّتَهُ.

الرَّابِعُ: عَدَّ كِتَابَهُ مِنَ الْأَصْوَلِ، وَيَأْتِي أَنَّهُ لَا يَصِيرُ أَصْلًا إِلَّا بَعْدِ كُونِهِ

(١) الكافي: ٢ / ١٩٧.

(٢) قاله الشيخ الطوسي في رجاله: ٤٦٣ / ١٦ ، وانظر الفهرست: ٦٠ / ٢٢٨ ، ورجال النجاشي:

١٣٢ / ٣٣٩.

(٣) رسالة أبي غالب الزراروي: ٤٠ .

معتمداً معمولاً عليه عند الأصحاب.

الخامس: إن النجاشي - وهو المقدم في هذا الفن - ذكره ولم يطعن عليه، وذكر كتابه والطريق إليه، والذي عليه المحققون أنَّ هذا ينبيء عن مدح عظيم.

قال السيد المحقق الكاظمي قدس سره في عدته - في جملة كلام له - :
و هنا دقة غفل عنها أكثر الناس ، وهي أنهم إذا أرادوا أن يعرفوا حال راوٍ من الرواية عمدوا إلى كتب الرجال ، فما وثقه أهل الرجال أو مذبوحه حكموا بوثاقته ومدحه ، وما ضعفوه أو قدبوه حكموا بضعفه وقدحه ، و(ما)^(١) لم يتعرضوا له بمدح ولا قدح حسبه في عدد الماجاهيل ، وعدوا الرواية بمكانه مجهلة ، وأسقطوها عن الاعتبار ، إلا أن ينضم إليها ما يقوّها ، وعلى هذا بنى العلامة المجلسي قدس سره أمره في الوجيزة .

و أصحاب التحقيق: إن عَدَ الرجل في جملة أصحاب الأئمة عليهم السلام والرواية عنهم وحملة أخبارهم ، مما يدلّ على كونه إمامياً ، ويفيده نوعاً من المدح .

أما الأول: فلما مر في الفائدة ، من جريان عادة أهل الرجال على عدم التعرّض لبيان مذهب الراوي ، إذا لم يعرف منه إلا المذهب ، إلا أن يكون محل ريبة ، وأنهم متى عثروا منه على وصمة ، أو انحراف ، نادوا عليه بذلك وشهروه ليعرف ، وخاصة في الأصول الأربع^(٢) .

أتراهم جهلو حال المسكون عنه^(٣) ، ونحن نعلم فيها لا يخصى أنهم

(١) لم ترد في المخطوطة .

(٢) ورد هنا زيادة في الحجرية وقد أشير إلى زيادتها في المخطوطة وهي : أي رجال الكثي والنحاشي ورجال الشيخ والمهرست .

(٣) (عنه) لم ترد في المخطوطة .

وأما الثاني: فلاريب أنَّ انضمام الرجل إلى حلة الشريعة، وعلمهها فضلاً عن الأئمَّة عليهم السلام، وتناوله منهم، وروايته عنهم، مما يدلُّ على حسن حاله، بل ربما جعل ذلك طريقاً إلى تعرَّف العدالة، فما ظنك ب أصحاب الأئمَّة عليهم السلام، ورواتهم، وخاصة إذا بلغت بهم المحافظة على أحكام الشريعة، وما يتلقؤنه عن أربابها إلى تأليف الكتب، وجمع الصحف، حتى صارت دفاترهم مرجعاً للعلماء، يتدارسونها مدى الأيام.

وقد أشار المفید رحمه الله إلى مثل هذا في الرسالة التي عملها في أمر شهر رمضان - ردًا على الصدوق عند ذكر الرواة ومدحهم - حيث قال: وهم أصحاب الأصول المدونة^(١)، فإنَّ عددهم في العلماء، وتلقى العلماء عنهم سبعة الأجلاء، وبذل الجهد، وتحمَّل المشاق، ومقاساة مراترات التقى في التحصل، وشدَّ الرحال إلى أرباب العلم في أطراف البلاد، وجمع الكتب في أسمائهم وأحوالهم، وهي كتب المشيخة، كما وقع لداود بن كورة، وغيره، فدلالة ذلك على حسن الحال، بل علوَ الطبقية مما لا خفاء فيه.

ثمَّ أيَّرأيتُ الأستاذ قدس سره العلامة البهبهاني طاب ثراه يحكي عن بعضهم أنه كان يعده ذكر أهل الرجال للراوي من دون طعن سبباً لقبول روایته، ويشير بذلك إلى^(٢) قول الشهيد قدس سره في الذكرى، في مبحث الجمعة، في الحكم بن مسکین^(٣) إنَّ ذكره غير قادر، ولا موجب للمضعف، لأنَّ الكثي رحمه الله ذكره ولم يطعن عليه^(٤) ثم تأمل في ذلك، وجعل يتأول عليه^(٥)،

(١) الرسالة العددية: ١٤.

(٢) إلَى، لم ترد في المخطوطة والحرجية.

(٣) ذكرى الشيعة: ٢٢١، آخر الشرط الثاني.

(٤) حال الكثي ١: ٥٤.

(٥) فوائد الوحيد البهبهاني: ١٢، الفائدة الثانية، المطبوع ضمن منهج المقال.

ويقول: لعلَّ مراده أنَّ الكثيَّ ذكره في سند رواية استند إليها ولم يطعن فيه قلت: لوارادهذا، لكفى الاستناد إليه ولم يحتاج إلى ضميمة عدم الطعن^(١)، انتهى ما أردنا نقله بطوله لكثرته فائدته هنا، وفي الكتب الآتية، ويأتي في الترسِي كلام للسيِّد الطباطبائي قدس سره يقرب من ذلك.

السادس: إنَّه من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام ، وسنذكر إن شاء الله تعالى أنَّ ابن عقدة وثق أربعة آلاف منهم، وألف فيهم كتاباً، وأسنده إلى كل واحد منهم خبراً أخرجه فيه، ومن بعيد أن لا يذكره فيه وهو صاحب الأصل المعروف.

السابع: إنَّ في مجموعة عندي كلَّها بخط الشيخ الجليل محمد بن علي الجباعي، نقلها^(٢) كلَّها من خطَّ الشيخ الشهيد رحمه الله وفيها أوراق أخرج فيها أحاديث مختصرة، اختارها من الأصول التي كانت عنده، مثل كتاب الصلاة للحسين بن سعيد، وكتاب إسحاق بن عمار، وكتاب معاذ بن ثابت، وكتاب علي بن إسماعيل الميثمي، وكتاب معاوية بن حكيم، وكتاب إبراهيم بن محمد الأشعري، وكتاب الفضل بن محمد الأشعري ، وكتاب زيد الزراد وهو آخر ما نقله منه، وفي آخره - بخطَّ الجباعي - : قال ابن مكيَّ يعني الشهيد قدس سرَّه: أكثر هذه مقروءة على الشيخ أبي جعفر الطوسي رحمه الله . ولولا اعتبار الكتاب^(٣) ، وعدم اعتمانه بما نسب إليه من الوضع، لما أخرج منه، ولما نسبه إلى زيد، ولما سلكه في عدد كتب المشايخ ، وأعظم الرواية ، ولو دخل في الأكثر المقروء على الشيخ - رحمه الله كما لعلَّه الظاهر - لزاده قوَّةً واعتباراً.

الثامن: إنَّ أخبار هذا الكتاب كلَّها سديدة متينة، ليس فيها ما يوهم الجبر، والغلُّ، والتقويض ، وموافقة العامة ، وجملة من متنها ومضمونها موجودة في

(١) إلى هنا انتهى كلام المحقق الكاظمي رحمه الله في عدته: ٤/٢٧

(٢) في المخطوط والحجرية: نقل.

(٣) هنا وردت زيادة في الحجرية هي: عند الشهيد.

سائر كتب الأخبار، فأيَّ داعٍ إلى وضع مثله.

ويأتي بعض ما يتعلّق به في حال زيد الرسبي إن شاء الله تعالى.

وفي آخر الأصل المذكور: فرغ من نسخه من أصل أبي الحسن محمد بن الحسن بن الحسين بن أبوب القمي أبْدَهُ الله تعالى في يوم الخميس لليلتين بقيتا من ذي القعدة، سنة أربع وسبعين وثلاثمائة، الحمد لله وحده، وصلَّى الله على رسوله محمد وآلِه وسلَّمَ تسلیماً، وحسبنا الله ونعم الوكيل.



٤ - وأما كتاب أبي سعيد عباد العصفري قدس سره :
وهو بعينه عباد بن يعقوب الرواجني^(١) ، فيه تسعه عشر حديثاً، كلها
نفيَّة ، دالة على تشيعه ، بل تعصبه في .
النص على الأئمة الاثني عشر ، وأنَّ الله خلقهم من نور عظمته ،
وأقامهم أشباحاً في ضياء نوره ، يعبدونه قبل خلق الخلق ، وأنَّهم أوتاد الأرض ،
فإذا ذهبوا ساخت الأرض بأهلها ، وفاحرث أرض الكعبة وكربلا ، وأنَّ الله
أوحى إليها أنْ كفى وقرى ، فوعزت ما فضلُ ما فُضلتِ به ، فيها أعطيت أرض
كربلا ، إلَّا بمتزلة إبرة غُمسَت في البحر فحملت من ماء البحر ، ولو لا تربة
كربلا ما فضلتِ ، ولو لا ما تضمنتَ أرض كربلا ما خلقتَك ، ولا خلقتَ البيت
الذي به افتخرت^(٢) الخبر .

و الحديث نهي خالد عنَّا أمره به من قتل علي عليه السلام ، قبل السلام^(٣) .
وبعث عمر إلى قدامه عامله بمقدار ، لا يجوزها أحد من الموالى إلا قتل^(٤) .
وعزل أبي بكر في قصة سورة براءة .
وتفسير قول علي عليه السلام - لما سجَّي أبو بكر - : «ما أحد أحبَّ أن
أقى الله بمثل صحيفة من هذا المسجى»^(٥) .

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : «إِذَا رَأَيْتُم معاويةَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَاضْرِبُوهُ»
وقصة طرد الحكم بن العاص ، وأمره بقتله ، وأنَّ عثمان آواه وأجازه

(١) يستفاد مما ذكره الشيخ الطوسي قدس سره انه غير واحد حيث نسب في الفهرست: ١١٩ لعباد ابن يعقوب الرواجني العامية وذكر الثاني بعد ذكره للأول ولم ينسب له شيئاً .

(٢) الأصول ستة عشر: ١٦ .

(٣) المصدر السابق: ١٨ .

(٤) المصدر السابق: ١٧ .

(٥) المصدر السابق: ١٨ .

بمائة ألف درهم من بيت المال^(١).

ومن الغريب بعد ذلك رمي الشيخ والعلامة طاب ثراهما إيه بالتسنن، وأنه عامي المذهب، مع أن علماءهم رموه بالرفض والتشيع، فصار المسكين مطروداً الطرفين، وغرض النصال في البين.

وعن السمعاني في الأنساب: كان رافضياً، داعية إلى الرفض، ومع ذلك يروي المناكير، عن أقوام مشاهير، فاستحق الترك، وهو الذي يروي عن شريك، عن عاصم (عن زر) عن عبدالله، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: «إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه».

وروى حديث أبي بكر أنه قال: لا يفعل خالد ما أمرته^(٢).

وعن ابن الأثير في جامع الأصول: كان أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة يقول: حدثني الصدوق في روايته المتهم في دينه عباد بن يعقوب^(٣). وقال ابن حجر في التقريب: عباد بن يعقوب الرواجبي - بتحفيف الواو، وبالجيم المكسورة، والنون الخفيفة - أبوسعيد الكوفي، صدوق، رافضي، حديثه في البخاري مقرون، بالغ ابن حيان فقال: يستحق الترك، من العاشرة، مات سنة خمسين ، أبي بعد المائة^(٤).

والسند إليه على ما في أول الكتاب هكذا: أبومحمد هارون بن موسى بن أحمد التلعكري، قال: حدثنا أبوعلي محمد بن همام بن سهيل، قال: أخبرنا أبوجعفر محمد بن أحمد بن خاقان النهدي، قال: حدثني محمد بن علي بن إبراهيم الصيرفي أبوسمينة، قال: حدثني أبوسعيد العصيري وهو عباد، عن عمرو بن ثابت وهو ابن المقدام . . . إلى آخره.

(١) المصدر السابق: ١٩.

(٢) الأساب ٦: ١٧٠ ، وما بين قوسين من المصدر.

(٣) جامع الأصول: القسم المخطوط.

(٤) تقريب التهذيب ١: ٣٩٤ / ١١٨.

وهذا السند ضعيف على المشهور بـأبي سميّة، إلّا أنَّ الذي يهون الخطاب

أمور:

الاول: إنَّ ابن داود قال في رجاله: حمدان بن أحمد - كش - هو من خاصَّةِ الخاصَّةِ، أجمعَت العصابة على تصحيح ما يصحَّ عنه، والإقرار له بالفقه في آخرين^(١).

وحمدان هذا اللقب لمحمد بن أحمد بن خاقان، وليس هو في عداد المجمع عليهم، الموجودين في «اختيار رجال الكشي» للشيخ، الدائر بين الأصحاب، ولم ينقل هذا الإجماع في حقه أحد غيره، إلّا أنَّ المحتمل القريب نقله من أصل رجال الكشي، وقد سقط من قلم الشيخ رحمة الله عند اختصاره رجاله، وقد ذكرنا في بعض تعاليقنا على رجال أبي علي شواهد على وجوده في تلك الاعصار، وإن لم يكن في أعصارنا منه عين ولا أثر، ومع هذا الاحتمال لا مصححة ل نسبة ابن داود إلى السهو والخطأ، وإن كان في رجاله أغلاط كثيرة، أشار إليها السيد التفريسي في نقد الرجال^(٢)، إلّا أنَّ نقل مثل هذه العبارة من الكتاب المذكور، خطأ بعيد في الغاية. وعليه فالسند إليه صحيح، فلا بد من الحكم بصحة ما في هذا الكتاب.

الثاني: اعتماد المتأخِّر على النقل منه، ففي كامل الزيارة للشيخ الجليل جعفر بن محمد بن قولويه: عن أبيه وعلي بن الحسين، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن علي، عن عباد أبي سعيد، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبدالله عليه السلام: «إنَّ أرض الكعبة قالت: من مثلي .. الخبر»^(٣) وهو موجود فيه سندًا ومتنًا.

وعن محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن أبي سعيد، عن

(١) رجال ابن داود: ٨٤ ٥٢٤

(٢) نقد الرجال: ٢

(٣) كامل الزيارات: ٢٦٧ الحديث ٣. الاصول السنة عشر: ١٦

رجل، عن أبي الجارود، عن علي بن الحسين عليه السلام، قال: «اتخذ الله كربلا حرماً قبل أن يتأخذ مكة حرماً بأربعة وعشرين ألف عام .. الخبر»^(١) وهو فيه بالسند والمعنى.

ويظهر منه طريق آخر إلى عباد، من غير توسط أبي سمية، والظاهر أن الراوي عنه غير محمد بن الحسين، وكيف يروي جعفر بن قولويه عن عباد بواسطتين؟ ونسخ الكامل كما نقلناه، والظاهر بل المقطوع أنه سقط بينها الواسطة.

وفي روضة الكافي محمد بن بحبي وحسين بن محمد جميعاً، عن جعفر ابن محمد، عن عباد بن يعقوب، عن أحمد بن إسماعيل، عن عمرو بن كيسان .. الخبر^(٢). فالظاهر أن (الساقط في سند)^(٣) خبر الكامل هو جعفر بن محمد، والله العالم.

ويروي عنه الجليل إبراهيم الثقفي أيضاً، في كتاب الغارات^(٤). وأعلم أن الشيخ رحمه الله أخرج عنه في أعماله أخباراً طريفة كلها تبني عن حسن حاله وعقيدته، ففيه:

أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، قال: حدثني محمد بن جعفر بن محمد ابن رباح الأشعجي، قال: حدثنا عباد بن يعقوب الأنصاري، وساق السند عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده [عن علي بن أبي طالب]^(٥) عليهم السلام،

(١) كامل الزيارات: ٢٦٨ الحديث ٥. الاصل ستة عشر: ١٧.

(٢) روضة الكافي ٨: ٣٨١ الحديث ٥٧٦.

(٣) بين القوسين في المخطوط: السند في، وال الصحيح المثبت.

(٤) لدينا من الغارات نسختان الأولى بتحقيق المحدث الارموي والثانية بتحقيق السيد عبد الزهراء الحسيني الخطيب، والنسختان مختلفتان من ذلك. ثم ان الثقفي توفي سنة ٢٨٣ هـ وعباد توفي سنة ١٥٠ هـ فكيف يروي عنه؟ ولعله وقع في طريق روایته. والله العالم.

(٥) زيادة من المصدر المطبوع.

وذكر وصيَّة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَيْهِ فِي مرض وفاته، وتسليم المواريث إليه، وهو حديث طويل معروف، وفيه : «يا بني هاشم، يا عشر المسلمين، لا تخالفوا علياً فضلوا، ولا تحسدوه فتكفروا .. الخبر»^(١).

وفيه: أخبرنا الحسين بن إبراهيم القزويني، قال: أخبرنا محمد بن وهبان، قال: حدثني أبوعيسي محمد بن اسماعيل بن حيَان الوراق بدمكانه في سكَّة المولاي، قال: حدثنا أبوجعفر محمد بن الحسين بن الحفص الخثعمي الأسدِي، قال: حدثني أبوسعید عباد بن يعقوب الأسدِي، قال: حدثنا خلَاد أبوعليٍّ، وساق الخبر، وهو وصيَّة الصادق عليه السلام إلى أصحابه، وفيه: «فإنكم لن تزالوا ولا يتنا إلا بالورع»..^(٢) إلى آخره. وفيه: أخبرنا أحمد بن محمد ابن الصَّلت، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا أحمد ابن القاسم أبوجعفر الأكفاني من أصل كتابه، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، وساق السنَد والمتَن، وفيه: نزول عقيل على أمير المؤمنين عليه السلام، ووفده بعده على معاوية، والخبر معروف^(٣).

وفيه: بهذا السنَد أنَّ علياً عليه السلام قنت في الصَّبَح فلعن معاوية، وعمرو بن العاص، وأبا موسى، وأبا الأعور، وأصحابهم^(٤).

وفيه: خبر آخر بهذا السنَد، وفيه: أنه قال يوم الجمعة على المنبر: «ما زلت مظلوماً منذ قبض رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَيْهِ».. الخبر^(٥).
والمتأمل في هذه الأخبار، وأخبار كتابه، يعلم أنَّ من رماه بالعاميَّة فقد جفاه.

(١) أمالى الشیخ الطوسي ٢ : ١٨٥ .

(٢) أمالى الشیخ الطوسي ٢ : ٢٩١ .

(٣) أمالى الشیخ الطوسي ٢ : ٣٣٤ .

(٤) المصدر السابق ٢ : ٣٣٥ .

(٥) المصدر السابق ٢ : ٣٣٦ .

الثالث: إنه ليس فيه من الأحكام الفرعية ما يحتاج إلى النظر في سند
أخبارها.

٥ - وأما كتاب عاصم بن حميد:

فقال النجاشي: عاصم بن حميد الحناط الحنفي أبو الفضل، مولى كوفي، ثقة، عين، صدوق، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، له كتاب. أخبرنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا علي ابن الحسن بن فضال، قال: حدثنا محمد بن عبد الحميد، عن عاصم، بكتابه^(١).

وقال الشيخ رحمه الله في الفهرست: عاصم بن حميد الحناط الكوفي له كتاب. أخبرنا أبو عبدالله، عن محمد بن علي بن الحسين، عن محمد بن الحسن ابن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار وسعد بن عبد الله، عن محمد بن عبد الحميد والسندى بن محمد، عن عاصم بن حميد.

وبهذا الإسناد، عن سعد والحريري، عن أحمد بن محمد، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد^(٢).

وقال الصدوق قدس سره في مشيخة الفقيه: وما كان فيه عن عاصم بن حميد، فقد رويته عن أبي محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم ابن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد^(٣).

وأما سنته في النسخة الموجودة: حدثني أبوالحسن محمد بن الحسن بن الحسين بن أيوب القمي - أىده الله تعالى - قال: حدثني أبومحمد هارون بن موسى بن أحد التلوكبي - أىده الله - قال: حدثنا أبوعلي محمد بن همام بن سهيل الكاتب، قال: حدثنا أبوالقاسم حميد بن زياد بن هوار، في سنة تسع وثلاثمائة، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد، عن مساور وسلمة، عن عاصم بن

(١) رجال النجاشي: ٣٠١/٨٢١.

(٢) الفهرست: ١٢٠/٥٣٢.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٧٧.

حُمَيْدُ الْخَنَاطِ

وذكر أبو محمد قال: حدثني بهذا الكتاب أبوالقاسم جعفر بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن موسى بن جعفر العلوى الموسائى، بمصر سنة إحدى وأربعين، قال: حدثنى الشيخ الصالح أبوالعباس عيد الله بن أحمد بن نهيك، عن مساور وسلمة جيئاً، عن عاصم بن حُمَيْدُ الْخَنَاطِ^(١).

وفي اخر الكتاب: كمل الكتاب، ونسخه منصور بن أبي الحسن الآبى، من أصل أبي الحسن محمد بن الحسن القمي أيدىه الله في ذي الحجّة لليلتين مضتا منه، سنة أربع وسبعين وثلاثمائة، يوم الأحد، الحمد لله وحده، وصلَ الله على رسوله محمد وآلـه وسلم تسليا، وحسيبي الله ونعم الوكيل^(٢).

وروى ثقة الإسلام عن كتابه، في باب التفريض: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن أبي زاهر، عن علي بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن أبي إسحاق النحوى، قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السلام.. الخبر، كما هو موجود فيه متناً وسندأ^(٣).

ويروى عنه غير هؤلاء جماعة، منهم: يونس بن عبد الرحمن^(٤)، وأحمد بن محمد بن أبي نصر^(٥)، ونصر بن سويد^(٦)، ومحمد بن الوليد^(٧)، وابن أبي

(١) أصل عاصم بن حميد، ضمن الأصول الستة عشر: ٢١.

(٢) أصل عاصم بن حميد، ضمن الأصول الستة عشر: ٤١. وفيه بدل منصور بن أبي الحسن، منصور بن الحر.

(٣) الكافي ١: ٢٠٧ .

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ٣٤٩/١٢٥٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٦٥/٥٥٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ١٩/٦٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ٣٣٣/١٠٤٣.

عمير^(١)، وبحبى بن إبراهيم بن أبي البَلَاد^(٢)، ومحمد بن علي^(٣)، وعلي بن الحسن بن فضال عن أخويه عنه^(٤)، وعبد الله بن جبلة^(٥)، والحسن بن علي الوشا^(٦)، والحسن بن علي بن يوسف الأزدي^(٧)، ومحمد بن أسلم الجبلي^(٨)، وعلي بن الحكم^(٩)، والحسن بن عبوب^(١٠)، والحجصال^(١١)، ويوسف بن عقيل^(١٢)، وابن أخيه سليمان بن سماعة^(١٣)، وموسى بن القاسم^(١٤)، وابن أبي ليل^(١٥)، والحسن بن علي بن يقطين^(١٦)، والحسن بن عبد الرحمن^(١٧).

ومن جميع ذلك يظهر علوًّ مقامه، وعظم شأنه، وصحة كتابه، بل هو قريب من التواتر، وأخباره نقية، سديدة، ومتون أكثرها موجودة في الكتب الأربع.

(١) تهذيب الأحكام ٥ : ٣٤٠/١٠٥.

(٢) الكافي ٢ : ٤٩.

(٣) الكافي ١ : ٤/٣٩١.

(٤) تهذيب الأحكام ٨ : ٢٧٥/٨٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٦ : ٨٥٦/٣١٠.

(٦) الكافي ١ : ١/٤٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٧ : ١٥٠٠/٣٧٠.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠ : ١٦٨/٤٦.

(٩) تهذيب الأحكام ١٠ : ٤٤٤/١١٢.

(١٠) الكافي ٣ : ٦/٣٩٨.

(١١) الكافي ٢ : ٤/٢٦٤.

(١٢) تهذيب الأحكام ٩ : ١٢٨٣/٣٥٩.

(١٣) الكافي ٢ : ٥/١٣١.

(١٤) تهذيب الأحكام ٥ : ٢٢١/٦٨.

(١٥) الكافي ٢ : ٤/٢٦٤.

(١٦) الكافي ٥ : ٧/٣٩١.

(١٧) الكافي ٨ : ٤٣١/٢٨٥.

٦ - وأما أصل زيد النرسى :

فقد كفانا مؤونة شرح اعتباره العلامة الطباطبائى طاب ثراه في رجاله، قال رحمة الله تعالى : زيد النرسى أحد أصحاب الأصول، صحيح المذهب، منسوب إلى نرس، بفتح الموحدة الفوqانية، وإسكان الراء المهمّلة : قرية من قرى الكوفة، تسبّب إليها الشياطين النرسية، أو نهر من أنهارها، عليه عدّة من القرى، كما قاله السمعانى في كتاب الأنساب ، قال : ونسب إليها جماعة من مشاهير المحدثين بالكوفة^(١) .

وقال الشيخ الجليل أبوالعباس أحمد بن علي بن أحمد النجاشي رحمة الله في كتاب الرجال : إنّ زيد النرسى من أصحاب الصادق ، والكافر عليهم السلام ، له كتاب يرويه عنه جماعة . أخبرنا أحمد بن علي بن نوح السيرافي ، قال : حدثنا محمد بن أحمد الصفواني ، قال : حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمر ، عن زيد النرسى ، بكتابه^(٢) .

وقد نصّ شيخ الطائفـة طاب ثراه في الفهرست على رواية ابن أبي عمر كتاب زيد النرسى ، كما ذكره النجاشي ، ثم ذكر في ترجمة ابن أبي عمر طرقه التي تنتهي إليه^(٣) .

والذى يناسب وقوعه في إسناد هذا الكتاب ، هو ما ذكره فيه وفي المشيخة ، عن ابن المفید ، عن ابن قولويه قدس سرهما ، عن أبي القاسم جعفر بن محمد العلوى الموسوى ، عن عبید الله بن احمد بن نهیک ، عن ابن أبي عمر^(٤) .

(١) الأنساب ٥٨٥ ب/ب.

(٢) رجال النجاشي : ١٧٤ / ٤٦٠ .

(٣) فهرست الشيخ : ٧١ / ٢٨٩ و ١٤٢ / ٦٠٧ .

(٤) تهذيب الأحكام ٧٩ / ١٠ من المشيخة .

وفي البحر طريق آخر الى كتاب زيد النرسى، ذكر أنه وجده في مفتتح النسخة التي وقعت اليه، وهي النسخة التي أخرج منها أخبار الكتاب، والطريق هكذا: حدثنا الشيخ أبو محمد هارون بن موسى التلعكري - أيده الله - قال: حدثنا أبوالعباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا جعفر بن عبدالله العلوى أبوعبدالله المحمدى، قال: حدثنا محمد بن أبي عمير، عن زيد النرسى^(١).

وإنما أوردنا هذه الطرق؛ تنبئها على اشتهر الأصل المذكور فيما بين الأصحاب واعتباره عندهم، كغيره من الأصول المعتمدة المعول عليها، فإن بعضًا حاول إسقاط هذا الأصل، والطعن في من رواه.

واعتراض أولًا: بجهالة زيد النرسى، إذ لم ينص عليه علماء الرجال بمدح، ولا قدح.

وثانية: بأن الكتاب المنسوب إليه مطعون فيه، فإن الشيخ قدس سره حكم في الفهرست، عن ابن بابويه قدس سره: أنه لم يرو أصل زيد النرسى، ولا أصل زيد الزراد، وأنه حكم في فهرسته، عن شيخه محمد بن الحسن بن الوليد: أنه لم يرو هذين الأصلين، بل كان يقول: هما موضوعان، وكذلك كتاب خالد بن عبدالله بن سدير، وأن واضع هذه الأصول محمد بن موسى الهمداني^(٢)، المعروف بالسمان.

والجواب عن ذلك: إن روایة ابن أبي عمیر لهذا الأصل تدلّ على صحته، واعتباره، والوثوق بمن رواه، فإن المستفاد من تتبع الحديث، وكتب الرجال بلوغه الغاية في الثقة، والعدالة، والورع، والضبط، والتحذر عن التخلط، والرواية عن الضعفاء والمجاهيل، ولذا ترى أن الأصحاب يسكنون

(١) بحار الأنوار ١ : ٤٣ .

(٢) الفهرست : ٧١ / ٢٩٠ .

إلى روایته، ويعتمدون على مراجعه.

وقد ذكر الشيخ قدس سره في العدة: أنه لا يروي، ولا يرسل إلا عن من يوثق به^(١)، وهذا توثيق عام لمن روى عنه، ولا معارض له هنا.

وحكى الكشي في رجاله إجماع العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، والإقرار له بالفقه والعلم^(٢)، ومقتضى ذلك صحة الأصل المذكور؛ لكونه مما قد صحّ عنه، بل توثيق روایه أيضاً؛ لكونه العلة في التصحيح غالباً، والاستناد إلى القرائن وإن كان ممكناً، إلا أنه بعيد في جميع روايات الأصل، وعد النرسى من أصحاب الأصول، وتسمية كتابه أصلاً، مما يشهد بحسن حاله واعتبار كتابه، فإنّ الأصل في اصطلاح المحدثين من أصحابنا بمعنى الكتاب المعتمد، الذي لم ينتزع من كتاب آخر، وليس بمعنى مطلق الكتاب، فإنه قد يجعل مقابلاً له، فيقال: له كتاب، وله أصل.

وقد ذكر ابن شهر آشوب في معالم العلماء، نفلاً عن المفيد طاب ثراه: أن الإمامية صفت من عهد أمير المؤمنين عليه السلام، إلى عهد أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليهما السلام أربعينات كتاب تسمى الأصول، قال: وهذا معنى قوله: له أصل^(٣).

ومعلوم أن مصنفات الإمامية فيها ذكر من المذكورة تزيد على ذلك بكثير، كما يشهد به تتبع كتب الرجال، فالأصل إذاً أخصّ من الكتاب، ولا يكفي فيه مجرد عدم انتزاعه من كتاب آخر وإن لم يكن معتمداً، فإنه يؤخذ في كلام الأصحاب مدخلاً لصاحبها، ووجهاً للاعتماد على ما تضمنه، وربما ضعفوا الرواية لعدم وجdan متنها في شيء من الأصول، كما اتفق للمفيد، والشيخ

(١) عدة الأصول ١ : ٣٨٧.

(٢) اختصار معرفة الرجال ٢ : ١٠٥٠/٨٣٠.

(٣) معالم العلماء : ٣.

قدس سرهما، وغيرهما، فالاعتماد مأخوذ في الأصل بمعنى كون ذلك هو الأصل فيه، إلى أن يظهر فيه خلافه.

والوصف به في قوله: له أصل معتمد، للايضاح والبيان، أو لبيان الزيادة على مطلق الاعتماد المشترك فيما بين الأصول، فلا ينافي ما ذكرناه، على أن تصنيف الحديث - أصلاً كان المصنف أم كتاباً - لا ينفك غالباً عن كثرة الرواية والدلالة على شدة الانقطاع إلى الأئمة عليهم السلام، وقد قالوا: «إعرفوا منازل الرجال بقدر روايتيهم عنا»^(١) وورد عنهم في شأن الرواية للحديث ما ورد.

وأما الطعن على هذا الأصل والقبح فيه بما ذكر، فإنها الأصل فيه محمد ابن الحسن بن الوليد القمي رحمه الله، وتبعه على ذلك ابن بابويه قدس سره على ما هو دأبه في الجرح، والتعديل، والتضعيف، والتصحيح، ولا موافق لها فيما أعلم.

وفي الاعتماد على تضعيف القميين وقدحهم في الأصول والرجال كلام معروف، فإن طريقة هؤلئك في الانتقاد تختلف ما عليه جاهير النقاد، وتسرّعهم إلى الطعن بلا سبب ظاهر، مما يربّي اللبيب الماهر، ولم يلتفت أحد من أئمة الحديث والرجال إلى ما قاله الشیخان المذكوران في هذا المجال، بل المستفاد من تصريحاتهم وتلوّن محاجاتهم، تخطّطتها في ذلك المقال.

قال الشيخ ابن الغصانى: زيد الزرّاد وزيد النرسى، روايا عن أبي عبدالله عليه السلام.

قال أبو جعفر (بن بابويه): إن كتابهما موضوع، وضعه محمد بن موسى السهان، وغلط أبو جعفر^(٢) في هذا القول، فإني رأيت كتابهما مسمومة من محمد

(١) لقط الحديث في المصادر مختلف انظر: رجال الكشي ١ : ١ ، ١/٣ ، ٣/٦ والكافى ١ : ٤٠ وغيرها.

(٢) ما بين القوسين سقط من المخطوطة وثبت من الحجرة.

ابن أبي عمر^(١)، وناهيك بهذه المجاهرة في الرد من هذا الشيخ ، الذي بلغ الغاية في تضييف الروايات ، والطعن في الرواية ، حتى قيل أنَّ السالم من رجال الحديث من سلم منه ، وأنَّ الاعتماد على كتابه في الجرح طرح لما سواه من الكتب ، ولو لا أنَّ هذا الأصل من الأصول المعتمدة المتلقاة [بالقبول]^(٢) بين الطائف ، لما سلم من طعنه ومن غمزه ، على ما جرت به عادته في كتابه الموضوع لهذا الغرض ، فإنه قد ضعف فيه كثيراً من أجيال الأصحاب المعروفيين بالتوثيق ، نحو: إبراهيم بن سليمان بن حيان ، وإبراهيم بن عمر البهاني ، وإدريس بن زياد ، وإسحاق بن مهران ، وحذيفة بن منصور ، وأبي بصير ليث المرادي ، وغيرهم من أعظم الرواية ، وأصحاب الحديث.

واعتمد في الطعن عليهم غالباً بأمور لا توجب قدحاً فيهم ، بل في رواياتهم ، كاعتماد المراسيل ، والرواية عن المجاهيل ، والخلط بين الصحيح والشقيم ، وعدم المبالغة فيأخذ الروايات ، وكون رواياتهم مما تعرف تارة وتنكر أخرى ، وما يقرب من ذلك.

هذا كلامه في مثل هؤلاء المشاهير الأجلة ، وأما إذا وجد في أحدٍ ضعفاً بينما أو طعناً ظاهراً ، وخصوصاً إذا تعلق بصدق الحديث ، فإنه يقيم عليه النوازع ، ويبلغ منه كلَّ مبلغ ، ويمزقه كلَّ مزق ، فسكتوت مثل هذا الشيخ عن حال زيد الترسى ، ومدافعته عن أصله بما سمعت من قوله ، أعدل شاهدٍ على أنه لم يجد فيه مغزاً ، ولا للقول (في أصله)^(٣) سبيلاً.

وقال الشيخ في الفهرست: زيد الترسى وزيد الزراد لها أصلان ، لم يروها محمد بن علي بن الحسين بن بابويه ، وقال في فهرسته: لم يروها محمد بن

(١) رجال العلامة: ٤/٢٢٢.

(٢) لم ترد في المخطوطة واضيفت من المصدر.

(٣) في المخطوطة: فيه.

الحسن بن الوليد، وكان يقول: هما موضوعان، وكذلك كتاب خالد بن عبد الله بن سدير، وكان يقول: وضع هذه الأصول محمد بن موسى الهمداني. قال الشيخ طاب ثراه: وكتاب زيد النرسى رواه ابن أبي عمر عنه^(١).

وفي هذا الكلام^(٢) تحفظ ظاهرة للصدق وشيخه، في حكمها بأن أصل زيد النرسى من موضوعات محمد بن موسى الهمداني، فإنه متى صحت رواية ابن أبي عمر إياه عن صاحبه، امتنع إسناد وضعه إلى الهمداني، المتأخر العصر عن زمن الراوى والمروى عنه.

وأما النجاشي - وهو أبو عذرة هذا الأمر، وسابق حلبته كما يعلم من كتابه، الذي لا نظير له في فن الرجال - فقد عرفت مما نقلناه عنه روایته لهذا الأصل - في الحسن كالصحيح، بل الصحيح على الأصح - عن ابن أبي عمر، عن صاحب الأصل^(٣).

وقد روى أصل زيد الزرّاد: عن المفید، عن ابن قولويه، عن أبيه وعلى ابن بابويه، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن ابن أبي عمر، عن زيد الزرّاد^(٤)، ورجال هذا الطريق وجوه الأصحاب ومشايخهم، وليس فيه من يتوقف في شأنه، سوى العبيدي والصحيح توثيقه.

وقد اكتفى النجاشي بذكر هذين الطريقيين، ولم يتعرض لحكایة الوضع في شيء من الأصلين، بل أعرض عنها صفحًا، وطوى عنها كشحًا، تنبئها على غایة فسادها، مع دلالة الاستناد الصحيح المتصل على بطلانها، وفي كلامه السابق دلالة على أن أصل زيد النرسى من جملة الأصول المشهورة، المتلقاة

(١) فهرست الشيخ: ٢٩٠/٧١.

(٢) في المخطوط والحجرة: الكتاب، وفي حاشية المخطوط استظهار: الكلام، وكذلك المصدر، وهو الصحيح

(٣) رجال النجاشي: ٤٦٠/١٧٤.

(٤) رجال النجاشي: ٤٦١/١٧٥.

بالقبول بين الطائفة، حيث أنسد روایته عنه أولاً إلى جماعة من الأصحاب، ولم يخصه بابن أبي عمير، ثم عده في طريقه إليه من مرويات المشايخ^(١) الأجلة، وهم: أحمد بن علي بن نوح السيرافي، ومحمد بن أحمد بن عبدالله الصفواني، وعلى بن إبراهيم القمي، وأبواه إبراهيم بن هاشم.

وقد قال في السيرافي: إنه كان ثقة في حديثه، متقدماً لما يرويه، ففيها^(٢) بصيراً بالحديث والرواية^(٣).

وفي الصفواني: إنه شيخ، ثقة، فقيه، فاضل^(٤).

وفي القمي: إنه ثقة في الحديث، ثبت، معتمد^(٥).

وفي أبيه: إنه أول من نشر أحاديث الكوفيين بقلم^(٦).

ولا ريب أنَّ روایة مثل هؤلاء الفضلاء الأجلاء يقتضي اشتهر الأصل في زمانهم، وانتشار أخباره فيما بينهم.

وقد علم مما سبق كونه من مرويات الشيخ المفید، وشيخه أبي القاسم جعفر بن قولويه، والشيخ الجليل الذي انتهت إليه روایة جميع الأصول والمصنفات أبي محمد هارون بن موسى التلعکبی، وأبی العباس أحمد بن محمد بن سعید بن عقدة الحافظ المشهور، وأبی عبدالله جعفر بن عبدالله رأس المذري، الذي قالوا فيه: إنه أوثق الناس في حديثه.

وهؤلاء هم مشايخ الطائفة، ونقدة الأحاديث، وأساطين الجرح والتعديل، وكلهم ثقات ثبات، ومنهم المعاصر لابن الوليد، والمتقدم عليه،

(١) في الحجرية والمخطوط: (مشايخ)، والصحيح من المصدر.

(٢) زيادة من المصدر والحجرية. دون المخطوط.

(٣) رجال النجاشي: ٢٠٩/٨٦٠.

(٤) رجال النجاشي: ٣٩٣/١٠٠.

(٥) رجال النجاشي: ٢٦٠٠/٦٨٠.

(٦) رجال النجاشي: ١٦/١٨.

والمتأخر عنه الواقف على دعواه، فلو كان الأصل المذكور موضوعاً معروفاً الواضع كما ادعاه، لما حفي على هؤلاء الجهابذة التقاد بمقتضى العادة في ذلك.

وقد أخرج ثقة الإسلام الكليني قدس سره لزيد النرسى في جامعه الكافى - الذى ذكر أنه قد جمع فيه الآثار الصحيحة، عن الصادقين عليهم السلام - روایتین :

إحداهما في باب التقبيل من كتاب الإيمان والكفر: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمر، عن زيد النرسى، عن علي بن مزيد^(١) صاحب السابري ، قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السلام ، فتناولت يده فقبلتها، فقال عليه السلام : «أما إنها لا تصلح إلا لنبيّ ، أو وصيّ نبىّ»^(٢).

والثانية في كتاب الصوم في باب صوم عاشوراء: عن الحسن بن علي الهاشمى ، عن محمد بن عيسى ، قال: حدثنا محمد بن أبي عمر، عن زيد النرسى ، قال: سمعت عبيد بن زراراً ، يسأل أبا عبدالله عليه السلام عن صوم يوم عاشوراء ، فقال: «من صامه كان حظّه من صيام ذلك اليوم حظّ ابن مرجانة وابن زياد» ، قلت: وما حظّهما من ذلك اليوم؟ قال: «النار»^(٣).

والشيخ قدس سره في كتابي الأخبار: أورد هذه الرواية، باستناده عن محمد بن يعقوب^(٤) ، وأخرج لزيد النرسى في كتاب الوصايا من التهذيب في باب وصية الإنسان لعبدة، حديثاً آخر عن علي بن الحسن بن فضال ، عن معاوية بن حكيم ويعقوب الكاتب ، عن ابن أبي عمر ، عنه^(٥).

(١) نسخة بدل: زيد، من المخطوطة.

(٢) الكافي ٢: ١٤٨.

(٣) الكافي ٤: ١٤٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٩١٢/٣٠١ ، والاستئصار ٢: ٤٤٣/١٣٥ .

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٨/٨٩٦ .

والغرض من إيراد هذه الأسانيد، التنبية على عدم خلو الكتب الأربعية عن أخبار زيد النرسى، وبيان صحة رواية ابن أبي عمر عنه، والإشارة إلى تعدد الطرق إليه، واشتتها على عدة من الرجال الموثوق بهم، سوى من تقدم ذكره في الطرق السالفة، وفي ذلك كله تنبية على صحة هذا الأصل، وبطلان دعوى وضعه كما قلنا.

ويشهد لذلك أيضاً أنَّ محمد بن موسى المداني، وهو الذي أُدعى عليه وضع هذه الأصول، لم يتَّضح ضعفه بعد، فضلاً عن كونه وضاعاً للحديث، فإنه من رجال نوادر الحكمة، والرواية عنه في كتب الأحاديث متكررة، ومن جملة روایاته حديثه الذي انفرد بنقله في صلاة عيد الغدير، وهو حديث مشهور، أشار إليه المفید رحمه الله في مقنعته، وفي مسار الشيعة^(١)، ورواه الشيخ رحمه الله في التهذيب^(٢)، وأفتى به الأصحاب، وعلَّوا عليه، ولا راد له سوى الصدوق^(٣) وابن الوليد، بناء على أصلهما فيه.

والنجاشي ذكر هذا الرجل في كتابه ولم يضعفه، بل نسب إلى القميين تضعيفه بالغلط، ثم ذكر له كتاب الرد على الغلة، وذكر طريقة إلى تلك الكتب، قال رحمه الله: وكان ابن الوليد رحمه الله يقول: إنَّه كان يضع الحديث والله أعلم^(٤).

وابن الغضائري وإن ضعفه، إلا أنَّ كلامه فيه يقتضي أنَّه لم يكن بتلك المثابة من الضعف، فإنه قال فيه: إنَّه ضعيف، يروي عن الضعفاء، ويجوز أن يخرج شاهداً، تكلَّم فيه القميون فأكثروا، واستثنوا من نوادر الحكمة ما رواه^(٥)، وكلامه ظاهر في أنَّه لم يذهب فيه مذهب القميين، ولم يرتضى ما قالوه،

(١) المقنعة: ٢٠٤، مسار الشيعة: ٣٩ ضمن المجلد السابع من مصنفات الشيخ المفید.

(٢) التهذيب: ٣/١٤٣.

(٣) الفقيه: ٢: ٥٥ / ذيل الحديث: ٢٤١.

(٤) رجال النجاشي: ٩٠٤/٣٣٨.

(٥) حكاها عنه العلامة في الخلاصة: ٤٤/٢٥٥.

والخطب في تضعيقه هيّن، خصوصاً إذا استهونه.

والعلامة قدس سره في الخلاصة حكى تضعيف القميين وابن الوليد، حكاية تشعر بتمريضه، واعتمد في التضعيف على ما قاله ابن الغصائري قدس سره ولم يزد عليه شيئاً^(١). وفيما سبق عن التجاشي وابن الغصائري في أصل الرَّبِيعين، وعن الشيخ في أصل الترسِي، دلالة على اختلال^(٢) ما قاله ابن الوليد في هذا الرجل.

وبالجملة فتضعيف محمد بن موسى يدور على أمور:
أحدها: طعن القميين في مذهبه بالغلو والارتفاع، ويضعفه ما تقدم عن
النجاشي أنَّ له كتاباً في الرَّد على الغلاة.

وثانيها: إسناد وضع الحديث إليه، وهذا مما انفرد به ابن الوليد، ولم يواافقه في ذلك إلا الصدوق قدس سره لشدة ثوقيه به، حتى قال رحمه الله في كتاب من لا يحضره الفقيه: إنَّ كُلَّ مَا لَمْ يَصْحِحْه ذَلِكُ الشَّيْخُ، وَلَمْ يَحْكُمْ بِصَحَّتِهِ مِنَ الْأَخْبَارِ، فَهُوَ عِنْدَنَا مَتْرُوكٌ غَيْرُ صَحِيحٍ^(٣).

وسائل علماء الرجال ونقدة الاخبار تحرّجوا عن نسبة الوضع الى محمد بن موسى، وصححوا أصل زيد النرسى، وهو أحد الأصول التي أُسند وضعها إليه، وكذا أصل زيد الزرّاد، وسكتوهم عن كتاب خالد بن سدير لا يقتضي كونه موضوعاً، ولا كون محمد بن موسى واضعاً، إذ من الجائز أن يكون عدم تعرّضهم له لعدم ثبوت صحته، لا لثبت وضعيه، فلا يوجب تصويب ابن الوليد لا في الوضع ولا في الواضع، أو لكونه من موضوعات غيره فيقتضي تصويبه في الأول دون الثاني.

وثلاثها: استثناؤه من كتاب نوادر الحكمة، والأصل فيه محمد بن الحسن

. (١) انظر الامثل المقدم.

^(٤) في المخطوط والمحجري: اختلاف، والتوصيب من المصدر

(٣) من لا يحضره الفقيه : ٢ / ٥٥ / ذيل الحديث ٢٤١

خاتمة المستدرك / ابن الوليد أيضاً، وتابعه على ذلك الصدوق، وأبوالعباس بن نوح، بل الشيخ، والنجاشي أيضاً.

وهذا الاستثناء لا يختص به، بل المستثنى من ذلك الكتاب جماعة، وليس جميع المستثنين وضعة للحديث، بل منهم المجهول الحال، والمجهول الاسم، والضعيف بغير الوضع، بل الثقة على أصح الأقوال: كالعبيدي، واللؤلؤي، فعلل الوجه في استثناء غير الصدوق وشيخه ابن الوليد جهالة محمد ابن موسى، أو ضعفه من غير سبب الوضع، والموافقة لها في الاستثناء لا تقتضي الانفاق في التعليل، فلا يلزم من استثناء من وافقهما ضعف محمد بن موسى عنده، فضلاً عن كونه وضاعاً، وقد بان لك بما ذكرنا مفصلاً اندفاع الاعتراضين بأبلغ الوجوه^(١).

قلت: وروى جعفر بن قولويه رحمه الله في كامل الزيارة، عن أبيه وأخيه علي ابن محمد وعلي بن الحسين كلّهم، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمرين، عن زيد النرسى، عن أبي الحسن موسى عليه السلام، قال: «من زار ابني هذا - وأومن إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام - فله الجنة»^(٢) والخبر موجود في الأصل. ومنه يعلم أنَّ علي بن بابويه والد الصدوق، يروي أصل النرسى كما مرَّ أنه يروي أصل الزرَّاد، ويظهر منه أنَّ أصل نسبة اعتقاد وضعفهم إلى الصدوق تبعاً لشيخه ضعيف، أو رجع عنه بعد ما ذكره في فهرسته، فإنَّ والده شيخ القميَّن، وفقيههم^(٣) ونephem، والذي خاطبه الإمام العسكري عليه السلام بقوله - في توقيعه - : «يا شيخي ومعتمدي»^(٤) يروي الأصل المذكور وولده يعتقد

(١) الفوائد الرجالية (رجال السيد بحر العلوم) : ٢ : ٣٦٠ .

(٢) كامل الزيارات : ٣٠٦ الحديث : ١٠ ، وأنظر الأصول السنة عشر : ٥٢ .

(٣) لم ترد في المخطوطة، بل في الحجرية .

(٤) انظر مقدمة الامامة والنصرة تحقيق السيد الجلالي : ٥٨ .

كونه موضوعاً؟! هذا أمّا لا ينبغي نسبته إليه.
ويؤيد ضعف النسبة، أو يدلّ على الرجوع، روايته عن الأصلين في
كتبه، أمّا الزراد فقد تقدم.

وأمّا عن أصل النرسى ففي ثواب الأعمال: أبي رحمة الله، قال: حدثني
علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن زيد النرسى، عن
بعض أصحابه، قال: سمعت أبو عبد الله عليه السلام يقول: «كان رسول الله
صلّى الله عليه وآله يغسل رأسه بالسدر»^(١) إلى آخر ما في الوسائل منقولاً عنه^(٢)،
وفي كتابنا منقولاً عن الأصل المذكور هذا^(٣).

وقد أخرج الخبر المذكور شيخه جعفر بن أحمد القمي في كتاب العروس،
عن زيد^(٤) كما في أصله.

وأخرج الصدوق رحمة الله أيضًا^(٥) في الفقيه، في باب ضمان الوصيّ لما
يغيره عَنْهَا أوصى به الميت، عن محمد بن أبي عمير، عن زيد النرسى، عن عليّ
ابن مزيد صاحب السايري، قال: أوصى إلى رجل... وساق الحديث^(٦)،
وهو طويل ذكره الشيخ في الأصل في كتاب الوصية، مثل ما نقلناه عن أصل
الرسى في الكتاب المذكور فلا حظ^(٧).

(١) ثواب الأعمال: ٣٦.

(٢) وسائل الشيعة: ٢: ١٤٩١/٦٣.

(٣) مستدرك الوسائل: ١: ٩٣٧/٣٨٧.

(٤) السخة المطبوعة من العروس خالية من هذا الحديث. وقد روى عن زيد النرسى عن أبي الحسن عليه السلام حديثاً في (باب غسل الرأس يوم الجمعة بالخطمي من السنة) وهو يخالف الحديث المار سنداً ومتنًا.

(٥) لم ترد في المخطوط.

(٦) من لا يحضره الفقيه: ٤: ١٥٤ الحديث ٥٣٤.

(٧) وسائل الشيعة: ١٩: ٣٤٩، ٢٤٧٤٢، وانظر: مستدرك الوسائل: ١٤: ١١٩، ١٦٢٥٢/١١٩، أصل
زيد الزراد: ٥٥، ضمن الأصول السنة عشر.

وأخرج أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ فَهْدٍ فِي عَدَّةِ الدَّاعِيِّ، عَنِ الْأَصْلِ الْمُذَكُورِ حَدِيثَ مَعَاوِيَةَ بْنَ وَهْبٍ فِي الْمَوْقَفِ^(١)، وَهُوَ حَدِيثٌ شَرِيفٌ فِي الْحَثِّ عَلَى الدُّعَاءِ لِلْخَوَانِ.

وأخرج الحسين بن سعيد في كتاب الزهد، عن الأصل المذكور خبر فناء العالم، عن ابن أبي عمير، عن زيد الترسى، عن عبيد بن زرار، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول . . . ^(٢) ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَصَرَهُ.

وأخرج الخبر المذكور عنه علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن زيد، وساقه كما هو موجود في الأصل^(٣).

وقال العلامة المجلسي قدس سره في البحار - بعد نقل كلمات الجماعة في الأصلين وصاحبيهما - : وأقول: وإن لم يوثقها أصحاب الرجال، لكن أخذ أكابر المحدثين من كتابهما، واعتمادهم عليهما حتى الصدوق قدس سره في معاني الأخبار، وغيره، ورواية ابن أبي عمير عنها، وعد الشیخ كتابهما من الأصول، لعلها تكفي لجواز الاعتماد عليهما، مع أنها أخذناهما من نسخة عتيقة مصححة بخط الشیخ منصور بن الحسن الآبی، وهو نقله من خط الشیخ الجليل محمد ابن الحسن القمي، وكان تاريخ كتابتها سنة أربع وسبعين وثلاثمائة، وذكر أنه أخذها وسائر الأصول المذكورة بعد ذلك من خط الشیخ الأجل هارون بن موسى التلعکبیری^(٤) ، انتهى .

وأما محمد بن موسى فلعلنا نشير إلى بعض ما يؤيد كلام السيد رحمه الله فيه، في بعض الفوائد الآتية .

(١) عَدَّ الدَّاعِي: ١٧١ . وانظر: أصل زيد الترسى (ضمن الأصول الستة عشر): ٤٤ .

(٢) الزهد: ٩٠ حديث ٢٤٢ . وانظر: أصل زيد الترسى (ضمن الأصول الستة عشر): ٤٧ .

(٣) تفسير علي بن ابراهيم القمي: ٢٥٦ ، الأصول الستة عشر: ٤٧ .

(٤) بحار الأنوار ١: ٤٣١ .

٧ - وأما كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي :

فقال الشيخ قدس سره في الفهرست: جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي له كتاب، رويناه بالإسناد الأول، عن ابن همام، عن حميد، عن أحمد بن زيد الأزدي البزار، عن محمد بن أمية بن القاسم الحضرمي، عن جعفر بن محمد بن شريح^(١).

ومراده بالإسناد الأول - كما ذكره في ترجمة جعفر بن قولويه، وجعفر بن محمد بن مالك: الشيخ المفيد، والحسين بن عبيد الله، وأحمد بن عبدون، وغيرهم - : عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكري، عن أبي علي بن همام^(٢).

وستنه في النسخة الموجودة، والنسخة المتقدمة للمجلسي طيب الله ثراه هكذا: الشيخ أبو محمد هارون بن موسى بن أحمد بن إبراهيم التلعكري أيداه الله قال: حدثنا محمد بن همام، قال: حدثنا حميد بن زياد الدهقان، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن زيد بن جعفر الأزدي، قال: حدثنا محمد بن المشي بن القاسم الحضرمي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي، عن حميد بن شعيب السبيبي، عن جابر الجعفي، قال: قال: أبو جعفر عليه السلام ... الخبر^(٣).

والظاهر أن أمية في سند الشيخ مصحّف، والصواب - كما في سند الكتاب - الثاني، وأشار إلى ذلك في البحار أيضاً^(٤).

ومحمد بن أمية غير مذكور في الرجال، ولا في أسانيد الأخبار. والظاهر

(١) الفهرست: ٤٣/٤٣٧.

(٢) الفهرست: ٤٢/٤٣ و ١٣٠/٤٣٦.

(٤) ٤٤ حوار الأنوار ١: ٤٤ اصل حعفر بن محمد بن شريح الحضرمي (ضمن الاصول الستة عشر): ٦٠.

أنَّ أَحْمَدَ بْنَ زَيْدَ فِي الْسَّنَدَيْنِ هُوَ بْنُهُ أَحْمَدَ بْنَ زَيْدَ الْخَزَاعِيِّ، الَّذِي ذُكِرَ الشَّيخُ قَدَسَ سُرُّهُ فِي الْفَهْرَسِتِ أَنَّهُ يَرْوِي كِتَابَ آدَمَ بْنَ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدُوْنَ، عَنْ أَبِي طَالِبِ الْأَنْبَارِيِّ، عَنْ حَمِيدَ بْنَ زَيْدَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنَ زَيْدَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْهُ^(١). وَكِتَابَ أَبِي جَعْفَرِ شَاهْطَاقَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلَى بْنِ النَّعْمَانِ، الْمَلَقَبُ بِمُؤْمِنِ الطَّاقِ، عَنْ جَمَاعَةِ أَبِي الْفَضْلِ، عَنْ حَمِيدَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنَ زَيْدَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْهُ^(٢).

وَوَافَقْنَا عَلَى اتِّحَادِهِمَا الْمُتَبَحِّرِ النَّقَادِ الْمُولَى الْحَاجِ مُحَمَّدِ الْأَرْدَبِيلِيِّ، فِي جَامِعِ الرَّوَاةِ^(٣) وَظَهَرَ مَا نَقَلْنَا أَنَّهُ مِنْ مَشَايِخِ الإِجَازَةِ، وَأَنَّ حَمِيداً اعْتَدَ عَلَيْهِ فِي رَوَايَةِ الْكِتَبِ الْمَذَكُورَةِ، وَكِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَشْنِيِّ كَمَا يَأْتِي.

وَقَدْ مَرَّ فِي شَرْحِ أَصْلِ زَيْدِ الزَّرَادِ مَا يَقْتَضِي الاعْتِهَادُ عَلَى حَمِيدَ، وَالسُّكُونِ إِلَى رَوَايَاتِهِ.

وَسْتَعْرِفُ أَنَّ مَشَايِخَ الإِجَازَةِ لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى التَّزْكِيَّةِ وَالتَّوْثِيقِ، إِمَّا لِعدَمِ الضررِ فِي ضَعْفِهِمْ وَجَهَالِهِمْ، أَوْ لِكُونِهِمْ ثَقَاتٍ أَثِيَّاتٍ عَلَى اختِلافِ بَيْنِهِمْ.

وَمِنْهُ وَمَا نَقَلْنَا عَنِ السَّيِّدِ الْكَاظِمِيِّ، وَالْعَلَمَةِ الطَّبَاطِبَائِيِّ، فِي مَدْحَأِ أَرْبَابِ الْكِتَبِ وَأَصْحَابِ التَّصَانِيفِ، يَظْهُرُ حَسَنُ حَالُ الْحَضْرَمِيِّ، مَعَ أَنَّ رَوَايَاتِهِ فِي الْكِتَابِ سَدِيدَةٌ مَقْبُولَةٌ، يَوجَدُ مَتَوْنَهَا أَوْ مَضْمُونَهَا فِي سَائرِ الْكِتَبِ الْمُعْتَبَرَةِ، وَمَا يَشَهِّدُ عَلَى حَسَنٍ حَالَهُ اعْتِهَادُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَشْنِيِّ عَلَيْهِ، فَإِنَّ جَلَّ رَوَايَاتِ كِتَابِهِ عَنْهُ فَرَاجِعٌ وَتَأْمِلُ.

وَأَبْوَهُ مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيعٍ مِنْ ثَقَاتِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَهُ كِتَابٌ يَرْوِيُهُ جَمَاعَةُ عَنْهُ، كَمَا فِي رِجَالِ النَّجَاشِيِّ وَالْفَهْرَسِ، وَغَيْرِهِمَا^(٤).

(١) فَهْرَسُ الشَّيْخِ: ٤٧/١٦.

(٢) فَهْرَسُ الشَّيْخِ: ١٩١/٨٦٦.

(٣) جَامِعُ الرَّوَاةِ: ٢: ١٥٨.

(٤) رِجَالُ النَّجَاشِيِّ: ٣٦٦/٩٩١، وَالْفَهْرَسُ: ١٤١/٦٠٥.

٨ - وأما كتاب محمد بن المثنى بن القاسم الخضرمي قدس سره:
فالسند إليه في النسخة المتقدمة ما تقدّم في سند كتاب جعفر.
وقال النجاشي قدس سره: محمد بن المثنى بن القاسم، كوفي ثقة، له
كتاب، أخبرنا الحسين، قال: حدثنا أحمد بن جعفر، قال: حدثنا حميد، قال:
حدثنا أحمد، عن محمد بن المثنى بكتابه^(١).

ويروي عنه الثقة سيف بن عميرة، كما في روضة الكافي^(٢).
وبملاحظة ما ذكرنا لا ريب في اعتبار الكتاب، والاعتماد عليه، وذكر في
آخر الكتاب حديثين من غير توسط محمد، ووصف فيه أحمد هكذا: بالاسناد
عن حميد بن زياد، عن أبي جعفر أحمد بن زيد بن جعفر الأزدي البزار، ينزل
في طاق [زهرير] ولقيه بزيع، قال: حدثني علي بن عبد الله^(٣) ... إلى آخره.

(١) رجال النجاشي: ٣٧١/١٠١٢ .

(٢) روضة الكافي: ٨/٣٠٣ .

(٣) انظر كتاب محمد بن المثنى (ضمن الاصول السنة عشر) : ٩٣ .

٩ - وأما كتاب عبد الملك بن حكيم :

ففي رجال النجاشي : عبد الملك بن حكيم الخثعمي ، كوفي ثقة ، عن ، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام ، له كتاب يرويه جماعة : أخبرنا القاضي أبو عبد الله الجعفي ، قال : حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، قال : حدثنا علي بن الحسن بن فضال ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن حكيم ، قال : حدثنا عبد الملك بن حكيم بكتابه^(١) . وفي الفهرست : عبد الملك بن حكيم ، له كتاب . أخبرنا به جماعة ، عن التلوكبرى ، عن ابن عقدة ، وذكر مثله^(٢) .

والسند في أول الكتاب أيضاً : التلوكبرى ، عن ابن عقدة .^(٣) إلى آخره . ويظهر من النجاشي أنه من الأصول ، وإن نسبة الكتاب إليه معلومة ، ويرويه عنه جماعة ، وإنما اقتصر على الطريق الواحد لمجرد الاختصار ، على حسب عادتهم في فهارسهم ، فلا يضر إذاً ضعف جعفر كما توهם ، أو جهاله كما قيل ، بل اعتماد المشايخ الثلاثة - وهم وجوه الطائفة ، ونقدة الأخبار في طريقهم إلى كتاب عمّه عليه - فربينة ظاهرة على حسن حاله ، بل وثاقته في الحديث ، مع أنه يروي عنه مثل [علي بن] الحسن بن فضال ، وهو بمكان من التثبت والاحتياط في النقل والرواية ، وورد فيه وفي سائر بني فضال ماورد من الأخذ بها رروا ، والثقة الجليل موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب كما في التهذيب في باب المواقف من كتاب الحج^(٤) ، والثقة الجليل محمد بن إسماعيل

(١) رجال النجاشي : ٦٣٦/٢٣٩

(٢) الفهرست : ٤٧٤/١١٠

(٣) كتاب عبد الملك بن حكيم (ضمن الأصول الستة عشر) : ٩٨

(٤) التهذيب : ٥/٥٧ ، ١٧٩

ابن بزيع كما في الكافي في باب بيض الدجاج من كتاب الأطعمة^(١) وأحمد بن محمد بن خالد فيه أيضاً^(٢)، وبعد رواية هؤلاء عنه لا وقع لما توهّم أو قيل فيه .

. (١) الكافي ٦ : ٣٢٤ / ١ .

. (٢) الكافي ٦ : ٣٢٤ / ١ .

١٠ - وأمّا كتاب مثنى بن الوليد الحناط :

ففي رجال النجاشي: مثنى بن الوليد الحناط، مولى، كوفي، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، له كتاب يرويه جماعة: أخبرنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: حدثنا الحسن بن علي بن يوسف بن بقاح، قال: حدثنا مثنى بكتابه^(١).

وفي الفهرست: مثنى بن الوليد الحناط له كتاب، رواه الحسن بن علي الخراز عنه، وفيه بلا فصل: مثنى بن الحضرمي له كتاب، أخبرنا بهما جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطة، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عنها^(٢).

وأمّا طریق التعلکبri في النسخة الموجودة، ففيها قال الشيخ رحمه الله: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا علي بن الحسن بن فضال التیمیلی، قال: حدثنا العباس بن عامر القصبي، قال: حدثنا مثنى بن الوليد الحناط، عن میسر بیاع الزطی^(٣) . . . إلى آخره.

وقال الشيخ الجليل أبو غالب أحمد بن محمد بن سليمان الزراری في رسالته إلى ولد ولده، في ذكر طرقه إلى الكتب: كتاب مثنى الحناط، حدثني به جدّي، عن الحسن بن محمد الطیالسی، عن الحسن بن علي بن بنت إلياس الخراز، عن مثنى^(٤).

وقال أبو عمرو الكثي قدس سره في رجاله: قال أبوالنصر محمد بن

(١) رجال النجاشي: ٤١٤/٦١٦.

(٢) الفهرست: ١٦٧/٧٣٦ و ٧٣٧ وفيه بدل بهما: به، وبدل عنها: عنه.

(٣) كتاب مثنى بن الوليد الحناط (ضمن الاصول ستة عشر): ١٠٢.

(٤) رسالة أبي غالب الزراری: ٦٦/٥٩.

مسعود: قال علي بن الحسن: سلام، ومثنى بن الوليد، والمثنى بن عبد السلام كلهم حناطون، كوفيون، لا بأس بهم^(١).

وقد قرر في محله أن قوله: لا بأس به، أي بوجه من الوجه، فيفيد التوثيق كما عليه جماعة، مع أنه يكفي في وثاقته رواية ابن أبي عمر عنـه كما عرفت، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي كما في الكافي في باب بيع الزرع الأخضر، وباب من زاد على خمس تكبيرات من أبواب الجنائز^(٢).

وفي التهذيب في باب الأغسال المفروضات، وفي باب الحيض من أبواب الزيادات، وفي باب أحكام السهو في الصلة^(٣). وغيرهما من الأجلاء الثقات من أصحاب الإجماع وغيرهم، سوى من تقدم ذكرهم مثل:

عبد الرحمن بن أبي نجران كما في التهذيب في باب البينات^(٤)، وفي الكافي في باب الصدق والأمانة، وفي باب نادر قبل باب دخول القبر، وفي باب ما يجب على الحائض في أداء المناسك^(٥)، وفي التهذيب في باب ميراث ابن الملاعنة، وفي باب العتق^(٦).

وعلي بن الحكم في الكافي في مولد أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام، وفي باب صلاة فاطمة عليها السلام، وفي باب الاهتمام بأمور المسلمين، وفي باب ما جاء في الهندباء، وفي باب الحمام من كتاب الرز والتجمل^(٧)، وفي التهذيب مكرراً في باب ميراث الاخوة^(٨).

(١) اختصار معرفة الرجال: ٦٢٩/٦٢٣.

(٢) الكافي: ٥: ٤/٣٧٥ و ٣: ١/١٨٦.

(٣) التهذيب: ١: ١٠٦/١٠٦، ٢٧٦/٢٧٦، ١: ٣٩٩/١٢٤٦، ٢٩: ٢٩٠/١٩٠، ٧٥٤/٧٥٤.

(٤) التهذيب: ٦: ٢٦٥/٢٦٦ و ٧٠٦/٧٠٦.

(٥) الكافي: ٢: ٨٥/٣، ٣: ١٩٢/١٩٢، ٤: ٤٤٧/٤٤٧.

(٦) التهذيب: ٩: ٣٢٩/١٢٢١، ١: ٢٢٧/٢٢٧، ٨: ٨٢١/٨٢١.

(٧) الكافي: ١: ٣٩١/٣، ٣: ٤٦٨/٤٦٨، ٢: ١٣١/٨، ٨: ٦٢/٦٢، ١: ٣٦٢/٣٦٢، ٦: ٤٩٧/٤٩٧.

٥

(٨) التهذيب: ٩: ٣٢٠/١١٤٩ و ١١٥٠.

والحسن بن علي الوشاء في الكافي في كتاب العقل، وفي باب البدع والرأي ، وفي باب المستضعف ، وفي باب الرمي عن العليل^(١).

والحسن بن راشد فيه في باب الشكر^(٢).

وابن فضال فيه في باب اللقيط ، وفي باب شدة ابتلاء المؤمن^(٣) ، وفي التهذيب في باب ابتياع الحيوان^(٤).

وعلي بن الحسن بن رباط ، في الكافي في باب أن النساء لا يرثن من العقار شيئاً^(٥) ، وفي الاستبصار في باب أن المرأة لا ترث من العقار والدور^(٦).

وعبد الله بن مسakan في التهذيب في باب تلقين المحتضرين من أبواب الزiyادات^(٧).

والحسن بن عبوب فيه في باب التلقي والحركة^(٨) ، وفي الكافي في باب التلقي

ومعاوية بن حكيم في التهذيب في باب أحكام الطلاق^(٩) ، وفي الاستبصار في باب من طلق امرأته ثلث تطليقات^(١٠).

(١) الكافي ١ : ١٩ حدث ٢١ . و ١ : ٤٦ حدث ١١ و ٢ : ٢٩٨ حدث ٦ . و ٤ : ٤٨٦ حدث ٤.

(٢) الكافي ٢ : ١٩/٧٩ .

(٣) الكافي ٥ : ٢٢٤ . ١ / ٢٢٤ . و ٢ : ١٩٩ / ٢٤ .

(٤) التهذيب ٧ : ٧٨ / ٣٣٢ .

(٥) الكافي ٧ : ١٢٩ . ١٠ / ١٢٩ .

(٦) الاستبصار ٤ : ١٥٢ / ٥٧٥ .

(٧) التهذيب ١ : ٤٣٢ / ٤٣٢ . ١٣٨٥ .

(٨) التهذيب ٧ : ١٥٨ / ٦٩٦ .

(٩) الكافي ٥ : ١٦٨ . ٢ / ١٦٨ .

(١٠) التهذيب ٨ : ٥٦ / ١٨١ .

(١١) الاستبصار ٣ : ٢٨٩ / ٢٨٩ . ١٠٢٠ .

والحسين بن أبي العلاء في التهذيب في باب التيمم من أبواب
الزيادات^(١) ، وفي الاستبصار في باب من دخل الصلاة بتيمم ثم وجد
الماء^(٢) .

وهؤلاء كلهم أجيال ثقات ، بل جلهم معدودون في الفقهاء الكبار ،
وأساطين حلة الأخبار ، وحاشاهم أن يرووا مع اختلاف مشاربهم عمن لا
يُثْقَفُونَ به ، ولا يعتمدون عليه ، وهذا من أجل القرائن للتزكية والتوثيق عند
أرباب التحقيق ، والله تعالى ولي التوفيق .

(١) التهذيب ١ : ٤٠٦ / ١٢٧٧ .

(٢) الاستبصار ١ : ١٦٨ / ٥٨١ .

١١ - وأما كتاب خلاد السدي قدس سره :

ففي النجاشي : خلاد السدي البزار، كوفي، روى عن أبي عبدالله، وقيل : أنه خلاد بن خلف المقرئ، خال محمد بن علي الصيرفي أبي سمية، له كتاب يرويه عده : منهم ابن أبي عمير، أخبرنا أحد بن محمد بن سعيد، قال : حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان ومحمد بن مفضل بن إبراهيم بن قيس بن رمانة الأشعري ، قال حدثنا ابن أبي عمير، عن خلاد بكتابه^(١).

وفي الفهرست : خلاد السدي له كتاب ، أخبرنا به جاعة ، عن التلعكري ، عن ابن عقدة ، عن يحيى بن زكريا بن شيبان ، عن ابن أبي عمير ، عن خلاد السدي^(٢).

وهذا بعينه طريق التلعكري في النسخة الموجودة^(٣).

وقد أخرج الكليني عنه في الكافي باب من مات وليس له وارث ، عن علي ابن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن خلاد^(٤).

والشيخ في التهذيب في باب من مات وليس له وارث من العصبة ، باسناده عن أحد بن محمد ، عن ابن أبي عمير ، عن خلاد^(٥). وفي الاستبصار في باب تحرير ما يذهب المحرم من الصيد^(٦).

والسدي كما في الإيضاح : بضم السين^(٧)، والموجود المضبوط في نسخ

(١) رجال النجاشي : ٤٠٥/١٥٤.

(٢) الفهرست : ٦٦/٢٦١.

(٣) كتاب خلاد ، (ضمن الأصول الستة عشر) : ١٠٦.

(٤) الكافي : ٧/١٦٩.

(٥) التهذيب : ٩/٣٨٧ ، ١٣٨٢/٣٨٧ ، وفيه عن خلاد عن السري

(٦) الاستبصار : ٢/٢١٥ ، ٧٣٩ ، وفيه : خلاد السدي.

(٧) الإيضاح : ٣٥.

كتب الرجال والأخبار - ثم الدال، كأنه منسوب إلى سُدَّة، وهي سُدَّة مسجد الكوفة، وكان السُّنَّيِّ المعروف يبيع بها المقامع، وهي ما يبقى من الطاق المسدود، ولذا نسب إليها.

وقد وقع في كتب الفقهاء والأخبار تحريرات عجيبة، حتى من الشيخ في التهذيب، فتارة حرَّفوه بالسري، وأخرى بالسندي، وفي موضع من الجواهر بالبرقي، بل في التهذيب في الباب المتقدم عن خلاد، عن السري، بل فيه في باب الكفاراة عن خطأ المحرم: عن حَمَاد السري^(١)، مع نقله في الاستبصار خلاد، وكلَّ هذا تحرير غير خفي على الخبير النَّقَاد.

وقد أتَضَحَ بما ذكرنا اعتبار الكتاب^(٢)، وحسن حال خلاد، بل وثائقه لرواية ابن أبي عمير عنه، واعتماد المشايخ عليه.

(١) التهذيب ٥: ٣٧٨ حديث ١٣١٩ وفيه: خلاد السندي، وانظر جامع الرواية: ٢٩٦.

(٢) لم يرد في المخطوطة.

١٢ - رأيًا كتاب الحسين بن عثمان :

ففي النجاشي: الحسين بن عثمان بن شريك بن عدي العامري الوحيدى، ثقة، روى عن أبي عبد الله، وأبي الحسن عليهما السلام. ذكره أصحابنا في رجال أبي عبد الله عليه السلام، له كتاب مختلف الرواية فيه، فمنها ما رواه ابن أبي عمر، أخبرنا إجازة محمد بن جعفر، عن أحد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن مفضل بن إبراهيم سنة خمس وستين ومائتين، قال: حدثنا محمد بن أبي عمر، عن الحسين بن عثمان^(١).

والسند إليه في أول الكتاب هكذا: الشيخ آيده الله تعالى - يعني التلوكى - قال: حدثنا أبوالعباس أحد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا جعفر بن عبدالله المحمدى، قال حدثنا محمد بن أبي عمر، عن الحسين بن عثمان، عن عبدالله بن مسكان . . . إلى آخره، والطريقان في غاية القوّة والاعتبار. وقد روى عن الحسين غير ابن أبي عمر جماعة من الأجلاء، فمنهم: الحسين بن سعيد في الكافي في باب حد المرض الذي يجوز للرجل أن يفطر فيه^(٢).

وأيوب بن نوح في باب كيفية الصلاة من التهذيب^(٣).

ومحمد بن الحسين في باب الصلاة في السفر من أبواب الزيادات من التهذيب، وفي الاستبصار في باب من يجب عليه التمام^(٤).

وموسى بن القاسم في أواسط باب الزيادات في فقه الحجّ من

(١) رجال النجاشي: ٥٣ / ١١٩.

(٢) الكافي: ٤: ١١٩ / ٧.

(٣) التهذيب: ٢: ١٣٧ / ٥٣٢.

(٤) التهذيب: ٣: ٥٤٤ / ٢١٩، والاستبصار: ١: ٢٣٥ / ٨٣٩.

(١) التهذيب

والقاسم بن محمد في الكافي في باب التعزية^(٢)، وفي التهذيب في باب تلقين المحضررين من أبواب الزيادات^(٣).

وقد أشرنا غير مرّة أنَّ رواية الأجلة عن راوٍ من علامٍ الوثائق.

وذكره الشيخ قدس سره في رجاله في أصحاب الصادق عليه السلام،

وقال فيه: أنسد عنه^(٤).

وقد ذكرنا في محله دلالة هذه الكلمة على التوثيق، وابن عقدة ذكره في رجاله الذي ذكر فيه أربعة آلاف رجل من ثقات أصحاب الصادق عليه السلام.

وقال العلامة قدس سره في الخلاصة: قال الكشي، عن حدوه، عن أشياخه: إنَّ الحسين بن عثمان خير، فاضل، ثقة^(٥).

واعترض عليه صاحب التلخيص بأنَّ الكشي قال ذلك في الحسين بن عثمان بن زياد الرواسي، والاتحاد محل نظر^(٦).

قلت عبارة اختيار رجال الكشي هكذا: حدوه: سمعت أشياخي يذكرون أنَّ حماداً وجعفراً والحسين بنى عثمان بن زياد الرواسي، كلُّهم

(١) لم نقف على هذا الحديث في باب المشار إليه في النسخة المطبوعة من التهذيب. نعم في ٥: ٤٦١ حديث ١٦٠٦ وفيه ... ابن أبي عمر عن الحسين بن عثمان ... ولكن ذكر ذلك الأردبيلي في جامع الرواة: ١/٢٤٧.

(٢) الكافي ٣: ٢٠٤ / ٥.

(٣) التهذيب ١: ٤٦٣ / ٤٦٣.

(٤) رجال الشيخ الطوسي: ٦٣ / ١٦٩، وانظر في تفسير هذه الكلمة ما ورد في العدد ٣ من السنة الأولى من نشرة تراثنا التي تصدرها مؤسسة آل البيت عليهم السلام لحياء التراث، بقلم العلامة المحقق المتبع السيد محمد رضا الجلايلي.

(٥) الخلاصة: ١٥ / ٥١.

(٦) التلخيص (مخطوط): ١١٤.

والعلامة ذكر هذه العبارة في ترجمة حَاد بفاصلة قليلة^(٢).

ومن البعيد أن يكون ما نقله في العامري الوجدي ملقطاً مما ذكره الكثي في الرواسي وآخوه، وعدم وجود ما نقله في الأول في الكثي الموجود لا يوجب الحمل على الاشتباه وتورّم الالتحاد؛ لما أشرنا إليه سابقاً من وجود نسخة أصل رجال الكثي في عصره، ولعل ما نقله أولاً يوجد فيه، إلا أنَّ الذي يقرب هذا البعيد أنه لم يذكر الرواسي في الخلاصة، مع أنه مذكور في الكثي تبعاً، وفي الفهرست منفرداً، وذكر له كتاباً، وذكر طريقه إليه^(٣)، إن هذا إلا لتوهُم الالتحاد والله العاَصِم.

(١) رجال الكثي ١ : ٦٧٠/٦٩٤.

(٢) انظر الخلاصة : ٥٦/٣.

(٣) الفهرست : ٥٧/٢١٥.

١٣ - وأما كتاب عبد الله بن يحيى الكاهلي :

ففي النجاشي: عبد الله بن يحيى أبو محمد الكاهلي، عربي أخوه إسحاق، رواه عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، وكان عبد الله وجيهًا عند أبي الحسن عليه السلام، ووصى به علي بن يقطين رحمه الله فقال له: «إضمون لي الكاهلي وعياله أضمن لك الجنة». وقال محمد بن عقدة الناسب: عبدالله بن يحيى الذي يقال له الكاهلي، هو تميمي النسب، وله كتاب يرويه جماعة منهم: أحد بن محمد بن أبي نصر، أخبرنا القاضي أبو عبدالله الجعفي، قال: حدثنا أحد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن أحد القطوانى، قال حدثنا أحد بن محمد بن أبي نصر، عن الكاهلي بكتابه^(١).

وفي الفهرست: عبدالله بن يحيى الكاهلي له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفار، عن أحد بن محمد بن أبي نصر، عن عبدالله بن يحيى .

وأخبرنا به أبو عبدالله المفید قدس سره، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه وحزة بن محمد ومحمد بن علي، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمر، عن الكاهلي^(٢).

وفي مشيخة الفقيه: وما كان فيه عن عبدالله بن يحيى الكاهلي فقد رويته عن أبي رحمه الله، عن سعد بن عبدالله، عن أحد بن محمد بن عيسى، عن

(١) رجال النجاشي: ٢٢١ / ٥٨٠، وفيه بدل محمد بن عقدة الناسب: محمد بن عبدة الناسب، هذا وفي المخطوطة والمحجرية بدل أحد بن محمد بن سعيد: محمد بن محمد ابن سعيد.

(٢) الفهرست: ٤٣٠ / ١٠٢

..... خاتمة المستدرك / ج ١
أحمد بن أبي نصر البزنطي ، عن عبدالله بن يحيى الكاهلي^(١) .

وطريق التلوكبرى في النسخة الموجودة : الشيخ - أيده الله تعالى - قال :
حدثنا أبوالعباس أحمد بن محمد بن سعيد ، قال : حدثنا محمد بن أحمد بن
الحسن بن الحكم القطوانى ، قال : حدثنا أحد بن محمد بن أبي نصر البزنطي ،
قال : حدثنا عبدالله بن يحيى الكاهلى ، قال : سمعت أبي عبدالله عليه السلام
يقول^(٢) ... الخبر.

ويروى عنه سوى البزنطي وابن أبي عمير جماعة ، منهم :
زكرياس بن آدم قدس سره في التهذيب في باب اليوم الذي يشك فيه من
شهر رمضان ، وفي باب أنه يقع يوم السابع^(٣) ، وفي باب القول على
الحقيقة^(٤) .

والحسن بن محبوب فيه في باب الشركة والمضاربة ، وفي باب التلقى
والحركة ، وفي باب الذبح^(٥) ، وفي الاستبصار في باب الهدى المضمون ، وفي
باب المضارب يكون له الربح^(٦) .

وصفوان بن يحيى في الكافي في باب صفات الذات ، وفي باب فضل
الحج والعمرة ، وفي باب صفة التيَّم^(٧) ، وفي التهذيب في باب الإجازات ، وفي
باب صفة التيَّم^(٨) .

(١) من لا يحضره الفقيه (المشيخة) : ١٠١ .

(٢) كتاب عبدالله الكاهلى (ضمن الاصول السنة عشر) : ١١٤ .

(٣) التهذيب ٤: ١٨١ / ٥٠٥ ، ٧: ٤٤٣ / ١٧٧٢ .

(٤) لعل الإشارة إلى التهذيب من سهو الساخ حيث لا يوجد في التهذيب بابا تحت هذا العنوان .
والظاهر أنه الكافي ٦: ٣١ / ٦ .

(٥) التهذيب ٧: ١٨٨ / ٨٣١ ، ٧: ١٥٨ / ٦٩٨ ، ٥: ٢٢٥ / ٧٥٩ .

(٦) الاستبصار ٢: ٢٧٣ / ٩٦٨ ، ٣: ١٢٧ / ٤٥٤ .

(٧) الكافي ١: ٨٣ ، ٣: ٢٥٣ ، ٧: ٦٢: ٣ ، ٣: ٣ / ٣ .

(٨) التهذيب ٧: ٢١٩ / ٩٥٧ ، ١: ٢٠٧ / ٦٠٠ .

وفضالة بن أيوب في الفقيه في باب إحرام الحائض^(١)، وفي باب بيع الماء والمنع منه من التهذيب^(٢).

والقاسم بن محمد فيه فيه، وفي باب المهر والأجور منه، وفي باب الذبائح والأطعمة^(٣).

وعلي بن الحكم الكوفي الثقة فيه في باب الصلاة في السفر، وباب الشفعة^(٤) وغيرها، وفي الكافي في باب الماء الذي فيه قلة وغيره^(٥).

والحسين بن سعيد في التهذيب في باب العقود على الإمام، وفي باب ضروب الحج^(٦)، وفي الاستبصار في باب البئر تقع فيها العذرة اليابسة، وفي باب من لم يجد الهدي ووجد الثمن، وفي باب النبي عن بيع الذهب بالفضة^(٧).

والحسن بن محمد الحضرمي في التهذيب في باب المهر والأجور، وفي باب عقد المرأة على نفسها النكاح^(٨)، وفي الكافي في باب الرجل يهوى امرأة وأبوه يهوى غيرها^(٩).

ومحمد بن خالد فيه في باب الكتمان، وفي باب الشرك، وفي باب

(١) من لا يحضره الفقيه ٢: ٢٤١ / ١١٥٢.

(٢) التهذيب ٧: ٦١٧ / ١٣٩.

(٣) التهذيب ٧: ١٣٩ / ٦١٧ ، ٦١٧ و ٧: ٣٦٥ / ١٤٧٩ ، ٩: ٨٨ / ٣٧٠.

(٤) التهذيب ٣: ٢٠٧ / ٤٩٣ ، ٧: ١٦٥ / ٧٣٢.

(٥) الكافي ٣: ١ / ٣.

(٦) التهذيب ٧: ٣٥٠ / ٣٨ ، ٥: ١١٢ / ٣٨.

(٧) الاستبصار ١: ٤١ / ١١٦ ، ٢: ٢٦٠ / ٩١٩ ، ٣: ٩١٩ / ٣١٧ وفيه: الحسين بن سعيد عن عبدالله بن بمحى (بحـ).

(٨) التهذيب ٧: ٣٧٦ / ١٥٢٣ ، ٧: ٣٩٢ / ١٥٦٩.

(٩) الكافي ٥: ٤٠١ / ٢.

التقدّم في الدعاء^(١)

وعليٰ بن مهزيار فيه في باب من وصف عدلاً وعمل بغیره^(٢).

وعليٰ بن الحسن بن رباط في التهذيب في باب الأحداث الموجة للطهارة^(٣)، وفي الاستبصار في باب المذى والودي^(٤).

ومحمد بن حماد بن زيد الثقة في التهذيب في باب الأحداث الموجة للطهارة، وفي باب فضل الصلاة من أبواب الزيادات، ومرتدين في باب كيفية الصلاة منها^(٥)، وفي الاستبصار في باب الجهر بـ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»^(٦).

واسحاق بن عمار في الكافي في باب حقّ الجوار^(٧).

وتعلبة بن ميمون الفقيه المقدّم في هذه العصابة في التهذيب في باب صفة الوضوء^(٨)، وفي الاستبصار في باب كيفية المسح على الرجلين^(٩).

وعبدالله بن مسكان في التهذيب في باب تلقين المحتضرين^(١٠)، وفي الاستبصار في باب موضع الكافور من الميت^(١١).

(١) الكافي ٢ : ١٧٧ حدث ٨، و ٢ : ٢٩٢ حدث ٧، و ٢ : ٣٤٣ حدث ٥، وفيها عن محمد ابن خالد عن عبدالله بن بمحى.

(٢) الكافي ٢ : ٤ / ٢٢٧.

(٣) التهذيب ١ : ٤٦ / ١٩.

(٤) الاستبصار ١ : ٢٩٩ / ٩٣.

(٥) التهذيب ١ : ٣٤ حدث ٩٢، و ٢ : ٢٣٦ حدث ٩٣٣، و ٢ : ٢٨٨ حدث ١١٥٥، و ٢ : ١١٥٩ / ٢٨٩.

(٦) الاستبصار ١ : ١١٥٧ / ٣١١.

(٧) الكافي ٢ : ٤ / ٤٨٩.

(٨) التهذيب ١ : ٢٤٠ / ٩٠.

(٩) الاستبصار ١ : ١٧٩ / ٦٠.

(١٠) التهذيب ١ : ٨٩٢ / ٣٠٧.

(١١) الاستبصار ١ : ٧٤٧ / ٢١٢.

وحَادَ بن عثمان في الكافي في باب التسليم وفضل المسلمين^(١).

وغيرهم من لا حاجة إلى ذكرهم بعد رواية هؤلاء، الذين فيهم ثلاثة الذين نصوا على عدم روایتهم إلاّ عن الثقة، وجمع من أصحاب الإجماع والفقهاء، من الثقات والأجلاء من الرواة، الذين بلغوا الغاية في التثبت والإتقان، فلا ينبغي التشكيك في توثيق من عکفوا عليه، وأخذوا عنه.

وفي رجال أبي عمرو الكثي: عبدالله بن يحيى الكاهلي: علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن عيسى، قال: زعم ابن أخي الكاهلي أن أبي الحسن الأول عليه السلام، قال لعلي بن يقطين: «إضمن لي الكاهلي وعياله، أضمن لك الجنة»^(٢).

وفي موضع آخر منه: حدثني حدويد بن نصير (قال: حدثني محمد بن نصير)^(٣) قال: حدثني محمد بن عيسى، قال: زعم الكاهلي أن أبي الحسن عليه السلام، قال لعلي بن يقطين: «إضمن لي الكاهلي وعياله، أضمن لك الجنة» فزعم ابن أخيه أن علياً رحمة الله لم يزل يجري عليهم الطعام، والدرام، وجميع النفقات مستغنين حتى مات الكاهلي، وأن نفقةه كانت تعم عيال الكاهلي وقرباته. والkahلي يروي عن أبي عبدالله عليه السلام^(٤).

ووجدت بخط جبريل بن أحمد: حدثني محمد بن عبدالله بن مهران، عن الحسن بن علي بن أبي حزرة، عن أبيه، عن أخطل الكاهلي، عن عبدالله بن يحيى الكاهلي، قال: حججت فدخلت على أبي الحسن عليه السلام، فقال لي: «اعمل خيراً في سنتك هذه ، فإن أجلك قد دنا» قال: فبكى، فقال: «ما يبكيك» قلت: جعلت فداك نعيت إليّ نفسي ، قال: «إبشر فإليك من

(١) الكافي ١ : ٢٢١ .

(٢) رجال الكثي ٢ : ٧٤٩ / ٧٠٤ .

(٣) النسخ المطبوعة حالية من هذا القول.

(٤) رجال الكثي ٢ : ٧٤٥ / ٨٤١ .

شييعتنا، وأنت إلى خير» قال أخطل : فما لبث عبدالله بعد ذلك إلا يسيراً حتى
مات^(١).

١٤ - وأما كتاب سلام بن أبي عمرة:

ففي النجاشي: سلام بن أبي عمرة الخراساني، ثقة، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، سكن الكوفة، له كتاب يرويه عنه عبد الله بن جبلة، أخبرني عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا القاسم بن محمد بن الحسين بن حازم، قال: قال: حدثنا عبد الله بن جبلة، قال: حدثنا سلام^(١).

والمراد بالعدّة هنا كما صرّح به العلامة الطباطبائي: رجال ابن عقدة، وهم: محمد بن جعفر الأديب، وأحمد بن محمد بن هارون، وأحمد بن محمد بن الصلت، والقاضي أبو عبد الله الجعفي. قال رحمه الله: والظاهر اشتراك الكل في التوثيق^(٢).

وفي الفهرست: سلام بن عمرو له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن التلعكري، عن ابن عقدة، عن القاسم بن محمد بن الحسين بن حازم، عن عبد الله بن جبلة، عن سلام بن عمرو^(٣).

والسند في الكتاب أيضاً مثله^(٤)، إلا أنَّ فيه سلام بن أبي عمرة، فالظاهر أنَّ ما في الفهرست اشتباه، أو أنَّ عمرو اسم أبي عمرة.

وفي رجال الشيخ رحمه الله في اصحاب الصادق عليه السلام: سلام بن أبي عمرة الخراساني^(٥).

واحتمال التعدد من الأوهام.

(١) رجال النجاشي: ١٨٩/٥٠٢.

(٢) رجال السيد بحر العلوم ٢: ١٠٣.

(٣) الفهرست: ٨٢/٣٣٩.

(٤) كتاب سلام بن أبي عمرة (ضمن الاصول السنة عشر): ١١٧ وفيه بن أبي عروفة.

(٥) رجال الشيخ الطوسي: ٢١٠/١٢٩.

والقاسم بن محمد المذكور في طرق المشايخ الثلاثة غير مذكور في الرجال، ولكن الظاهر أنه من مشايخ الإجازة، ومن اعتماد الشيخ والنجاشي والتلوكبي في طريقهم إلى الأصل المذكور عليه، يظهر حسن حاله. وليس فيه من الأخبار الفرعية إلا نذر يسير.

١٥ - وأما نوادر علي بن أسباط :

ففي النجاشي: علي بن أسباط بن سالم، بیاع الزطی، أبو الحسين المقرنی، کوفی، ثقة، وكان فطحیاً، جرى بينه وبين علي بن مهزيار رسائل، رجعوا فيها الى أبي جعفر الثاني عليه السلام، فرجع علي بن أسباط عن ذلك القول وتركه، وقد روی عن الرضا عليه السلام من قبل ذلك، وكان أوثق الناس وأصدقهم لهجة، له كتاب الدلائل. إلى أن قال: قوله كتاب نوادر مشهور، أخبرنا أبوالحسن أحد بن محمد بن موسى الجراح الجندي، قال: حدثنا محمد بن علي بن همام أبو علي الكاتب، قال: حدثنا أحد بن محمد بن موسى، قال: حدثنا أحد بن هلال، عن علي بن أسباط^(١).

وفي الفهرست: علي بن أسباط الكوفی، له أصل وروایات، أخبرنا به الحسین بن عبید الله، عن أحد بن محمد بن يحيی العطار، عن أبيه، عن محمد ابن أحد بن أبي قتادة، عن موسی بن جعفر البغدادی، عن علي بن أسباط. وأخبرنا ابن أبي جید، عن ابن الولید، عن الصفار، عن محمد بن الحسین بن أبي الخطاب، عن علي بن أسباط^(٢).

وفي مشیخة الفقيه: وما كان فيه عن علي بن أسباط فقد رویته عن محمد ابن الحسن رضی الله عنه وساق مثله^(٣).

والسند في أول النسخة هكذا: الشيخ آیده الله تعالى - يعني التلعکبیری رضی الله عنه - قال: حدثنا أبوالعباس أحد بن محمد بن سعید المداني، قال: أخبرنا علي بن الحسن بن فضال، قال: حدثنا علي بن أسباط،

(١) رجال النجاشی: ٦٦٣/٢٥٢ وفيه: أخبرنا . . . ابن الجراح الجندي.

(٢) الفهرست: ٣٧٤/٩٠

(٣) المشیخة: ٩٧، الفقیہ: ٤.

قال: أخبرنا يعقوب بن سالم الأحرر، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «ما قبض رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَنْتِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِلِيلَةٍ أطْوَلَ لَيْلَةً»^(١) الخبر.

وفي الكافي: الحسين بن محمد، عن المعلى بن محمد، عن منصور بن العباس، عن علي بن أسباط، عن يعقوب، وساق مثله^(٢).

وقد اختلفت كلمات الأصحاب في رجوعه عن الفطحيَّة وعدمه، وفي زمان رجوعه، ولا حاجة إلى نقلها وتحقيق الحقَّ بعد اعتبار كتابه، واعتبار المشايخ عليه، وكونه أوثق الناس وأصدقهم، وكثرة الطرق إلى كتبه، وفيها الصحيح، وإكثار رواية الأجلاء عنه، فقد روى عنه سوى من تقدم: أحمد بن محمد بن عيسى في الكافي في باب العجب^(٣)، وفي التهذيب في باب ميراث من علام الآباء، وفي باب السنة في عقود النكاح، وفي باب الاستخاراة له^(٤).

وإبراهيم بن هاشم في الكافي في باب العجب، وفي باب أصول الكفر وأركانه، وفي باب ذي اللسانين، وفي باب صلاة الاستخاراة^(٥)، وفي التهذيب في باب من يحرم نكاحهنَّ من الأزواج^(٦).

ويعقوب بن يزيد فيه في باب تلقين المحتضرين^(٧)، وفي الكافي في باب وقت ما يعلم الإمام جميع علم الإمام الذي قبله، وفي باب من حثا على

(١) نوادر علي بن أسباط، ضمن الأصول السنة عشر: ١٢١.

(٢) الكافي ١: ٣٧٠ / ١٩.

(٣) الكافي ٢: ٢٣٦ / ١.

(٤) التهذيب ٩: ٣١٢ / ١١٢١، ٧: ٤١٤ / ١٦٥٧، ٧٦: ٤٠٧ / ١٦٢٨.

(٥) الكافي ٢: ٢٣٦ / ٣، ٢: ٢٢٠ / ٧، ٢: ٢٥٧ / ٣، ٣: ٤٧١ / ٥.

(٦) التهذيب ٧: ٣١٠ / ١٢٨٥.

(٧) التهذيب ١: ٣١٩ / ٩٢٨.

والحسين بن سعيد فيه، وفي باب أن الأئمة عليهم السلام ولاة أمر الله عز وجل^(٢) .

والحسن بن موسى الخشاب في التهذيب في باب التيمم، وفي باب فضل المساجد، وغيرها^(٣) .

والحسن بن علي الوشائء فيه في باب أحكام السهو في الصلاة^(٤) .
 ومنصور بن حازم في الاستبصار في باب النفر الأول^(٥) .

وموسى بن القاسم البجلي في الكافي في باب صلة الاستخارات، وفي باب البخور^(٦) ، وفي التهذيب في باب المدينة وفضلها^(٧) .

وعمران بن موسى في الكافي في باب ماء السماء في كتاب الأشربة^(٨) .

وعلي بن الحسن الطاطري - الذي قالوا فيه: روى عن الرجال الموثوق بهم وبرواياتهم - في التهذيب في باب أوقات الصلاة^(٩) .

ومحمد بن عيسى بن عبد في الكافي في باب مولد الحسين عليه السلام^(١٠) .

وعبد العظيم بن عبدالله الحسني في الكافي في باب أن الأئمة عليهم

(١) الكافي ١: ٢١٦، ٣: ١٩٩، ٥: ٥.

(٢) الكافي ١: ٢١٦، ١: ١٤٨، ٢: ٢.

(٣) التهذيب ١: ٢٤٩، ٣: ٦٨٢، ٢٠٢: ٥٨٧.

(٤) التهذيب ٢: ١٩٧، ٧٧٤.

(٥) الاستبصار ٢: ٣٠١، ١٠٧٥.

(٦) الكافي ٣: ٤٧١، ٥: ٥١٨، ٦: ٣.

(٧) التهذيب ٦: ١٦، ٣٧.

(٨) الكافي ٦: ٣٨٨، ٣: ٣٨٨.

(٩) التهذيب ٢: ٢٣، ٦٥: ٢٣.

(١٠) الكافي ١: ٣٨٧، ٦: ٦.

السلام نور الله عز وجل ، وباب التسليم ، وباب معاني الأسماء ، وغيرها^(١) .
 وأحمد بن محمد بن خالد فيه في باب البنية في كتاب الكفر والإيمان^(٢) .
 والحال فيه في باب معرض النبي صل الله عليه وآله وسلم^(٣) .
 وهؤلاء من أجيال الثقات ، وفقهاء الرواية ، يكفي روایتهم عنه في علو
 مقامه ، وسمو شأنه .
 ويروى عنه غيرهم جماعة لا حاجة إلى ذكرهم ، فإن الغرض بيان وثاقته ،
 واعتبار كتابه ، لأن ما يتعلّق به ، فإنه موكول إلى كتب الرجال .

(١) الكافي ١ : ١٥١ / ٤ ، ١ : ٣٢٢ / ٨ ، ١ : ٩٢ / ١١ .

(٢) الكافي ٢ : ٦٩ / ٤ .

(٣) الكافي ٤ : ٥٦٥ / ٢ .

١٦ - مختصر كتاب العلاء:

وجدناه بخط الشيخ الجليل صاحب الكرامات محمد بن علي الجباعي، نقله من خط الشيخ الشهيد الأول قدس سرهما، أوله هكذا: من كتاب العلاء، وساق الأخبار، وكتب في آخره: آخر المختار نقلاً من خط الشيخ العالم محمد بن مكي، وهو نقل من خط الشيخ الجليل محمد بن إدريس في العشرين من جمادى الأولى، سنة ستين وثمانمائة^(١). وتاريخ الكاتب^(٢) (للأصل آخر يوم الجمعة)^(٣) ثامن عشر من شهر رمضان، سنة ثلاثة وستين وسبعين، وذهب هنا^(٤) نصف السطر في آخر الصفحة، وبقي منه هذا: سبعين وخمسة، قال وهو يسأل من الله التوفيق واللطف، وذهب سطر آخر أيضاً، والظاهر أن هذا تاريخ خط ابن إدريس .

والعلا، كما في النجاشي: ابن رزين القلا، ثقفي، مولى، قاله ابن فضال، وقال ابن عبدة الناسب: مولى يشكر، كان يقليل السوق، روى عن أبي عبدالله عليه السلام، وصاحب محمد بن مسلم قدس سره وفقه عليه، وكان ثقة وجهاً، والهلال بن العلاء، روى عنه وعبد الملك بن محمد بن العلاء .

له كتب يرويها جماعة، أخبرنا جماعة، عن الحسن بن حمزة، قال: حدثنا محمد بن جعفر، عن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، قال: حدثنا

(١) مختصر اصل علاء، بن رزين (ضمن الاصول الستة عشر): ١٥٠.

(٢) ورد في المخطوطة فوقها: كذا.

(٣) وردت في المخطوطة هكذا: الاصل يوم آخر الجمعة، وورد فوقها: تاريخ خط الجباعي قدس سره .

(٤) ورد في المخطوطة فوقها: تاريخ خط الشهيد قدس سره .

الحسن، عن العلاء بكتابه^(١).

وفي الفهرست: العلاء بن رزين القلا، جليل القدر، ثقة، له كتاب، وهو أربع نسخ، منها رواية الحسن بن عبوب، وذكر النسخ والطرق وجملها صحاح، وقال في آخر كلامه: قال ابن بطة: العلاء بن رزين أكثر رواية من صفوان بن يحيى^(٢).

وفي هذا المقدار كفاية لاعتبار كتابه، وعلو مقامه.

(١) رجال التجاخي: ٢٩٨/٨١١.

(٢) فهرست الشيخ: ١١٢/٤٨٨.

١٧ - كتاب المؤمن أو ابلاء المؤمن :

هو للثقة الجليل الحسين بن سعيد الأهوازي، أما جلاله قدره وبيان حاله فلا يحتاج إلى البيان، وأما الكتاب المذكور فهو داخل في كتبه الثلاثين التي يضرب باعتبارها المثل، إلا أن النجاشي عبر عنه بكتاب حقوق المؤمنين وفضلهم^(١)، والشيخ في الفهرست بكتاب المؤمن^(٢). والطرق إليها كثيرة - مذكورة في النجاشي، والفهرست، ومشيخة الفقيه^(٣)، - غيبة عن التزكية والتصحيح.

وقد ذكر هذا الكتاب بخصوصه الشيخ الجليل أبوغالب الزراري في رسالته، فقال: كتاب ما يبتلي به المؤمن لابن سعيد، حدثني به عبدالله بن جعفر الحميري، عن أجد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد^(٤) قدس سرهـم.

(١) رجال النجاشي : ٥٨ / ١٣٦ - ١٣٧ .

(٢) فهرست الشيخ : ٥٨ / ٢٢٠ .

(٣) الفقيه : ٤ : ٩٠ ، من المشيخة .

(٤) رسالة أبي غالب الزراري : ٤٧ .

١٨ - كتاب الديات :

هو من الأصول المشهورة واعتمد عليها المشايخ الثلاثة قدس سرهم في الكافي، والتهذيب، والفقیه، وذکروا طرقهم إلیه، وبين نسخهم اختلاف عرفه النظار.

وقال في النجاشي : ظريف بن ناصح أصله كوفي، نشأ ببغداد، وكان ثقة في حديثه، صدوقاً، له كتب منها كتاب الديات، رواه عدّة من أصحابنا، عن أبي غالب أحد بن محمد، قال: قرئ على عبدالله بن جعفر وأنا أسمع، قال: حدثنا الحسن بن ظريف، عن أبيه به^(١).

وفي الرسالة المذكورة نسب الكتاب إلى الحسن، فقال: كتاب الديات للحسن بن ظريف، حدثني به عبدالله بن جعفر، عن الحسن بن ظريف^(٢). وقد نقل العالم الفقيه يحيى بن سعيد، ابن عم المحقق تمام الكتاب، في آخر جامعه، وذكر طريقه إليه فقال: فصل، ولما انتهيت إلى هنا وهو المقصود بالكتاب، سأله من وجب حقه إثبات كتاب الديات لظريف بن ناصح رحمه الله بإسناده، وأجبته إلى ذلك وها أنا ذاكراً على وجهه إن شاء الله تعالى:

أخبرني السيد الفقيه العالم الصالح محبي الدين أبو حامد محمد بن عبدالله ابن علي بن زهرة الحسيني الحلبي رحمة الله عليه قال: أخبرني الشيخ الفقيه محمد بن علي بن شهر آشوب، عن أبي الفضل الداعي وأبي الرضا فضل الله ابن علي الحسيني وأبي الفتوح أحمد بن علي الرازي وأبي علي محمد بن الفضل الطبرسي ومحمد وعلى أبي علي بن عبد الصمد النيشابوري ومحمد بن الحسن الشوهاني وجحاعة، وكلهم عن أبي علي وعبد الجبار المقرئ، عن الشيخ أبي

(١) رجال النجاشي: ٥٥٣/٢٠٩ . وفيه زيادة: أخبرنا عدّة من أصحابنا عن أبي غالب . . .

(٢) رسالة أبي غالب الزراروي: ٤٩ .

جعفر الطوسي قدس سره.

وأخبرني الشيخ محمد بن أبي البركات بن إبراهيم الصناعي، في شهر رجب سنة ست وثلاثين وستمائة، عن الشيخ أبي عبدالله الحسين بن هبة الله ابن رطبة السوراوي، عن أبي علي، عن والده الشيخ أبي جعفر الطوسي قدس سره.

وأخبرني السيد المذكور، عن الفقيه عز الدين أبي الحارث محمد بن الحسن بن علي الحسيني البغدادي، عن الفقيه قطب الدين أبي الحسين الرواندي، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسن الخلبي، عن الشيخ أبي جعفر الطوسي قدس سره.

قال: أخبرني الشيخ أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان الحارثي، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي^(١)، عن محمد بن الحسن ابن الوليد، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن حسان الرازي، عن إسماعيل ابن جعفر الكندي، عن طريف بن ناصح، قال: حدثني رجل يقال له: عبدالله بن أيوب، قال: حدثني أبو عمرو المنطبي، قال: عرضت هذه الرواية على أبي عبدالله عليه السلام.

وعن الشيخ أبي جعفر الطوسي، عن الشيخ أبي عبدالله، عن أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه، عن محمد بن يعقوب الكليني، عن علي بن إبراهيم ابن هاشم.

وعنه، عن الشيخ أبي عبدالله والحسين بن عبيدة وأحمد بن عبدون، عن أبي محمد الحسن بن حمزة العلوى الطبرى، عن علي بن إبراهيم بن هاشم. وعنه، عن الحسين بن عبيدة، عن أبي غالب أحمد بن محمد الزرارى

(١) في المصدر زيادة: عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن علي بن فضال، عن طريف بن ناصح.

وأبي محمد هارون بن موسى التلعكري وأبي القاسم بن قولويه وأبي عبدالله أحمد ابن أبي رافع الصيمرى^(١) وأبي المفضل الشيباني وغيرهم، كلّهم عن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم قدس سرهم.

وعنه، عن أحمد بن عبدون، عن أحمد بن أبي رافع وأبي الحسين عبد الكري姆 بن عبدالله بن نصر البزار بتنيس وبغداد، عن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن طريف بن ناصح. وسهل بن زياد، عن الحسن بن طريف، عن أبيه طريف.

وعن ابن فضال ومحمد بن عيسى، عن يونس، قالا^(٢) : عرضنا عليه هذا الكتاب فقال: نعم هو حقٌ وقد كان أمير المؤمنين عليه السلام يأمر عماله بذلك^(٣).

وبالجملة فهذا الكتاب معروف مشهور، معتمد عليه، وقد نقله في الوسائل عن الكافي، والتهذيب، والفقية، وفرق أجزاءه على الأبواب، ونحن نقلناه عن الأصل، وبينها اختلاف في بعض الموضع لا يخفى على الناظر البصير.

(١) في المخطوط والحجرية: أحمد بن محمد الصيمرى. ولم نعرف له وجه، انظر جامع الرواية ٤٠: ٣٩، رجال النجاشى: ٢٠٣/٨٤، الفهرست: ٣٢/٨٦، تقييع المقال ١: ٤٦ و٣: ٤٠ من الكتبى.

(٢) ورد في حاشية المخطوط: أبي ابن فضال ويونس.

(٣) الجامع للشراح: ٦٥٥.

١٩ - كتاب المسلسلات ٢٠ - وكتاب المانعات من دخول الجنة
٢١ - وكتاب الغايات ٢٢ - وكتاب العروس :

كلها لأبي محمد جعفر بن أحمد القمي ، وهذا الشيخ غير مذكور فيما وصل إلينا من كتب الرجال ، إلا في رجال ابن داود^(١) كما سترعر ، مع أنه من المؤلفين المعروفيين وأجلة المحدثين ، ومؤلفاته دائرة بين الأصحاب .

قال السيد الأجل علي بن طاووس في كتاب الدروع الواقية - وهو الجزء الرابع من تهات المصباح - : ولقد ذكر أبو محمد جعفر بن أحمد القمي في كتاب زهد النبي صلى الله عليه وآلـهـ ، من الله عز وجلـ ما فيه بلاغ^(٢) .

وهذا جعفر بن أحمد عظيم الشأن ، من الأعيان ، ذكر الكراجكي في كتاب الفهرست أنه صنف مائتين وعشرين كتاباً بقلم والري ، فقال حدثنا الشريف أبو جعفر محمد بن أحمد القمي . . . إلى آخره^(٣) .

وقد نقل عن هذا الكتاب الشيخ الجليل درام في تنبـيهـ الخاطر^(٤) .
وقال أحمد بن محمد بن فهد الخلي في كتاب التحصين : روى الشيخ أبو محمد جعفر بن أحمد بن علي القمي قدس سره نزيل الري ، في كتاب النبي عن زهد النبي صلى الله عليه وآلـهـ ، قال : حدثنا أحمد بن علي بن بلال^(٥) . . . إلى آخره .

وقال السيد ابن طاووس في كتاب المضمار في أعمال شهر رمضان : ورأيت

(١) رجال ابن داود: ٦٤/٣١٦.

(٢) الدروع الواقية: ٥٨.

(٣) راجع الذريعة: ١٦: ٣٩٣.

(٤) تنبـيهـ الخاطر: لم نعثر عليه فيه.

(٥) التحصين: ٢٠، ضمن كتاب مثير الأحزان.

في كتاب اعتقادٍ^(١) أنه تأليف أبي محمد جعفر بن احمد القمي ، عن الصادق عليه السلام^(٢)، الخبر.

وقال أيضاً في فلاح السائل - بعد رواية التكبيرات الثلاث عقب الصلوة -:

روى ذلك الشيخ الفقيه السعيد أبو محمد جعفر بن احمد القمي قدس سره في كتاب آداب الإمام والمأمور ، وساق السنداً^(٣) إلى آخره.

وقال شيخنا الشهيد الثاني في روض الجنان : وروى الشيخ أبو محمد جعفر بن احمد القمي نزيل الري في كتاب الإمام والمأمور ، باسناده إلى أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم^(٤) . . . الخبر.

وفي أول تفسير الإمام الهمام أبي محمد العسكري عليه السلام على ما في نسختي ، وجملة من النسخ ، وأشار إليها في أول البحار أيضاً : قال محمد بن علي ابن محمد بن جعفر بن الدراق : حدثني الشیخان الفقيهان أبوالحسن محمد بن احمد بن علي بن الحسن بن شاذان وأبو محمد جعفر بن احمد بن علي القمي رحهما الله تعالى قالا : حدثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين ابن موسى بن بابويه القمي - رحمه الله - . . . إلى آخره^(٥).

ومنه يعرف طبقته وأنه في طبقة المفيد ، وابن الغضائري وأصرابها ، بل وطبقة الصدوق ، بل يروي عنه كما يروي هو عنه ، ويأتي^(٦) ذكره في الفائدة الخامسة في مشايخه ، ويظهر من مسلسلاته أنه يروي عن الصاحب بن عباد . ومن جميع ما ذكرنا يظهر أنه كان من العلماء المعروفين الذين لا يحتاجون

(١) في المخطوطة: اعتقاد، وفي الحاشية: ظاهراً اعتقادٍ، كذا في النسخ.

(٢) الاقبال: ١٤.

(٣) فلاح السائل . . . معنه في البحار: ٨٦: ٢٢ حديث .

(٤) روض الجنان: ٣٦٣ .

(٥) تفسير الإمام العسكري عليه السلام: ٩، بحار الانوار: ١: ٧٣ .

(٦) يأتي في آخر الفائدة الخامسة عند عده لمشايخ الصدوق برقم: ٤٥ ورمز: مه.

إلى التزكية والتوثيق، وداخل في الجمع الذين أشار إليهم الشهيد الثاني قدس سره في شرح الدراسة بقوله: تعرف عدالة الراوي بتنصيص عدلين عليها، أو بالاستفاضة بأن تشتهر عدالته بين أهل النقل، وغيرهم من أهل العلم، كمثايانا السالفين من عهد الشيخ الكليني وما بعده إلى زماننا هذا، ولا يحتاج أحد من هؤلاء المشهورين إلى تنصيص على تزكيته، ولا تنبية على عدالته لما اشتهر في كلّ عصر من ثقتهم، وضبطهم وورعهم، زيادة على العدالة، وإنما يتوقف على التزكية غير هؤلاء^(١)، إنتهى.

وقال ابن داود في رجاله: جعفر بن علي بن أحمد القمي المعروف بابن الرازي، وفي باب من لم يرو عنهم عليهم السلام من رجال الشيخ: أبو محمد ثقة مصنف^(٢).

قال السيد في منهج المقال: ولم أجده في غيره^(٣).

وقال السيد مصطفى أيضاً في رجاله - بعد نقل ما في رجال ابن داود - :
ولم أجده في الرجال وغيره^(٤).

قال الشيخ عبد النبي الكاظمي في تكميلة الرجال، وهو كالتعليق عليه: هذا أحد شيوخ الصدوق رحمه الله كما يظهر من كتاب معاني الأخبار، وكأنَّ ابن داود أخذ توثيقه من وصف الصدوق آياه بأنه فقيه، قال في الكتاب المذكور: حدثنا أبو محمد جعفر بن علي بن أحمد الفقيه القمي ثم الإيلacı رضي الله عنه^(٥) انتهى.

واحتمال رجوع الصفة والترضي إلى جده أحمد غير بعيد، إلا أنَّ الظاهر

(١) الدراسة: ٦٩.

(٢) رجال ابن داود: ٦٤/٣١٦، رجال الشيخ ٤٥٧/١.

(٣) منهج المقال: ٨٣.

(٤) نقد الرجال: ٧١/٤٧.

(٥) معاني الأخبار: ٦/٣.

رجوعه إلى جعفر لأنَّه هو المسوق له الكلام، وأنَّ رعاية تعظيم الشيوخ أولى، وتعرَّضه لتعظيم أواسط السند قليل، إلا أنَّ هذا غايته الحسن لا الوثاقة، ولعلَ النسخة التي وقعت لديه فيها بُدل الفقيه بالثقة^(١)، إنتهى .

قلت : ظاهر الميرزا والسيد التفريسي أنها لم يجدا أصل الترجمة في رجال الشيخ ، وفيه أنَّ الشيخ أبا علي صرَح في رجاله بوجودها فيه ، قال في متنها المقال : وفي نسختين عندي من رجال الشيخ في باب من لم يرو عنهم عليهم السلام : جعفر بن علي بن أحمد القمي المعروف بابن الرازى ، يكنى أبا محمد صاحب المصنفات ، وليس فيه التوثيق ، لكن نقله في المجمع^(٢) عن من لم يرو عنهم عليهم السلام كما ذكره ابن داود^(٣) .

ويظهر من جميع ذلك اختلاف نسخ رجال الشيخ بالزيادة والنفيصة ، وكلَ من الواجب والعادم صادق في دعوى الوجдан وعدمه ، وعليه فنقل ابن داود التوثيق من رجال الشيخ لا ينافي عدم وجوده في بعض النسخ ، لاحتمال وجوده في نسخته ، فلا سبيل إلى تكذيبه أو تخطئه ، هذا بناء على كون التوثيق من تَمَّة ما نقله من رجال الشيخ ، وإن كان من كلام نفسه ، كما يظهر من الكاظمي ، فتصديقه أولى ، ولا حاجة إلى ما تخلَّ له في التكميلة من أخذة الوثاقة من الفقاہة ، التي وصفه بها الصدوق في معانِي الأخبار ، حتى يستشكل بعدم دلالتها عليها ، جلوار أخذها من كلام أخي استاذه السيد الأجل علي بن طاووس في الدروع الواقعية كما نقلناه ، فإنه يدلُّ على الوثاقة وفوقها ، مع أنَّ في عدم الدلالة نظر ، كما صرَح به الاستاذ الأكبر في فوائده^(٤) ، فراجع وتبصر .

(١) تكميلة الرجال ١: ٢٤٨ .

(٢) بجمع الرجال ٢: ٣١ .

(٣) متنها المقال: ٧٨ .

(٤) انظر فوائد البهبهاني (رجال الحاقاني): ٥٠ .

٢٣ - كتاب القراءات للسياري :

ويعبّر عنه أيضاً بالتنزيل والتحريف، وقد غمز عليه مشايخ الرجال، إلا أنه يظهر من بعض القرائن اعتبار الكتاب واعتقاد الأصحاب عليه، بل والنظر فيها ذكروا، فنقول:

قال الشيخ في الفهرست: أحمد بن محمد بن سيّار أبو عبدالله الكاتب، بصريّ كان من كتاب آل طاهر في زمن أبي محمد عليه السلام، ويعرف بالسياري، ضعيف الحديث، فاسد المذهب، محفوظ الرواية، كثير المراسيل، وصنف كتاباً منها: كتاب ثواب القرآن، كتاب الطب، كتاب القراءات، كتاب النوادر، أخبرنا بالنوادر خاصة الحسين بن عبيدة الله، عن أحمد بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا السياري، إلا بما كان فيه من غلوٌ أو تخليط.

وأخبرنا بالنوادر وغيره جماعة من أصحابنا، منهم الثلاثة الذين ذكرناهم، عن محمد بن أحمد بن داود، قال: حدثنا سلامة بن محمد، قال: حدثنا على ابن محمد الحنائي، قال: حدثنا السياري^(١).

وقال النجاشي: أحمد بن محمد بن سيّار أبو عبدالله الكاتب، بصريّ كان من كتاب آل طاهر في زمن أبي محمد عليه السلام، ويعرف بالسياري، ضعيف الحديث، فاسد المذهب، ذكر ذلك لنا الحسين بن عبيدة الله، محفوظ الرواية، كثير المراسيل، له كتب وقع علينا منها: كتاب ثواب القرآن، كتاب الطب، كتاب القراءات، كتاب النوادر، كتاب الغارات، أخبرنا الحسين بن عبيدة الله، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، وأخبرنا أبو عبدالله القزويني، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبيه، قال: حدثنا السياري، إلا ما كان من غلوٍ

وتخليط^(١).

وظاهرهما بعد كون مستند التضعيف الغضائري ، بل وعدم قبول الثاني للضعف والفساد ، وإنما لما نسبه إليه ، ولذكره مع ما رماه به الاعتماد على روایاته الخالية عن الغلو والتخليل ، كما يظهر من ذكر الطريق والاستثناء . وقد أكثر ثقة الاسلام في الكافي من الرواية عنه ، وقد تعمد أن يجمع فيه الآثار الصحيحة ، عن الصادقين عليهم السلام ، والسنن القائمة التي عليها العمل من جملة الأخبار المختلفة ، مع قرب عهده به ، وقلة الواسطة بينها . فروى عنه في باب كراهة التوقيت ، عن محمد بن يحيى وأحمد بن ادريس ، عن محمد بن أحمد ، عنه^(٢) .

وفي مولد أمير المؤمنين عليه السلام ، عن علي بن محمد بن عبدالله ، عنه^(٣) .

وفي باب الدعاء في طلب الولد ، في كتاب العقيقة ، عن الحسين بن محمد بن عامر الأشعري الثقة ، عنه . وكذلك في كتاب العقل والجهل ، وباب من يشتري الرقيق فيظهر به عيب^(٤) .

وفي باب فضل القرآن ، عن محمد بن يحيى ، عن عبدالله بن جعفر ، وهو الشيخ الجليل الحميري ، عنه . وكذلك في باب دهن الزنبق ، وباب صفة الشراب الحلال^(٥) .

وفي باب سويق الخنطة ، عن محمد بن يحيى ، عن موسى بن الحسن - وهو الأشعري الثقة الجليل - عنه . وكذلك في باب صفة الشراب الحلال^(٦) .

(١) رجال النجاشي: ١٩٢/٨٠.

(٢) الكافي: ١: ٣٠١ حديث ٦.

(٣) الكافي: ١: ٣٧٧ حديث ٢.

(٤) الكافي: ٦: ٥/٨ و ١: ١٨ و ٢٠ و ٥: ١٢٥ حديث ١٢/١٢٥.

(٥) الكافي: ٢: ٤٥٧ و ٢١ و ٦: ٥٢٣ و ١: ٤٢٦ حديث ٤/٤٢٦.

(٦) الكافي: ٦: ١٣/٣٠٧ و ٦: ٤٢٦ حديث ٣/٤٢٦.

وفي باب أنَّ الرجل إذا دخل بلدة فهو ضيف، عن أبي علي الأشعري - وهو شيخ القميين - عنه^(١)

ويرى عنه في الكافي سهل بن زياد^(٢)، والمعلم بن محمد^(٣)، وعلي بن محمد بن بندار^(٤) في أبواب متفرقة.

وقال في باب الفيء والأنفال: علي بن محمد بن عبد الله، عن بعض أصحابنا - أظنه السياري^(٥) - .

وظاهره - كرواية هؤلاء الأجلة عنه - عدم الاعتناء بما قيل فيه، بناء على ظهور أصحابنا في مذاهب الإمامية، أو مذاهب أرباب الرواية والحديث، المعتبرة روایاتهم، وكيف يجتمع هذا مع فساد المذهب؟ إلا أن يريد به بعض المسائل الأصولية الكلامية التي ساقه - وجماعة من الأجلة - إليه بعض الأدلة، مما لا يوجب الكفر والارتداد، ولم يكن ضروريًا في تلك الأعصار، وأظنَّ أنَّ مأخذ جميع ما قيل فيه استثناؤه ابن الوليد عن رواة نوادر الحكمة^(٦) .

ويرى عنه الصفار في بصائر الدرجات ، منه في باب ما لا يحجب عن الآئمة عليهم السلام من علم النساء^(٧) . . . إلى آخره .

وقال ابن إدريس في آخر السرائر (باب الزيادات)^(٨) وهو آخر أبواب هذا الكتاب: مما استنزعته واستطرفت من كتب المشيخة المصنفين ، والرواية

(١) الكافي ٦ : ٢/٢٨٢ وفيه: أبو عبدالله الأشعري .

(٢) الكافي ٦ : ١/٥٣١ .

(٣) الكافي ١ : ٣٤٢ : ١٠ .

(٤) الكافي ٦ : ٥٠٦ : ١٢ .

(٥) الكافي ١ : ٤٥٦ : ٥ .

(٦) أنظر رجال النجاشي: ٣٤٨ / ٩٣٩ وفهرست الشیخ: ١٤٥ / ٦١٢ .

(٧) بصائر الدرجات: ٤ / ١٤٥ .

(٨) لم ترد في المخطوطة .

المحصلين، وستقف على أسمائهم .. إلى أن قال : ومن ذلك ما استطرفة من كتاب السيّاري ، واسمـه أبو عبدالله ، صاحب موسى والرضا عليهما السلام^(١). ثم أخرج جملة من الأخبار من كتابه .

وفي قوله صاحب موسى عليه السلام نظر لا يخفى على البصیر بطبقته . وقد أكثر من الرواية عنه الثقة الجليل محمد بن العباس بن ماهيـار في تفسيره بتوسـط أـحمد بن القاسم .

ثم إنـ الكتاب المذكور ليس فيه حـديث يـشعر بالـغلـوـ، حتـى عـلـى ما اعتقدـه الـقـمـيـونـ نـفـيـهـ فـيـهـ، وأـكـثـرـ روـاـيـاتـهـ مـوـجـودـةـ فـيـ تـفـسـيرـ العـيـاشـيـ، بلـ لاـ يـعـدـ أـخـذـهـ مـنـهـ، إـلـآـ أـنـهـ لـمـ يـصـلـ إـلـيـنـاـ سـنـدـ الـأـخـبـارـ الـمـوـدـعـةـ فـيـ تـفـسـيرـهـ لـحـذـفـ بـعـضـ الـسـاخـ.

ونـقلـ عـنـهـ الشـيـخـ الجـلـيلـ الـحـسـنـ بـنـ سـلـيـمانـ الـحـلـيـ فـيـ مـخـتـصـرـ بـصـائـرـ سـعـدـ ابنـ عـبدـ اللهـ، وـعـبـرـ عـنـهـ بـالتـزـيلـ وـالتـحـرـيفـ^(٢). وـنـقلـ عـنـهـ الـأـسـتـاذـ الـأـكـبـرـ فـيـ حـاشـيـةـ الـمـارـكـ فـيـ بـحـثـ الـقـرـاءـةـ، وـأـخـرـجـ مـنـهـ حـدـيـثـيـنـ^(٣).

وبـالـجـمـلةـ بـعـدـ رـوـاـيـةـ الشـاـيخـ الـعـظـامـ: كـالـحـمـيرـيـ، وـالـصـفـارـ، وـأـبـيـ عـلـيـ الأـشـعـريـ، وـمـوـسـيـ بـنـ الـحـسـنـ الـأـشـعـريـ، وـالـحـشـيـنـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـامـرـ، عـنـهـ، وـهـمـ مـنـ أـجـلـةـ الثـقـاتـ. وـاعـتـهـادـ ثـقـةـ الـاسـلامـ عـلـيـهـ، وـخـلـوـ كـتـابـهـ عـنـ الـغـلـوـ وـالـتـخـلـيـطـ، وـنـقـلـ الـأـسـاطـيـنـ عـنـهـ، لـاـ يـنـبـغـيـ إـلـيـهـ إـلـصـغـاءـ إـلـىـ مـاـ قـيلـ فـيـهـ، أـوـ الـرـبـيـةـ فـيـ كـتـابـهـ المـذـكـورـ.

(١) السـرـائرـ ٣: ٥٤٩ وـ٥٦٨.

(٢) مـخـتـصـرـ بـصـائـرـ الـدـرـجـاتـ: ٢٠٤.

(٣) حـاشـيـةـ الـمـارـكـ، لـمـ نـعـتـرـ عـلـىـ الـرـوـاـيـتـيـنـ فـيـ بـحـثـ الـقـرـاءـةـ.

٢٤ - إثبات الوصية :

للعلم الحليل شيخ المؤرخين وعماههم علي بن الحسين بن علي المسعودي،
أبو الحسن الهذلي.

قال النجاشي : علي بن الحسين بن علي المسعودي ، أبوالحسن الهذلي ،
له كتاب المقالات في أصول الديانات ، كتاب الزلف ، كتاب الاستبصار ،
كتاب نشر^(١) الحياة ، كتاب نشر الأسرار ، كتاب الصفة في الإمامة ، كتاب
المهداية في تحقيق الولاية ، كتاب المعالي في الدرجات ، والإبانة في
أصول^(٢) الديانات ، رسالة إثبات الوصية لعلي بن أبي طالب عليه السلام ،
رسالة إلى ابن صفة المصيبي ، أخبار الزمان من الأمم الماضية والأحوال
الخالية ، كتاب مروج الذهب ومعادن الجواهر ، كتاب الفهرست .

هذا رجل زعم أبوالمفضل الشيباني أنه لقيه واستجراه وقال : لقيته ، وبقي
هذا الرجل إلى سنة ثلاثة وثلاثين وثلاثمائة^(٣) .

وقال العلامة في القسم الأول من الخلاصة : علي بن الحسين بن علي
المعسوي ، أبوالحسن الهذلي ، له كتاب في الإمامة وغيرها ، منها كتاب في إثبات
الوصية لعلي بن أبي طالب عليه السلام ، وهو صاحب مروج الذهب^(٤) .

وقال الشهيد الثاني قدس سره في حواشيه عليها : ذكر المسعودي في مروج
الذهب أن له كتاباً اسمه الانتصار ، وعدد كتاباً منها حدائق الأذهان في أخبار

(١) في المصدر : كتاب سر الحياة .

(٢) في المخطوط والمحجرية . كتاب المعالي والدرجات والإمامية في أصول الديانات ، والذي انتهى
عن النجاشي وعن نسخة معلمة بخط الشيخ آغا بزرگ الطهراني . فلا حظ .

(٣) رجال النجاشي : ٢٥٤ / ٦٦٥ .

(٤) حمل العلامة ٤٠ . ١٠٠ .

آل محمد عليهم السلام^(١).

وقال السيد علي بن طاووس قدس سره في كتاب فرج المهموم - عند ذكر العلماء العاملين بالنجوم - : ومنهم الشيخ الفاضل الشيعي علي بن الحسين بن علي المسعودي مصنف كتاب مروج الذهب^(٢).

وفي رياض العلماء : قال : قال السيد الداماد^(٣) في حاشيته على اختيار رجال الكثي للشيخ الطوسي قدس سره : قال الشيخ الجليل الثقة الثبت المؤمن الحديث عند العامة والخاصة ، علي بن الحسين المسعودي أبوالحسن الهدلي في كتاب مروج الذهب^(٤).

وقال ابن إدريس في السرائر في كتاب الحج : قال أبوالحسن علي بن الحسين في كتابه المترجم بمروج الذهب ومعادن الجواهر في التاريخ وغيره ، وهو كتاب حسن كبير كثير الفوائد ، وهذا الرجل من مصنفي أصحابنا ، معتقد للحق ، له كتاب المقالات^(٥) ... إلى آخره.

إلى غير ذلك من العبارات الصريحة في كونه من علماء الإمامية ، ولم يتأمل أحد فيه حتى أنَّ طريقة الشهيد قدس سره في حواشِي الخلاصة أن يتعرّض في كلَّ موضع لا ينبغي ذكر الرجل في القسم الأول لقبح في نفسه أو مذهبه ، ولم يتعرّض في هذا المقام ، بل استدرك ما فات من الكتاب من كتب هذا الشيخ . وذكره ابن داود أيضاً في القسم الأول^(٦).

(١) حاشية الشهيد على الخلاصة : ٤٨ ، وأنظر كذلك مروج الذهب : ٣ : ١٩٣ و ٢ : ٥٤ ، وفي حاشية الشهيد والمروج : كتاب الانتصار وكتاب الاستبصار.

(٢) فرج المهموم : ١٢٦.

(٣) تعليقه الداماد على رجال الكثي : ١ : ١٠٠.

(٤) رياض العلماء : ٣ : ٤٣٢.

(٥) السرائر : ١ : ٦١٥.

(٦) رجال ابن داود : ١٣٧ / ١٠٣٨.

بل في رجال أبي علي : ولم أقف إلى الآن على^(١) من توقف في تشيع هذا الشيخ ، سوى ولد الأستاذ العلامة - أعلى الله في الدارين مقامه ومقامه - فإنه أصرَ على الخلاف وادعى كونه من أهل الخلاف^(٢) ، انتهى .

قلت : مراده من ولد الأستاذ : العالم التحرير آغا محمد علي صاحب المقامع ، ورأيت بخطه الشريف على ظهر كتاب نقد الرجال - وعليه حواشى كثيرة منه بخطه - قال : علي بن الحسين بن علي المسعودي أبوالحسن الهمذلي ، له كتاب في الإمامة ، وغيرها ، منها كتاب في إثبات الوصية لعلي بن أبي طالب عليه السلام ، وهو صاحب كتاب مروج الذهب ، عنه أبوالمفضل الشيباني إجازة ، يقى إلى سنة ٣٣٣ ، أو سنة ٣٤٥ - النجاشي - .

وقال السيد ابن طاووس قدس سره في كتاب النجوم - عند ذكر العلماء العاملين بالنجوم - : إنَّ منهم الشيخ الفاصل الشيعي علي بن الحسين المسعودي صاحب مروج الذهب . انتهى^(٣) .

وعده الحال المفضال في الوجيزة من الحسان^(٤) ، ونقل عن كتابه : كتاب الوصية ، وكتاب مروج الذهب في البحار .

أقول^(٥) : ظاهر كلامه في مروج الذهب أنه كان من العامة ، حيث نسخ^(٦) على متواهم ، واعتمد على أخبارهم وآثارهم وأقوالهم ، من ذكر أيام الخلفاء الاربعة وخلفاءبني أمية وبني العباس ، من غير تعرض لمطاعنهم ومساومتهم ومظالمهم ، ومذهب المتقدمين إنما يثبت من كلماتهم ، أو تصريح

(١) لم ترد في المخطوطة والحجرية ، بل هي زيادة مناسبة للشيخ آقا بزرگ على نسخته .

(٢) متنه المقال : ٢١٣ .

(٣) ورد هنا في حاشية المخطوط : كلام السيد .

(٤) الوجيزة : ٤١ .

(٥) ورد هنا في حاشية المخطوط : من كلام ولد الأستاذ قدس سره .

(٦) نسخ - بنسخ : أي ضم الشيء إلى الشيء ، لسان العرب ٢ : ٣٧٦ .

العلماء بمذاهبهم، وكلامه في ذلك الكتاب كما لا يخفى على المطلع ظاهر، بل صريح فيها ذكرنا.

وكتاب إثبات الوصية ليس بنص في خلافه، لأنَّه عما اتفق عليه الفريقيان، وحمل الجمهور حكاية الغدير عليها، وأرادوا بالوصية: الوصية في الأموال والديون، لا الخلافة المختلف فيها، ورووا مخاصمة على عليه السلام في تركة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحكم الشیخین بها لعلي عليه السلام.

وكذا ذكره لبعض علمائنا ورواتنا فيه، ليس بنص ولا ظاهر فيه، فإنه ديدن أكثر المخالفين في كتبهم الرجالية والأخبارية، كوفيات الأعيان، والتقريب، والتهذيب، والأنسابين، وغيرها.

وكذا ما ذكره ابن عقدة الزيدى في رجال الصادق عليه السلام.
ففي ميزان الاعتدال للذهبي - ذهب الله بنوره - في ترجمة أبان هكذا:
أبان بن تغلب كوفي، شيعي جلد [لكه]^(١) صدوق، فلنا صدقه وعليه بدعته،
وكان غالياً في التشيع.

فللائل أن يقول: كيف ساع توثيق مبتدع؟ وحدَ الثقة: العدالة
والإنقان، وكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة؟.

وجوابه: إنَّ البدعة على ضربين: فبدعة صغرى كغلو التشيع، أو
التشيع بلا غلو ولا تحريف، وهذا كثير في التابعين وتابعهم مع الدين والورع
والصدق، فلورَد حديث هؤلاء لذهب جلة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة
بينة، ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل، والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر،
والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتاج به ولا كرامَة^(٢)، إنتهى.

(١) زيادة من المصدر.

(٢) ميزان الاعتدال ١ : ٤/٥

ولو سلم لجاز أن يكون قد رجع عن العامية إلى التشيع، الذي هو أعمم من الإمامية - أي الإناث عشرية - الذي هو المراد الآن من الشيعة، فلا يكون هذا دالاً على حسن إماميته، بل يصير من قياس صاحب كتاب إخوان الصفا ، وهو الفاضل أبو سلمة أحد المجريطي ، على ما قيل في اسمه ولقبه وكتبيته .

فقد صرَّح الفاضل العارف الكاشاني في الفصل الآخر من كتاب الأصول الأصيلة : أنه من حكماء الشيعة^(١) .

وقال المدقق الإسترابادي في أواخر الفوائد المدنية : إنه أفضل الحكماء الإسلاميين ، ومن الواقفين على موسى بن جعفر عليهما السلام ، يستفاد ذلك من صريح كلامه ، وكان في دولة العباسية^(٢) . إلى آخر ما قال ، وهو كما قال . ولو سلم فلا ينافي تستنه في كتاب المروج وإن كان في غيره إمامياً ، فليتذر .

ثم ذكر تعجب صاحب رياض العلماء من الشيخ الطوسي أنه لم يذكر له ترجمة في الفهرست ، مع أنه جده ، أو جد ولده أبي علي ، وأطال الكلام في ردّه بما لا فائدة لنا في نقله ، إنما المهم رفع هذا التوهّم ، وبيان اعتبار الكتاب ، وجلالة شأن صاحبه .

فنقول : ما ذكره من أن مذهب المتقدمين ... إلى آخره ، حقّ لو لم يعارضه كلام مثل النجاشي ، الخبر بمذاهبهم مع قرب عهده بهم ، وأطلاعه على ما خفي علينا من أحوالهم ، فإنه لم يتعرّض لمذهب من التسنت دائماً ، أو رجوعه ، أو وقفه ، أو غيره من سائر المذاهب ، مع استقرار دينه عليه ، وعدم

(١) الأصول الأصيلة : لم نعثر عليه فيه .

(٢) الفوائد المدنية : لم نعثر عليه فيه .

التعرّض للإمامية لبناء كتابه على ذكر علمائها ورواتها ومصنفتها، ولم يكن ليخفى حاله أو كتبه عليه، وعلى الأساطين الذين أشرنا إلى أسمائهم.

وكتاب المروج من الكتب المعروفة المشهورة، وهو برأي منهم ومسمع، وهو كما ذكره على منوال العامة وطريقتهم، إلا أن التأمل في خبايا كلماته، خصوصاً فيما ذكره من خلافة عثمان وسيرته (وخلافة أمير المؤمنين عليه السلام، لعله يستخرج ما كان مكتوماً في سيرته)^(١) وكفاك شاهداً في هذا المقام آخر كلامه بعد ذكر جملة من مناقبه المقتضية لأحقّيته بالخلافة، كحديث المزالة، والطير، والغدير، والأخوة ما لفظه: فلما قبض الرسول صلَّى الله عليه وآله وارتفع الوحي، حدثت أمور تنازع الناس في صحتها، ولا يقطع عليهم بها، واليقين من أمرهم ما تقدَّم، وما روي مما كان في إحداثهم بعد نبيِّهم صلَّى الله عليه وآله فغير متيقن، بل هو ممكِن، ونحن نعتقد فيهم ما تقدَّم، والله أعلم بما جدث^(٢).

(وأصرح^(٣) منه ما ذكره في أوائل الكتاب، في ذكر المبدأ وشأن الخليقة ما لفظه: وروي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: «إنَّ الله حين شاء تقدير الخليقة، وذرء البرية، وإبداع المبدعات، نصب الخلق في صور كالماء قبل دحو الأرض، ورفع السماء وهو في انفراد ملكوتة، وتوحد جبروته، فأباح نوراً من نوره فلمع، وزرع قبساً من ضيائه فسطع.

(١) زيادة لم ترد في المخطوطة.

(٢) مروج الذهب : ٢ : ٤٢٦.

وقوله: وما روي مما كان في إحداثهم . . . فغير متيقن، كلام صريح في دفاعه عن الذين أحدثوا بعد النبي صلَّى الله عليه وآله وتنزيههم عن الجرائم التي ارتكبواها بحق أهل البيت عليهم السلام.

(٣) من هنا تبدأ زيادة لم ترد في النسخة الخطية.

ثم اجتمع النور في وسط تلك الصور الخفية، فوافق ذلك صورة نبينا محمد صلى الله عليه وآله، فقال الله عز من قائل: أنت المختار المنتخب، وعندك مستودع نوري وكنز هدايتي، من أجلك أسطع البطحاء، وأموج الماء، وأرفع السماء، وأجعل الثواب والعقاب، والجنة والنار، وأنصب أهل بيتك للهداية، وأوتיהם من مكتنون علمي ما لا يشكل عليهم دقيق، ولا يعيهم خفي، وأجعلهم حجتى على بريئي، والمبهين على قدرتى ووحداني.

ثم أخذ الله الشهادة عليهم بالربوبية، والإخلاص بالوحدةانية.

فبعد أخذ ما أخذ من ذلك شاب ببصائر الخلق انتخاب محمداً والله عليهم السلام، وأراهم أنّ الهدایة معه، والدور له، والإمامنة في الله، تقدیماً لسنة العدل، ولیكون الأعذار متقدماً.

ثم أخفى الله الخلقة في غيه، وغيّها في مكنون علمه، ثم نصب العوالم، وبسط الزمان، وموّج الماء، وأثار الزبد، وأهاج الدخان، فطفى عرشه على الماء، فسطح الأرض على ظهر الماء، ثم استجلبها إلى الطاعة فأذعننا بالاستجابة.

ثم أنشأ الله الملائكة من أنوار أبدعها، وأرواح اخترّوها، وقرن توحيده
بنبأة محمد صلَّى الله عليه وآلِه، فشهرت في الساء قبل بعثته في الأرض.

فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَبْيَانَ فِضْلَهُ لِلْمَلَائِكَةِ، وَأَرَاهُمْ مَا خَصَّهُ بِهِ مِنْ سَابِقٍ
الْعِلْمِ، حَيْثُ عَرَفَهُ عِنْدَ اسْتِبَانَاهُ إِيَّاهُ أَسْمَاءَ الْأَشْيَاءِ، فَجَعَلَ اللَّهُ آدَمَ حَرَابًاً وَكَعْبَةً
وَقَبْلَةً، أَسْجَدَ إِلَيْهَا الْأَبْرَارُ وَالرُّوحَانِيَّينَ الْأَنْوَارَ.

ثم نبأ آدم على مستودعه، وكشف له عن خطر ما ائتمنه عليه، بعد ما
سَهَّاهُ إماماً عند الملائكة، فكان حظ آدم من الخير ما أراه من مستودع نورنا .
ولم يزل الله تعالى يخْبِي النور تحت الرzman، إلى أن وصل محمداً صلَّى الله
عليه وآلِهِ، في ظاهر الفترات، فدعا الناس ظاهراً وباطناً، ونبههم سراً
واعلاناً، واستدعى صلَّى الله عليه وآلِهِ التنبية على العهد الذي قدمه إلى الذر

قبل النسل، فمن وافقه واقتبس من مصباح النور المقدم اهتدى إلى سيره، واستبان واضح أمره، ومن أبسته الغفلة استحق السخط.

ثم انتقل النور إلى غرائتنا، ولع في ألمتنا، فنحن أنوار السماء وأنوار الأرض، فبنا النجاة، ومنا مكون العلم، وإلينا يصير الأمور، وبمهدئنا تقطع الحجع، خاتمة الأئمة، ومنقذ الأمة، وغاية النور، ومصدر الأمور، فنحن أفضل المخلوقين، وأشرف الموحدين، وحجج رب العالمين، فليهنا بالنعمـة من تمسـك بولايـتنا وبـقـضـ عـروـتـنا.

فهذا ما روي عن أبي عبدالله جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهم السلام^(١)، انتهى. ولا أظن أحداً يروي هذا الخبر من غير إنكار ولا يكون إمامياً^(٢).

وقوله (رحمه الله): وكتاب إثبات الوصيـة ليس بنص . . . إلى آخره، كلام من لا عهد له بهذا الكتاب، ولم يظفر بنسخـه، وإنـا استـظـهـرـ منـ اسمـهـ آنهـ موـضـوعـ لإـثـبـاتـ وـصـاـيـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـي بـعـضـ تـرـكـتهـ، وـقـضـاءـ دـيـونـهـ، وـإـنـجـازـ عـدـانـهـ^(٣)، وـتـجـهـيزـ جـسـدـهـ الـمـبارـكـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ، عـمـاـ تـلـقـاهـ الـأـمـةـ عـلـىـ اختـلـافـ مـشـارـبـهـ بـالـقـبـولـ، وـلـوـ كـانـ عـثـرـ عـلـيـهـ لـعـلـمـ آنهـ أـحـسـنـ كـتـابـ صـنـفـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ، وـفـيـ إـثـبـاتـ وـصـاـيـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـإـمـامـتـهـ، وـأـوـلـادـ الـأـطـيـابـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ، فـشـرـعـ فـيـ شـرـحـ خـلـقـةـ صـفـيـ اللـهـ آـدـمـ، وـجـمـلـ أـحـوـالـهـ، وـذـكـرـ أـسـامـيـ أـوـصـيـائـهـ، مـرـتـبـاـ إـلـىـ نـوـحـ عـلـيـهـ السـلـامـ، ثـمـ مـنـهـ إـلـىـ إـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ، ثـمـ مـنـهـ إـلـىـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ، ثـمـ مـنـهـ إـلـىـ دـاـوـدـ عـلـيـهـ السـلـامـ، ثـمـ مـنـهـ إـلـىـ

(١) مروج الذهب ١ : ٤٢ باختلاف في الألفاظ.

(٢) إلـىـ هـنـاـ تـنـهـيـ الزـيـادـةـ الـيـ لمـ تـرـدـ فـيـ السـنـةـ الـخـطـةـ.

(٣) العـدـاتـ: جـمـعـ عـدـةـ، وـهـيـ الـوـعـدـ. لـسانـ الـعـربـ ٣ ٤٦٢.

المسيح عليه السلام، ثم منه إلى نبينا صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلِيهِمْ، وختصر من سيرتهم، والغالب أنهم في كل طبقة اثنا عشر، ويدرك في آخر حائل كل واحد منهم أن الله تعالى أوحى إليه أن يستودع التابتون، ومواريث الأنبياء إلى فلان. ثم شرع في الجزء الثاني في حال خاتم الأنبياء صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلِيهِمْ ولادته إلى وفاته صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلِيهِمْ.

ثم شرع في خلافة أمير المؤمنين صلوات الله عليه، وذكر قصة المتقدمين عليه على طريقة الإمامية، ومن جملة كلامه.

فأقام أمير المؤمنين عليه السلام ومن معه من شيعته في منازلهم، بما عهد إليه رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلِيهِمْ، فوجهوا إلى منزله فهجموا عليه، وأحرقوا بابه، واستخرجوه منه كرهاً، وضغطوا سيدة النساء عليها السلام بالباب، حتى أسقطت محسناً، وأخذوه بالبيعة فامتنع، فقال : «لا أفعل» فقالوا : نقتلك، فقال : «إن تقتلوني فإنَّ عبد الله وأخو رسوله» وبسطوا يده فقبضها وعسر عليهم فتحها، فمسحوا عليها وهي مضمومة.

ثم لقي أمير المؤمنين عليه السلام بعد هذا أحد القوم، فناشده الله وذكره أيام الله، وقال له : «هل لك أن أجمع بينك وبين رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلِيهِمْ حتى يأمرك وينهاك» فخرج إلى قبا . . . إلى آخر القصة.

قال : وهما بقتل أمير المؤمنين عليه السلام، وتواصوا وتوعدوا بذلك، وأن يتولى قتلها خالد بن الوليد - إلى أن قال - وكان الموعد في قتلها أنه يسلِّم إمامهم، فيقوم خالد إليه بسيفه، فاحسَّوا بأسه، فقال الإمام قبل أن يسلِّم : لا ي فعل خالد ما أمرته به، ثم كان من أقاصيصهم ما رواه الناس^(١).

ثم ساق حالاته، وبعض معاجزه، ووفاته، ونصبه على ابنه أبي محمد عليه السلام، وهكذا إلى صاحب الزمان صلوات الله عليه، وذكر في حال كل

إمام ولادته، وسيرته، ومعاجزه، ووفاته، على أحسن نظم وترتيب.
ومن طريف ما رواه في حال أبي جعفر الثاني عليه السلام قوله: وروي أنه
عليه السلام كان يتكلّم في المهد.

وروي عن زكريا بن آدم قال: إني لعند الرضا عليه السلام، إذ حي،
بابي جعفر عليه السلام وسته نحو أربع سنين، فضرب بيده الأرض، ورفع
رأسه إلى السماء فأطّال الفكر، فقال له الرضا عليه السلام: «بنفسي أنت فيم
نفكّر طويلاً (منذ قعدت)^(١)».

قال: فيها صُنِعْ بِأَمْيَ فاطمة عليها السلام، أما والله لأخرجنها، ثم
لأحرقنها، ثم لأذرينهما، ثم لأنسفنهما في اليم نسفاً، فاستدناه وقبل بين عينيه،
ثم قال: أنت لها - يعني الإمامة -^(٢).

وذكر في أحوال الحجّة عليه السلام النصوص على الأئمّة الاثني عشر،
وقال في آخرها وهو آخر الكتاب: فلما أفضي الأمر إلى أبي محمد عليه السلام،
كان يكلّم شيعته الخواصّ وغيرهم من وراء الستر، إلا في الأوقات التي يركب
فيها إلى دار السلطان، وإن ذلك إنما كان منه ومن أبيه قبله، مقدمة لغيبة
صاحب الزمان عليه السلام، لتألف الشيعة ذلك ولا تنكر الغيبة، وتخري
العادة بالاحتياج والاستثار.

وفي تسع عشرة سنة من الوقت - أي وقت إمامته عجل الله تعالى فرجه -
توفي المعتمد، وبوبع لأحد بن الموفق - وهو المعتضد - وذلك في رجب سنة
سع وسبعين ومائتين، ثم ذكر الخلفاء إلى عصره، ثم قال: وللصاحب عليه
السلام منذ ولد إلى هذا الوقت، وهو شهر ربيع الأول، سنة اثنتين وثلاثين
وثلاثمائة، خمس وسبعون سنة وثمانية أشهر^(٣)، أقام مع أبيه أبي محمد ع -

(١) في المخطوطة والحجرية: فقد، وما ثبتناه في المتن نقلناه عن المصدر.

(٢) إثبات الوصبة: ١٨٤.

(٣) في المصدر: ست وسبعين سنة وأحد عشر شهراً ونصف شهر.

السلام أربع سنين وثمانية أشهر، ومنها منفرداً بالإمامية إحدى وسبعين سنة^(١)، وقد تركنا بياضًا لمن يأتي بعد السلام، وهو آخر الكتاب^(٢).

وقال في مروج الذهب: وفي أيام عثمان افتتح جماعة من الصحابة الضياع والدور، منهم الزبير بن العوام بنى داره بالبصرة، وهي المعروفة في هذا الوقت، وهو سنة اثنين وثلاثين وثلاثمائة، تنزلها التجار وأرباب الأموال^(٣) . . . إلى آخره. ويعلم من هذا أنه صنف كتاب إثبات الوصية في خلال أيام تأليفه المروج، ومنه يعلم فساد احتمال كونه منهم في أيام تأليفه، ورجوعه بعد ذلك بمحلاحة الكتاب المذكور.

هذا وقال الثقة الجليل محمد بن إبراهيم النعماي في كتاب الغيبة، في باب ما نزل من القرآن في القائم عليه السلام: أخبرنا علي بن الحسين المسعودي، قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار القمي، قال: حدثنا محمد بن حسان^(٤) الرازي، قال: حدثنا محمد بن علي الكوفي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي نجران، عن القاسم، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل: «أَذْنَ لِلَّذِينَ يَقَاطُلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ»^(٥) هي في القائم عليه السلام وأصحابه^(٦).

(١) في المصدر: اثنان وسبعين سنة وشهوراً.

(٢) إثبات الوصية: ٢٣١.

(٣) مروج الذهب: ٣٣٢: ٢.

(٤) في المخطوطة والحجرية: الحسن، والذي أثبناه هو ما اتفقت عليه كتب الرجال، أنظر على سبيل المثال لا الحصر: رجال النجاشي ٩٠٣/٣٣٨ وفهرست الشيخ ١٤٧/٦١٧ ورجال العلامة: ٤٣/٢٥٥ وتنقيح المقال: ٣: ٩٥٢٨ و كذلك المصدر.

(٥) المحج: ٢٢: ٢٩.

(٦) الغيبة للنعماني: ٢٤١.

وروي عنه في الكتاب المذكور - بهذا السندي إلى الكوفي - في الأبواب المختصة مضمرين أخبارها بالأمامية أخباراً كثيرة:

ففي باب ما جاء في الإمامة والوصيّة، وأنّها من الله عزّ وجلّ باختياره وأمانته، لا باختيار خلقه، بالسندي المذكور، عن الكوفي، باسناده عن زيد الشحام، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أيّها أفضّل الحسن أو الحسين عليهما السلام؟ قال: «إنَّ فضل أولئك يلحق فضل آخرين، وفضل آخرين يلحق فضل أولئك، فكُلَّ له فضل». قال، فقلت له: جعلت فداك وسَعْ علىَيْنِي في الجواب، فإبَّى والله ما أَسْأَلُك إلَّا مرتاداً، فقال عليه السلام: «نَحْنُ مِنْ شَجَرَةِ بِرَانَا اللَّهُ عَلَىٰ خَلْقِهِ، وَالدُّعَاءُ إِلَىٰ دِينِهِ، وَالْحَجَابُ فِيهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، أَزِيدُك بِإِيمَانِك؟» قال: نعم، فقال: خلقنا واحد، وعلمنا واحد، وفضلنا واحد، وكلنا واحد عند الله عزّ وجلّ، فقلت: أُخْبِرُنِي بعْدَ تَكُومُ؟ فقال: نَحْنُ إِثْنَا عَشَرُ، هكذا حول عرش ربنا عزّ وجلّ وفي مبدأ خلقنا، أولئك مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَخْرَنَا مُحَمَّدٌ^(١).

وبالسندي عن الكوفي، باسناده عن أبي حزنة الشامي، قال: كنت عند أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام ذات يوم، فلما تفرق من كان عنده قال: «يا أبا حزنة من المحظوظ الذي لا تبدل له عند الله قيام قائمنا، فمن شرك فينا أقول لقي الله وهو به كافر وله جاحد، ثم قال: بأبي وأمي المسني باسمي، والمكتنى بكنيتي، والسابع من بعدي، بأبي من يملا الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً^(٢). . . . الخبر.

وقد على الخبر سائر ما رواه عنه فيه، وإن لم يصفه بالمسعودي في كثير

(١) الغيبة للنعماني: ٨٥ والحديث في باب: ما روي في أن الآئمة إثنا عشر اماماً.

(٢) الغيبة للنعماني: ٨٦

من الموضع، إلا أنَّ الحادِّ السندُ، وتوصيفه به في بعض الموضع، كافٌ للمستأنس بالطريقة، في ثبوت كونه المقصود في جميع الموضع، وفي بعضها: حدَّثنا محمد بن يحيى العطار بقم، ولا يناسب صدور هذا الكلام عن علي بن الحسين بن بابويه الساكن فيه كما لا يخفى، ومن هنا ظهر أنَّ ما فعله في الرياض - في مقام جمع مشايخ النعماي من عَدَّ المسعودي منهم دون ابن بابويه - في محله^(١).

(١) رياض العلما، ٥: ١٣، ولو نظر في ترجمة النعماي على ذكر مشايخه في النسخة المطبوعة.

٢٥ - كتاب دعائيم الاسلام:

تأليف نعمنان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيوان، قاضي مصر.
قال في البحار: قد كان أكثر أهل عصرنا^(١) يتوهمون أنه تأليف الصدوق-رحمه الله - وقد ظهر لنا أنه تأليف أبي حنيفة النعمان بن محمد بن منصور، قاضي مصر في أيام الدولة الإسماعيلية، وكان مالكيّاً أولاً، ثم اهتدى وصار إمامياً، وأخبار هذا الكتاب أكثرها موافقة لما في كتبنا المشهورة، لكن لم يرو عن الأئمة بعد الصادق عليه السلام، خوفاً من الخلفاء الإسماعيلية، وتحت ستة التقى أظهر الحق لمن نظر فيه متعمقاً، وأخباره تصلح للتأييد والتأكد.

قال ابن خلkan: هو أحد الفضلاء المشار إليهم، ذكره الأمير المختار المسيحي في تاريخه، فقال: كان من العلم، والفقه، والدين، والنبل، على ما لا مزيد عليه، وله عدة تصانيف، منها كتاب اختلاف أصول المذاهب.
وغيره، انتهى^(٢).

وكان مالكيّ المذهب، ثم انتقل إلى مذهب الإمامية.

وقال ابن زولاق في ترجمة ولده علي بن النعمان: وكان أبوه النعمان بن محمد القاضي في غاية الفضل، من أهل القرآن والعلم بمعانيه، وعالماً بوجوه الفقه، وعلم اختلاف الفقهاء، واللغة والشعر الفحل، والمعرفة بآيات الناس، مع عقل وإنصاف، وألف لأهل البيت من الكتب آلاف أوراق، بأحسن تأليف، وأملح سجع، وعمل في المناقب والمثالب كتاباً حسناً، وله ردود على المخالفين: له رد على أبي حنيفة، وعلى مالك والشافعي، وعلى ابن سريج، وكتاب اختلاف الفقهاء يتصر في لأهل البيت عليهم السلام^(٣).

(١) كذافي المصدر والمحجرية، وفي المخطوطة: أهلانا.

(٢) أي كلام المختار المسيحي في تاريخه (تاريخ مصر)

(٣) وفيات الأعيان ٥: ٤١٥.

أقول : ثم ذكر كثيراً من فضائله وأحواله ، ونحوه ذكر اليافعي وغيره .
وقال ابن شهر آشوب في كتاب معالم العلماء : القاضي النعمان بن محمد
ليس بإمامي ، وكتبه حسان ، منها شرح الأخبار في فضائل الأنئمة الأطهار
عليهم السلام ، ذكر المناقب إلى الصادق عليه السلام ، الإنفاق والافتراق ،
المناقب والمثالب [الإمامية] أصول المذاهب ، الدولة ، الإيضاح ، انتهى ما
في البحار^(١) .

وقال العلامة الطباطبائي في رجاله : نعيمان بن محمد بن منصور ، قاضي
مصر ، وقد كان بدو أمره مالكيّاً ، ثم انتقل إلى مذهب الإمامية ، وصنف على
طريق الشيعة كتاباً ، منها كتاب دعائم الاسلام ، وله فيه وفي غيره ردود على
فقهاء العامة ، كأبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وغيرهم .
وذكر صاحب تاريخ مصر : عن القاضي نعيمان : إنه كان من العلم والفقه ،
والدين والنبل ، على ما لا مزيد عليه .

وكتاب الدعائم كتاب حسن جيد ، يصدق ما قيل فيه ، إلا أنه لم يرو فيه
عمن بعد الصادق من الأنئمة عليهم السلام ، خوفاً من الخلفاء الإسماعيلية ،
حيث كان قاضياً منصوباً من قبلهم بمصر ، لكنه قد أبدى من وراء ست الرقى
مذهبه ، بما لا يخفى على اللبيب^(٢) .

وقال العالم المتبحر الجليل السيد حسين القزويني ، في البحث الخامس -
من كتاب جامع الشرائع - في شرح حال المشايخ ، وهو كرسالة لطيفة قال :
النعمان بن محمد عالم فاضل ، له كتاب دعائم الاسلام .
قال في البحار - وساق بعض ما نقلناه - وقال^(٣) : وأخباره صالحة

(١) بحار الانوار ١ : ٣٨ ، معالم العلماء : ٨٥٣ / ١٢٦

(٢) رجال السيد بحر العلوم ٤ : ١٤ - ٥ .

(٣) أبي القزويني .

للتأييد والتأكيد، ولما اشتهر [من] الفتوى بين العلماء الثقات ولم يوجد له مستند منسوب إلى الأئمة الأطهار عليهم السلام^(١).

وقال المحقق النحرير الكاظمي في المقابس، في ذكر القائلين بعدم نجاسة الماء القليل بالملائكة: وذهب إليه من القدماء صاحب دعائم الإسلام، كما يظهر من كلامه في هذا الكتاب - وساق بعض ما رواه فيه وبينه وشرحه - ثم قال: وهذا الرجل كما يلوح في كتابه من أفضلي الشيعة، بل الإمامية، وإن لم يرو في كتابه إلا عن الصادق ومن قبله من الأئمة عليهم السلام، وقد ظهر للعلامة المجلسي قدس سره أن اسمه أبوحنيفة النعمان بن محمد بن منصور، قاضي مصر^(٢)، وذكر بعض ما مر^(٣).

وقال: وما في معلم السروي من نفي كونه إمامياً منظور فيه، وقد ذكر السروي أن له كتاباً حساناً في الإمامة، وفضائل الأئمة عليهم السلام، وغيرها، وعد منها كتاباً في المناقب إلى الصادق عليه السلام، ولعل الوجه في اقتضائه عليه عليه السلام ما سبق^(٤)، مع احتمال كون [مراد]^(٥) من نسبة من العامة إلى الإمامية أنه من الشيعة، لكنه خلاف الظاهر والله يعلم.

وأكثر الأخبار التي أوردها في الدعائم موافقة لما في كتب أصحابنا المشهورة، وقال في أوله: إنه افتصر فيه على الثابت الصحيح مما جاء عن الأئمة، من أهل بيت الرسول صلى الله عليه وآله، من جملة ما اختلف فيه الرواة عنهم، وإنما أسقط الأسانيد طلباً للاختصار، إلا أنه مع ذلك خالف

(١) انتهى كلام الفزويي والزيادة التي بين المعرفتين أثبتناها لمقتضى السياق

(٢) مقاييس الأنوار: ٦٥ - ٦٦

(٣) من كلام العلامة المجلسي رحمه الله.

(٤) أي كونه قاضي مصر في أيام الدولة الإسماعيلية.

(٥) ما بين المعرفتين أثبتناه من المصدر.

فيه الأصحاب في جملة من الأحكام المعلومة عندهم، بل بعض ضروريات مذهبهم كحلية المتعة، فربما كان مخالفته لهم هنا، وبقاوته على مذهب مالك من هذا الباب، ولعله لبعض ما ذكر، ولعدم اشتهاره بين الأصحاب، وعدم توثيقهم له، وعدم تصحيحهم لحديثه أو كتابه، لم يورد صاحب الوسائل شيئاً من أخباره، ولم يعد الداعي من الكتب التي يعتمد عليها.

وقال صاحب البحار: (إن أخباره تصلح للتأييد والتأكد) مع أن أخبار كثير من الأصول والمصنفات يعتمد عليها وإن كان مؤلفوها فاسدي المذهب كابن فضال وغيره، فليعرف ذلك^(١)، إنتهى.

وفي أهل الأمل: نعيمان بن أبي عبدالله محمد بن منصور بن أحمد بن حيوان، أحد الأئمة الفضلاء المشار إليهم^(٢)، ثم ساق بعض ما مرّ عن ابن خلkan . وذكره الشهيد الثالث القاضي نور الله في مجالسه في عداد علمائنا الأعلام، ورواية أخبارنا الكرام^(٣).

ولنرجع إلى توضيح بعض ما ذكره هؤلاء المشايخ العظام، بما فيه قوة اعتبار كتاب دعائم الإسلام، ويتم ذلك برسم أمور:

الأول في قول المجلسي قدس سره: قد كان أكثر أهل عصرنا . . آخره.

والظاهر أن سبب التوهّم عند الشيخ في الفهرست من كتب الصدوق كتاب دعائم الإسلام^(٤)، فظنوا أنه موجود بأيدينا، ويرتفع ذلك بعد كثرة الإشراك في أسامي الكتب، وبعده طريقة الصدوق عن تأليف مثله، بأنه يظهر من مواضع^(٥) منه أنه كان في مصر، و^(٦) مختلطًا مع المنصور بالله، والمهدى بالله

(١) مقابس الأنوار: ٦٦.

(٢) أهل الأمل: ٢: ١٠٣٤/٣٣٥.

(٣) مجالس المؤمنين: ٥٣٨: ١.

(٤) الفهرست: ٦٩٥/١٥٧.

(٥) لم ترد في المخطوطة.

(٦) في الحجرية زيادة: أنه كان.

من ملوك الفاطميين^(١)، فراجع.

الثاني في قوله، وقول الجماعة: إنه لم يرو عن الأئمة بعد الصادق عليهم السلام... إلى آخره، والأمر كما قالوا إلا أنَّ رأيت فيه الرواية عن أبي جعفر الثاني عليه السلام، وعن الرضا عليه السلام، ففي كتاب الوصايا: عن ابن أبي عمير^(٢) أنه قال: كنت جالساً على باب أبي جعفر عليه السلام، إذ أقبلت امرأة، فقالت: إستأذن لي على أبي جعفر عليه السلام، قيل لها: وما تريدين منه، قالت: أردت أن أسأله عن مسألة، قيل لها: هذا الحكم، فقيه أهل العراق فاسأليه، قالت: إنَّ زوجي هلك وتترك ألف درهم، وكان لي عليه من صداقى خمسة درهم (فأخذت صداقى وأخذت ميراثي، ثم جاء رجل فقال: لي عليه ألف درهم)^(٣) وكنت أعرف له ذلك فشهدت بها، فقال الحكم: اصبري حتى أتدبر في مسألك وأحسبها، وجعل يحسب، فخرج إليه أبو جعفر عليه السلام وهو على ذلك، فقال: «ما هذا الذي تحرك به أصابعك يا حكم» فأخبره، فما أتم الكلام حتى قال أبو جعفر عليه السلام: «أقرت له بثلثي ما في يديها، ولا ميراث لها حتى تقضيه»^(٤).

والمراد به أبو جعفر الثاني عليه السلام قطعاً؛ لأنَّ ابن أبي عمير لم يدرك الصادق عليه السلام فضلاً عن الباقر عليه السلام، بل أدرك الكاظم عليه

(١) دعائم الإسلام ١ : ٥٤ - ٥٥.

(٢) روى القاضي النعمان في دعائمه الحديث المذكور عن الحكم بن عبيدة، بدلاً من ابن أبي عمير، ورواه الشيخ الكليني في الكافي ٧: ٢٤ حدث ١ و١٦٧ حدث ١، والشيخ الطوسي في التهذيب ٩: ١٦٤ حدث ٦٧١، والاستبصار ٤: ١١٤ حدث ٤٣٦ كلها عن الحكم بن عبيدة، والشيخ الصدوق في الفقيه ٤: ١٦٦ حدث ٥٧٩ عن الحكم بن عبيدة، فليكون استنتاج المصنف (قده) من أن المقصود بـأبي جعفر في هذه الرواية هو الجواد عليه السلام، وليس الباقر عليه السلام نزولاً ابن أبي عمير عنه فيه تأمل، فلا حظ.

(٣) ما بين القوسين زيادة من الحجرية لم ترد في المخطوطة.

(٤) نسخة بدل: يقضيه (مخطوط). دعائم الإسلام ٢ : ١٣٠٩ / ٣٦٠.

السلام ولم يرو عنه، وإنما هو من أصحاب الرضا والجواد عليهما السلام، وهو من مشاهير الرواة، بل الفقهاء العظام الذين لا يخفى عصرهم، وزمانهم وطبقتهم، على مثله من أهل العلم والفضل، وهذا ظاهر على الخبر المنصف.

وفي كتاب الوقوف: عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام، أن بعض أصحابه كتب إليه: إن فلانا ابناً ضيعة وجعل للك في الوقف الخامس^(١) ... إلى آخر الخبر المروي في الكافي، والتهذيب، والفقية، مسندًا عن علي ابن مهزيار، قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام^(٢) ... إلى آخره، وعلى من أصحاب الجواد والرضا عليهما السلام، لم يدرك قبلهما من الأئمة عليهم السلام أحدًا فلاحظ.

وفي كتاب الميراث: عن حذيفة بن منصور، قال: مات أخ لي وترك ابنته، فأمرت إسماعيل بن جابر أن يسأل أبا الحسن علياً صلوات الله عليه عن ذلك، فسأله فقال: «المال كلَّه لابنته»^(٣).

الثالث في تصريح الجماعة بأنه أظهر الحق تحت أستار التقية لمن نظر فيه متعمقاً. وهو حق لا مرية فيه، بل لا يحتاج إلى التعمق في النظر.

أما أولاً: فلان الإسماعيلية الخالصة كما صرَّح به الشيخ الجليل الحسن ابن موسى النويحي في كتاب الفرق، هم الذين أنكروا موت إسماعيل في حياة

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٢٩٠/٣٤٤ كتاب العطایا، فصل: ذكر ما يجوز من الصدقة وما لا يجوز.

(٢) الكافي ٣٦: ٧ حديث ٣٠، والتهذيب ٩: ١٣٠ حديث ٥٥٧، والفقية ٤: ١٧٨ حديث ٦٢٨.

(٣) لم تُنشر على هذه الرواية في السحة المطبوعة من الدعائم، ولم تُنشر عليها في الكتب الحديثية ولعلها مذكورة في نسخة.

أبيه، وقالوا: كان ذلك على جهة التلبيس من أبيه على الناس، لأنَّه خاف فغَيَّبه عنهم، وزعموا أنَّ إسْمَاعِيلَ لا يموت حتى يملك الأرض يقوم بأمر الناس، وأنَّه هو القائم^(١).

وأما الباطنية منهم فلهم ألقاب كثيرة، ومقالات شنيعة، وزعموا كما في الكتاب المذكور أنَّ الله عزَّ وجلَّ بدا له في إماماة جعفر عليه السلام وإسْمَاعِيلَ، فصَبَرَها في محمد بن إسْمَاعِيلَ.

وزعموا أنَّه حيٌّ لم يمت، وأنَّه يبعث بالرسالة، وبشريعة جديدة ينسخ بها شريعة مُحَمَّدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وأنَّه من أولي العزم.

وأولو العزم عندهم سبعة: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومُحَمَّدَ، وعلى - صلوات الله عليها وأهْمَّها - محمد بن إسْمَاعِيلَ، على أنَّ السموات سبع، وأنَّ الأرضين سبع، وأنَّ الإنسان بدنَه سبع: يداه، ورجلاه، وظهره، وبطنه، وقلبه، وأنَّ رأسه سبع: عيناه، وأذناه، ومنخراه وفمه، وفيه لسانه - كصدره الذي فيه قلبه - وأنَّ الأئمَّةَ كذلك، وقلوبهم محمد بن إسْمَاعِيلَ، وأنَّ الله تبارك وتعالى جعل له جنةً آدم، ومعناها عندهم الإباحة للمحارم، وجميع ما خلق في الدنيا، وهو قول الله عزَّ وجلَّ: «وَكُلَا مِنْهَا رَغْدًا حَيْثُ شِئْتُمْ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةِ»^(٢): [أي]^(٣) موسى بن جعفر بن محمد، وولده عليهم السلام من بعده من أدعى الإمامة منهم.

وزعموا أنَّه خاتم النبيين الذي حكاه الله عزَّ وجلَّ في كتابه. وزعموا أنَّ جميع الأشياء التي فرضها الله عزَّ وجلَّ على عباده، وسنَّها نبيه

(١) فرق الشيعة: ٧٩.

(٢) البقرة: ٢٥.

(٣) ما بين المقوفتين الثبات من المصدر.

وأمر بها، لها ظاهر وباطن، وأن جميع ما استعبد الله به العباد في الظاهر من الكتاب والسنّة، فأمثال مضروبة، وتحتها معانٍ هي بطنها، وعليها العمل، وفيها النجاة، وأن ما ظهر منها ففي استعمالها اهلاك والشقاء، وهي جزء من العذاب الأدنى، عذب الله به قوماً إذ لم يعرفوا الحق، ولم يقولوا به.

الى غير ذلك من مقالاتهم الشيعية، التي نسبها إليهم في الكتاب المذكور^(١)، وغيره في تصانيفهم في هذا الباب.

وأنت خير بأنه ليس في كتاب الدعائم ذكر لإسماعيل، ولا لمحمد أصلاً في موضع منه، حتى في مقام إثبات الإمامة، ورد مقالات العامة وأئمتهم الأربع، فكيف يرضى المنصف أن ينسب إليه هذا المذهب؟! ولا يذكر في كتابه اسم إمامه أو نبيه، مع أن خلفاء عصره الذين كان هرّ في قاعدة سلطتهم، ومنصوباً للقضاء من قبلهم، المذعين انتهاء نسبهم الى محمد بن إسماعيل، المستولين على بلاد المغاربة، ومصر الاسكندرية، وغيرها، كانوا في الباطن من الباطنية- كما صرّح به العالم الخبر البصير السيد المرتضى الرازي، في كتاب تبصرة العوام^(٢)- وكان دعاتهم متفرقين في البلاد، ومنهم الحسن الصباح المعروف في خلافة المستنصر منهم، ومع ذلك ليس فيه إشارة إلى هذا المذهب، وفي مواضع لابد من الإشارة إليه لو كان من يميل إليه.

وأما ثانياً: فلأنه صرّح في كتابه بـ بـ كـ فـ الرـ بـ الـ بـ اـ طـ نـ يـ وـ ضـ الـ لـ تـ هـ مـ ، وـ خـ رـ وـ جـ هـ مـ عن الدين، فإنه قال في بـ بـ ذـ كـ رـ مـ نـ اـ زـ لـ الـ اـ ئـ مـ عـ لـ يـ هـ مـ السـ لـ ا~مـ ، وـ تـ نـ زـ يـ هـ مـ مـ نـ وـ ضـ عـ هـ مـ بـ غـ يـ رـ مـ ا~ضـ عـ هـ مـ ، وـ تـ كـ فـ يـ رـ هـ مـ مـ نـ الـ لـ فـ ظـ هـ .

أئمة الهدى صلوات الله عليهم ورحمةه وبركاته، خلق مكرّمون من خلف

(١) فرق الشيعة: ٨٤ - ٨٥.

(٢) تبصرة العوام: ١٨١.

الله جل جلاله، وعباد مصطفون من عباده، افترض طاعة كلَّ إمام منهم على أهل عصره، وأوجب عليهم التسليم لأمره، وجعلهم هداة خلقه إليه، وأدلة عباده عليه، وقرن طاعتهم في كتابه بطاعته وطاعة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وهم حجج الله على خلقه، وخلفاؤه في أرضه.

ليس كما زعم الضاللون المفترتون بالله غير مربوبيين، ولا بأنبياء مرسليين -إلى أن قال - ولما كان أولياء الله الأئمة الطاهرين، حجج الله التي احتاج بها على خلقه، وأبواب رحمته التي فتح لعباده، وأسباب النجاة التي سبب لأوليائه وأهل طاعته، ومن لا يقبل العمل إلا بطاعتهم، ولا يجازى بالطاعة إلا من تولاهم وصدقهم، كان الشيطان أشدَّ عداوة لأوليائهم وأهل طاعتهم، ليستزلم كما استزلَّ أبوهم من قبلهم، فاستنزلَ كثيراً منهم واستغواهم^(١)، واستهواهم، فصاروا إلى الخور بعد الكور^(٢)، والى الشقوف بعد السعادة، والى المعصية بعد الطاعة.

وقصد الشيطان كلَّ امرئٍ منهم من حيث يجد السبيل إليه، والى الإجلاب بخيله ورجله عليه، فمن كان منهم قصير العلم، متخلف الفهم من تابع هواه، استفزه واستغواه، واستنزله فهال إلى الجحود لهم والنفاق عليهم، والخروج عن طاعتهم والكفر بهم، والانسلاخ من معرفتهم.

ومن كان قد برع في العلم وبلغ حدود الفهم، فاستنزلَه وخدعه ودخل إليه، من باب محبوبه، وموضع رغبته، ومكان طلبه، فيبين^(٣) له زخرف التأويل، ونمق له قول الأباطيل، فأغرى بالفكرة في تعظيم شأنهم، ورفع

(١) ورد هنا في الحجرية والمصدر زيادة: رسول لهم.

(٢) في الدعاء: نعوذ بالله من الخور بعد الكور، أي نعوذ بالله من الرجوع إلى النقصان بعد الزيادة والتهاون، انظر بجمع البحرين ٤: ٢٧٩.

(٣) سخة نقل: فزير (عصريّة)، وكذا في المصدر.

مكانتهم، وقرب منه الوسائل، وأكَّد له الدلائل على أنَّهم آلة غير مربوبيين، أو أئِياء مرسلون، أمكنه من ذلك ما أمكنه فيه، وتهيأ له منه ما تجراً به عليه، ودخل إلى طبقة ثالثة من مدخل الشبهات، واستئصال الفرائض الواجبات، وأباح لهم المحارم، وسهل عليهم العظام، في رفض فرائض الدين، والخروج من جملة المسلمين، بفاسد أقام لهم من التأويل، ودفعهم عليه بأسوء دليل، فصاروا إلى الشفوة والخسران، وانسخلوا من جملة الإيمان.

سأل الله العصمة من الرَّبِيع، والخروج من الدنيا سالمين، غير ناكثين ولا مارقين، ولا مبدلين، ولا مغضوب علينا ولا ضالين^(١).

ثم ذكر قصة الغلاة في عصر أمير المؤمنين عليه السلام، وإحراقه إياهم بالنار، ثم قال: وكان في أعصار الأئمة من ولده عليهم السلام من مثل ذلك، ما يطول الخبر ذكرهم، كالمغيرة بن سعيد و كان من أصحاب أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام ودعاته، فاستزلَّه الشيطان - إلى أن قال -: واستحلَّ المغيرة وأصحابه المحارم كلها وأباحوها، وعطَّلوا الشرائع وتركوها، وانسلخوا من الإسلام جملة، وبنوا من جميع شيعة الحق، وأتباع الأئمة عليهم السلام، وأشهر أبو جعفر عليه السلام لعنهم، والبراءة منهم.

ثمَّ كان أبو الخطاب في عصر جعفر بن محمد عليهما السلام من أجل دعاته، ثمَّ أصابه ما أصاب المغيرة فكفر وادعى أيضاً النبوة، وزعم أنَّ جعفراً عليه السلام إلهـا، تعالى الله عز وجل عن قوله، واستحلَّ المحارم كلها، ورخص لأصحابه فيها، وكانوا كلَّما ثقل عليهم أداء فرض أتوه، فقالوا: يا أبو الخطاب حفَّت عنا، فيأمرهم برتكه، حتى تركوا جميع الفرائض، واستحلوا جميع المحارم، وأباح لهم أن يشهد بعضهم بعض بالزور، وقال: من عرف الإمام حلَّ له كلَّ شيءٍ كان حرم عليه، فبلغ أمره جعفر بن محمد عليهما

السلام، فلم يقدر عليه بأكثر من أن لعنه وتبأ منه، وجمع أصحابه فعرفهم ذلك، وكتب إلى البلدان بالبراءة منه وباللعنة عليه، وعظم أمره على أبي عبدالله عليه السلام، واستفظعه واستهاله.

ثم ساق بعض الأخبار في ذلك، قال: وروينا عن أبي عبدالله عليه السلام أنه كتب إلى بعض أوليائه، وقد كتب إليه بحال قوم قبله، مَنْ اتَّحَلَ الدُّعْوَةُ: تَعْدُوا الْحَدُودَ، وَاسْتَحْلُوا الْمَحَارِمَ، وَاطْرَحُوا الظَّاهِرَ.

فكتب إليه أبوعبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام، بعد أن وصف حال القوم: «وذكرت أنه بلغك أنهم يزعمون أن الصلاة، والزكاة، وصوم شهر رمضان، والحجّ وال عمرة، والمسجد الحرام، والبيت الحرام، والمشاعر، والشهر الحرام، إنّها هو رجل، والاغتسال من الجناية رجل، وكل فريضة فرضها الله تبارك وتعالى على عباده هو رجل، وإنهم ذكروا أنّ من عرف ذلك الرجل فقد اكتفى بعلمه من غير عمل، وقد صلّى، وأدى الزكاة، وصام وحجّ البيت واعتمر، واغتسل من الجناية وتطهر، وعظم حرمات الله والشهر الحرام، والمسجد الحرام، وأنهم زعموا أنّ من عرف ذلك وثبت في قلبه، جاز له أن يتهاون، وليس عليه أن يجتهد، وأنّ من عرف ذلك الرجل فقد قبلت منه هذه الحدود لوقتها، وإن هولم يعملها.

وأنّه بلغك أنهم يزعمون أن الفواحش التي نهى الله تعالى... عنها الخمر، والميسر، والزنا، والربا، والميّة، والدم، ولحم الخنزير أشخاص، وذكروا أن الله عزّ وجلّ إنّها حرام من نكاح الأمهات، والبنات، والأخوات، والعمات، والخلالات، وما حرم على المؤمنين من النساء، إنّها عنى بذلك نساء النبي صلّى الله عليه وآلّه، وما سوى ذلك فمباح، وبلغك أنهم يتراذفون نكاح المرأة الواحدة، ويتشاهدون بعضهم البعض بالزور، ويزعمون أنّ هذا ظهراً وبطناً يعرفونه، وأنّ الباطن هو الذي يطالبون به، وبه أمروا.

وكتب تسألني عن ذلك، وعن حالم وما يقولون، فأخبرك أنه من كان

يدين الله بهذه الصفة التي كتبت تسأل عنها، فهو عندي مشرك بين الشرك، ولا يسع لأحد أن يشك فيه^(١) . . . إلى آخر الخبر الشريف الطويل، الذي رواه سعد بن عبد الله في بصائره، ومحمد بن الحسن الصفار في أواخر بصائر الدرجات، وفيهما: إنَّ الَّذِي كَتَبَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ الْمُفْضِلُ بْنُ عُمَرَ^(٢) ، ولا يخفى أنَّ صاحب هذه المقالات الشيعية هو أبو الخطاب وأصحابه.

وقال الشيخ المقدم الحسن بن موسى التوبختي في كتاب المقالات: فأما الإسماعيلية فهم الخطابية، أصحاب أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأسدى الأجدع، وقد دخلت منهم فرقة في فرقة محمد بن إسماعيل، وأقرّوا بموت إسماعيل بن جعفر عليه السلام في حياة أبيه، وهم الذين خرجوا في حياة أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام، فحاربوا عيسى بن موسى بن علي بن عبدالله بن العباس، بلغه عنهم أنَّهم أظهروا الإباحات، ثم ساق قصة مقاتلتهم وهلاكهم^(٣) .

ثمَّ أنَّ الظاهر من كتب المقالات أنَّ الإسماعيلية كلُّهم منكرون للشرياع، تاركون للفرائض، مستبيحون للمحaram، ولذا يذكرون - إذا بلغوا إلى شرح حا لهم - أنَّهم لقبوا بسبعة ألقاب، منها الباطنية بالمعنى الذي أشرنا إليه، صرَّح بذلك السيد المرتضى الرازى في تبصرة العوام، وغيره.

ووافقنا على ذلك السيد الفاضل المعاصر رحمة الله في الروضات، في ترجمة جلال الرومي حيث قال: الإسماعيلية وإن كانوا في ظاهر دعواهم الكاذبة، من جلة فرق الشيعة المتكبرين لخلافة غير أمير المؤمنين عليه السلام، إلا أنَّ الغالب عليهم الإلحاد، والزنادقة، والمرroc عن الدين، والخروج عن

(١) دعائم الإسلام ١ : ٤٨ - ٥٢ .

(٢) بصائر الدرجات: ٥٤٦، ومحضر بصائر الدرجات: ٧٨ .

(٣) فرق الشيعة: ٨٠ - ٨١ .

دائرة الموحدين، والملَّين، وأتباع النبيَّن، انتهى^(١). ولعلَّه لذلك لم يتعرَّض شيخ الطائفة رحمه الله في كتاب الغيبة لإبطال مذهبهم، كما تعرَّض لإبطال مذهب الكيسانية، والناؤسية، والواقفية، والقطحية، وغيرها، لظهور فساد مذهبهم عند جميع فرق المسلمين. ومن ذلك كله ظهر أنَّ نسبة هذا العالم الجليل، صاحب هذا المؤلَّف الشريف إلى هذا المذهب السخيف، إفتاء عظيم.

وأمَّا ثالثًا: فلأنَّ لأرباب هذا المذهب ودعاته قواعد واصطلاحات ورموزاً وإشارات، لا أثر لها في هذا الكتاب، ولا إشارة فيه إليها، فعندهم أَنَّه لابدَّ في كلِّ عصر من سبعة، بهم يقتدون، وبهم يؤمِّنون، وبهم يهتدون، وهم متفاوتون في الرتب: إمام يؤدي عن الله وهو غاية الأدلة إلى دين الله. وجَّه يؤدي عن الإمام يحمل علمه. وذو مصَّة يمسَّ العلم من الحاجة أي يأخذ منه، فهذه ثلاثة. وأبواب وهم الدعاة: فداعٌ أكبر هو رابعهم، يرفع درجات المؤمنين. وداعٌ مأذون يأخذ العهود على الطالبين من أهل الظاهر، فيدخلهم في ذمة الإمام، ويفتح لهم باب العلم والمعرفة وهو خامسهم. ومكْلَب قد ارتفعت درجته في الدين، ولكن لم يؤذن له في الدعوة، بل في الاحتجاج على الناس، فهو يختَّج ويرغُب إلى الداعي، ككلب الصائد، حتى إذا احتاجَ على أحدٍ من أهل الظاهر، وكسر عليه مذهبَه بحيث رغب عنه، وطلب الحقَّ، أَدَاه المكْلَب إلى الداعي المأذون ليأخذ عليه العهود، وإنما سميَّ مكْلَبًا لأنَّ مثله مثل الجارح يحبس الصيد على الصائد، على ما قاله تعالى: ﴿وَمَا عَلِمْتُمْ مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلَّبِينَ﴾^(٢) وهو سادسهم. ومؤمن يتبع الداعي، وهو الذي أخذ عليه العهد، وأمن وأيقن بالعهد، ودخل في ذمة الإمام وحزبه وهو سابعهم.

(1) روضات الجنات ٨: ٧١.

(2) الأناندة: ٥: ٤.

الى غير ذلك من الزخارف التي برئت ساحة الكتاب المذكور عنها، وما ألف إلا على طريقة العلماء الإمامية، بل هو من أجل ما ألفوا، وأحسن ما دونوا، من تقديم ما يحتاج إليه الفقه من مسائل الإمامة، على أبدع نظم وترتيب، كما لا يخفى على الناظر إلى.

وأما رابعاً: فلأنك تجد في كتب الرجال لكثير من الفرق الباطلة - كالزريدية التي هم أبعد الفرق عن الإمامية. والناؤوسية، والواقفية، والقطحية - علماء فقهاء ثقات قد أكثروا من التأليف، والرواية وجمع الأحاديث وتدوينها، وتلقوا عنهم أصحابنا بالرواية والقبول، ولا تجد في جميع الرواية رجلاً إسماعيلياً وإن كان ضعيفاً، فضلاً عن كونه ثقة، أو فقيهاً، أو مؤلفاً، ومنه يظهر أنه كانوا في أول الأمر خارجين عن حدود الشريعة، وحفظ الأخبار وروايتها وتدوينها، غير معدودين من الرواة العلماء.

وقد أشار إلى ذلك الشيخ المفيد قدس سره في الإرشاد، فقال: ولما مات إسماعيل رحمة الله عليه إنصرف عن القول بإمامته بعد أبيه من كان يظن ذلك فيعتقده من أصحاب أبيه، وأقام على حياته شرذمة، لم تكن من خاصة أبيه، ولا من الرواية عنه، وكانوا من الأبعد والأطراف، انتهى^(١).

وقال العالم الجليل علي بن يونس العاملي في كتابه الموسوم «بالصراط المستقيم» بعد ذكر جملة من الفرق الباطلة من الشيعة، ما لفظه: وهذه الاختلافات لا اعتداد بها لشذوذها، بل أكثرها لا وجود لها، وفي انقراضها بطلان قولها.

إن قلت هذا لا يتم في الإسماعيلية، قلت سنبين أنهم خارجون عن الملة الحقيقة بالاعتقادات الرديئة، ثم ذكر بعضها^(٢) ويمكن إرجاع هذا الوجه إلى سابقه.

(١) الإرشاد ٢: ٢١٠.

(٢) الصراط المستقيم ٢: ٢٧٢.

وأما خامساً: فلما أشار إليه في بعض الموضع، منها ما ذكره في آخر أدعية التعقيب ما لفظه: وروينا عن الأئمَّة عليهم السلام أنَّهم أمروا بعد ذلك بالتقرب لعقب كل صلاة فريضة، والتقرُّب أن يبسط المصلي يديه، إلى أن ذكر الدعاء، وهو:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقْرَبُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ رَسُولِكَ وَبِنَبِيِّكَ، وَبِعَلِيٍّ - وَصَيْهِ - وَلَيْكَ،
وَبِالْأَئمَّةِ مِنْ وَلَدِهِ الطَّاهِرِيْنَ الْحَسَنَ وَالْحَسِينَ وَعَلِيِّ بْنِ الْحَسِينِ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ
وَجَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَيُسَمَّى الْأَئمَّةُ إِمَاماً إِمَاماً حَتَّى يُسَمَّى إِماماً عَصْرَهُ عَلَيْهِم
السَّلَامُ، ثُمَّ يَقُولُ . . . إِلَى آخِرِهِ^(١).

وغير خفي على النصف أنه لو كان إسماعيلياً لذكر بعده إسماعيل بن جعفر، ثم محمد بن إسماعيل، إلى إمام عصره المنصور بالله، والمهدى بالله، ولم يكن له داع إلى الإبهام، أما باطنًا فلكونه معتقده، وأما ظاهرًا فلم يوافقه لطريقة خليفة عصره، وإنما الإحال لكونه إمامياً لا يمكنه إظهار إمامية الكاظم ومن بعده عليهم السلام، بل في ذكره الأسامي الشريفة إلى الصادق عليه السلام، وعدم إيجاله من أول الأمر بعد علي عليه السلام، تصریح بذلك لمن له دربة^(٢) بمزايا الكلام.

ومنها روايته عن ابن أبي عمر، عن الجواد عليه السلام كما تقدم^(٣). وكذا عن حذيفة بن منصور، عن إسماعيل بن جابر، عن الرضا عليه السلام.
وقال الشيخ المفيد قدس سره في الإرشاد بعد ذكر فرق الإسماعيلية:
والمعروف منهم الآن من يزعم أن الإمامة بعد إسماعيل في ولده، وولد ولده إلى آخر الزمان^(٤).

(١) دعائم الإسلام ١: ١٧١ باختلاف.

(٢) الدرية: العادة والجرأة (السان العرب ١: ٣٧٤).

(٣) مَرَ التعليق عليهما في صحيفتي ١٣٢.

(٤) الإرشاد ٢: ٢١٠.

وفيه تأييد لما استظهرناه، وطبقته تقرب من عصر القاضي، فإنَّ موت القاضي كان في شهر رجب سنة ٣٦٣ هـ. ق. بمصر.

ومنها ما رواه في ذكر العقایق، وعن رسول الله صلَّى الله عليه وآله، أنه نهى عن أربع كنَّى - إلى أن قال - وأبى القاسم إذا كان الاسم محمداً، نهى عن ذلك سائر الناس ورَّخص فيه لعلَّى عليه السلام، وقال : «المهدي من ولدي، يصاهي اسمه اسمي، وكتنيه كتني»^(١).

ومنها مطابقة كثير من متون أخباره لما في الجعفريات، بحيث تطمئن النفس أخذها منها، وقد عرفت أنَّ سند أخبارها ينتهي إلى موسى بن جعفر عليهما السلام، وحاله عند الإسماعيلية يُعرف بما تقدم ، وفي عصرنا هذا يأتون من هذه الطائفة من بلاد الهند إلى زيارة أمير المؤمنين، وأبى عبدالله عليهما السلام، وينزلون بغداد، ويسيرون منه إلى كربلاء ولا يمرون إلى بلد الكاظم عليه السلام، بل توادر عنهم أنَّ طاغوتهم حرم عليهم النظر إلى قبة المباركة من بعيد، بل حدثني جماعة أنَّهم يسبونه نعوذ بالله من الخسنان.

ومن ذلك كلَّه ظهر أنَّ ما ذكره صاحب المقابس من النظر فيما ذكره السروي في محلِّه، وأنَّ احتمال كونه من الإسماعيلية بمكان من الوهن^(٢).

الرابع: فيما ذكره صاحب المقابس وهو قوله : إِلَّا أَنَّهُ مَعَ ذَلِكَ خَالِفٌ فِي الْأَصْحَابِ فِي جَلَّةِ الْأَحْكَامِ الْمُعْلَمَةِ عَنْهُمْ، بَلْ بَعْضُ ضَرُورَيَّاتِ مَذَهَبِهِ كَحْلَيَّةُ الْمُتَعَةِ . . . إِلَى آخِرِهِ^(٣).

قلت: ما ذكره حقَّ، فقد خالف القوم في جملة من الموضع في فروع الأحكام، إِلَّا أَنَّهُ مَعْذُورٌ فِي ذَلِكَ مِنْ وِجْوهِ :

(١) دعائم الإسلام ٢ : ١٨٨ حدث ٦٨٣.

(٢) مقابس الأنوار: ٦٦.

(٣) مقابس الأنوار: ٦٦.

الأول: إنه لم يخالف في موضع منها إلا لما ساقه الدليل، من ظاهر كتاب أو سنة، ولم يتمسّك في موضع بالقياس، والاستحسان، والاعتبارات العقلية، والمناطق الظنية، ولم يبلغ اجتماع الأخبار في عصره إلى حد يقف عليه كل مؤلف مستنبط، فيسهل عليه معرفة مشهورها، وأحادادها، وشواذها، ونواذرها، وربما كان ما تمسّك به أكثر مما ذكره واطلعنا عليه، وذهب فيما ذهب عالماً يصل إلينا.

وقال هورحه الله بعد مسائل الشك واليقين، في الموضوع والحدث: وهذا هو الثابت مما روينا في هذا الباب، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وعن الأئمة الطاهرين من ذريته عليهم السلام دون ما اختلف فيه عنهم عليهم السلام، وعلى ذلك تجري أبواب كتابنا هذا إن شاء الله لما قصدنا فيه من الاختصار وإلا فقد كان ينبغي لنا أن نذكر كل ما اختلف الرواة فيه عنهم عليهم السلام، وندل على الثابت مما اختلفوا بالحجج الواضحة، والبراهين اللاحقة، وقد ذكرنا ذلك في كتاب غير هذا كثير الأجزاء، لكن تعظم المؤونة فيه، ويشق أمره على طالبيه، وهذا لبابه ومحضه والثابت منه، ولو لا ما وصفناه أيضاً من التطويل بلا فائدة، لذكرنا قول كل قائل من العامة يوافق ما قلنا وذهبنا إليه، وقول من خالف ذلك والحجج عليه، ولكن هذا يكثر ويطول ولا فائدة فيه، لأن الله بحمده قد أظهر أمر أوليائه وأعز دينه، وجعل الأحكام على ما حكموا به وذهبوا إليه، والذين على ما عرفوه ودلوا عليه، فهم حجاج الله على الخلق أجمعين^(١)، إنتهي.

وما ذكرنا هو الوجه فيما نسب إلى القدماء المقاربين عصره، مما لا ريب في جلالتهم، من الأقوال النادرة، حتى من مثل يونس بن عبد الرحمن، وفضل

ابن شاذان، فلا تغفل.

الثاني: إنَّه لم تكن الأحكام في تلك الأعصار بين فقهاء أصحابنا منقحة متميزة، يتبيَّنُ لكلَّ أحد المجمع عليه منها من غيره، والمشهور منها عَمَّا سواه، وهذا باب لو دخلنا فيه أخرجنا من وضع الكتاب، ولعلَّه غير خفي على البصير النقاد، ومعه لا طعن على من ساقه الدليل إلى ما خالَف فيه أصحابه.

مع أنَّ الشِّيخ المفید قدس سره قال في المقالات: ولم يوحشني من خالَف فيه، إذ بالحجَّة لي أتَمْ أنس، ولا وحشة من حَقٍّ^(١).

وقال السيد المرتضى رضي الله عنه في بعض رسائله: لا يوجب أن يوحش من المذهب فَلَهُ الظاهِرُ إِلَيْهِ وَالْعَاثِرُ عَلَيْهِ، بل ينبغي أن لا يوحش منه إِلَّا ما لَا دلالة لِه تعصده، ولا حجَّة تعمده.

الثالث: إنَّه ما خالَف في فرع غالباً إِلَّا ومعه موافق معروف، ولو لا خوف الإطالة لذكرنا نبذة من ذلك، نعم في مسألة المتعة لا موافق له، إِلَّا أنَّ بعد التأمل ظهر لي أنه ذكر ذلك على غير وجه الاعتقاد، وإن استند للحرمة إلى أخبار رواها تقية أو تحبِّباً إلى أهل بلاده، فإنَّها عندهم من المنكرات العظيمة، والشاهد على ذلك، مضافاً إلى بعد خفاء حلْيتها عند الإمامية عليه، أنه ذكر في كتاب الطلاق في باب إحلال المطلقة ثلاثة مَا لفظه: وعنـه - يعني جعفر بن محمد عليهما السلام - أنه قال: «من طلق امرأته (أي ثلاثة)^(٢) فترُوَّجت تزوِّيج متعة، لم يخلُّها ذلك له»^(٣).

ولولا جوازها وعدم كونها الزنا المحض، لم يكن ليوردها في مقام ما اختاره من الأحكام الثابتة عنهم، بالأثر الصحيح، وهذا ظاهر والحمد لله.

(١) المقالات: ١٢٩، باب القول في الام للصلة دون العرض، الظاهر أن الرواية نقلها عن جعفر بن محمد عليه السلام كما يظهر من عبارة المصدر.

(٢) لم ترد في المخطوطة ولا في المصدر.

(٣) دعائم الإسلام ٢: ٢٩٧/١١١٩.

ومثله ما ذكره في باب ذكر الحد في الزنا ما لفظه : وعن علي صلوات الله عليه : «ولا يكون الاحسان بنكاح متعدة»^(١)، ودلالته على ما اذعنناه أوضح .

الرابع : بعد محل إقامته عن مجمع العلماء والمحاذين ، والفقهاء الناقدين ، وتعسر اطلاعه على زبدهم وتصانيفهم ، وأرائهم وفتاويهم ، لطول المسافة وصعوبة السير ، وقلة التردد ، خصوصاً بعد تعدد الخليفة ، فإنه كان في مصر ، وكانت تحت ملوك الفاطميين ، والأصحاب في أقطار العراق والعجم ، وكانت في تصرف العباسيين ، ومن جميع ذلك ظهر عذرها في المخالفه في بعض الفروع .

وظهر الجواب عما أشار إليه بقوله : ولعدم اشتهره . . . إلى آخره ، فإنه لعدم اطلاعهم عليه وعدم حاجتهم إليه . فإن جل الفقهاء من بعد زمان الشيخ ، إلى عصر صاحب البحار والوسائل قدس سرهم ، عكفوا على الكتب الأربعه التي عليها تدور رحى الإمامية ، ولم يتجاوزوا عنها ، ولم يستندوا إلى غيرها ، إلا المحقق ، والشهيد ، في مواضع نادرة ، ينقلون عن بعض الأصول التي كانت عندهما ، لا لإعراض منهم عن سائر الكتب وعدم اعتمادهم عليها ، خصوصاً مثل العلل ، والأمالي ، وثواب الأعمال ، وغيرها من كتب الصدوق ، وكتاب قرب الإسناد ، والمحاسن ، وغيرها من الكتب المعتمدة ، التي لا يحتمل ذو مسكة أن عدم النقل عنها لوهن في الكتاب ، أو ضعف في صاحبه ، بل هو لما ذكرناه ، أو لعدم العثور عليها .

واما صاحب الوسائل فلم يعلم أن عدم نقله عن الدعائم لعدم اعتماده عليه ، بل الظاهر أنه لعدم ثوره عليه ، فإنه قال في آخر كتاب الهدایة - وهو مختصر الوسائل - في ذكر الكتب التي لم ينقل عنها : إما لقلة ما فيها من النصوص وعد منها جملة ، أو لعدم ثبوت الاعتماد عليه ، وعد منها فقه الرضا ، وطبئه عليه السلام ، أو ثبوت عدم اعتباره ، وعد منها مصباح الشريعة^(٢) .

(١) دعائم الإسلام ٢ : ٤٥١ / ١٥٧٧

(٢) الهدایة : مخطوط .

وقال في أمل الأمل : وعندنا أيضاً كتب لا نعرف مؤلفيها، وعد منها عشرة^(١)، وليس لهذا الكتاب ذكر في الموضعين ، ومن بعيد أنه كان عنده ولم يشر إليه ، لأنَّه إنْ عرف صاحبه ، وأنَّه هو القاضي نعيم - فقد مدحه في أمله - فينبغي ذكره فيما اعتمد عليه ونقل عنه . وإن لم يعرفه فذكره في الكتب المجهولة أولى من ذكر طب الرضا عليه السلام ، والكتشوك الذي ليس فيه حكم فرعى أصلًا .

ثم إنَّ ابن شهرآشوب وإن صرَّح بكونه غير إمامي ، إلا أنه قال : وكتبه حسان^(٢) ، وقد نقل في مناقبِه عن كتابه شرح الأخبار^(٣) ، الذي هو من نفائس الكتب الدالة على كثرة فضله ، وطول باعه ، وخلوص لاته .

وفي السرائر في باب التيمم : وذهب قوم من أصحابنا إلى المسح^(٤) من أصول الأصابع إلى رؤوس الأصابع^(٥) .

قال في الجوادر : وهو مجحوج بجميع ما تقدم من الأخبار ومحكى الإجماع ، بل لعلَّه كسابقه لا يقدح في المحصل منه ، وإن جهل نسبة عندنا ، لكنَّه مع عدم اعتبار ذلك في الإجماع عندنا معروف عند ناقله على الظاهر ، وإنَّه غير الإمام ... إلى آخره^(٦) .

وطنيَّ أنَّ المراد منه صاحب الدعائم فإنَّه مذهبُه فيه^(٧) ، والله العالم .
ومن الغريب من بعد ذلك كلَّه ، ما في روضات الجنات للسيد الفاضل

(١) أمل الأمل ٢ : ٣٦٤ .

(٢) معالم العلماء : ٨٥٣ / ١٢٦ .

(٣) مناقب ابن شهر آشوب ٢ : ١٦ .

(٤) في المصدر هنا زيادة : على اليددين .

(٥) السرائر ١ : ١٣٧ .

(٦) جواهر الكلام ٥ : ٢٠٣ .

(٧) راجع دعائم الإسلام ١ : ١٢٠ .

المعاصر رحمه الله تعالى فإنه بعد ما نقل في ترجمته ما في أمل الأمل، ومقدمة البحار، قال: ولكن الظاهر عندي أنه لم يكن من الإمامية الحقة، وإن كان في كتبه يظهر الميل إلى طريقة أهل البيت عليهم السلام، والرواية من أحاديثهم من جهة مصلحة وقته، والتقرّب إلى السلاطين من أولادهم، وذلك لما حفظناه مراراً في ذيل تراجم كثير من كان يتوجهون في حقّهم هذا الأمر، بمحض ما يشاهد في كلماتهم من المناقب والمثالب، اللتين يجربهما الله تعالى على مستتهم الناطقة، لطفاً منه بالمستضعفين من البرية.

وأنت تعلم أنه لو كان هذه النسبة واقعاً، لذكره سلفنا الصالحون وقدماونا الحاذقون بأمثال هذه الشؤون، ولم يكن يخفى ذلك إلى زمان صاحب الأمل الذي من فرط صداقته يقول بشيء أبي الفرج الأصفهاني الخبيث، كما قدمنا ذلك في ذيل ترجمته، ثم نقل كلام السروي، وما ذكره العلامة الطباطبائي في رجاله، وقال بعده: وقد وافق في جميع ما ذكر حاله العلامة المعظم عليه، من نهاية حسن ظنه به وبكلامه، انتهى^(١).

وفي موضع للنظر:

أما أولاً: فلأنَّ كتاب الدعائم كلُّه في فقه الإمامية، وفروعها وأحكامها، مستدلاً عليها بأخبار أهل البيت عليهم السلام، على أحسن نظم وترتيب، بل ليس في أيدينا من علماء تلك الأعصار ما يشبهه في الوضع والتنقیح، مفتتحاً بمسائل في الإمامية وشروطها، وفضائل الأئمَّة عليهم السلام ووصاياتهم، وشرح عدم جواز أخذ الأحكام الدينية عن غيرهم، كسائر كتب أصحابنا هذا الباب، وما ذكره من إظهار الميل في كتبه إنما هو في مثل كتاب الراغب الأصفهاني وأضرابه، من يظهر من بعض كلماتهم وأسلوبهم ميلهم إلى التشيع، وأين هذا من كتاب بُني أساسه على التشيع، وعلى ما ذكره يفتح باب عظيم

للطعن على كثير من العلماء، الذين كانوا في عصر السلاطين الفاطمية (في مصر)، كالعلامة الكراجيكي، أو الصفوية وغيرها.

وطني أنه رحمه الله لم يقف على الدعائم، ولا على شرح الأخبار، فصدر منه ما صدر، وقام على ما ليس له أساس.

وأما ثانياً: فلأن سبب عدم ذكرهم له لا ينحصر فيما ذكره، بل لوجوه أشرنا إليها، مع أنهم قد أهملوا جمّاً من الأعلام، أرباب التصانيف الرائقة، والمؤلفات الرشيقة، كجعفر بن أحمد القمي رحمه الله (المتقدّم ذكره)^(١) وفرات ابن إبراهيم الكوفي صاحب التفسير، ومحمد بن علي بن إبراهيم صاحب العلل، والحسن بن علي بن شعبة صاحب تحف العقول، والسيد علي بن الحسين بن باقي صاحب اختيار المصباح، والحسن بن أبي الحسن الديلمي صاحب إرشاد القلوب، وغيره الأخبار، وغيرها، وسبط الطبرسي صاحب مشكاة الأنوار، وغيرهم من تقدّم عنهم أو تأخر، وقد وقف على كتبهم وحالاتهم المتبحرون من المتأخرین، ولا يوجب سقوط قلم السلف عن ذكر أساميهم الشريفة للغفلة، أو لعدم الاطلاع، أو للعجلة طعنًا فيهم.

وأما ثالثاً: فلأن القاضي قد ذكره في مجالسه^(٢) قبل صاحب الأمل. وفي الرياض، في ترجمة - معين الدين المصري - سالم بن بدران: وعندنا رسالة في الفرائض من مؤلفات الشيخ معين الدين المصري هذا، قال: وهو ينقل مراراً من كتب القاضي نعман المصري، مؤلف كتاب دعائم الإسلام، وغيره فتدبر^(٣).

وأما رابعاً: فلما في رسالة شريفة، في فهرست كتب الشيخ الفقيه أبي

(١) لم ترد في المخطوطة.

(٢) مجالس المؤمنين ١ : ٥٣٨.

(٣) رياض العلماء ٢ : ٤١١.

الفتح محمد بن عثمان بن علي الكراجكي، عملها بعض معاصريه، فإنَّ فيها ما لفظه: مختصر كتاب الدعائم للقاضي النعمان، عمله وهو من جملة فقهاء الحضرة، كتاب الاختيار عن الأخبار، وهو اختصار كتاب الأخبار للقاضي النعمان، يجري مجرى اختصار الدعائم، والظاهر أنَّ المراد منه شرح الأخبار الآتى، وفيه من الدلالة على جلالته قدره ما لا يخفى، ولم أعرف صاحب الفهرست، إلَّا أنَّ في موضع منه هكذا: كتاب غایة الإنصاف في مسائل الخلاف، يتضمن النقض على أبي الصلاح الحلبي - رحمه الله - في مسائل خلفٍ بينه وبين المرتضى رضي الله عنه، نصر فيها رأي المرتضى، ونصر والدي رحمة الله.

وفي موضع آخر: جواب رسالة الحازمية في إبطال العدد وتثبيت الرؤية، وهي الرد على أبي الحسن بن أبي حازم المصري، تلميذ شيخي رحمة الله عليه عقب انتقاله من العدد، أربعون ورقة، ومن ذلك يظهر أنه ووالده من فقهاء عصرهما، ولعلَّي أقف على مؤلفه إن شاء الله تعالى.

وأما خامساً: فقوله في حقِّ صاحب الأمل: إنه من فرط صداقته . . . إلى آخره، فإنه من غرائب الكلام، فإنَّ أبا الفرج ما ترجمه أحد من الفريقيين إلا وصرَّح بتشييعه، وإنَّه كان زيدياً، والزيدية من فرق الشيعة، كما صرَّح به كل من تعرض لذكر المذاهب في كتاب الوقف، بل الفقهاء وغيره.

وذكره النجاشي^(١)، والعلامة في الخلاصة^(٢)، وابن شهرآشوب في معالم العلماء^(٣)، وتبعهم صاحب الأمل في ذكره في سلك الرواية والعلماء، ولم يزد في

(١) لم نعثر في رجال النجاشي المطبوع على ترجمة لأبي الفرج الإصفهاني مستقلة وإنما ذكره في ترجمة علي بن إبراهيم بن محمد الجوانى: ٢٦٣ / ٦٨٧.

(٢) خلاصة الأقوال: ٢٦٧.

(٣) معالم العلماء: ٩٨٦ / ١٤١.

مقام تعين مذهبه إلا أن قال: وكان شيعياً^(١)، تبعاً للعلامة قدس سره في الخلاصة.

فأي صدقة فيها فعله، وإنما الصدقة فيها فعله هو رحمة الله في كتابه، فقال ما الفظه: باب ما أوله الطاء والظاء من أسماء فقهاء أصحابنا الأجاد - رحمة الله عليهم أجمعين - السيد طالب بن علي ... إلى آخره^(٢) ثم قال: الشيخ أبو عبد الرحمن طاووس بن كيسان الخولي الهمداني البهاني، كان من أهل اليمن، ومن أبناء الفرس، وأحد الأعلام التابعين، سمع من ابن عباس، وأبي هريرة، وروى عنه مجاهد، وعمرو بن دينار، وهو في طبقة مالك بن دينار، والمسلكين على طريقته، ثم نقل شرح حاله ومدائنه من كتاب تلخيص الآثار، ومن تاريخ ابن خلkan، وذكر بعده حكاية ملاقاته للسجاد عليه السلام في المسجد الحرام، في الحجر وتحت الميزاب^(٣)، ولم ينقل من أحد من العلماء في حقه شيئاً، ولم يذكر قرينة ولو ضعيفة تدلّ على ميله إلى التشيع، فضلاً عن الإمامية، فضلاً عن كونه من فقهاء أصحابنا الأجاد، وهذا منه مما لا ينافي تعجبه، فإن الرجل من فقهاء العامة ومتصوفهم، لم يشك في أحد، ولم يذكره أحد من علماء الرجال في كتبهم الرجالية، ولم يستندوا إليه خبراً في مجتمعهم في الأحاديث، أصولاً وفروعاً، وكان من التابعين المعروفين، القاطنين في أرض الحجاز، معاصرأ للسجاد والباقي عليها السلام.

نعم عده الشيخ في رجاله من أصحاب السجاد عليه السلام^(٤)، ولعله للحكاية المتقدمة، وإنما ليس في الكتب الأربع خبر واحد أُسند إليه، مع أنه

(١) أمل الأمل : ٢ : ٥٤٨/١٨١

(٢) روضات الجنات : ٤ : ٣٦٢/١٣٨

(٣) روضات الجنات : ٤ : ١٤٢

(٤) رجال الطوسي : ٣/٩٤

من الفقهاء الذين يذكرون أقواله في كتب الفروع، مع أنَّ ما ذكره في ترجمته كافٍ في الدلالة على ترسُّنه، فإنَّ من كان شيخه أبا هريرة، وراويه مجاهد وعمرو ابن دينار، لحرىًّ بأن يعد من كلام أصحاب النار، بل في حكاية ملاقاته مع السجاد عليه السلام التي أوردها - وأورثت في قلبه حسن الظنَّ به - ما يشعر بانحرافه، ففي أحدها عن طاووس، قال: كنت في الحجر ليلة إذ دخل على ابن الحسين صلوات الله عليهما، فقلت: رجل من أهل بيته . . . دعاء . . . الخبر.

وأنت خير بـأنَّ قوله: رجل من أهل بيته كلام من لم يعرفه عليه السلام إلَّا بالسيادة، وشطر من العلم والزهادة، ولو عرفه عليه السلام بالولاية والإمامية، مع ما يعتقدون في حقِّه من الفقه والنُّسُك، لعَرَّ عنه لامحالة بقوله: سيدِي ومولاي، وما أشبه، أرأيت أحداً من أجيالِ أصحاب الأئمَّة عليهم السلام يعبر عن واحد منهم بهذا التعبير السخيف.

وفي حكاية أخرى عنه، قال: رأيت رجلاً في المسجد الحرام تحت المizarب، وهو يدعُو وي بكى، فجئتُه وقد فرغ من الصلاة، فإذا هو على بن الحسين عليه السلام، فقلت له: يا رسول الله رأيتك على حالة كذا وكذا، ولك ثلاثة أرجو أن يؤمِّنك من الخوف: أحدها أنت ابن رسول الله (صلَّى الله عليه وآله)، والثاني شفاعة جدك، والثالث رحمة الله، فقال: يا طاووس . . . وأصحابه بما هو معروف، وهذا في الدلالة السابقة، فإنَّ من كان يعتقد فيهم عليهم السلام أدنى ما يجب اعتقاده في الإيمان، فكيف بمثله من أهل الفضل والعرفان، لا يشافهه بهذا الكلام وإنْ كان صادقاً فيه.

وذكر الشيخ ورَّام ابن أبي فراس قدس سره في تنبية الخاطر: أنه دخل على جعفر بن محمد عليهما السلام، فقال له: «أنت طاووس» قال: نعم، فقال عليه السلام: «طاوس طير مشوم، ما نزل بساحة قوم إلَّا آذنهم

بالرحيل». ولا يخفى ما فيه من الإشارة إلى نكارته وخبائثه^(١). وقريب منه ما رواه الرواوندي في قصص الأنبياء، باسناده عن ابن بابويه قدس سره، عن محمد بن ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن الحسين ابن الحسن بن أبيان، عن ابن أورمة، عن عمر بن عثمان، عن العبرقي (عن أسباط)^(٢) عن رجل حدثه علي بن الحسين عليهما السلام: أن طاووساً قال في المسجد الحرام: أول دم وقع على الأرض دم هابيل حين قتله قابيل، وهو يومئذ قتل ربع الناس، قال له علي زين العابدين عليه السلام: «ليس كما قلت، إن أول دم وقع على الأرض دم حواء حين حاضت، يومئذ قتل سدس الناس، كان يومئذ آدم، وحوا، وهابيل، وقابلل، وأختاه» ... الخبر^(٣).

وفي البخار عن اعلام الدين للديلمي: روی أن طاووس اليماني دخل على جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام، وكان يعلم أنه يقول بالقدر، فقال له: «يا طاووس من أقبل للعتذر من الله من اعتذر، وهو صادق في اعتذاره» فقال: لا أحد أقبل للعتذر منه، فقال له: «من أصدق من قال لا أقدر وهو لا يقدر» فقال طاووس: لا أجد أصدق منه، فقال الصادق عليه السلام له: «يا طاووس فما بال من هو أقبل للعتذر، لا يقبل عذر من قال لا أقدر وهو لا يقدر»، فقام طاووس وهو يقول: ليس بيتي وبين الحق عداوة، الله أعلم حيث يجعل رسالته، فقد قبلت نصيحتك^(٤).

وفيها من الدلالة - على أنه بمراحل عمرًا نسبه إليه - ما لا يخفى .
وفي منتخب بصائر سعد بن عبد الله للحسن بن سليمان الحلي: عن

(١) مجموعة وراثم ١: ١٥.

(٢) لم يرد في المخطوطة.

(٣) قصص الأنبياء للراوندي: ٣٦/٥٩.

(٤) بخار الأنوار ٥: ٥٨ حديث ١٠٥، اعلام الدين: ٣١٧.

محمد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرُو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا طَاؤُوسُ الْيَمَانِ يَقُولُ لِاَصحابِهِ: أَنْدَرُونَ مَتَى قَتْلُ نَصْفِ النَّاسِ، فَسَمِعَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلَهُ: نَصْفُ النَّاسِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ رِبُّ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ آدَمُ وَحْوًا وَقَابِيلٌ وَهَابِيلٌ»، قَالَ: صَدِقْتُ يَابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ... الْخَبْرُ^(١).

ورواه الراوندي في القصص: بإسناده عن الصدوق، عن محمد بن موسى بن الم توكل، عن محمد بن أبي عبدالله الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، عن عمّه الحسين بن يزيد، عن علي بن سالم، عن أبيه، عن أبي بصير، قال: كان أبو جعفر الباقر عليه السلام جالساً في الحرم، وحوله عصابة من أوليائه إذ أقبل طاووس الياني في جماعة، فقال: من صاحب الحلقة، قيل: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، قال: إيه أردت، فوقف بحاليه، وسلم وجلس، ثم قال: أنا ذاذي في السؤال، فقال الباقر عليه السلام: «قد آذناك فاسأله» قال: أخبرني يوم هلك ثلث الناس، فقال: «وهمت يا شيخ أردت أن تقول ربّع الناس، وذلك يوم قتل هابيل كانوا ربّعة: هابيل، وقبيل، وآدم، وحوّا، فهلك ربّعهم» قال: أصبت، ووهمت ... الْخَبْرُ^(٢).

هذا، ومن راجع الكتب الفقهية، وعدّهم قوله في قبال أقوال أصحابنا مع المخالفه، ومع الموافقة إدخالهم إيه فيمن وافقنا من فقهاء العامة، لا يكاد يحتاج إلى التجشّم في إبداء الامارة على انحرافه، وكأنّ الفاضل المذكور لم يكن له عهد بها.

(١) منتخب المصادر: ٦٠

(٢) فصل الأنبياء للراوندي: ٦٦/٤٧

ولنشر الى بعض الموضع، وباقيتها موكول على همة المراجع: فمنها ما في المعتبر: وآخر وقت فضيلة الظهر إذا صار ظل كل شيء مثله، ثم يمتد وقت الإجزاء حتى يبقى للغروب قدر أربع ركعات، فيخلص الوقت للعصر، وبهذا قال علم الهدى قدس سره، وابن الجنيد قدس سره، وهو قول عطاء، وطاووس ، إلى أن قال في رد أبي حنيفة - القائل بأن آخر وقته إذا صار ظل الشخص مثيله - : ولأن الحائض تؤدي الظهر والعصر إذا طهرت قبل أن تغرب الشمس، ذهب إليه طاووس ، ومجاهد، والنخعي ، والزهري ، وربعة، ومالك، والليث ، والشافعي ، واسحاق، وأبوثور، وأحمد بن حنبل ، ورواه الأثرم ، وابن المنذر . . . إلى آخره^(١).

ومنها ما في التذكرة في مسألة آخر العشاء: وقال مالك: يمتد وقتها إلى طلوع الفجر، وبه قال عطاء، وطاووس ، كما يقول في الظهر والعصر^(٢). وفيها أيضاً: لو وجد الماء بعد فراغه من الصلاة لم يعد، وهو قول عامة العلماء - إلى أن قال - وقال طاووس : يعيد ما صلَّى بالتيمم فإنه بدل، فإذا وجد الأصل انقض حكم البدل، كالحاكم إذا حكم بالقياس، ثم وجد النص بخلافه، وهو خطأ^(٣).

وفي المعتبر: واتفق العلماء على أن ميقات أهل العراق العقيق، لكن اختلفوا في وجه ثبوته، فقال الأصحاب: ثبت نصاً، وبه قال الشافعي وأبوحنيفه، وقال طاووس وابن سيرين: ثبت قياساً، لما روي عن ابن عمر قال: لما فتح المieran^(٤) أتوا عمر فقالوا: يا أمير المؤمنين إن رسول الله صلَّى الله

(١) المعتبر: ١٣٥.

(٢) تذكرة الفقهاء: ٢: ٣١٢ مسألة ٣١.

(٣) تذكرة الفقهاء: ٢: ٢١٢ - ٢١٣ مسألة ٣١٤ - ٣١٥.

(٤) في هامش المخطوطة والحجرية: يعني الكوفة والبصرة.

عليه والله حذف لأهل نجد قرن المنازل، وإنما إذا أردنا قرن المنازل شق علينا، قال: فانظروا حذوها فحذف لهم ذات عرق، لنمار ووه عن ابن عباس - إلى أن قال - ومن طريق الأصحاب روايات . . . إلى آخره^(١).

وفيه: لو ائتم المسافر بالمقيم لم يتم، واقتصر على فرضه وسلم منفرداً، واتفق الشافعي، وأبوجنيفة، وأحمد على وجوب المتابعة، سواء أدركه في آخر الصلاة أو أوطاها ، لقوله صل الله عليه والله : «لا تختلفوا عن ائمتك» وقال الشعبي وطاووس: له القصر . . . إلى آخره^(٢) وفي هذا القدر كفاية للناظر البصير.

وقال النقاد الخبير الأميرزا عبدالله الأصفهاني في الصحيفة الثالثة: روى ابن شهرآشوب في مناقبه، عن طاووس البهائى، الفقيه من العامة، أنه قال: رأيت على بن الحسين عليهما السلام^(٣) الخبر.

ثم إنه رحمه الله عكس الأمر في ترجمة القطب الرازى، فجعله من علماء العامة^(٤)، خلافاً لكثير من تعرض لحاله ، وشرح ذلك يأتي إن شاء الله تعالى.

وأما سادساً: فقوله في حق العلامة الطباطبائى: إنه وافق حاله - يعني العلامة المجلسى قدس سرهما - لحسن ظنه به . فإنه أجل قدرأ ، وأعظم شأنأ ، وأرفع مقاماً من أن ينظر في حقه ذلك ، كما لا يخفى على من وقف على حاله .

هذا و قال الفاضل الأميرزا عبدالله قدس سره في رياض العلماء في ترجمته: واعلم أنَّ من مؤلفات القاضي نعман هذا كتاب مختصر الآثار، وقد رأيت في

(١) المعتبر: ٣٤٢.

(٢) المعتبر: ٢٥٥.

(٣) الصحيفة السجادية الثالثة: ١٩١.

(٤) روضات الجنات ٦: ٣٨/٥٥٩.

خطة لار جموعة عتيقة، مشتملة على نسخة صحيفة ابن أشناس البزار، وفي تلك المجموعة أدعية كثيرة، منقوله من كتاب مختصر الآثار المذكور، وعندنا نسخة من تلك الأدعية، ويظهر من مطواها أن ذلك الكتاب أيضاً على نهج كتاب دعائم الاسلام، وإنه أيضاً في ذكر احاديث أهل البيت عليهم السلام، وفهمهم إلى آخر أبواب الفقه.

وقد تعرّض الكاتب أيضاً في تلك الأدعية لاختلاف النسخ، التي كانت بين ما وقع في كتاب دعائم الاسلام، وفي كتاب مختصر الآثار المذكور.

ثم إن عندنا نسخة عتيقة جداً من النصف الأخير من كتاب دعائم الاسلام له، وعلى حواشيه فوائد جليلة كثيرة، من كتاب مختصر الآثار له أيضاً.

واعلم أن أصل كتاب الآثار النبوية للقاضي النعمان المذكور أيضاً في الفقه، ثم اختصر منه كتاب مختصر الآثار.

ثم نقل كلام ابن حلكان، وما ذكره أستاذه في أول البحار، ثم تأمل في كونه من الاثني عشرية لعدم الدليل عليه، قال: من أين علم أنه كان من أصحابنا، وأنه أنقى الخلفاء الإمامية؟ فهل هذا إلا مجرد دعوى واحتياط. إذ ما الدليل على أنه لم يكن إمامياً حقيقة من بين مذاهب الامامة؟ فتأمل، انتهى^(١).

وقد عرفت بحمد الله القرائن على كونه إثنا عشرياً، والدليل على أنه لم يكن إمامياً.

تنبيه: ولا بد من ذكر ما صدر به الكتاب، ليعرف أنه ما أخرج فيه إلا الخبر الثابت الصحيح، عن الأئمة الأطیاب عليهم السلام قال: فإنه لما كثرت الدعاوى والأراء، واختلفت المذاهب والأهواء، وانحرفت الأقوال اختراعاً،

وصارت الأُمّة شيعاً، وافترقوا افراقاً، ودرس أكثر السنن وانقطع، ونجم حادث البدع فارتفع . وانحذت كل فرقه من فرق الضلال رئيساً لها من الجهل، فاستحلت بقوله الحرام، وحرمت به الحلال، تقليداً له واتباعاً لأمره، بغير برهان من كتاب ولا سنة، ولا بإجماع جاء من الأُمّة، فذكرنا عند ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله : «لتسلكن سبيل الأمم قبلكم حذوا النعل بالنعل، والقدّة بالقدّة، حتى لو دخلوا جهنم ضيًّا لدخلتموه، فكانت الأُمّة - إلا من عصمه الله منها بطاعته، وطاعة رسوله وأوليائه، الذين افترض الله طاعتهم - في ذلك كمن حكى الله عزّ وجلّ نباء من الأمم السالفة، بقوله جلّ وعزّ : «انخذلوا أخبارهم ورعبانهم أرباباً من دون الله»^(١) .

ورويانا عن جعفر بن محمد عليهما السلام ، أنه تلا هذه الآية فقال : «والله ما صاموا لهم ، ولا صلوا إليهم ، ولكنهم أحلوا لهم حراماً فاستحلوه ، وحرموا عليهم حلالاً فحرموه» .

ورويانا عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال : «إذا ظهرت البدع في أُمّتي ، فليظهر العالم علمه ، فإن لم يفعل فعله لعنة الله» .

وقد رأينا وبالله التوفيق عند ظهور ما ذكرناه ، أن نبسط كتاباً جاماً مختصرًا ، يسهل حفظه ، ويقرب مأخذته ، ويفinci ما فيه من جمل الأقوال ، عن الإسهاب والتطويل ، نقتصر فيه على الثابت الصحيح ، مما رويانا عن الأئمة من أهل بيته رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أجمعين ، من جملة ما اختلف فيه الرواة عنهم ، في دعائم الإسلام ، وذكر الحلال والحرام ، والقضايا والأحكام .

فقد رويانا عن أبي جعفر محمد بن عليٍّ عليهما السلام ، أنه قال : «بني الإسلام على سبع دعائيم : الولاية وهي أفضليها ، وبها وبالولي يصل إلى

معرفتها، والطهارة، والصلوة، والزكاة، والصوم [والحج^(١) والجهاد^(٢)].
إلى آخره.

وقال الجلبي في كشف الظنون : دعائم الإسلام : وفي سنة ست عشرة
وأربعين أمر الظاهر، فأنخرج من بمصر من الفقهاء المالكيين، وأمر الدعاة
الوعاظ أن يعظوا من كتاب دعائم الإسلام ، وجعل لمن حفظه مالاً، انتهى^(٣).
فانظر إلى شدة تعصبه ، حيث لم يذكر اسم مؤلفه ومذهبه ، مع طول باعه
وبنائه عليه ، وعلى ذكر تاريخ وفاته .

(١) ما بين معقوفين أثبتناه من المصدر.

(٢) دعائم الإسلام ١ : ١ - ٢ .

(٣) كشف الظنون ١ : ٧٥٥ .

٢٦ - كتاب شرح الأخبار :

للقاضي النعيم المذكور أيضاً، وهو مقصور في الفضائل والمناقب، وشطر من المثالب، مشتمل على سبعة^(١) أجزاء، ينبع عن كثرة اطلاعه، وطول باعه، وفضله وكماله.

عشنا بحمد الله تعالى على نسخة عتيقة منه، إلا أنه ناقص من أوله وأخره، أظنه أوراقاً يسيرة، قال في آخر الجزء السادس: فهذه نكت قد ذكرناها كما شرطنا مختصراً، من مثالب معاوية وبني أمية، وقد ذكرنا تمام القول في ذلك في كتاب المناقب والمثالب، فمن أراد استقصاء ذلك نظر فيه، انتهى.

وفي آخره تمَّ الجزء السادس من كتاب شرح الأخبار، تأليف سيدنا القاضي الأجل الأوحد الأفضل، النعيم بن محمد - قدس الله روحه - والحمد لله رب العالمين، وصلَّى الله على سيدنا محمد خير برئته، وعلى الأئمة الطاهرين أبرار عترته، وسلم تسليماً.

ونقل ابن خلkan، عن ابن زولاق في كتاب أخبار [قضاة]^(٢) مصر، في ترجمته: أنه ألف لأهل البيت عليهم السلام، من الكتب ألف أوراق،

(١) قوله: كتاب شرح الأخبار... مشتمل على سبعة أجزاء، أما أن تكون نسخته ناقصة كثيراً لا يسيراً كما قال أو أن يكون تقسيم الأجزاء فيها مختلف، اذا ان الكتاب يحتوي على ١٦ جزء، كما صرَّ بذلك في فهرس مجدوع ٦٩ - ٧٣، انظر مقدمة شرح الأخبار - طبع جامعة المدرسین: ٧٢، وذكر فهرست موجز للأجزاء الستة عشر.

وقد خرج القسم الأول منه وهو يحتوي بين دفتيه على أربعة أجزاء من أصل الكتاب، تحقيق السيد محمد الحسيني الجلايلي ونشر مؤسسة التحرير الإسلامي التابعة لجامعة المدرسین، وطبع منه أيضاً منفصلاً الجزء الثالث عشر - في من قتل مع الحسين عليه السلام من أهل بيته - تحقيق السيد محمد الحسيني الجلايلي.

(٢) زيادة اثنتها من المصدر.

بأحسن تأليف، وأملح سجع، وشمل في المناقب والمثالب كتاباً حسناً، وله ردود على المخالفين: له رد على أبي حنيفة، وعلى مالك، والشافعي، وابن سريج، وغيرهم، وكتاب اختلاف الفقهاء، وينتصر فيه لأهل البيت عليهم السلام^(١)، انتهى.

والظاهر أنَّ كتاب المناقب والمثالب، هو الذي أشار إليه القاضي في كلامه المتقدَّم.

وقال ابن شهر آشوب في معالم العلماء: وكتبه حسان، منها شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار عليهم السلام^(٢). وينقل عنه في مناقبه، ففي أحوال المجتى عليه السلام: القاضي النعمان في شرح الأخبار، بالاستناد عن عبادة بن الصامت - ورواه جماعة عن غيره - : أنه سُأله أعرابي أبا بكر، فقال: إني أصبت بيض نعام . . . الخبر^(٣).

ومن الغريب بعد ذلك ما في رياض العلماء قال: وقد نسب ابن شهر آشوب في بعض مواضع المناقب إلى القاضي النعمان كتاب شرح الأخبار، وينقل عنه فيه، وقد صرَّح بذلك في معالم العلماء أيضاً، ولكن الحق عندي أنَّ ذلك سهو منه، فإنَّ ابن شهر آشوب قد صرَّح نفسه في عدة مواضع آخر من مناقبه المذكور، بأنَّ شرح الأخبار من مؤلفات ابن فياض من أصحابنا، وأغرب منه أنه عَدَ هو نفسه هذا الكتاب - على ما في بعض نسخ معالم العلماء - في جملة الكتب التي لم يعلم مؤلفها، فتدبر، انتهى^(٤).

ولكنَّه رحمه الله استدرك بخطه في حاشية الكتاب، فقال: ولكن يظهر

(١) وفيات الأعيان ٥: ٤١٦ / ٧٦٦.

(٢) معالم العلماء: ١٢٦ / ٨٥٣.

(٣) مناقب ابن شهر آشوب ٤: ١٠.

(٤) رياض العلماء ٥: ٢٧٥.

من نسخ المعالم^(١) أنَّ ابن فِيَاضَ هو القاضي النعْمَانُ، فتأمَّل ولا حظُ.
وفيه: في الفصل الخامس من القسم الأول بعد نقل ما في آخر معالم
العلماء، من الكتب المجهولة: وأقول: قد يوجد في بعض نسخ المعالم، في هذا
المقام كتاب شرح الأخبار أيضًا. وهو غير متوجَّه، لأنَّه قد صرَّح نفسه في المعالم
بأنَّه تأليف القاضي النعْمَانُ، وصرَّح في غير موضع من المناقِب بأنه تأليف ابن
فِيَاضَ، انتهى^(٢).

قلت: الموجود في بعض نسخ المعالم - ومنه نسختي - هكذا: ابن فِيَاضَ
القاضي النعْمَانُ بن محمد . . . إلى آخر الترجمة^(٣). وبعد التأمُّل فيها ذكرنا لاجمال
للشَّبهة في أحادِهمَا، وكُون الكتاب له، إلَّا أنَّ ما فيه من الأحكام في غاية
الندرة.

(١) معالم العلماء: ١٢٦ / ٨٥٣ علىَّ أن نسخة الرياض المطبوعة خالية منه.

(٢) رياض العلماء: ٦ : ٤١ .

(٣) معالم العلماء: ١٢٦ / ٨٥٣ .

٢٧ - كتاب الاستغاثة في بدعة الثلاثة :

ويعرف بكتاب البدع أيضاً، وتأريخ بالبدع المحدثة، لأبي القاسم علي بن أحمد الكوفي، كان إماماً مستقيماً الطريقة، ثم غلا في آخر عمره، وصنف كتاباً في حالي الاستقامة والانحراف، وهذا الكتاب من القسم الأول، ولنذكر ما ذكروا فيه ثم نتبين ما أدعينا.

قال الشيخ قدس سره في الفهرست: علي الكوفي، يكنى أبي القاسم، كان إماماً مستقيماً الطريقة، وصنف كتاباً كثيرة سديدة، منها كتاب الأوصياء، وكتاب في الفقه على ترتيب كتاب المزني، ثم خلط وأظهر مذهب المخمسة^(١)، وصنف كتاباً في الغلو والتخلط، وله مقالة تسب إليه^(٢).

وقال النجاشي قدس سره: علي بن أحمد أبوالقاسم الكوفي، رجل من أهل الكوفة، كان يقول: إنه من آل أبي طالب، غلا في آخر عمره، وصنف كتاباً كثيرة، أكثرها على الفساد:

كتاب الأنبياء، كتاب الأوصياء، كتاب البدع المحدثة، كتاب التبدل والتحريف، كتاب تحقيق اللسان في وجوه البيان، كتاب الاستشهاد، كتاب تحقيق ما ألفه البلخي من المقالات، كتاب منازل النظر والاختيار، كتاب أدب النظر والتحقيق، كتاب تناقض أحكام المذاهب الفاسدة - تخلط كلها - كتاب

(١) المخمسة: من فرق غلاة الشيعة وهم منهم براء، ملعونون لديهم، إذ يعتقدون أن الله تعالى أوكل إدارة مصالح العباد إلى خمسة: سليمان - وهو رئيسهم - والمقداد وعمار وأبوزر وعمر بن أبيه الضمري.

وهنالك خمسة آخرون ملقبون في كتب الفرق بالخطابية أتباع أبو الخطاب، هم غلاة ملعونون، تبرأ الشيعة الآئية عشرية منهم بعتقدون أن الله تعالى ظهر بصورة النبي، والنبي ظهر بخمسة صور هي محمد وعلى وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام.

(٢) فهرست الشيخ: ٣٧٩/٩١

..... خاتمة المستدرك / ج ١

الأصول في تحقيق المقالات، كتاب الابتداء، كتاب معرفة وجوه الحكمة، كتاب معرفة ترتيب ظواهر الشريعة، كتاب التوحيد، كتاب مختصر في فضل التوبة، كتاب في ثبيت نبوة الأنبياء، كتاب مختصر في الإمامة، كتاب مختصر في الأركان الأربع، كتاب الفقه على ترتيب المزني، كتاب الآداب ومكارم الأخلاق، كتاب فساد أقاويل الإسماعيلية، كتاب الرد على ارسطاطاليس، كتاب المسائل والجوابات، كتاب فساد قول البراهمة، كتاب تناقض أقاويل المعتزلة، كتاب الرد على محمد بن بحر الرهني، كتاب الفحص عن مناهج الاعتبار، كتاب الاستدلال في طلب الحق، كتاب ثبيت المعجزات، كتاب الرد على من يقول إن المعرفة من قبل الموجود، كتاب إبطال مذهب داود بن علي الأصبهاني، كتاب الرد على الزيدية، كتاب تحقيق وجوه المعرفة، كتاب ما تفرد به أمير المؤمنين عليه السلام من الفضائل، كتاب الصلاة والتسليم على النبي وأمير المؤمنين صلوات الله عليهما وآلهما، كتاب الرسالة في تحقيق الدلالة، كتاب الرد على أصحاب الاجتهاد في الأحكام، كتاب في الإمامة، كتاب فساد الاختيار، رسالة الى بعض الرؤساء، الرد على المثبتة، كتاب الراعي والمرعي، كتاب الدلائل والمعجزات، كتاب ماهية النفس، كتاب ميزان العقل، كتاب إثبات حكم الغيبة، كتاب الرد على الإسماعيلية في المعاد، كتاب تفسير القرآن - يقال: إنه لم يتم - كتاب في النفس.

هذه جلة الكتب التي أخرجها ابنه أبو محمد.

توفي أبوالقاسم بموضع يقال له: كرمي^(١)، من ناحية فسا، وبين هذه الناحية وبين فسا خسفة فراسخ، وبينها وبين شيراز نيف وعشرون فرسخاً، توفي في جادى الأولى، سنة اثنين وخمسين وثلاثمائة، وقبره بكرمي بقرب المخان.

(١) في حاشية المخطوطه منه قدس سره: في رياض العلماء: لعل مراده بكرمي هو آب كرم وهو بقرب بلدة فسا، فلاحظ.

والحَمَامُ، أَوْلَى مَا يَدْخُلُ كَرْمِي مِنْ نَاحِيَةِ شِيرازِ، وَآخِرُ مَا صَنَّفَ مِنْهُجَ الْاسْتِدَالَالِ.

وَهَذَا الرَّجُلُ يَدْعُى لَهُ الْغَلَةُ مَنَازِلُ عَظِيمَةٍ، وَذَكَرَ الشَّرِيفَ أَبُو مُحَمَّدَ الْمُحَمَّديَ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنَّ رَاهَ^(١).

وَقَالَ الْعَلَمَةُ فِي الْخَلَاصَةِ: عَلَيَّ بْنُ أَحْمَدَ الْكُوفِيِّ، يُكَنِّي أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ الشَّيْخُ الطَّوْسِيُّ طَابَ ثَرَاهُ فِيهِ: إِنَّهُ كَانَ إِمامِيًّا مُسْتَقِيمَ الْطَّرِيقَةِ، صَنَّفَ كِتَابًا كَثِيرَةَ سَدِيدَةِ، وَصَنَّفَ كِتَابًا فِي الْغَلَوِ وَالْتَّخْلِيلِ، وَلَهُ مَقَالَةٌ تَنْسَبُ إِلَيْهِ.

قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّهُ مِنْ آلِ أَبِي طَالِبٍ، وَغَلَّا فِي آخرِ عَمْرِهِ وَفَسَدَ مَذْهَبَهُ، وَصَنَّفَ كِتَابًا كَثِيرًا أَكْثَرُهَا عَلَى الْفَسَادِ، تَوَفَّ بِمَوْضِعٍ يَقَالُ لَهُ كَرْمِيُّ، بَيْنَ وَبِينَ شِيرازَ نَيْفَ وَعِشْرُونَ فَرْسَخًا، فِي جَمَادِيِّ الْأُولَى، سَنَةِ اثْتَيْنَ وَخَسِينَ وَثَلَاثَةِنَاءِ، وَهَذَا الرَّجُلُ يَدْعُى لَهُ الْغَلَةُ مَنَازِلُ عَظِيمَةٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْغَصَائِرِيِّ: عَلَيَّ بْنُ أَحْمَدَ أَبَا الْقَاسِمِ الْكُوفِيِّ، المَذْعُونُ الْعَلَوِيُّ، كَذَابٌ غَالِبٌ، صَاحِبُ بَدْعَةٍ وَمَقَالَةٍ، وَرَأَيْتُ لَهُ كِتَابًا كَثِيرًا، لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ.

وَأَقُولُ: وَهَذَا هُوَ الْمُخْمَسُ، صَاحِبُ الْبَدْعِ الْمُحَدَّثَةِ، وَادْعَى أَنَّهُ مِنْ بَنِي هَارُونَ بْنِ الْكَاظِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَعْنَى التَّخْمِيسِ عَنْدَ الْغَلَةِ - لِعَنْهُمُ اللَّهُ تَعَالَى - أَنَّ سَلَيْمانَ الْفَارَسِيَّ، وَالْمَقْدَادَ، وَعَمَّارَ، وَأَبَاضَرَ، وَعُمَرُو بْنَ أُمَّيَّةَ الْضَّمَرِيَّ، هُمُ الْمُوَكَّلُونَ بِمَصَالِحِ الْعَالَمِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عَلَوَّا كِبِيرًا^(٢)، انتهى .

وَقَدْ تَلْخَصَ مِنْ كَلِمَاتِهِمْ أَنَّهُ كَانَ إِمامِيًّا مُسْتَقِيمًا، مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، وَالْمَؤْلُفَاتُ السَّدِيدَةُ، ثُمَّ غَلَّا وَصَارَ مِنَ الْمُخْمَسَةِ فِي آخرِ عَمْرِهِ، فَلَوْ كَانَ الْكِتَابُ الْمُذَكُورُ فِي حَالِ الْإِسْتِقَامَةِ، مَا كَانَ فِي تَخْلِيطِهِ بَعْدِهِ وَهُنَّ فِي

(١) رجال النجاشي: ٢٦٥ / ٦٩١.

(٢) الخلاصة: ٢٣٣ / ١٠.

الكتاب، وهذا ظاهر لمن نظر فيه، وليس فيه مما يتعلّق بالغلو والتخلط شيء، بل وما يخالف الإمامية، إلا في مسألة تحديد حد شارب الخمر بالثمانين، وكم له نظائر من أصحابنا، بل هو في أسلوبه، ووضعه، ومطالبه من الكتب المتقدة البدعة، الكاشفة عن علو مقام فضل مؤلفه، ولذا اعتمد عليه علماء أعلام مثل ابن شهر اشوب في مناقبه^(١)، وفي معالمه إشارة إلى ذلك كما لا يخفى على الناظر اللبيب^(٢)، والشيخ يونس البياضي في كتاب الصراط المستقيم^(٣)، بل وكلام العلامة يشير إلى أنه من الكتب المعروفة بين الإمامية، والقاضي في الصوارم المهرقة^(٤) وغيرهم.

وفي رياض العلماء: وهذا السيد قد ذكره علماء الرجال، لكن قد حروا فيه جداً، إلا أنه قد ألف في زمان استقامة أمره كتباً عديدة، على طريقة الشيعة الإمامية، منها: كتاب الإغاثة في بدع الثلاثة، ويقال له كتاب الاستغاثة، وكتاب البدع المحدثة أيضاً - إلى أن قال - وبالجملة من مؤلفات هذا السيد كتاب ثبيت المعجزات في ذكر معجزات الأنبياء جميعاً، ولا سيما نبينا صلَّى الله عليه وأله، وقد ألف الشيخ حسين بن عبد الوهاب - المعاصر للسيد المرتضى رحمة الله والرضي الله عنه - تتميأ لكتابه هذا كتابه المعروف بكتاب عيون المعجزات في ذكر معجزات فاطمة والأئمة الاثني عشر صلوات الله عليهم، وإن ظن الأستاذ^(٥) الاستناد، وجحادة أيضاً كون عيون المعجزات للسيد المرتضى، وقد سبق وجه بطلان هذا الحسبان في ترجمة الحسين بن عبد الوهاب المذكور.

(١) المناقب ٢ : ٣٦٤.

(٢) معالم العلماء : ٤٣٦/٦٤.

(٣) منها في ٢ : ١٧ من الصراط المستقيم.

(٤) الصوارم المهرقة : ٢٠.

(٥) حاشية المخطوطة: يعني العلامة المجلبي.

قال الشيخ حسين بن عبد الوهاب - المشار إليه - في أواخر كتاب عيون العجزات، ما هذا لفظه: و كنت حاولت أن أثبت في صدر هذا الكتاب البعض من عجزات سيد المرسلين، وخاتم النبيين صلى الله عليه وآله الطاهرين الطيبين، فوجدت كتاباً ألفه السيد أبوالقاسم علي بن أحمد بن موسى ابن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، سماه ثبيت العجزات، وقد أوجب في صدره بطريق النظر والاختيار، والدليل والاعتبار، كون عجزات الأنبياء والأوصياء صلوات الله عليهم أجمعين، بكلام بين، وحجج واضحة، ودلائل نيرة، لا يرتاب فيها إلا ضال غافل غوي، ثم أتبعها المشهور من العجزات لرسول الله صلى الله عليه وآله، وذكر في آخرها أن عجزات الأئمة الطاهرة صلوات الله عليهم أجمعين زيادة تنساق في أثرها، فلم أر شيئاً في آخر كتابه هذا، الذي سماه كتاب ثبيت العجزات، وتضمنت عن كتبه وتأليفاته التي عندي وعند إخواني المؤمنين - أحسن الله توفيقهم - فلم أر كتاباً اشتمل على عجزات الأئمة الطاهرة صلوات الله عليهم، وتفرد الكتاب بها، فلما أعياني ذلك استخرت الله تعالى، واستعنست به في تأليف شطر واخر من براهين الأئمة الطاهرة عليهم السلام . . . إلى آخره.

قال رحه الله : ثم اعلم أن علماء الرجال قد ذمّوه ذمّاً كثيراً كما سبق له ، ولذلك لا يليق بنا إيراد ترجمته في القسم الأول من كتابنا هذا ، ولكن دعاني الى ذلك أمران .

الأول: اعتماد مثل الشيخ حسين بن عبد الوهاب - الذي هو أبصر بحاله - عليه وعلى كتابه، وتأليف كتاب تتميماً لكتابه.

الثاني: أن كتبه جلها، بل كلها معترفة عند أصحابنا، حيث كان في أول أمره مستقيماً محمود الطريقة، وقد صنف كتبه في تلك الأوقات، ولذلك اعتمد علماؤنا المتقدمون على كثير منها، إذ كان معدوداً من جملة قدماء علماء الشيعة

برهه من الزمان^(١).

ونقل رحمه الله في موضع آخر عن الحسين بن عبد الوهاب، أنه قال في موضع من كتاب عيون المعجزات: وقرأت من خط نسب إلى أبي عمران الكرماني، تلميذ أبي القاسم على بن أحمد الموسوي الكوفي رضي الله عنه (سمع أبو القاسم رضي الله عنه^(٢)) يذكر أن التوقعات تخرج على يد عثمان أبي^(٣) عمرو العمري، وكان السفير بين الصاحب عليه السلام والشيعة^(٤)... إلى آخره.

وفي موضع آخر، ومن كتاب الاستشهاد: قال أبو القاسم على بن أحمد الكوفي - رضي الله عنه - أخبرنا جماعة من مشايخنا الذين خدموا بعض الأئمة عليهم السلام، عن قوم جلسوا على بن محمد عليهما السلام^(٥)... إلى آخره، انتهى ما أردنا نقله من الرياض، وينبغي التنبيه على أمرين:
الأول: في أنه سيد رضوي، ينتهي نسبة إلى موسى بن محمد الجواد عليه السلام، كما صرّح به في عيون المعجزات.
الثاني: أو موسوي ينتهي نسبة إلى هارون بن الكاظم عليه السلام، كما أشار إليه في الخلاصة^(٦).

أو ليس بعلوي هاشمي، كما يشير إليه كلام ابن الغصائري.
 وهذا أمر لا يهمنا تحقيقه، ولا يعود لصرف العمر فيهفائدة لكتابنا هذا، ولذا أعرضنا عنه.

(١) رياض العلماء : ٣ : ٣٥٥.

(٢) ما بين قوسين لم ترد في المخطوطة.

(٣) في المخطوطة والمحجرية: ابن.

(٤) لم نجد في الرياض وما في كتاب عيون المعجزات: ١٤٣ باختلاف.

(٥) لم نجد في القسم المطبع فلا حظ.

(٦) رجال العلامة: ٢٣٣.

الثاني: إنك قد عرفت تصريح الجماعة بأنَّ كتاب البدع المحدثة - المعروف بالاستغاثة - لأبي القاسم الكوفي، كالنجاشي، والعلامة، والسروري، والبياضي، وبلاثم سند بعض أخباره طبقته ففي أول بدع الثاني: وفي مصحف أمير المؤمنين عليه السلام، برواية الأئمة من ولده صلوات الله عليهم (من المرفق والى الكعبين)، حدثنا بذلك عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن الحسن ابن حبوب، عن عليّ بن رئاب، عن جعفر بن محمد عليهما السلام^(١)... الخبر، فهو في طبقة الكليني رحمه الله وأضرابه، ويشير في الكتاب أحياناً إلى كتابه، كتاب الأوصياء^(٢) الذي صرَّح النجاشي بأنه له.

وقال في أواخر الكتاب ، في تحقيق أنَّ المقتول في يوم الطفت على بن الحسين الأكبر أو الأصغر - لمناسبة - ما لفظه: فمن كان من ولد الحسين عليه السلام قاتلاً بالإمامية بالتصوص، يقول إنَّهم من ولد عليّ الأكبر ابن الحسين عليه السلام ، وهو الباقي بعد أبيه، وإنَّ المقتول الأصغر منها، وهو قولنا وبه نأخذ، وعليه نعمل ثمَّ نقل القول الآخر ونسبة إلى الزيدية، وطعن عليهم - إلى أن قال - وإنَّما أكثر ما بينهم وبينه من الآباء في عصرنا هذا، ما بين ستة آباء أو سبعة، فذهب عنهم أو عن أكثرهم معرفة من هم من ولده من الأخرين^(٣)... إلى آخره، وهذا أيضاً لا يلائم إلا الطبقة المذكورة.

فمن الغريب بعد ذلك نسبة هذا الكتاب إلى المحقق ميثم بن عليّ البحرياني، ففي الفصل الأول من أول البحار: كتاب شرح نهج البلاغة، وكتاب الاستغاثة في بدء الثلاثة، للحكيم المدقق العلامة كمال الدين ميثم بن

(١) الاستغاثة: ٢٩ هامش ١، وفيه بدل ما بين القوسين (من المرافق - ومن الكعبين).

(٢) الاستغاثة: ٨ و ٢٢ و ١١٦، وغيرها.

(٣) الاستغاثة: ٨٣.

علي بن ميثم البحرياني^(١). وفي الفصل الثاني: والمحقق البحرياني من أجله
العلماء ومشاهيرهم، وكتاباه في غاية الاشتهر، انته^(٢).

ولولا كلامه الأخير لاحتملنا كما في الرياض، أن يكون لابن ميثم أيضاً كتاب سماه بالاستغاثة، فإن الإشتراك في أسامي الكتب غير عزيز، ولكن الكتاب المتداول المعروف ليس من مؤلفاته قطعاً لما عرفت.

قال المحقق المحدث البحري في المؤلفة بعد نقل ترجمة ابن ميثم ، عن رسالة السلافة البهية في الترجمة الميتمية ، لشيخ العلامة الشيخ سليمان البحرياني ، وعد الكتاب المذكور من مؤلفاته ، وتوصيفه بأنه لم يعمل مثله ما لفظه :

ثم إن ما ذكره شيخنا المذكور من نسبة كتاب الاستفادة في بدء الثلاثة للشيخ المشار إليه غلط قد تبع فيه من تقدمه، ولكن رجع عنه أخيراً فيها وفقت عليه من كلامه، وبذلك صرّح تلميذه الصالح الشيخ عبدالله بن صالح البحرياني رحمه الله، وإنما الكتاب المذكور كما صرّح به لبعض قدماء الشيعة من أهل الكوفة، وهو علي بن أحد أبوالقاسم الكوفي، والكتاب يسمى كتاب البعد المحدثة، ذكره النجاشي في جملة كتبه، ولكن اشتهر في ألسنة الناس تسميته بالاسم الأول، ونسبته للشيخ ميثم، ومن عرف سلسلة الشيخ ميثم في التصنيف، ولهجته وأسلوبه في التأليف، لا يخفى عليه أن الكتاب المذكور ليس جارياً على تلك اللهجة، ولا خارجاً من تلك اللهجة^(٣)، انتهى.

وبعد الوقوف على ما أشرنا إليه من القرائن والمحاجة، لا وقوع للتشكيك باللهجة، فإنه لغريق صار في عمرات اللجة.
وأغرب من جميع ذلك أن الفاضل المتأخر الشيخ عبد النبي الكاظمي في

١٩ : سحار الأنوار ١ (١)

٣٧ بحار الأنوار ١ : ٤٢

(٣) لؤلؤة الحجيج

تكميلة الرجال، في ترجمة علي بن الحسين الأصغر عليه السلام قال: في كتاب الاستغاثة لبعض الثلاثة للشيخ ميثم البحرياني، قال: وكان للحسين عليه السلام ابنان، ونقل بعض ما في الكتاب إلى قبيل العبارة التي نقلناها، وهي قوله: وإنما أكثر ما بينهم - يعني السادات - وبينه - يعني الحسين عليه السلام - من الآباء في عصرنا هذا ما يناسب ستة آباء أو سبعة... إلى آخره^(١).

ولم يلتفت أنه لا يمكن أن يكون بين من في عصر ابن ميثم من السادة وبينه عليه السلام ستة أو سبعة بحسب العادة، فإنَّ بينهما فريقاً من ستمائة سنة، ولنذكر نسب واحد من السادة المعاصرين لابن ميثم، وهو رضي الدين علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن الطاوس بن إسحاق بن محمد ابن سليمان بن داود بن الحسن المثنى بن الحسن المجتبى عليه السلام، والله الهادي.

(١) تكميلة الكاظمي ٢ : ١٥٩

٢٨ - كتاب الآداب ومكارم الأخلاق:

له أيضاً، وهو كتاب لطيف، بديع في فنه، ذكر فيه الأخلاق الحسنة، والصفات الذميمة، يبتدئ في كل خصلة بالأخبار المأثورة عن النبي وأئمته عليهم السلام، ثم يذكر كلمات الحكماء، وختم بأبيات رائقة أنشدت فيها، وهو كسابقه في الخلود عما يوهم التخليط والغلو، وقد عثرنا على نسخة عتيقة منه، إلا أنها ناقصة في موضع منها.

وفي الرياض: ومن مؤلفاته أيضاً كتاب في الآداب ومكارم الأخلاق، وهو كتاب جيد حسن،رأيت نسخة عتيقة منه بقطيف بحررين، وقد قال في أوله: إنه ألف كتاباً كثيرة في العلوم والأداب والرسوم، وعندها أيضاً منه نسخة^(١).

وقال في موضع آخر: وعندها من كتبه كتاب الأخلاق حسنة الفوائد^(٢).

(١) رياض العلماء ٣: ٣٥٩.

(٢) رياض العلماء ٣: ٣٤٠.

٢٩ - كتاب التوادر:

هو تأليف السيد الإمام الكبير ضياء الدين أبي الرضا، فضل الله بن علي بن عبيد الله بن محمد بن عبيد الله بن محمد بن أبي الفضل عبيد الله بن الحسن بن علي بن محمد السيلق بن الحسن بن جعفر بن الحسن المثنى بن الحسن المجتبى عليه السلام - الرواوندي الكاشاني - . وصفه العلامة في إجازة بني زهرة، بالسيد الإمام^(١).

وفي فهرست الشيخ منتجب الدين: علامة زمانه، جمع مع علو النسب كمال الفضل والحسب، وكان أستاذ أئمة عصره^(٢).

قال أبو سعد السمعاني في كتاب الأنساب: لما وصلت إلى كاشان قصدت زيارة السيد أبي الرضا المذكور، فلما انتهيت إلى داره (وقفت على الباب هيئة)^(٣) انتظر خروجه، فرأيت مكتوباً على طراز الباب هذه الآية المشيرة بظهوره وتقواه: «إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلُ الْبَيْتِ وَيَطْهَرُكُمْ تَطْهِيرًا»^(٤) فلما اجتمعت به، رأيت منه فوق ما كنت أسمعه عنه، وسمعت منه جملة من الأحاديث، وكتبت عنه مقاطع من شعره، ومن جملة أشعاره التي كتبها لي بخطه الشريف هذه الأبيات:

أو حاجزٍ عن جھلک الغامر	هل لك يا مغزور من زاجرٍ
والليوم يمضي لمحۃ الباسمر	أمس تقضی وغداً لم يجيء

(١) بحار الأنوار ١٠٧: ١٣٥.

(٢) فهرست منتخب الدين: ٤٤٣/٣٣٥.

(٣) في حاشية المخطوط نسخة بدل عنها: فرغت الحلقة وقعدت على الدكة.

(٤) الأحزاب: ٣٣: ٣٣.

ذلك العمر كذا ينقضي ما أشبه الماضي بالغابر^(١)

انتهى .

وبالجملة هو من المشايخ العظام الذي تنتهي كثير من أسانيد الإجازات إليه، وهو تلميذ الشيخ أبي علي بن شيخ الطائفية قدس سره، ويروي عن جماعة كثيرة من سدنة الدين، وحملة الأخبار، وله تصانيف تشهد بفضله وأدبه، وجمعه بين موروث المجد ومكتتبه، ومنه انتشرت الأدعية الحليلة المعروفة بأدعية السرّ، وهو صاحب ضوء الشهاب في شرح الشهاب، الذي أكثر عنه النقل في البحار، ويظهر منه كثرة تبحّره في اللغة والأدب، وعلوًّ مقامه في فهم معانى الأخبار، وطول باعه في استخراج مأخذها.

وشرح حاله، وعدّ مؤلفاته، وذكر مشايخه ورواته، يطلب من رياض العلماء^(٢) ، وغيره وما يأتي إن شاء الله تعالى في ترجمته، في الفائدة الآتية^(٣) وغيره .

قال الفاضل السيد علي خان في الدرجات الرفيعة : وقد وقفت على ديوان هذا السيد الشريف، فرأيت فيه ما هو أبهى من زهرات الربيع، وأشهى من ثمرات الخريف، فاخترت منه ما يروق سماعه لأولي الألباب، ويدخل الى المحسن من كل باب^(٤) ، ثم ساق جملة منها .

ثم لا يخفى أنا قد ذكرنا شطراً مما يتعلّق بكتاب النواذر في شرح حال الجعفريةات، ولنذكر بعض ما يتعلّق بسند أوله، فنقول: قال في صدر الكتاب، كما في نسختي وكذا نقله في البحار: أخبرني السيد الإمام ضياء

(١) أنساب السمعاني ١٠ : ١٨ باختلاف .

(٢) رياض العلماء ٤ : ٣٦٤ .

(٣) يأتي في الفائدة الثالثة عند ذكر مشايخ ابن شهر آشوب .

(٤) الدرجات الرفيعة : ٥٠٧ .

الدين، سيد الأئمة، شمس الإسلام، تاج الطالبيَّة، دو الفخررين، جمال آل رسول الله صلَّى الله عليه وآله، أبو الرضا فضل الله بن علي بن عبيد الله الحسني الرواوندي - حرس الله جماله وأدام فضله - قال: أخبرنا الإمام الشهيد أبوالمحاسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد الروياني - إجازة وسماعاً - أخبرني الشيخ أبو عبدالله محمد بن الحسن التميمي البكري - إجازة، أو سماعاً - حدثنا أبو محمد سهل بن أحد الديباجي ، قال: حدثنا أبو علي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي . . . إلى آخر ما تقدَّم^(١).

وقد مرَّ أيضاً سُرِّح حال جملة من رجال هذا السنَّد.

وأما أبو المحاسن: ففي رياض العلماء: الشيخ الإمام أبوالمحاسن، القاضي فخر الإسلام، الشهيد عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الطبرى الروياني ، كان من أجلة علماء حلب ، ولكن كان يتقى ، وإن ظُنِّ أنه من علماء الشافعية ، وكان في ابتداء أمر الباطنية ، وكان يطعن فيهم ولذلك قتلواه ، وكان من مشايخ السيد فضل الله الرواوندي ونظرائه ، فكان من المتأخرین عن المفید قدس سره بدرجتين ، بل درجات ، إلا أنه قد يظهر من بعض الموضع أنه كان من مشايخ المفید ، وهو غريب فلاحظ .

ويروي عن جماعة كثيرة، منهم الشيخ أبو عبدالله محمد بن الحسن التميمي البكري ، عن سهل بن أحد الديباجي ، عن محمد بن محمد بن الأشعث ، كما يظهر من كتاب نوادر الرواوندي .

ثم إنَّه وقع في بعض أحاديث كتاب الأربعين للشيخ متجب الدين صاحب الفهرس ، هكذا: أخبرنا أبوالنجيب سعيد بن محمد بن أبي بكر الحمامي - بقراءتي عليه - أخبرنا أبو القاسم عبدالرحمن بن أبي حازم الركاب ، حدثنا أبو

معمر جعفر بن علي الوزان^(١).

(حيلولة) : وأخبرنا أبو سعيد عبد الرحمن بن أبي القاسم الحصيري - قراءة عليه - . أخبرنا أبو المحسن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني ، قالا : أخبرنا أبوالحسن علي بن شجاع بن محمد المصقلي الحافظ . . . إلى آخره.

وفي موضع آخر منه : أخبرنا أبوالفتح محمود بن محمد بن عبدالجبار المذكر الهرمز دياري السروي ، ثم الجرجاني - قدم علينا الرئي قراءة عليه - . أخبرنا القاضي أبوالمحسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد الروياني^(٢) . . . إلى آخره.

قال : وقد نقل بعض الأفاضل أنَّ الشيخ أبي المحسن هذا أول من أفتى بإلحاد الطائفة الباطنية ، حيث كانوا يقولون بأنه لابد من معلم يعلم الناس الطريق إلى الله تعالى ، وكان ذلك المعلم يقول لا يجب عليكم إلا طاعتي ، وما سوى ذلك إن شتم فافعلوا وإن شتم فلا تفعلوا ، ولما جاء هذا الشيخ إلى قزوين أفتى بإلحادهم ، ووصى لأهل قزوين التنجُّب عنهم حين كان بينهم وبين^(٣) الباطنية اختلاط ، وقال : إن وقع بينكم وبينهم اختلاط ففيهم قوم عندهم حيل يخدعون ببعضكم ، وإذا خدعوا ببعضكم وقع الاختلاف والفتنة ، والأمر كان على ما أشار إليه هذا الشيخ ، وقال : إن جاء من ذلك الجانب طائر فاقتلوه ، فلما عاد هذا الشيخ إلى بلدة رويان^(٤) ، بعث الباطنية بعض الفدائة

(١) في المخطوطة : الوزان ، وقد أثبتنا ما في الحجرية والمصدر.

(٢) الأربعون حدثنا عن الأربعين : ٥/٢٤ ، ٥/٢٠ .

(٣) أثبتنا من المصدر.

(٤) قال السيد الدمامد في حواشي اختيار الكثي [١ : ٤٠] الروياني : نسبة إلى رويان - بضم الalef قبل الواو الساكنة ، والياء المثناة من تحت قبل الآلف ، والنون بعدها - بلد بطرستان . قال الفاضل البرجندی بيته وبين قزوین سنة عشر فرسخاً . وفي القاموس [٤ : ٢٣٠] ، مادة : [الرین] : محله بالاري ، وقرية بحلب ، وبلد بطرستان منه الإمام أبو المحسن عبد الواحد بن إسماعيل ، إنتهی « منه مد ظله العالی » .

كما هو دأب هؤلاء الملائين، فقتله غيلة بالخفية، وقد عاش سعيداً ومات حيداً.
وقال ابن الأثير الجزري في الكامل: إن القاضي الإمام فخر الإسلام
أبو المحسن، عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الروياني الطبرى،
الفقيه الشافعى، كان مولده سنة خمس عشرة وأربعينانة، وقتل في حرم سنة
اثنتين وخمسينانة، وكان حافظاً للمذهب، ويقول: لو أحرقت كتب الشافعى
لأميتها من قلبي، انتهى^(١).

وأقول: والحق أن الروياني كان يعمل بالثقة، فلذلك قد ظنَّ به العامة
كونه من الشافعية انتهى ما أردنا نقله من الرياض^(٢).
وصرح ابن شهرآشوب في المناقب: أن جدَّه شهرآشوب يروى عن
القاضي أبي المحسن الروياني^(٣).

وأما الشيخ أبو عبدالله محمد بن الحسن التميمي البكري، فلم أجده له
ترجمة، والظاهر أنه من مشايخ الإجازة، ذكره لمجرد اتصال السند إلى كتاب
علم انتسابه إلى مؤلفه، فلا يضر الجهل بحاله، أو هو من علامِم الوثيقة إن
اعتمدوا عليه في الانتساب، والله العالم.



(١) الكامل لابن الأثير ١ : ٤٧٣ .

(٢) رياض العلماء ٣ : ٢٧٦ - ٢٧٨ .

(٣) مناقب ابن شهرآشوب ١ : ١٠ .

٣٠ - كتاب روض الجنان :

وهو التفسير الكبير، للشيخ الجليل أبي الفتوح الحسين بن علي بن محمد ابن أحد الخزاعي ، الرازي ، النيسابوري ، قدوة المفسّرين ، من مشايخ الشيخ منتخب الدين وابن شهرآشوب .

ذكره في الفهرست^(١) والمعالم ، وفي الثاني : إن تفسيره فارسي^(٢) ، إلا أنه عجيب .

قال في الرياض : وأما تفسيره الفارسي فهو من أجل الكتب ، وأفيد لها وأنفعها ، وقد رأيته بحراً طمطاماً ، قال : وكان هو ، وولده الشيخ الإمام تاج الدين محمد ، والده ، وجده القريب ، وجده الأعلى الشيخ أبي بكر أحمد ، وعمه الأعلى وهو الشيخ عبد الرحمن بن الشيخ أبي بكر أحد المذكور ، كلهم من مشاهير العلماء .

وبالجملة هؤلاء سلسلة معروفة من علماء الإمامية ، ولكل واحد منهم تأليفات جياد ، وتصنيفات عديدة حسان^(٣) ، انتهى .

وهذا التفسير العجيب في عشرين مجلداً ، وفيه أخبار كثيرة تناسب أبواب كتابنا هذا ، إلا أنه لكونه بالفارسية ، ويحتاج نقله إلى الترجمة ثانياً بالعربية ، ويخاف منها فوات بعض مزايا الأخبار ، لم نرجع إليه إلا قليلاً ، وقد ينقل الخبر بمعنته ثم يترجمه ، فأخرجناه سالماً والحمد لله .



(١) فهرست منتخب الدين : ٤٢٤ / ١٧٣ .

(٢) معالم العلماء : ١٤١ / ٩٨٧ .

(٣) رياض العلماء : ٢ : ١٥٨ .

٣١ - رسالة تحرير الفقاع :

للشيخ الأجل الأعظم أبي جعفر الطوسي قدس سره، وجلالة قدر صاحبها تغنى عن التعرّض لحاله .



٣٢ - كتاب معدن الجواهر:

للشيخ الجليل أبي الفتح محمد بن علي بن عثمان بن علي الكراجيكي،
الفقيه المتكلم، الذي يعبر عنه الشهيد قدس سره في الدروس بالعلامة^(١)،
تلعيم شيخنا المفید والسيد المرتضى قدس سرهم، صاحب كتاب كنز الفوائد
الذى طابق اسمه معناه، وهذا الكتاب على حدود كتاب القرائن من كتب
المحاسن، وكتاب الخصال، إلا أنه لم يتتجاوز فيه من أبواب العشرة، وزاد بعد
نقل الأخبار ما يناسبها من كلمات العلماء الآخيار.



٣٣ - كتاب لب اللباب أو اللباب :

للشيخ الفقيه، المحدث النبيه، سعيد بن هبة الله، المدعو بالقطب الرواندي صاحب الخرائج، وشارح النهج، اختصره من كتاب فصول نور الدين عبد الوهاب الشعراي العامي، خصه وألقى ما فيه من الزخارف والأباطيل. وقد رأيت المجلد الثاني من الفصول في المشهد الرضوي عليه السلام يقرب من تمام كتاب اللباب، وهذا كتاب حسن كثير الفوائد، مشتمل على مائة وخمسة وخمسين مجلساً، في تفسير مثلها من الآيات على ترتيب القرآن. وفي الرياض : وله كتاب تلخيص فصول عبد الوهاب في تفسير الآيات والروايات، مع ضمّ الفوائد والأخبار من طرق الإمامية، قد رأيته في بلدة أردبيل، وهو كتاب حسن، انتهى^(١).

وهو داخل في فهرست البحار، قال قدس سره : وكتاب اللباب المشتمل على بعض الفوائد^(٢). لكنه رحمه الله غفل عنه فلم ينقل عنه في البحار، والظاهر أنه لم يكن عنده وقت تأليفه، كما يظهر من المكتوب الذي أرسله إليه بعض تلامذته، وأدرجه في آخر إجازات البحار، في استدراك ما فاته من الكتب الموجودة وغير ذلك، ثم استدرك رحمه الله ببعضاً وترك بعضاً. وفي المكتوب : وشرح النهج للروانديين قد نقلتم عنهما في كتاب الفتن وغيره، من كتب البحار، وكتاب اللباب للأول عند الأمير زين العابدين بن سيد المبدعين عبد الحبيب، حشره الله مع جده القمّام يوم الدين^(٣) . . . إلى آخره.

وبالجملة فاعتبار الكتاب يعرف من اعتبار مؤلفه، الذي هو في المقام فرق ما يصفه مثلي بالقلم، أو اللسان.

(١) رياض العلما، ٢ : ٤٢١.

(٢) بحار الأنوار ١ : ٣١.

(٣) بحار الأنوار ١١٠ : ١٦٨.

٣٤ - كتاب الدعوات :

له أيضاً سماه سلوة الحزبين، قال في البحار: وجدنا منه نسخة عتيقة، وفيه دعوات موجزة شريفة، مأخوذة من الأصول المعتبرة، على أنَّ الأمر في سند الدعاء هينَ^(١)، انتهى.

قلت: ليس هو مقصوراً على الأدعية، بل فيه مَا يتعلَّق بحالتي الصحة والمرض، وأداب الاحتصار، وما يتعلَّق بها بعد الموت، وفوائد كثيرة، ونوارد عزيزة.

وممَّا يجب التنبيه عليه في هذا المقام، أنَّى كنت معتقداً في سالف الزمان، أنَّ هذا الكتاب من تأليف السيد فضل الله الرواوندي المتقدم ذكره، ونسبته إليه في كلِّ مقام نقلت منه فيما بربَّ مني، كدار السلام، والنجم الثاقب وغيرهما، وقد ظهر لي من بعد ذلك أنَّه للقطب الرواوندي وهذا اشتباه لا يتربَّ عليه أثر، ولا يضعف به خبر، لأنَّ كلامها من أجلة المشايخ وأساتذة العصر، إلَّا أنه يوجد في النفس بعد التنبيه انكساراً لابدَّ من جبره، ولا جابر إلَّا الالتفات إلى ما وقع لمولانا العلامة المجلسي رحمة الله في هذا المقام من الاشتباه، واحتلاط كتب هذين العالمين الرواونديين عليه، ونسبته تأليف أحدهما إلى الآخر.

ولحسن الظنَّ به اعتمدنا عليه ولم نراجع المأخذ، فوقعنا فيها وقينا مع إله رحمة الله جُذِيلُها المحكَّ وعَذِيقُها المرْجَب. فقال في الفصل الأول: وكتاب الخرائج والجرائح، للشيخ الإمام قطب الدين أبي الحسن سعيد بن هبة الله بن الحسن الرواوندي، وكتاب قصص الأنبياء له أيضاً، على ما يظهر من أسانيد الكتاب واشتهر أيضاً، ولا يبعد أن يكون تأليف فضل الله بن عليَّ بن عبيد الله الحسني الرواوندي، كما يظهر من بعض أسانيد السيد ابن طاووس قدس سره.

وقد صرَّح بكونه منه في رسالة النجوم، وكتاب فلاح السائل، والأمر فيه حين لكونه مقصوراً على القصص، وأخباره جلَّها مأخوذة من كتب الصدوق. وكتاب فقه القرآن للأول أيضاً. وكتاب ضوء الشهاب، شرح شهاب الأخبار للثاني فضل الله - رحمه الله - . وكتاب الدعوات، وكتاب اللباب، وكتاب شرح نهج البلاغة، وكتاب أسباب النزول له أيضاً، إنتهى^(١).

وظاهر العبارة بل صريحها أنَّ الكتب الأربعية الأخيرة للسيد الرواندي لا لقطبها، إذ عود ضمير «له» إليه مستهجن جداً، إذ لا وجه لتوضيح ذكر كتاب ضوء الشهاب الذي هو من مؤلفات السيد.

وقد تفطن صاحب الرياض إلى هذا الاشتباه، وأشار إليه في ترجمتها، وصرَّح هو وغيره بأنَّ الكتب الأربعية للقطب لاله^(٢).

والعجب أنَّ العلامة المذكور قال في الفصل الثاني في شرح حال الكتب المذكورة: وكتاب ضوء الشهاب كتاب شريف، مشتمل على فوائد جمة، خلت عنها كتب الخاصة وال العامة، وكتاب اللباب المشتمل على بعض الفوائد، وشرح النهج مشهور معروف، رجع إليه أكثر الشرائح، وكتاب أسباب النزول فيه فوائد، انتهى^(٣).

وفيه أيضاً تأكيد لما ذكرنا، مع أنَّ شرح النهج المتداول غير خفي أنه للقطب، فراجع.



(١) بحار الأنوار ١ : ١٢ .

(٢) رياض العلماء ٢ : ٤٢٩ ، ٤٤٩ ، ٤٦٥ .

(٣) بحار الأنوار ١ : ٣١ .

٣٥ - كتاب فقه القرآن :

وهو بعينه كتاب آيات الأحكام له أيضاً، وهو من نفائس الكتب النافعة الجامعة، الكاشفة عن جلالة قدر مؤلفها، وعلو مقامه في العلوم الدينية، وقد عثرنا - بحمد الله تعالى - على نسخة عتيقة منه، كتب في آخره: كتبه سعيد بن هبة الله بن الحسن، في محرم سنة اثنين وستين وخمسمائة، حامداً لربه، ومصلياً على محمد وآلـهـ - إلى هنا كلام المصنف رحمـهـ اللهـ - وتم الكتاب على يد العبد الفقير إلى الله تعالى، الحسن بن الحسين بن الحسن (السد السوي)^(١) ناقلاً عن خط المصنف إلا قليلاً، أواسط صفر، ختم بالخير والظفر، شهور سنة أربعين وسبعين هجرية، بمدينة قاشان . . . إلى آخره.

قال في الرياض : ثم إن القطب الرواوندي قدس سره هو أول من شرح نهج البلاغة، وأول من ألف تفسير آيات الأحكام ، فلاحظ^(٢) .

قلت : أما الثاني فالظاهر أنه كما ذكره ، وأما النهج فأول من شرحه أبوالحسن البهقي^(٣) وهو حجـةـ الدين ، فريد خراسان ، أبوالحسن بن أبي القاسم زيدـ . صاحب لباب الألبـ ، وحدائقـ الحـدائقـ ، وغـيرـهاـ . ابنـ محمدـ ابنـ عليـ البـهـيـ ، من أـلـوـاـدـ خـرـزـيمـةـ بنـ ثـابـتـ ذـيـ الشـهـادـتـينـ .

قال في أول شرحـهـ : قـرـأـتـ كتابـ نـهـجـ الـبـلـاغـةـ عـلـىـ الإـمـامـ الزـاهـدـ الحـسـنـ ابنـ يـعقوـبـ بنـ أـحـدـ الـقارـئـ ، وـهـ وـأـبـوـهـ فـلـكـ الـأـدـبـ قـمـرانـ ، وـفـيـ حـدـائـقـ

(١) مكتـاـذاـ فـيـ الـحـجـرـيـةـ ، وـفـيـ الـخـطـوطـ غـيرـ مـقـرـوـءـةـ وـقـدـ عـلـمـ فـيـهـاـ عـلـيـهـاـ بـهـ كـذـاـ .

(٢) رـياـضـ الـعـلـيـاءـ ٢: ٤٢١ـ .

(٣) فـيـ تـأـمـلـ ، إـذـ الـظـاهـرـ أـولـ مـنـ شـرـحـهـ هوـ عـلـيـ بنـ النـاصـرـ .ـ الـمـاعـصـرـ لـلـسـيـدـ الرـضـيـ .ـ وـهـ مـنـ أـخـصـرـ وـأـقـنـ الشـروحـ ، سـيـاهـ اـعـلـامـ نـهـجـ الـبـلـاغـةـ ، رـاجـعـ الـذـرـيعـةـ ٢: ٢٤٠ـ .

الورع ثمان، في شهور سنة ست عشرة وخمسمائة، وخطه شاهد لي بذلك - إلى أن قال - ولم يشرح قبلي من كان من الفضلاء السابقين هذا الكتاب بسبب موانع^(١) ... إلى آخره.



٣٦- كتاب التمحیص:

قال في البحار: هو بعض قدماء أصحابنا، ويظهر من القرائن الجليلة أنه من مؤلفات الثقة الجليل أبي علي محمد بن همام^(١).
وقال في موضع آخر: وكتاب التمحیص، ومتانته تدل على فضل مؤلفه، وإن كان مؤلفه أبا علي كما هو الظاهر، ففضله وتوثيقه مشهوران^(٢).
قلت: ولم يشر إلى القرائن، والذي يظهر منها من الكتاب، قوله في أول الكتاب بعد الديباجة، باب سرعة البلاء إلى المؤمنين: حدثنا أبو علي محمد بن همام، قال: حدثني عبد الله بن جعفر^(٣)... إلى آخره، وهذا هو المرسوم في غالب كتب المحدثين من القدماء، أن الرواية عنهم من تلاميذهم يخبرون عن روایتهم عنه في صدر كتبهم، فراجع الكافي، وكتب الصدوق، وغيرها، تجدوها على ما وصفناه.

ووهذا يظن أن التمحیص له، ولكن الشيخ الجليل النبيل، الشيخ إبراهيم القطيفي، قال في خاتمة كتاب الفرقة الناجية، الحديث الأول: ما رواه الشيخ العالم، الفاضل العامل، الفقيه النبي، أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني قدس الله روحه الرزكية في كتابه المسما بالتمھیص، ثم أخرج منه خمسة أحاديث، وهو صاحب كتاب تحف العقول المتداول المعروف.

وفي الرياض: وأما قول الأستاذ الاستناد بأن كتاب التمحیص من مؤلفات غيره - أي غير الحسن المذكور - فهو عندي محل تأمل؛ لأن الشيخ

(١) بحار الأنوار ١ : ١٧.

(٢) بحار الأنوار ١ : ٣٤.

(٣) التمحیص : ٣٠.

ابراهیم أقرب وأعرف، مع أنَّ عدم ذكر كتاب التمحیص في جلة مؤلفاته، التي أوردها أصحاب الرجال في كتبهم مع قریبهم إلَيْهِ، يدلُّ على أنه ليس منه، فتأمل^(١).

ووافقهما على ذلك الشيخ الجليل في أمل الآمل، إلا أنَّه نسبه إلى القاضي في المجالس^(٢)، وفيه سهو ظاهر، فإنَّ القاضي نقل في ترجمة القطيفي^(٣) ما أخرجه من كتاب التمحیص بعبارة^(٤)، ولا يظهر منه اختياره ما اختاره من النسبة.

ثم إنَّ إلى الآن ما تحقق طبقة صاحب تحف العقول^(٥)، حتى أستظره منها ملأ منها للرواية عن أبي عليٍّ محمد بن همام وعدهما.

والقطيفي من العلماء المتبحرين، إلا أنَّه لم يعلم أعرفته في هذه الأمور من العلامة المجلسي رحمه الله، وهو في طبقة المحقق الكركي، وهذا المقدار من التقدم غير ناقع في المقام.

نعم ما ذكره صاحب الرياض أخيراً يورث الشك في النسبة، إلا أنَّه يرفع بملاحظة ما ذكرنا.

ومع الغض عنه فالكتاب مردَّ بين العالمين الجليلين الثقين، فلا يضر التردid في اعتباره، والاعتماد عليه.

(١) رياض العلامة ١ : ٢٤٥.

(٢) أمل الآمل ٢ : ١٩٨/٧٤.

(٣) بل في ترجمة أبو بكر الحضري.

(٤) مجالس المؤمنين ١ : ٣٨٣.

(٥) ذكر الشيخ آغا بزرگ الطهراني في طبقات اعلام الشيعة القرن الرابع: إنَّ الحسن بن عليٍّ ابن شعبة صاحب تحف العقول معاصر للصادق التوفيق سنة ٣٨١، ويروي عن أبي عليٍّ محمد بن همام بن سهل الاسکانی التوفيق سنة ٣٣٦، وروي عنه المفيد التوفيق سنة ٤١٣ كما ذكره حسين ابن عليٍّ بن صادق البحراني في رسالته في الأخلاق، ولعل كتاب التمحیص للحسن بن عليٍّ بن شعبة البحراني كما استظهره إبراهيم القطيفي والحر وصاحب الرياض، والاحتیل الآخر للمجلسي.

٣٧ - كتاب الهدایة :

هو للصادق قدس سره ، صرّح به النجاشي^(١) وغيره^(٢).

(١) رجال النجاشي: ٣٩٠/١٠٤٩.

(٢) بحار الأنوار: ٦/١ وروضات الجنات: ٦: ١٣٦.

٣٨ - كتاب المقنع :

له أيضاً، وهو داخل في فهرست مأخذ الوسائل^(١)، إلا أن المؤلف رحمة الله لم يقل منه إلا ما صرخ فيه بالرواية، وترك باقيه لزعمه أنه من كلامه، والحق إن ما فيه عين متون الأخبار الصحيحة، بالمعنى الأخص الذي عليه المتأخرون، لا لما اشتهر من أن فتاوى القدماء في كتبهم متون الأخبار، وإن كان حقاً، ولذا كانوا يرجعون إلى شرائع أبيه - وهو رسالته إليه - عند اعزاز النصوص، بل لأمررين آخرين:

الأول: تصريحه بذلك في أول الكتاب، قال رحمة الله بعد الخطبة: قال محمد بن علي: ثم إنني صفت كتابي هذا، وسميت كتاب المقنع لقوعه من يقرؤه بما فيه، وحذفت الإسناد منه ثلاثة يثقل حمله، ولا يصعب حفظه، ولا يملئ قارئه، إذ كان ما أبینه فيه في الكتب الأصولية موجوداً، مبيناً عن المشايخ العلماء، الفقهاء الثقات رحمة الله أرجو بذلك ثواب الله، وأبتغي به مرضاته، وأطلب الأجر عنده^(٢)، وهذه العبارة كما ترى متضمنة لطلاب:

الأول: إن ما في الكتاب خبر كلّه، إلا ما يشير إليه.

الثاني: إن ما فيه من الأخبار مسند كلّه، وعدم ذكر السنّد فيه للاختصار، لا لكونها من المراسيل.

الثالث: إن ما فيه من الأخبار مأخوذ من أصول الأصحاب، التي هي مرجعهم، وعليها معلّهم، وإليها مستندهم، وفيها مباني فتاواهم.

الرابع: إن أرباب تلك الأصول ورجال طرقها إليها، من ثقات العلماء،

(١) وسائل الشيعة: ٣٠: ١٧/١٥٤، في ذكر الكتب المعتمدة.

(٢) المقنع: ٧.

وبذلك فاق قدره عن كتابه الفقيه، الذي عد من مآخذذه كتاب نوادر الحكمة، وكتب المحسن، وفيهما من ضعاف الأخبار بزعمه وزعم المؤخررين ما لا يحصى، فإذاً لا فرق فيها أدرجه فيه بين أن يقول: روي عن فلان وما أشبهه، أو يذكر حكم المسألة من غير استناد في الاعتبار والتعويل عليه.

الثاني: ما يظهر من مواضع من الكتاب أنَّ ما يذكره متن الحديث ففي أحكام البشر: وإن وقعت في البشر فأرة، أو غيرها من الدواب فماتت، فعجن من مائتها، فلا بأس بأكل ذلك الخبر إذا أصابته النار، وفي حديث آخر: أكلت النار ما فيه^(١). فلولا أنَّ الكلام الأول متن الخبر، لما كان لقوله: وفي حديث آخر محلَّ.

ومثله في غسل الجنابة: وإن اغسلت من الجنابة ووُجِدت بِلَّا، فإنْ كنت بلت قبل الغسل فلا تعد الغسل، وإن كنت لم تبل قبل الغسل فأعد الغسل وفي حديث آخر: إن لم تكن بلت فتوضاً^(٢).

ومثله في الخلل: وإن لم تدر اثنتين صليت أو خسأ، أو زدت أو نقصت، فتشهدَ وسلام، وصلَّ ركعتين وأربع سجادات وأنت جالس بعد تسليمك. وفي حديث آخر تسجد سجدين بغير رکوع، ولا قراءة^(٣).

ومثله في آخر الباب، وفي باب الصوم: إعلم أنَّ الصوم على أربعين وجهاً، وساق الخبر المروي عن الزهري، عن السجاد عليه السلام - إلى أن قال - قال الزهري: وكيف يجزي صوم تطوع عن صوم فريضة^(٤)، مع أنه ما تعرض للراوي، ولا المروي عنه في صدر الخبر.

(١) المقنع: ١٠.

(٢) المقنع: ١٣.

(٣) المقنع: ٣١.

(٤) المقنع: ٥٧ - ٥٥.

وفي كتاب النكاح: وإذا تزوج الرجل المرأة فزنى قبل أن يدخل بها، لم تخل له لأنَّه زان، ويفرَّق بينها، ويعطيها نصف الصداق، وفي حديث آخر: بجلد الحَذَّ، ويخلق رأسه . . . إلى آخره^(١).

وفي: ولا تخل القابلة للمولود ولا ابتها، وهي كبعض أمْهاته، وفي حديث آخر: إن قبَلت ومرَّت فالقوابيل أكثر من ذلك، وإن قبَلت ورَّت حرمت عليه^(٢).

وهذا المقدار يكفي لإثبات ما أردناه، ومن هنا ظهر وجه نقل المجلسي رحمه الله ما فيه كنفنه عن سائر كتب الأخبار، لكنَّه رحمه الله فعل بكتاب الهدایة ما فعل به، لظنه أنه أيضًا مثله، والظاهر أنه كذلك، ولكنَّ ما اعتمدنا عليه، لعدم ما يدلُّ على اعتباره، فاقتصرنا في النقل عنه بما أسنده إلى المعصوم عليه السلام.

(١) المقنع: ١٠٩.

(٢) المقنع: ١٠٩.

٣٩ - كتاب نزهة الناظر وتنبيه الخاطر :

في كلمات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَلِيْمَهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ . للشيخ الأجل الشري夫 أبي يعلى محمد بن الحسن بن حمزه الجعفري الطالبي^(١) ، تلميذ الشيخ المفيد قدس سره ، والجالس مجلسه ، وهو متكلّم فقيه ، قائم بالأمررين جميعاً ، قاله النجاشي^(٢) ، والعلامة^(٣) .

وقال الأول في ترجمة السيد المرتضى : توليت غسله ومعي الشري夫 أبي
يعلى محمد بن الحسن الجعفري ، وسلام بن عبدالعزيز^(٤) .

وهذا كتاب لطيف ، صغير الحجم ، عظيم القدر ، أسقط أسانيد جميع ما فيه ، إلا خبراً واحداً ذكره في آخر الكتاب ، وهو الخبر المعروف في ذكر جماعة زهاد ثلاثة ، كانوا عند المستجار ، وشاهدوا الصاحب عليه السلام من غير أن يعرفوه ، وعلّمهم بعض الدعوات ، فقال : لمع مما روي عن مولانا صاحب الزمان عليه السلام : أخبرني الشيخ أبوالقاسم علي بن محمد بن المفيد

(١) لم نجد من صرح بأن الكتاب له ، حتى ان النجاشي المعاصر لم يصرح بأن كتاب النزهة من مصنفاته .

هذا ، والاعتقاد ان مؤلفه هو الحسين بن الحسن بن نصر الحلواي المعاصر لأبي يعلى الجعفري كما هو مصرح به في صحيفه : ٧٦ من الكتاب إذ قال : قال الحسين بن محمد بن الحسن لما انتهى إلى هذا الفصل من كتابه . . .

كما وانه يروي عن أبي يعلى الجعفري في ذات الكتاب في صحيفه : ٤٧ . وقد نسب ابن شهر آشوب في معالمه ٤٢/٢٧٣ الكتاب إليه حيث قال : الحسين بن محمد بن الحسن له كتاب نزهة الناظر وتنبيه الخاطر ، فلاحظ .

(٢) رجال النجاشي : ٤٠٤ / ١٠٧٠ .

(٣) رجال العلامة : ١٦٤ / ١٧٩ .

(٤) رجال النجاشي : ٢٧١ / ٧٠٨ .

رضي الله عنه قال: حدث أبو محمد هارون بن موسى^(١) ... إلى آخره. وما رأينا ترجمة وذكراً لولد المفید هذا^(٢)، إلا في هذا المقام.

(١) نزهة الناظر وتبية الخاطر: ٧٤.

(٢) نقول: إن الشيخ في فهرسته: ١٥٨ / ٧٠٦ في ترجمته للشيخ المفید عند ذكر مصنفاته قال:
رسالة في الفقه إلى ولده لم يتمها.

كما وان الحسين بن محمد الحلواني في كتابه الآخر الموسوم بنجع النجاة في فضائل أمير المؤمنين والائمة الطاهرين من ذريته صلوات الله عليهم أجمعين روی عنہ بقوله: حدثنا أبو القاسم بن المفید، انظر كتاب اليقين في إمرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: ١٤٠ فإنه نقل ذلك عن النهج. وعليه فللمفید ولد يکنی أبا القاسم وان لم یذكره علماء الرجال، فلا حظ.

٤٠ - كتاب مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة :

المنسوب إلى أبي عبد الله الصادق عليه السلام، على ما صرّح به جماعة من العلماء الأعلام، أوّلهم فيما أعلم السيد الأجل رضي الدين علّي طاوس، في الفصل السابع من الباب السادس، من كتاب أمان الأخطر قال: ويصحب - أي المسافر - معه كتاب الإهليجة، وهو كتاب مناظرة مولانا الصادق عليه السلام للهندي، في معرفة الله جل جلاله، بطرق غريبة عجيبة ضروريّة، حتى أفرّت الهندي بالإلهية والوحدانية، ويصحب معه كتاب مفضل ابن عمر، الذي رواه عن الصادق عليه السلام، في معرفة وجوه الحكم في إنشاء العالم السفلي، وإظهار أسراره، فإنه عجيب في معناه، ويصحب معه كتاب مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة، عن الصادق عليه السلام، فإنه كتاب لطيف شريف، في التعريف بالتلسيك إلى الله جل جلاله، والإقبال عليه، والظفر بالأسرار التي اشتملت عليه، فإنّ هذه الثلاثة كتب تكون مقدار مجلد واحد، وهي كثيرة الفوائد^(١).

والفضائل المتبحّر الشيخ إبراهيم الكفعumi قدس سره - صاحب الجنة - في كتاب مجموع الغرائب، قال: ومن كتاب مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة: قال الصادق عليه السلام : «إعراب القلوب أربعة إلى آخره . وقال الصادق عليه السلام : «سمى المستراح مستراحًا إلى آخره . وقال الصادق عليه السلام : «السخاء من أخلاق الأنبياء عليهم السلام إلى آخره، ثم نقل شيئاً من فضل الحلم والتقوى^(٢) .

وشيخ الفقهاء الشهيد الثاني قدس الله روحه، فإنه اعتمد عليه غاية الاعتماد، ونسب ما فيه إلى الصادق عليه السلام من غير تردد وارتياح، فقال

(١) الأمان: ٩٢-٩١.

(٢) مجموع الغرائب: ٤٩.

في كشف الريبة، في مقام ذكر علاج الغيبة^(١) لفظه: جملة ما ذكره من الآساب الباعثة على الغيبة عشرة أشياء، قد نبه الصادق عليه السلام عليها بقوله: «أصل الغيبة عشرة» وذكر ما فيه، ثم قال: ونحن نشير إليها مفصلاً، ثم شرح الأصول العشرة المذكورة، ثم شرع في ذكر علاجها^(٢).

وقال رحمه الله في منية المرید: وقال الصادق عليه السلام: «المراء داء دویٰ، وليس في الإنسان خصلة شرّ منه» إلى آخر ما في المصباح. وقال في آخره: هذا كلّه من كلام الصادق عليه السلام^(٣).

وقال رحمه الله في مسكن الفؤاد: فصل، قال الصادق عليه السلام: «الباء زين المؤمن، وكرامة لمن عقل» إلى آخر ما في الباب التسعين من الكتاب. وقال في آخر الفصل: وهذا الفصل كلّه من كلام الصادق عليه السلام^(٤)، ثم قال: فصل، قال الصادق عليه السلام: «الصبر يظهر ما في بواطن العباد من النور» إلى آخر ما في الباب الذي بعده، ولم يذكر في هذا الفصل أيضاً من غيره^(٥).

وفي كتاب أسرار الصلاة أخرج منه جميع ما له تعلق بالصلاحة، من مقدماتها، وأدابها، وأفعالها إلى التسليم، مبتدئاً في جميع الموضع بقوله: قال الصادق عليه السلام، من دون أن يذكر اسم الكتاب، ودأبه في نقل سائر الأخبار أن يقول: روى فلان، أو عن فلان، وبذلك يظهر ما أشرنا إليه من شدة اعتماده، لأنّه رحمه الله تعالى قال في شرح درايته: وإذا نقل من نسخة موثوق بها في الصحة، بأن قابلها هو، أو ثقته، على وجه وثق به، لصنف من

(١) كشف الريبة: ٦٩، ومصباح الشريعة: ٢٧٧.

(٢) منية المرید: ٦٩، مصباح الشريعة: ٢٦٧.

(٣) مسكن الفؤاد: ٥٢ - ٥٣، ومصباح الشريعة: ٤٨٦.

(٤) مسكن الفؤاد: ٥٣، ومصباح الشريعة: ٤٩٨.

العلماء، قال فيه - أي في نقله من تلك النسخة: - قال فلان - يعني ذلك المصنف - ولا يثق بالنسخة، قال: بلغني عن فلان أنه ذكر كذا وكذا، أو وجدت في نسخة من الكتاب الفلافي وما أشبه ذلك من العبارات.

وقد تسامح أكثر الناس في هذا الزمان بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك، من غير تج وز وثبت، فيطالع أحدهم كتاباً منسوباً إلى مصنف معين، وينقل منه من غير أن يثق بصحة النسخة قائلاً: قال فلان كذا، وذكر فلان كذا. وليس بجيد، بل الصواب ما فصلناه^(١). وهذا الكلام منه رحمه الله وإن كان في مقام علم انتساب النسخة إلى المؤلف، ولم يطمئن بصحة ما فيها، ولكن يدل فيها لم يعلم أصل النسبة بطريق أولى.

وقال المحقق الدمام قدس سره في الرواشح، في رد من استدلّ على حججية المراسيل مطلقاً: بأنه لو لم يكن الوسط الساقط عدلاً عند المرسل، لما ساعه له إسناد الحديث إلى المعصوم سلام الله عليه، وكان جزمه بالإسناد الموهם لساعه إيهامه من عدل تدليساً في الرواية، وهو بعيد من آئمة النقل، قال: وإنما يتم إذا كان الإرسال بالإسقاط رأساً والإسناد جزماً، كما لو قال المرسل: قال النبي صلَّى الله عليه وآله، أو قال الإمام عليه السلام ذلك، وذلك مثل قول الصدوق، عروة الإسلام رضي الله عنه في الفقيه، قال عليه السلام: «الماء يظهر ولا يطهر»^(٢)، إذ مفاده الجزم، أو الظن بصدور الحديث عن المعصوم، فيجب أن تكون الوسائل عدولاً في ظنه، وإنما كان الحكم الجازم بالإسناد هادماً بخلالته وعدالته، بخلاف ما لو التزم المعنعة وأبهم الواسطة، كقوله: عن رجل، أو عن صاحب لي، أو عن بعض أصحابه مثلاً، انتهى^(٣).

(١) الدرية: ١٠٩.

(٢) الفقيه: ١: ٢/٦.

(٣) الرواشح الساوية: ١٧٤.

ومن هنا قيل : إنَّ هذا الصنف من مراسيل الفقيه ، إن لم يكن أقوى مما عرف إسناده ، فلا يقصر عنه .

وبالجملة فهو - رحمه الله - أحقَّ بِأَنْ يَعْمَلَ بِمَا قَرَرَه ، ومن سير مؤلفاته عُرِفَ شَدَّةُ إِتقانِه وضيَّقَتْهُ فِي نَقْلِ الْأَخْبَارِ وَالْأَثَارِ ، وَرِعَايَةُ الْأَقَانِينِ الْمُوَدَّعَةِ فِي كُتُبِ الدِّرَايَةِ .

والسيد الجليل ، العالم المتبحر النبيل ، السيد حسين الفزويني ، قال في المبحث الخامس من كتاب جامع الشرائع ، في بيان الاعتماد على مؤلفي الكتب المتزرعة منها ، قال : ومصباح الشريعة المنسوب إليه - يعني الصادق عليه السلام - بشهادة الشارح الفاضل - يعني الشهيد الثاني رحمه الله - والسيد ابن طاووس ، والفاضل العارف مولانا محسن القاساني ، وغيرهم ، فلا وجه لتشكك بعض المتأخررين بعد ذلك ، انتهى .

وقال العلامة المجلسي في البحار: وكتاب مصباح الشريعة فيه بعض ما يريب اللبيب الماهر، وأسلوبه لا يشبه سائر كلمات الأئمة عليهم السلام وأثارهم، وروى الشيخ في مجالسه بعض أخباره هكذا: أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل الشيباني، بإسناده عن شقيق البلخي، عَمِّنْ أَخْبَرَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. وهذا يدل على أنه كان عند الشيخ - رحمه الله - وفي عصره، وكان يأخذ منه، ولكن لا يثق به كل الوثوق، ولم يثبت عنده كونه مرويًا عن الصادق عليه السلام، وإن سنته ينتهي إلى الصوفية، ولذا اشتمل على كثير من اصطلاحاتهم، وعلى الرواية من مشايخهم، ومن يعتمدون عليه في روایاتهم، والله يعلم ، انتهى^(١) .

قلت: أمَّا مغاييرة الأسلوب فغير مصر، وسنشير ان شاء الله إلى وجهه .
وأمَّا قوله: وروى الشيخ بعض أخباره ... إلى آخره، ثم فرع عليه

وجود الكتاب عنده، وعدم اعتقاده عليه؛ فهو في غاية الغرابة سبباً من مثله، إذ ليس فيه إلا حديث واحد غير مأذوذ عن هذا الكتاب يقيناً، ونحن نذكر الخبرين حتى يتبيّن للناظر صدق ما أدعيناه.

ففي الباب الثامن والسبعين من المصاحف وهو في تجليل الإخوان، بعد التصدير بكلام الصادق عليه السلام، على ما هو رسم الكتاب وظهور اختتام كلامه عليه السلام: قيل لعيسى بن مرريم عليه السلام: كيف أصبحت؟ قال: «لا أملك نفع ما أرجوه، ولا أستطيع دفع ما أحذره، مأموراً بالطاعة، منها عن المعصية، فلا أرى فقيراً أفتر مني».

وقيل لأويس القرني: كيف أصبحت؟ قال: كيف يصبح رجل إذا أصبح لا يدري أيمسي وإذا أمسى لا يدري أيصبح؟!
قال أبوذر - رضي الله عنه - : أصبحت أشكربني، وأشكت نفسى.
قال النبي صلى الله عليه وآله: «من أصبح وهنته غير الله فقد أصبح من الخاسرين العتدين» انتهى^(١).

وفي مجالس الشيخ، في مجلس يوم الجمعة، الثاني من رجب سنة ٤٥٧: أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، قال: حدثنا عياش بن مصعب بن عبدة أبوالعباس الخجandi الرياطي، قال: حدثنا محمد بن حماد الشناسي^(٢)، عن حاتم الأصم، عن شقيق بن إبراهيم البلخي، عمن أخبره من أهل العلم، قال: قيل لعيسى بن مرريم عليه السلام: كيف أصبحت يا روح الله؟ قال: «أصبحت وربِّي تبارك وتعالى من فوقي، والنار أمامي، والموت في طلبي، لا أملك ما أرجو، ولا أطيق دفع ما أكره، فلأي فقير أفتر مني؟!».
وقيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: كيف أصبحت؟ قال: «بخير من

(١) مصباح الشريعة: ٤٢٩.

(٢) في المصدر: الشاشي.

رجل لم يصبح صائماً، ولم يعد مريضاً، ولم يشهد جنازة».

قال : وقال جابر بن عبد الله الأنباري : لقيت عليّ بن أبي طالب عليه السلام ذات يوم صباحاً، فقلت : كيف أصبحت يا أمير المؤمنين؟ قال : «بنعمة من الله ، وفضل من رجل لم يزد أخاً ، ولم يدخل على مؤمن سروراً» قلت : وما ذلك السرور؟ قال : «يفرج عنه كربلاً ، أو يقضى عنه ديناً ، أو يكشف عنه فاقة».

قال جابر : ولقيت عليّ عليه السلام يوماً، فقلت : كيف أصبحت يا أمير المؤمنين؟ قال : «أصبحنا وبينا من نعم الله وفضله ما لا نحصيه مع كثير ما نحصيه ، فما ندرى أي نعمة نشكر ، أجيئ ما ينشر ، أم قبيح ما يستر؟» .
وقيل لأبي ذر - رضي الله عنه - : كيف أصبحت يا صاحب رسول الله؟

قال : أصبحت بين نعمتين ، بين ذنب مستور ، وثناء من أغتر به فهو مغدور .
وقيل للربيع بن خيثم : كيف أصبحت يا أبا يزيد؟ قال : أصبحت في أجل منقوص ، وعمل محفوظ ، والموت في رقابنا ، والنار من ورائنا ، ثم لا ندرى ما يفعل بنا .

وقيل لأويس بن عامر القرني : كيف أصبحت يا أبا عامر؟ قال : ما ظنكم بمن يرحل إلى الآخرة كل يوم مرحلة ، لا يدرى إذا انقضى سفره ، أعلى جنة يرد أم على نار؟

قال : وقال عبدالله بن جعفر الطیار : دخلت على عمی عليّ بن أبي طالب عليه السلام صباحاً، وكان مريضاً، فقلت : كيف أصبحت يا أمير المؤمنين؟ قال : «بابني كيف أصبح من يفني بيقائه ، ويقسم بدواه ، ويؤتي من مأمه» .

وقيل لعليّ بن الحسين عليهما السلام : كيف أصبحت يا ابن رسول الله؟
قال : «أصبحت مطلوبأً بشان : الله تعالى يطلبني الفراغ ، والنبي صلّى الله عليه وآلـه بالسـنة ، والعـيـال بالـقوـت ، والنـفـس بالـشـهـوة ، والـشـيـطـان بـاتـبـاعـه ،

والحافظان بصدق العمل، وملك الموت بالروح، والقبر بالجسد، فأنما بين هذه الخصال مطلوب».

وقيل لابنه محمد بن علي عليها السلام: كيف أصبحت؟ قال: «أصبحنا غرقى في النعمة، موفورين بالذنوب، يتحبّب إلينا إلهاً بالنعم، وتنعمت إليه بالمعاصي، ونحن نفتقر إليه، وهو غنيّ عنا».

وقيل لبكر بن عبد الله المزني: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت قريباً أجيلاً، بعيداً أملي، سيناً عملي، ولو كان لذنبوه ريح ما جالسته مني».

قال: وقيل لرجل من المعمرين: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت لا رجلاً يغدو حاجته ولا قعيدة بيت تحسن العملا

وقيل لأبي الرجاء العطاردي، وقد بلغ عشرين ومائة سنة: كيف أصبحت؟ قال:

أصبحت لا يحمل بعضاً كائناً كان شبابي فرضاً^(١)
وأنت خير بما بين الخبرين من الطول والاختصار، ولو كان مافي الأول
أطول لامكن احتفال أن يكون الثاني مختصرأ منه، وأما العكس فغير متصور،
مع أنَّ في المقدار المتفق منها من الاختلاف ما لا يحتمل أن يكون أحدهما مأخوذاً
من الآخر.

ثمَّ من أين علم أنَّ الشيخ أخرج الخبر عنه؟ فلعلَّه أخرجه من كتب بعض من ذكر في رجال السنن كحاتم الأصم، وشقيق البلخي، وغيرهما، والتعبير عنه عليه السلام بقوله: عمن أخبره من أهل العلم منه كما هو الظاهر لا من الشيخ، بل هذا غير معهود منه ومن غيره من المصنفين، فإنهم إذا أخرجوها خبراً من كتاب، ما كانوا ليغيروا بعض ما في سنده أو منه، إلَّا ان يقع منهم

سهو فيها .

ثم إن الذي يستظهر من العلماء من التأمل في الكتاب، أنَّ ما نسب إليه هو ما صدر به الأبواب بقوله: قال الصادق عليه السلام، وما فيه من الرواية ونقل الآثار من الجامع الذي كان يحمل عليه، فلو أغمضنا من جميع ما ذكرنا، فالذي أخرجه الشيخ من كلام الجامع، والتعبير «عنه» بها عَبْرَه، لا يدلُّ على عدم الوثوق الذي استظهره، ولكنَّ الظاهر من الشهيد في مسكن الفوادِ بل صريحة، كون كله منه عليه السلام، فلا حظ.

وقال الشيخ ابن أبي جهور الأحسائي، في آخر مقدمة كتاب درر اللآلئ العياديَّة ما لفظه: وسأختم هذه المقدمة بذكر أحاديث تتعلق بعض حقائق الدين، وهي من حقائق العبادات، أكثر اسنادها عن الصادق الإمام أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام، مخذولة الأسانيد كما روتها.

واعلم أنَّ قد التزمت في هذه الأحاديث المرويَّة في هذه الخاتمة - وفي جميع الأحاديث الواردة في الأقسام الثلاثة الآتية بعدها - أنَّ ذكر بعض ما يتعلق بها من الأحكام الشرعية، وما استدلَّ بها عليه، وكيفية الاستدلال بها عليها، وبعض الفروع المأخوذة منها على سبيل الاختصار، مما نقلته عن مشايخنا السابقين، وعلمائنا الماضين - قدس الله أرواحهم - ليكون الكتاب المشتمل على هذه الأحاديث المتعلقة بالأحكام الفقهية تامَ النفع، مغنياً عن مطالعة غيره من الكتب، والله الموفق.

قال الصادق عليه السلام: «بحر المعرفة يدور على ثلاثة: الخوف، والرجاء، والمحبة . . . إلى آخره»^(١).

ثم نقل كثيراً من مطالب هذا الكتاب، رفي جملة من الموضع ينقل كلامه عليه السلام بقوله: قال الصادق عليه السلام، ثم يشرحه بقوله: قال العارف

(١) درر اللآلئ ١ : ٣٩، ومصباح الشرعية : ٨.

كذا، ولم يتحقق أن المراد منه نفسه، أو شرح هذا الكتاب أحد قبله، وهذه المقدمة طويلة نافعة، جامعة لفوائد شريفة.

وفي رياض العلماء، في ذكر الكتب المجهولة: فمن ذلك كتاب مصباح الشريعة في الأخبار والمواعظ، كتاب معروف متداول، وقد ينسب إلى هشام ابن الحكم^(١) على ما رأيت بخط بعض الأفاضل، وهو خطأ. أما أولاً: فلأنه قد اشتمل على الرواية عن جماعة، هم متأخرون عن هشام. وأما ثانياً: فلأنه يحتوي على مضمونين تنادي على أنه ليس من مؤلفاته، بل هو من مؤلفات بعض الصوفية كما لا يخفى. لكن وصي به ابن طاووس، انتهى^(٢).

وقال شيخنا الحر رحمة الله في آخر كتاب الهداية: تتمة، قد وصل إلينا أيضاً كتب كثيرة، قد ألفت وجمعت في زمانهم عليهم السلام، نذكرها هاهنا، وهي ثلاثة أقسام - إلى أن قال رحمة الله - الثالث: ما ثبت عندنا كونه غير معتمد، فلذا لم ننقل منه، فمن ذلك كتاب مصباح الشريعة المنسوب إلى الصادق عليه السلام، فإن سنته لم يثبت، وفيه أشياء منكرة مخالفة للمتوارثات، وربما نسب تأليفه إلى الشيخ زين الدين، وهذه النسبة باطلة لأنه مذكور في أمان الأخطار لابن طاووس قدس سره^(٣). انتهى.

قلت: للصوفية مقصدان، أحدهما مقدمة الآخرى:

الأول: تهذيب النفس، وتصفيتها عن الكدورات والظلمات، وتخليتها عن الرذائل والصفات القبيحة، وحفظها عما يظلمها ويفرقها ويقسّيها، وتخليتها

(١) نسخة بدل: سالم.

(٢) رياض العلماء ٤٥: ٦. ولعله اراد به وصيَّة ابن طاووس المتقدمة في أول التعريف بكتاب مصباح الشريعة فلا خطأ.

(٣) هداية الأمة: خطوط. الأمان: ٩١ - ٩٢.

بالأوصاف الجميلة، والكلمات المعنية، وهذا يحتاج إلى معرفة النفس والقلب إجمالاً، ومعرفة الصفات الحسنة والقبيحة، ومبادئها وأثارها، وما به يتوصل إلى التطهير والتزكية، والتنوير والتحلية.

وهذا مقصد عظيم يشاركونهم أهل الشرع، وكافة العلماء على اختلاف مشاربهم وأرائهم، وكيف لا يشاركون فيها وضعت العبادات والأداب لأجله، وبعث الأنبياء لإكماله !

وكفى بما في الكتاب المجيد من الاهتمام بأمر القلب وتهذيبه، بما وصفه به من الرين والطبع، والغشاوة، وال الكبر، والضيق، والتحجر، وإراادة العلو، والصرف، والزيغ، والمرض، والقصوة، والظلمة، والغلف، والقفلك، والجهل، والعمى ، والموت ، وأمثالها .

ومدحه الذين اتصفوا بما يصادها من الخشوع ، واللين ، والرفقة ، والعلم ، والهدایة ، والسلامة ، والاطمئنان ، والربط ، والحياة ، والمحبة ، والصبر ، والرضا ، والتوكّل ، والتقوی ، واليقين ، وأمثالها شاهداً في المقام .

وللقوم في هذا المقصد العظيم كتب ومؤلفات فيها مطالب حسنة نافعة، وإن أدرجوا فيها من الأكاذيب والبدع خصوصاً بعض الرياضيات المحرم ما لا يخصى ، ومن هنا فارقوا أهل الشرع التمسكين بالكتاب والسنة ، والمتسبّين بآدبيات سادات الأمة ، فحصول هذا المقصد عندهم منحصر بالعمل ، بتمام ما قرّروه لهم ، والاجتناب عمّا نهوا عنه ، دون ما أبدعواه في هذا المقام من الرياضيات ، ومتابعة الشيخ والمرشد على النحو الذي عندهم ، وهذا هو مراد الشهيد قدس سره في الدروس ، في بحث المكاسب ، حيث قال : وتحرم الكهانة - إلى أن قال - وتصفية النفس ، أي بالطرق الغير الشرعية^(١) .

الثاني : ما يدعون من نتيجة تهذيب النفس ، وثمرة الرياضيات من المعرفة

و فوقها، من الوصول والإتحاد والفناء، ومقامات لم يدعها نبيٌّ من الأنبياء ووصيٌّ من الأوصياء، فكيف بأتبعهم من أهل العلم والتقوى! مع ما فيها مما لا يليق نسبته إلى مقدس حضرته جلَّ وعلا، ومحبٌ تتره عنه سبحانه وتعالى عما يقوله الظالمون.

وأما المقصود الثاني فحاشاً أهل الشرع والدين، فضلاً عن العلماء الراسخين، أن يميلوا إليه أو يأملونه، أو يتغفّلوا به، وأغلب ما ورد في ذم الجماعة ناظر إلى هذه الدعوى ومدعويها.

وأما الأول فقد عرفت مشاركتهم فيه، وإن فارقوا القوم في بعض الطرق، وحيث أنّهم بلغوا الغاية فيها القوّة في هذا المقام، والحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها أخذها، ترى مشائخنا العظام، والفقهاء الكرام كثيراً ما يراجعون إليه، وينقلون عنه، ويشهدون بحقيقة، ويأمرون بالأخذ به، فصار ذلك سبباً للطعن عليهم، ونسبتهم إلى الصوفية، أو ميلهم إلى التصوفة، ظنّاً منهم الملازمة بين المتصدّين، وإنَّ من يحضُّ على تهذيب النفس، وتطهير القلب، ويستشهد في بعض المقامات، أو تفسير بعض الآيات بكلمات بعضهم، مما يؤنّه أخبار كثيرة، فهو منهم ومعهم في جميع دعائهم.

وهذا من قصور الاباع، وجود النظر، وقلة التدبر في مزايا الكتاب والسنة.

وآل أمرهم إلى أن نسبوا مثل الشيخ الجليل، ترجمان المفسّرين أبي الفتح الرازي، وصاحب الكرامات علي بن طاووس، وشيخ الفقهاء الشهيد الثاني - قدس الله أرواحهم - إلى الميل إلى التصوف كما رأينا، وهذه رزية جليلة، ومصيبة عظيمة لا بدَّ من الاسترجاع عندها.

نعم يمكن أن يقال لهم تأدّباً لا إيراداً، إنَّ فيما ورد عن أهل بيته العصمة سلام الله عليهم غنىًّا ومندوحة عن الرجوع إلى زبرهم وملحقاتهم مواعظهم، فإنك إنْ غمرت في تيار بحار الأخبار، لا تجد حقاً صدر منهم إلا

وفيها ما يشير إليه، بل رأينا كثيراً من الكلمات التي تنسب إليهم، هي مما سرقوها من معادن الحكمـة، ونسبوها إلى أنفسهم، أو مشايخهم.

قال تلميذ المفید قدس سره، أبو يعلـى الجعفرـي، في أول كتاب التزهـة^(١): إنـ عبدـاللهـ بنـ مروـانـ كـتبـ إلـىـ الحـجـاجـ: إـذـاـ سـمعـتـ كـلـمـةـ حـكـمـةـ فـاعـزـهـ إـلـىـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ -ـ يـعـنـيـ نـفـسـهـ -ـ فـإـنـهـ أـحـقـ بـهـ،ـ وـأـوـلـىـ مـنـ قـائـلـهـ^(٢)ـ .ـ اـنـتـهـىـ .ـ

ولولا خوف الإطالة لذكرت شطراً من هذا الباب، بل قد ورد النبي عن الاستعـانـةـ بـهـمـ .ـ فـرـوـىـ سـبـطـ الطـبـرـيـ فـيـ مـشـكـاةـ الـأـنـوـارـ،ـ عـنـ الـبـاقـرـ عـلـيـ السـلـامـ أـنـهـ قـالـ لـجـابـرـ:ـ يـاـ جـابـرـ وـلـاـ تـسـتـعـنـ بـعـدـوـ لـنـاـ [ـفـيـ]ـ حـاجـةـ،ـ وـلـاـ تـسـتـطـعـهـ،ـ وـلـاـ تـسـأـلـ شـرـبـةـ،ـ أـمـاـ إـنـهـ لـيـخـلـدـ فـيـ النـارـ،ـ فـيـمـرـ بـهـ الـمـؤـمـنـ،ـ فـيـقـولـ:ـ يـاـ مـؤـمـنـ أـلـستـ فـعـلـتـ بـكـ كـذـاـ وـكـذـاـ؟ـ فـيـسـتـحـيـ مـنـهـ،ـ فـيـسـتـقـذـهـ مـنـ النـارـ^(٣)ـ .ـ

الـحـجـاجـ:ـ هـذـاـ حـالـ طـعـامـ الـأـجـسـادـ،ـ فـكـيـفـ بـقـوـتـ الـأـرـوـاحـ؟ـ

إـذـاـ عـرـفـتـ ذـلـكـ فـلـتـرـجـعـ إـلـىـ مـاـ فـيـ كـلـمـاتـ هـؤـلـاءـ الـمـاشـيـخـ الـعـظـامـ فـنـقـولـ:ـ أـمـاـ أـوـلـاـ:ـ فـمـاـ فـيـ الـبـحـارـ،ـ وـالـرـيـاضـ،ـ مـنـ أـنـهـ لـاـ يـشـبـهـ سـائـرـ كـلـمـاتـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ،ـ وـأـنـهـ عـلـىـ أـسـلـوبـ الصـوـفـيـةـ،ـ وـمـشـتـمـلـ عـلـىـ مـصـطـلـحـاتـهـمـ^(٤)ـ .ـ فـقـيـهـ:ـ إـنـ كـلـمـاتـهـمـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ وـعـبـارـاتـهـمـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ فـيـ كـشـفـ الـمـطـالـبـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـمـعـارـفـ وـالـأـخـلـاقـ،ـ مـخـتـلـفـةـ بـحـسـبـ الـأـلـفـاظـ وـالـتـأـدـيـةـ،ـ وـإـنـ لـمـ تـخـتـلـفـ بـحـسـبـ الـمـعـنـىـ وـالـحـقـيـقـةـ،ـ وـهـذـاـ ظـاهـرـ لـمـ أـجـالـ الـطـرـفـ فـيـ أـكـنـافـ كـلـمـاتـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ،ـ وـسـائـرـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ فـيـ هـذـهـ الـمـقـامـاتـ،ـ وـلـيـسـ لـمـ

(١) تقدم في صحيفـةـ (١٩٢)ـ كـلامـ حولـ مـؤـلـفـ الـكـتـابـ فـرـاجـ .ـ

(٢) لمـ نـعـثـرـ عـلـىـ هـذـاـ الـكـلامـ فـيـ النـسـخـةـ الـمـطـبـوعـةـ مـنـ التـزـهـةـ .ـ

(٣) مشـكـاةـ الـأـنـوـارـ:ـ ٩٩ـ .ـ

(٤) بـحـارـ الـأـنـوـارـ:ـ ٣٢ـ ،ـ وـرـيـاضـ الـعـلـمـاءـ:ـ ٦ـ ،ـ ٤٥ـ .ـ

تقدّم الصادق عليه السلام من الصوفية، كطاووس البهاني، ومالك بن دينار، وثابت البناني، وأيوب السجستاني، وحبيب الفارسي، وصالح المري، وأمثالهم، كتاب يعرف منه أن المصباح على أسلوبه، ومن الجائز أن يكون الأمر بالعكس، فيكون الذين عاصروه عليه السلام منهم، أو تأخروا عنه، سلكوا سبيله عليه السلام في هذا المقصود، وأخذوا ضغناً من كلماته الحقة، ومزجوها بضفت من أباطيلهم، كما هو طريقة كل مبدع مضل، وبيئته اتصال جماعة منهم إليه، وإلى الأئمة من ولده، كشقيق البلخي، ومعرفون الكرخي، وأبي يزيد البسطامي طيفور السقا، كما يظهر من ترجمتهم في كتب الفريقين، فيكون ما أُلف بعده على أسلوبه ووتيره.

ثم نقول: ليس في هذا الكتاب من عناوين أبوابه شيء لا يوجد في كثير من الأخبار مثله، سوى عناوين ثلاثة أبواب من أول الكتاب، ولكن ما شرحه وفصله فيها كلها مما عليه الكتاب والسنة، مع أنه يوجد في جملة من أدعيتهم، ومناجاتهم، وخطبهم عليهم السلام من العبارات الخاصة، والكلمات المختصة، ما لا يوجد في سائر كلماتهم، فارجع البصر إلى المناجاة الإنجيلية الكبرى والوسطى، وأخر دعاء كميل، والمناجاة الخامسة عشر، التي عذها صاحب الوسائل في الصحيفة الثانية من أدعية السجاد عليه السلام، ونسبها إليه من غير تردد، مع أنه لا يوجد لها سند، ولم يحتو عليها كتاب معتمد، وليس في تمام المصباح ما يوجد فيها من الألفاظ الدائرة في السنة القوم.

ثم نقول: إنك بعد التأمل في ملفقات القوم في هذا الباب، تجد المصباح خالياً عن مصطلحاتهم الخاصة، التي عليها تدور رحى ثورياتهم، كلفظ العشق، واللحم، والسكر، والصحوة، والمحوا، والفناء، والوصل، والقطب، والشيخ، والطرب، والسماع، والجلذبة، والإانية، والوجود، والمشاهدة، وغير ذلك مما ليس فيه شيء منه.

ثم نقول: وفي كتبهم أيضاً أخبار معروفة متداولة، لا توجد فيه.

وأما ثانياً: فما في الأول من أنه يروي فيه عن مشايخهم - أي الصوفية - ففيه؛ بعد تسليم كون ما فيه من الرواية والحكاية، من تتمة كلام الصادق عليه السلام - كما يظهر من الشهيد رحمه الله في مسكن الفواد - لمن كان يملي عليه فيجمعه، ويردفه بها؛ أن تمام ما فيه من حكاية أقواهم، والاستشهاد بكلامهم، لا يزيد على ستة عشر موضعًا^(١)، خمسة منها عن الربيع بن خثيم، وحكاياتان عن أوس القرني، وهرم بن حيان، وهؤلاء الثلاثة من الزهاد الشهانية الذين كانوا مع أمير المؤمنين عليه السلام.

روى الكثيرون، عن علي بن محمد بن قتيبة، قال: سئل أبو محمد الفضل ابن شاذان عن الزهاد الشهانية، فقال: الربيع بن خثيم، وهرم بن حيان، وأوس القرني، وعامر بن عبد قيس، وكأنوا مع علي عليه السلام ومن أصحابه، وكانوا زهاداً أتقياء - إلى أن قال - وأوس القرني مفضل عليهم كلهم^(٢). وثلاثة عن أبي ذر رضي الله عنه، وحكاية عن عبدالله بن مسعود، وأخرى عن أبي بن كعب، وحالمهم غير خفي، وحكاية عن وهب بن منبه، وأخرى عن زيد ابن ثابت، وأخرى عن سفيان بن عيينة في ذم القراء، والفتى الملن ليس من أهلها. فإن كان المراد من قول المجلسي رحمه الله أنه اشتمل على الرواية من مشايخهم، ومن يعتمدون عليه في روایاتهم، ما حكاه عن زيد بن ثابت، وسفيان في المقامين.

فلعمري إنه طعن في غير محل، فإن الاستشهاد بكلامها في المقامين، كالاستشهاد بمدادع الأعداء في إثبات فضائل الخلفاء عليهم السلام، فإنهما من رؤساء القراء، وأرباب الفتيا.

(١) مصباح الشرعية: على التوالي ١٠٦، ١٧٥، ٤٤٥، ٥٠٧، ٤٣١، ٤٨٠، ٤٣٢، ١٨١، ٤٣٢، ٤٦٢، ٤٦٤، ٢٤٤، ٤٩٧، ٣٧٣، ٣٥٤.

(٢) اختيار معرفة الرجال : ٣١٣/١٥٤.

وأما الذين سبق ذكرهم غير وهب، فقد سبقت لهم من الله، ورسوله، ووصيّه صلوات الله عليهما وألهمها الحسنة، وإن كان في ضعف معرفة الريّع كلام، لا يضر في المقام، وفي غير واحد من أخبارهم عليهم السلام الاستشهاد بكلمات سليمان وحكمه ونصائح أبي ذرًّا وموعظته، فلاحظ.

وأما ثالثاً: فما في الرياض من أنه قد اشتمل على الرواية عن جماعة هم متأخرون عن هشام^(١)، قد ظهر بما ذكرنا ضعفه وبطلانه، فإنَّ الذين عدناهم غير سفيان متقدموه على هشام بطبقات، وأما هو ففي طبقته، وهذا منه رحمة الله مع طول باعه عجيب.

وأما رابعاً: فما في الهدایة من أنَّ سنده لم يثبت، ففيه إنَّ المراد من السند إن كان هو المعنى المصطلح، والمراد من الثبوت هو أحد الأقسام الثلاثة منه، من الصحيح أو الحسن أو الموثق، ففيه مع أنه غير معروف به، وخارج من طريقته إنه لم يدعه أحد، ولا حاجة إليه خصوصاً على مسلكه.

وإن كان المراد مطلق الاطمئنان بشبهته، والوثوق بتصوره ففيه إنه يكفي شهادة هؤلاء المشايخ العظام، الذين أشرنا إليهم في الوثيق به، وقد اكتفى هو بأقلَّ من ذلك في إثبات اعتبار تمام ما اعتمد عليه من الكتب، ونقل عنه. هذا كتاب تحف العقول، للحسن بن علي بن شعبة، قد اكتفى بمدحه ومدح الكتاب، ونسبته إليه في الأمل^(٢) بما في مجالس المؤمنين^(٣)، وليس له ولا لكتابه ذكر في مؤلفات أصحابنا قبله، إلا ما نقلناه عن الشيخ إبراهيم القطيفي في رسالته، في الفرقة الناجية، وقد أكثر من النقل عن التحف في الوسائل. ومثله في عدم الذكر والجهالة الحسن بن أبي الحسن الديلمي وكتبه، سيما

(١) رياض العلماء، ٦: ٤٥.

(٢) أمل الأمل، ٢: ٧٤.

(٣) مجالس المؤمنين، ١: ٣٨٣.

إرشاد القلوب، الذي قد أكثر من النقل عنه، وعده من الكتب المعتمدة، التي نقل منها، وشهد بصحتها مؤلفوها، وليس له أيضاً ذكر فيها وصل إليه وإلينا من مؤلفات أصحابنا، سوى ما نقله عنه الشيخ ابن فهد في عدّة الداعي، في بعض الموضع، بعنوان الحسن بن أبي الحسن الديلمي^(١)، فمن أين عرفه، وعرف وثاقته، وعرف نسبة الكتاب إليه وشهادته بصحته؟ فهل هذا إلا تهافت في المذاق، وتناقض في المسلك! وإن كانت المساحة فيها لعام اشتهرها على فروع الأحكام، واقتصرها غالباً على ما يتعلق بالأخلاق والفضائل والمواعظ، فهلاً كانت شهادة هؤلاء الأجلة على صحة المصباح، كافية في عدّة ثالثاً لها! فإنه أيضاً مثلها. وكذا الكلام في صحة نسبة كتاب الاختصاص إلى المفید رحمة الله، وقد تسامح فيه بها لا يخفى على الناقد البصير.

وأما خامساً: فما في المداية أيضاً، إنَّ فيه أشياء منكرة، مخالفة للمتواترات قلت: ليته رحمة الله أشار إلى بعضها، فإنَّا لم نجد فيه ما يخالف المشهور، فضلاً عن المتواتر، نعم فيه باب في معرفة الصحابة^(٢)، وذكر فيه ما

(١) عدّة الداعي: ٢٣٧ و ٢٤١ و ٢٦٩ و ...

(٢) جاء في هامش النسخة الحجرية من المستدرک ص ٣٣٢ ما نصه: «الباب في معرفة الصحابة، قال الصادق (عليه السلام): لا تدع اليقين بالشك، والمكتوف بالخلفي، ولا تحكم على ما لم تره بما تروي عنه، فـقد عظم الله عزوجل أمر الغيبة، وسوء الظن بآخوانك من المؤمنين، فكيف بالجرأة على إطلاق قول، واعتقاد، وزور، وبهتان، في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وأله قال الله عزوجل: «إذ تلقونه بالستكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحببونه هيناً وهو عند الله عظيم» وما دمت تجده إلى تحسين القول والعمل في غيتك وحضرتك سليلاً، فلا تخذن غيره، قال الله تعالى: «وقولوا للناس حسناً» وأعلم إن الله تبارك وتعالى إنختار لنبيه صلى الله عليه وأله من أصحابه طائفة أكرهم بأجل الكرامة، وحلاهم بحلية التأييد والنصر والاستقامة، لصحبته على المحبوب والمكرود، وأنطئ لسان نبيه محمد صلى الله عليه وأله بفستانهم ومناقبهم وكراماتهم، وأعتقد محبتهم، وذكر فضلهم. وأحذر مجالسة أهل البدع، فإنها تنبت في القلب كفراً وضلالاً مبيناً، وإن اشتبه

يورهم أنَّ الأصل فيهم الحسن، والفضل، والعدالة، على طريقة أهل السنة. فأوَّل ما يقال: إنَّ هذا الباب من دسيس بعضهم في هذا الكتاب، ويشهد له أنه بني على مائة باب على ما يظهر من النسخ، وما لها من الفهرست، والباب السبعون الذي يوجد فيها أنه في معرفة الصحابة، هو في الفهرست في حرمة المؤمنين، وعليه يتم الأبواب، وليس في الفهرست عنوان لمعرفة الصحابة، وفي النسخة جعل الباب السبعين في معرفة الصحابة، والحادي بعده في حرمة المؤمنين، والثاني والسبعين في بر الوالدين، ثمَّ كرر وقال: الباب الثاني والسبعين في الموعضة، فإنْ جعلناه من غلط النسخ يزيد باب على المائة، وهو خلاف ما في الفهرست والنسخ، وإنَّ فهُو أيضًا من تدليس المدرس ويكشف عن أنَّ الباب المذكور خارج عن الأصل، لاحق به، فلاحظ.

ولو سلمنا كونه من أبوابه، فمن المحتمل أنه عليه السلام لما كان في مقام تهذيب الأخلاق، ونشر الآداب والسنن، وشرح حقيقتها وحكمتها، وقد شاع في عصره عليه السلام من صوفيتهم، الذين أضلوا الناس بممدوحات كلماتهم، الحقه في هذا المقام، وإنْ أرادوا بها جلب العوام، وكانوا يفتخرن بهم، ويعجبون من كلماتهم، وينقلونها في محافلهم وناديهم، ويدذكرونها في زبرهم ومؤلفاتهم، بل كان خلفاء عصرهم يشيدون بأركانهم إطفاءً لهذا النور، الذي كان من الله جل جلاله في أهل بيته نبيهم، وصرف القلوب التي كانت تهوى وتحنّ إليهم، بما شاهدوا من المقامات العالية من صفات قلوبهم عنهم عليهم السلام، أراد صلوات الله عليه أن يرثيم أنتم حيث ما كانوا، وأيتها بلغوا بفهمهم القاصر، وفكيرهم الفاتر، فهم دون رتبته ومقامه، ومحتجون إلى

→

عليك فضيلة بعضهم فكلهم إلى عالم الغيب، وقل: اللهم إني عبْ مَنْ أحببْتَه أنت ورسولك، ومبغضْ مَنْ أبغضْتَه أنت ورسولك، لم يتكلفكْ فوق ذلكْ إنتهى. وفي قوله: من أصحابه طائفه . . . إلى آخره، تصريح بما تقوله الإمامية فتأمل. (منه قوله).

التوسل بكلامه ، والتمسك بمرامه ، فذكر في مقام حال الصحابة ما يصير سبباً لاستئنافهم وألفتهم ، ورغبتهم في النظر إليه والتذربّر فيه ، الموجب لولوج علو شأنه عليه السلام وعظم مقامه في صدورهم وقلوبهم ، وبهون عليهم مقام البصري ، والبهياني ، ويصغر في أعينهم البلخي ، والبنياني .

ثم نقول بعد ذلك : إنَّ ما فيه في مدح الصحابة دون ما في الصحيفة الكاملة ، من الصلاة على أتباع الرسُل ، قال عليه السلام : «اللهم وأصحاب محمد صلَّى الله عليه وآله ، خاصة الذين أحسنوا الصحابة ، والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره ، وكأنفوه^(١) ، وأسرعوا إلى وفاته ، وسابقوا إلى دعوته ، واستجابوا له حيث أسمعهم حجَّة رسالته ، وفارقوا (الأزواج والأولاد في إظهار كلمته ، وقاتلوا)^(٢) الآباء والأبناء في تثبيت نبوته ، وانتصروا به ، ومن كانوا منظرين على محنته ، يرجون تجارة لن تبور في موته ، والذين هجرتهم العشائر وتعلقوا بعروته ، وانتفت منهم القرابات ، إذ سكنا في ظل قرابته ، فلاتنس لهم اللهم ما تركوا لك وفيك ، وأرضهم من رضوانك ، وبها حاشوا^(٣) الخلق عليك ، وكانوا مع رسولك دعاة لك إليك ، واشكرهم على هجرهم فيك ديار قومهم ، وخرر وجههم من سعة المعاش إلى ضيقه ، ومن كثرت في إعزاز دينك من مظلومهم^(٤) .

بل مدحهم أمير المؤمنين عليه السلام بما فوق ذلك ، ففي حديث أبي أراكة ، الذي رواه جماعة من المشايخ بطرق متعددة ، ومتون مختلفة ، بالزيادة والنقيضة ، وهو على لفظ السيد في النهج : «لقد رأيت أصحاب محمد صلَّى الله

(١) كانفوه : عاونوه ، والمكافنة : المعاونة . (لسان العرب ٩ : ٣٠٨) .

(٢) لم ترد في المخطوطة .

(٣) حاشوا الخلق عليك : أي جعوا الخلق على طاعتك . (لسان العرب ٦ : ٢٠٩) .

(٤) الصحيفة السجادية الكاملة : الدعاء الرابع .

عليه والله، فما أرى أحداً يشبههم، لقد كانوا يصيّبون شيئاً غيراً، قد باتوا سجداً وقِياماً، يراوحون بين جباههم وخدودهم، ويقفون على مثل الجمر من ذكر معادهم، كانَ بين أعينهم رُكُب المعزى من طول سجودهم، إذا ذكر الله هلت أعينهم حتى تبلّ جيوبهم، مادوا كما تميد الشجر يوم الريح العاصف، خوفاً من العقاب، ورجاء للثواب^(١).

والتحقيق: أن يقال في أمثال هذه الأخبار: إن أصحابه صلَّى الله عليه وَ كَانُوا عَلَى هَذِهِ الصَّفَاتِ، فَمَنْ كَانَ مِنْ لَقِيهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَاوِيَا هَذِهِ الْمَرْءَةَ الْمَنَافِقِينَ، خارجاً عن اسم الصحابة، كما يشهد لذلك قوله تعالى : «وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ»^(٢) الآية، على ما حَقَّ فِي حَمْلِهِ.

وما في المصباح أيضاً إيماء إلى ذلك حيث قال: واعلم أنَّ الله تعالى اختار لنبيه من أصحابه طائفة أكرمهم بأجل الكرامة، إلى آخر ما ذكره، فلا حظ^(٣). أو يقال: إنَّ هذه المدائح للذين كانوا في عصره، لأنَّ بقي بعده وأحدث، ولعلَّ الأصل فيهم الصحة والسلامة، إلا من عرف بالتفاق والخيانة.

وفي الخصال: بالسند الصحيح، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «كان أصحاب النبي صلَّى الله عليه وَآلِهِ وَسَلَّمَ اثنا عشر ألفاً من الرجال من المدينة، وألفان من مكة، وألفان من الطلقاء لم يُرُفِّ بهم قدرٌ، ولا مرجٌ، ولا حروري، ولا معتزلي، ولا صاحب رأي، كانوا يأكلون الليل والنهر، ويقولون: إنَّ بعض أرواحنا قبل أن نأكل خبز الخمير»^(٤). ولعلَّ فيه

(١) نهج البلاغة ١: ١٩٠ / ٩٣.

(٢) الفتح ٤٨: ٢٩.

(٣) مصباح الشربة: ٣٨٨.

(٤) الخصال: ٦٤٠.

إشارة، أو دلالة على الاحتمال الأول.

وفي دعائم الاسلام: عن علي بن الحسين، و محمد بن علي عليهم السلام أنها ذكرها وصيحة علي عليه السلام عند وفاته وفيها : « وأوصيكم بأصحاب محمد الذين لم يحدثوا حديثاً، ولم يُؤتوا محدثاً، ولم يمنعوا حقاً، فإن رسول الله صلى الله عليه والله قد أوصانا بهم ، ولعن المحدث منهم ، ومن غيرهم »^(١).
 هذا وفي رجال النجاشي: محمد بن ميمون، أبو نصر الزعفراني ، عامي ، غير أنه روى عن أبي عبدالله عليه السلام نسخة ، روى ذلك عبدالله بن أحد ابن يعقوب بن الباب المقرئ ، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن الحفص الخثعمي ، قال: حدثنا محمد بن عبيد المحاري ، قال: حدثنا محمد بن ميمون ، عن جعفر بن محمد عليهما السلام^(٢).

وفيه: الفضيل بن عياض ، بصري ، ثقة ، عامي ، روى عن أبي عبدالله عليه السلام نسخة ، أخبرنا علي بن أحمد ، عن محمد بن الحسين ، عن سعد ، عن القاسم بن محمد الأصبهاني ، قال: حدثنا سليمان بن داود ، عن فضيل ، بكتابه^(٣).

وفيه: عبدالله بن أبي أوس بن مالك بن أبي عامر الأصبهني ، حليف بني تيس بن مرّة ، أبو أوس له نسخة عن جعفر بن محمد عليهما السلام ، أخبرنا القاضي أبوالحسين محمد بن عثمان ، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عبيد الله ، قال: حدثنا أبوحاتم محمد بن إدريس الخنطلي الكسائي الرازي ، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أوس ، قال: حدثني أبي أبوأوس ، عن جعفر بن محمد عليهما السلام ، بكتابه^(٤).

(١) دعائم الإسلام : ٢ : ٣٥٠

(٢) رجال النجاشي : ٣٥٥ / ٩٥٠

(٣) رجال النجاشي : ٣١٠ / ٨٤٧

(٤) رجال النجاشي : ٢٢٤ / ٥٨٦

وفيه: سفيان بن عيينة بن أبي عمران الملالي، كان جده أبو عمران عاملاً من عمال خالد القسري، له نسخة عن جعفر بن محمد عليهما السلام، أخبرنا أحمد بن علي، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَمِيرِيُّ. وأخبرنا أحمد بن علي بن العباس، عن أحمد بن محمد بن يحيى، قال: حَدَّثَنَا الْحَمِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْهُ^(١).

وفيه: إبراهيم بن رجاء الشيباني أبواسحاق، المعروف بابن أبي هراسة - وهراسة أمه - عامي روى عن الحسين بن علي بن الحسين عليهما السلام، وعبد الله بن محمد بن عمر بن علي عليه السلام، وجعفر بن محمد عليهما السلام، وله عن جعفر عليه السلام نسخة، أخبرنا علي بن أحمد، عن محمد ابن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن هارون بن مسلم، عن إبراهيم^(٢).

وفي فهرست الشيخ: جعفر بن بشير البجلي ثقة جليل القدر - إلى أن قال - وله كتاب ينسب إلى جعفر بن محمد عليهما السلام، رواية علي بن موسى الرضا عليهما السلام^(٣).

فهذه سَلَة نسخ منسوبة إلى الصادق عليه السلام، غير الرسالة الأهوازية، والرسالة إلى أصحابه، المروية في أول روضة الكافي^(٤)، فمن الجائز أن تكون إحداها المصباح، خصوصاً ما نسب إلى الفضيل بن عياض، وهو من مشاهير الصوفية، وزهادهم حقيقة، كما يظهر من توثيق النجاشي، ومدحه الشيخ بالزهد^(٥).

(١) رجال النجاشي: ٥٠٦/١٩٠.

(٢) رجال النجاشي: ٣٤/٢٣.

(٣) الفهرست: ٤٣/١٣١.

(٤) الكافي ٨: ٢.

(٥) رجال النجاشي: ٣١٠ / ٨٤٧، رجال الشيخ: ٢٧١ / ١٨.

وفي أمال الصدوق قدس سره: بإسناده عن الفضيل بن عياض، قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أشياء من المكاسب، فنهاني عنها، وقال: «يا فضيل والله لضرر هؤلاء على هذه الأمة أشد من ضرر الترك والديلم»، وسألته عن الورع من الناس، قال: «الذى يتورع عن محارم الله، ويتجنب هؤلاء، وإذا لم يتق الشبهات وقع في الحرام وهو لا يعرفه، وإذا رأى منكرًا فلم ينكره وهو يقدر عليه، فقد أحب أن يعصي الله [ومن أحب أن يعصي الله] فقد بارز الله بالعداوة، ومن أحب بقاء الظالمين فقد أحب أن يعصي الله، إن الله تبارك وتعالى حمد نفسه على هلاك الظالمين، فقال: «فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين»^(١)^(٢)^(٣).

وقال الأستاذ الأكبر في التعليقة: وفي هذه الرواية ربما يكون إشعار بأنَّ فضيلاً ليس عامياً، فتأمل. ثم ذكر خبراً من العيون فيه إشعار بعاميته^(٤). وقد أخرج الكليني قدس سره عنه خبراً، في باب الحسد^(٥)، وأخر في آخر باب الإيمان والكفر^(٦)، وأخر في باب الكفالة والحوالة^(٧).

وبالجملة فلا أستبعد أن يكون المصباح هو النسخة التي رواها الفضيل، وهو على مذاقه ومسلكه، والذي اعتقده أنه جمعه من ملتقطات كلماته عليه السلام، في مجالس وعظه ونصائحه، ولو فرض فيه شيء يخالف مضمونه بعض

(١) الأنعام ٦ آية ٤٥.

(٢) لم نقف على هذا الحديث في النسخ المطبوعة من الأمالى . ورواية الشيخ الكليني في الكافي ٥: ١٠٨ حديث ١١.

(٣) تعليق الوحيد على منهج المقال: ٢٦١، وانظر عيون أخبار الرضا ١: ٨١ قطعة من حديث ٩.

(٤) الكافي ٢: ٢٣٢ حديث ٧.

(٥) الكافي ٢: ٣٣٤ حديث ٢.

(٦) لم نعثر على حديث للفضيل في الباب المذكور. وإنما في الباب الذي يليه وهو باب « عمل السلطان وجوارثهم» الكافي ٥: ١٠٨ حديث ١١.

ما في غيره، ونعتذر تأويله فهو منه على حسب مذهبـه، لا من فريته وكذبهـ، فإنـ
ينافي وثاقتهـ.

وقد أطربنا الكلام في شرح حال المصباح مع قلةـ ما فيهـ من الأحكـامـ،
حرصـاً على نشر المـآثرـ الجـعـفـرـيـةـ، والأـدـابـ الصـادـقـيـةـ، وحـفـظـاً لـابـنـ طـاوـوسـ،
والـشـهـيدـ، والـكـفـعـمـيـ - رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ - عـنـ نـسـبـةـ الـوـهـمـ وـالـاشـتـهـاـءـ إـلـيـهـمـ،
وـالـلـهـ العـاصـمـ.



٤١ - صحيفة الرضا عليه السلام:

ويعبّر عنه أيضًا بمسند الرضا عليه السلام، كما في جمع البيان^(١)، وبالرسوبات كما في كشف الغمة^(٢)، وهو من الكتب المعروفة المعتمدة، الذي لا يدانيه في الاعتبار والاعتماد كتاب صنف قبله، أو بعده، وهو داخل في فهرست كتاب الوسائل، إلا أن له نسخاً متعددة، وأسانيد مختلفة، ويزيد متن بعضها على بعض، واقتصر صاحب الوسائل على نسخة الشيخ الطبرسي قدس سره وروايته، وكأنه لم يلتفت إلى اختلافها، أو لم يعثر على باقيها، وقد عثرنا على بعضها، وأخرجنا منها ما ليس في نسخة الطبرسي، فرأيت أن أشير إلى الاختلاف، وأذكر الطرق، فربما وقف الناظر على خبر نقلته، أو نقل منها، ولا يوجد في النسخة المعروفة، فلا يبادر إلى التخطئة.

وقد جمعها الفاضل الأميرزا عبدالله في رياض العلماء، ونحن نسوقها بالفاظه قال:

فمن ذلك ما رأيته في بلدة أردبيل، في نسخة من هذه الصحيفة، وكان صدر ستدتها هكذا:

قال الشيخ الإمام الأجل العالم نور الله والدين، ظهير الإسلام وال المسلمين، أبوأحمد أنايلك العادل المروزي: قرأ علينا الشيخ القاضي الإمام الأجل الأعز الأحمد الأزهد، مفتى الشرق والغرب، بقية السلف، أستاذ الخلف، صفي الله والدين، ضياء الإسلام والمسلمين، وارت الأنبياء والمرسلين أبوبكر محمد بن علي بن محمد السرخي، في المسجد الصلاحي بشاذياخ

(١) جمع البيان: لم نعثر عليه فيه.

(٢) كشف الغمة ١ : ٨٩.

نيسابور - عمرها الله - غداة يوم الخميس، الرابع من ربيع الأول من شهور سنة عشر وستمائة، قال: أخبرنا الشيخ الإمام الأجل السيد الزاهد، ضياء الدين حجة الله على خلقه، أبو محمد الفضل بن محمد بن إبراهيم الحسيني - تغمده الله بغفرانه، وأسكنه أعلى جنانه - في شهور سنة سبع وأربعين وخمسة، قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو المحسن أحمد بن عبد الرحمن الليبي، قال: أخبرنا أبو بليد عبد الرحمن بن أحمد بن لبيد، قال: حدثنا الأستاذ الإمام أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب - رضي الله عنه - سنة خمس وأربعين، بنيساپور في داره، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد - حافظ العباس بن حمزة - سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة، قال: حدثنا أبو القاسم عبدالله . . . بن أحمد بن عامر الطائي بالبصرة، قال: حدثني أبي في سنة ستين ومائتين، قال: حدثنا علي بن موسى الرضا عليهما السلام، إمام المتقين، وقد ورث أسباط سيّد المرسلين، مما أورده في مؤلفه المعنون بصحيفة أهل البيت عليهم السلام، سنة أربع وتسعين ومائة، قال: حدثني أبي موسى بن جعفر عليهما السلام، قال . . . إلى آخره.

وبسند آخر: وبعد فيقول الفقير إلى الله تعالى الكرييم الغني، طاهر بن محمد الروانبزي - غفر له ولوالديه وأحسن في الدارين إليهما واليه - : أخبرني بالصحيفة المباركة الميمونة، الموسومة بصحيفة الرضا عليه السلام - إجازة بإجازته العامة - شيخي ومخدومي، قدوة أرباب المدى، أسوة أصحاب التقى، بقية كرام الأولياء، قطب دوائر المحققين، الشيخ سعد الحق والملة والدين، يوسف بن الشيخ الكبير، والبدر المنير، خلف الأقطاب، الشيخ فخر الحق والملة والدين، عبدالواحد الحموي - قدس سرهما، وأكثر برهما - قال: أخبرني إجازة شيخي ومخدومي، وعمي وأستادي، ومن عليه في أمور الدنيا اعتمادي، الشيخ غيث الحق والدين، هبة الله الحموي - تغمده الله بغفرانه، بالإجازة العامة - عن سيده وجده،شيخ الإسلام والمسلمين، سلطان المحدثين، الشيخ

صدر الحق والملة والدين، إبراهيم الحموي - قدس سرّه - قال: أخبرني الشيخ السندي، شرف الدين أبوالفضل أحد بن هبة الله الدمشقي قراءة بها وأنا أسمع، يوم الأربعاء، الحادي عشر من ربيع الأول، سنة خمس وستين وستمائة، بالخانقاه الشمياطي، قيل له: أخبرك الشيخ أبوروح عبد العزيز بن محمد الهمروي، بروايه عن الشيخ أبي القاسم زاهر بن طاهر الشحامى إجازة، قال: أخبرنا أبوعلي الحسن بن أحمد السكاكي، قال: أخبرني الإمام أبوالقاسم حبيب، قال: أخبرنا أبوبكر محمد بن عبدالله بن محمد النيسابوري الحفيد، قال: حدثنا أبوالقاسم عبدالله بن أحمد بن عامر الطائي بالبصرة، قال: حدثني أبي سنة ستين ومائتين، قال: حدثني الإمام علي بن موسى عليهما السلام سنة أربع وستين ومائة قال: حدثني أبي ... إلى آخره.

وبسند آخر: حدث القاضي مرشد الأذكياء، أبومنصور عبد الرحيم بن أبي سعيد المظفر بن عبد الرحيم الحمدوني، قال: حدثني القاضي الإمام فخر الإسلام أبوالمحاسن عبدالواحد بن إسماعيل الروياني قراءة عليه، قال: أخبرنا الشيخ العالم أبوالفضل محمد بن عبدالرحمن بن محمد العريضي النيسابوري - بالري - قدم حاجاً - قال: أخبرنا الأستاذ الإمام أبوالقاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر^(١)، قال: أخبرنا أبوبكر محمد بن عبدالله بن محمد - حفدة العباس ابن حزنة، سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة - قال: حدثنا أبوالقاسم عبدالله بن أحمد ابن عامر الطائي بالبصرة، قال: حدثني أبي سنة ستين ومائتين، قال: حدثني علي بن موسى الرضا عليهما السلام سنة أربع وستين ومائة .

وبسند آخر: أخبرني الشيخ الفقيه أبوعلي الحسن بن علي بن أبي طالب الفزارى^(٢) - المعروف بخابوسة، سنة سبع وعشرين وخمسين - قال: أخبرني

(١) في نسخة: المفي.

(٢) نسخة بدل: الفزري.

القاضي الزكي الكبير، أبوالفضل عبدالجبار بن الحسين بن محمد الزبريري، قال: أخبرنا الشيخ الجليل علي بن أحمد بن علي بن أميرك الطريقي، قال: أخبرنا الشريف أبوعلي الحسن بن محمد بن يحيى بن محمد بن أحمد بن عبدالله ابن موسى^(١) بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام - نزله في المسجد الحرام ، في قبة الشراب ، يوم الاثنين السابع والعشرين من ذي الحجة ، سنة أربع وتسعين وثلاثمائة - قال: أخبرنا أحمد بن عبدالله بن حدونة ، أبونصر البغدادي - بمر والرود - قال: أخبرنا أبوالقاسم عبدالله بن أحمد بن عامر الطائي - بالبصرة - قال: حَدَّثَنِي أَبِي - سَنَةْ سَتِينْ وَمَا تَيْنَ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلَىْ أَبْنِ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي . . . إِلَى آخره.

وبسند آخر: قال الشيخ الإمام الأجل العالم، عماد الدين، جمال الاسلام، أبوالمعالي، محمد بن حسين المرزباني القمي - مد الله في عمره - أخبرني بهذه الصحفة - من أوها إلى آخرها، وبالزيادة في آخرها - الشيخ الإمام نجم الدين،شيخ الإسلام، أبوالمعالي، الحسن بن عبدالله بن أحمد البزار، قال: أخبرني بها الشيخ الإمام ركن الدين، علي بن الحسن بن العباس الصنديلي، قال: أخبرني أبوالقاسم يعقوب بن أحد، قال: حَدَّثَنِي أَبُوبَكْرِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ - حَفْدَةُ الْعَبَاسِ بْنِ حَمْزَةَ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرِ الطَّائِي - بِالْبَصَرَةِ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي - سَنَةْ سَتِينْ وَمَا تَيْنَ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَلَىْ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ - سَنَةْ أَرْبَعْ وَتَسْعِينْ وَمَا تَيْنَ - قَالَ: حَدَّثَنِي . . . إِلَى آخره.

وبسند آخر: أخبرنا الشيخ الفاضل، العالم الكامل، قطب السالكين، مؤيد الإسلام والمسلمين، عبد العلي بن عبد الحميد^(٢) ابن محمد السجزواري،

(١) جاء في حاشية المخطوطة والحجرية: كذا والظاهر انه هنا سقط بعض الاسامي.

(٢) هامش الحجرية نسخة بدل: عبد المجيد.

وهو يرويه^(١) عن الشيخ المعظم، والمفخر المكرم، جلال الدين محمد بن عبدالله القائني، وهو يروي عن ناج الدين إبراهيم بن قصاع الطبسي الكيلكي، وهو يروي عن شيخه الكامل مولانا ناج الدين علي تركه الكرماني، وهو عن شيخه غياث الدين هبة الله بن يوسف، عن جده صدر الدين إبراهيم بن محمد بن مؤيد الحموي، عن ابن العساكر، عن أبي^(٢) الروح الصوفي الهروي، عن زاهر بن طاهر، قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد السكاكى، قال: أخبرنا أبوالقاسم حبيب، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن محمد النسابوري، قال: أخبرنا أبوالقاسم عبدالله بن أحمد بن عامر الطائي - بالبصرة - قال: حدثنا أبي، قال: حدثني علي بن موسى الرضا عليهما السلام - سنة أربع وستين ومائة^(٣).

قلت: قد عثرنا^(٤) على هذه النسخة - بحمد الله تعالى - وفيها ما ليس في سند الشيخ الطبرى قدس سره، وفي أوها: هذا إسنادنا في رواية هذه الصحيفة، المنسوبة الى حضرة الرضا عليه السلام، أخبرني الشيخ ... إلى آخره.

ويأتي في الفائدة الثالثة، في ذكر مشايخ عهاد الدين الطبرى سند آخر إليها، ذكره في كتابه بشارة المصطفى.

(١) نسخة بدل: يروي.

(٢) نسخة بدل: ابن.

(٣) رياض العلماء ٤: ٣٥٠.

(٤) هنا حاشية لأخابزرل على نسخته هي: رأيت تلك النسخة عند صدر الدين بن الشيخ أحمد الشاهبى. كتب شيخنا التورى على ظهرها بخطه: إن هذا الاسناد غير طريق الطبرى، وتاريخ كتابتها سنة خمس وسبعين سنة ٩٥٠.

وفي النجف عند السيد محمد مفتى الشيعة نسخة بهذا السند كتبها إبراهيم بن حسن الكوهنرى بخطه النسخ الجيد تاریخها ١٠٤٤ لعله من آذربیجان مثل کوهکمرى.

ولنذكر طريق الطبرسي قدس سره، فإنَّ شيخنا الحَرَأَهْمَل ذكرها، وكان عليه أن يذكرها، ففي نسخته: أخبرنا الشيخ الإمام العالم الراشد، أمين الدين، ثقة الإسلام، أمين الرؤساء، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي - أطال الله بقاءه، في يوم الخميس غرة شهر الله الأصم رجب، سنة تسع وعشرين وخمسة - قال: أخبرنا الشيخ الإمام، السعيد الزاهد، أبو الفتح عبد الله بن عبد الكري姆 بن هوازن القشيري - أدام الله عَرَفَهُ، قراءة عليه، داخل القبة التي فيها قبر الرضا عليه السلام، غرة شهر الله المبارك، سنة إحدى وخمسة - قال: حدثني الشيخ الجليل العالم، أبو الحسن علي بن محمد الحاتمي الزوژني - قراءة عليه، سنة اثنين وخمسين وأربعين - قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن محمد بن هارون الزوژني - بها - قال: أخبرني الشيخ أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد - حفيدة العباس بن حمزة النيشابوري سنة سبع وفي نسخة ثلاثة وثلاثين وثلاثمائة - قال: حدثنا أبو القاسم عبدالله بن أحمد ... إلى آخر ما تقدم.

ولا يخفى أنَّ من راجع كتب الصدوق، سيما عيون أخبار الرضا عليه السلام، وأمالي المفيد، وترجمة عبدالله، وأبيه أحمد الطائي، وغيرها، علم أنَّ هذه الصحيفة المباركة من الأصول المشهورة، المتداولة بين الأصحاب.

ثم لنذكر ما ذكره النجاشي تبركاً، ففيه الكفاية، قال: أحمد بن عامر بن سليمان بن صالح بن وهب بن عامر - وهو الذي قتل مع الحسين بن علي عليهما السلام بكرلاع - ابن حسان بن شريح بن سعد بن حرثة بن لام بن عمرو، ابن طريف بن عمرو بن ثامة بن ذهل بن جذعان بن سعد بن قطرة بن طي، ويكتفى بأحمد بن عامر أبي الجعد. قال عبدالله ابنه - فيما أجازنا الحسن بن أحمد ابن إبراهيم، حدثنا أبي، قال: حدثنا عبدالله قال - ولد أبي سنة سبع وخمسين ومائة، ولقي الرضا عليه السلام سنة أربع وسبعين ومائة، ومات الرضا عليه السلام بطوس، سنة اثنين ومائتين، يوم الثلاثاء، لثمان عشر خلون من جمادي

الأولى، وشاهدت أبا الحسن، وأبا محمد عليهما السلام، وكان أبي مؤذنها، ومات على بن محمد عليهما السلام سنة أربع وأربعين ومائتين، ومات الحسن عليه السلام سنة ستين ومائتين، يوم الجمعة لثلاث عشرة خلت من المحرم، وصل عليه المعتمد أبو عيسى بن التوكيل.

دفع إلى هذه النسخة - نسخة عبدالله بن أحمد بن عامر الطائي - أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى الجندي شيخنا رحمه الله - فرأتها عليه - حدثكم أبو الفضل عبدالله بن أحمد بن عامر، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الرضا عليه بن موسى عليهما السلام، والنسخة حسنة^(١)، انتهى.
وساق النسب في ترجمة ابنه عبدالله، وزاد بعد قوله حسان: المقتول بصفين مع أمير المؤمنين عليه السلام^(٢).

* * *

(١) رجال النجاشي ١٠٠/٢٥٠

(٢) رجال النجاشي ٢٢٩/٦٠٦

٤٢ - الرسالة الذهبية :

ويعرف بالذهبية، وكتاب طب الرضا عليه السلام.

قال في البحار: هو من الكتب المعروفة.

وذكر الشيخ متجب الدين في الفهرست: إن السيد فضل الله بن علي الرواندي كتب عليه شرحاً، سماه ترجمة العلوى للطبّ الرضوى^(١).

وقال ابن شهرآشوب في المعلم، في ترجمة محمد بن الحسن بن جمهور العمى: له الملحم والفتن، الواحدة، الرسالة الذهبية عن الرضا صلوات الله عليه في الطب^(٢).

وقال في المجلد الرابع عشر من البحار: وجدت بخط الشيخ الأجل الأفضل، العلامة الكامل في فنون العلوم والأدب، مروج الملة والمذهب، نور الدين علي بن عبدالعالى الكركي - جزاء الله سبحانه عن الإيمان وعن أهله الجزاء السعى - ما هذا لفظه: الرسالة الذهبية في الطب، التي بعث بها الإمام علي بن موسى الرضا عليهما السلام إلى المؤمن العباسى، في حفظ صحة المزاج، وتدبره بالأغذية والأشربة والأدوية، قال إمام الأنام، غرة وجه الإسلام، مظهر الغموض بالروبة اللامعة، كاشف الرموز بالجفر والجامعة، أفضى من قضى بعد جده المصطفى، وأغاها من غزا بعد أبيه على المرضى، إمام الجن والإنس، أبوالحسن علي بن موسى الرضا صلوات الله عليه، وعلى آباءه النجباء النقباء، الكرام الانتقاء : إعلم يا أمير المؤمنين ... إلى آخره.

ووجدت في تأليف بعض الأفضل بهذين السندين: قال موسى بن علي ابن جابر السلامي : أخبرني الشيخ الأجل ، العالم الأوحد ، سعيد الدين يحيى

(١) فهرست منتخب الدين: ٣٣٤ / ١٤٤.

(٢) معلم العلماء ٦٨٩ / ١٠٣ ، بحار الأنوار ١ : ٣٠ .

ابن محمد بن عليان الخازن - أدام الله توفيقه - قال: أخبرني أبو محمد الحسن بن محمد بن جمهور.

وقال هارون بن موسى التلعكري - رضي الله عنه - : حدثنا محمد بن هشام بن سهل - رحمه الله - قال: حدثنا الحسن بن محمد بن جمهور، قال: حدثني أبي - وكان عالماً بأبي الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام خاصة به، ملازمًا لخدمته، وكان معه حين حل من المدينة، إلى أن سار إلى خراسان، واستشهد عليه السلام بطوس، وهو ابن تسع وأربعين سنة - قال: وكان المأمون في نيسابور، وفي مجلسه سيدى أبوالحسن الرضا عليه السلام، وجماعة من المتباهين وال فلاسفة، مثل يوحنا بن ماسويه، وجبرائيل بن بختيشوع، وصالح ابن سليمة^(١) الهندي، وغيرهم من متاحلي العلوم، وذوي البحث والنظر.

فجرى ذكر الطب وما فيه صلاح الأجسام وقوامها، فأغرق المأمون ومن بحضرته في الكلام، وتغلغلوا في علم ذلك، وكيف ربَّ الله تعالى هذا الجسد، وجميع ما فيه من هذه الأشياء المضادة من الطبائع الأربع، ومضار الأغذية ومنافعها، وما يلحق الأجسام من مضارها من العلل.

قال: وأباالحسن عليه السلام ساكت لا يتكلم في شيء من ذلك، فقال له المأمون: ما تقول يا أبوالحسن في هذا الأمر الذي نحن فيه هذا اليوم، والذي لا بد منه من معرفة هذه الأشياء، والأغذية النافع منها والضار، وتدبير الجسد؟.

فقال أبوالحسن عليه السلام: «عندِي من ذلك ما جرَّبته، وعرفت صحته بالاختبار ومرور الأيام، مع ما وقفني^(٢) عليه من مضى من السلف، مما لا يسع الإنسان جهله، ولا يعذر في تركه، فانا أجمع ذلك مع ما يقاربه مما يحتاج

(١) نسخة بدل: ملهمة.

(٢) التوقف: الاطلاع، يقال وفنته على ذي: أي اطلعت عليه، ويقال: وفنته على الكلمة توفيقاً أي ينتها. (لسان العرب ٩: ٣٦١).

الى معرفته».

قال: وعاجل المؤمن الخروج إلى بلخ، وتخلف عنه أبوالحسن عليه السلام، وكتب - اليه عليه السلام - المؤمن كتاباً يتجزئ ما كان ذكره، مما يحتاج الى معرفه من جهة، على ما سمعه منه، وجريبه من الأطعمة والأشربة، وأخذ الأدوية، والقصد والحجامة، والسوالك، والحلام، والنورة، والتدبیر في ذلك، فكتب اليه الرضا عليه السلام كتاباً، نسخته:

«بسم الله الرحمن الرحيم، انتصمت بالله، أما بعد فإنه وصل إلى كتاب أمير المؤمنين، فيما أمرني من توقيفه على ما يحتاج إليه، مما جربته وسمعته، في الأطعمة والأشربة، وأخذ الأدوية، والقصد، والحجامة، والحلام، والنورة، وبالباء، وغير ذلك مما يدبّر استقامة أمر الجسد، وقد فسرت له ما يحتاج إليه، وشرحـت له ما يعمل عليه، من تدبیر مطعمه وشربه، وأخذـه الدواء، وفصده، وحجامته، وباهـه، وغير ذلك، مما يحتاج إليه من سياسة جسمـه، وبالله التوفيق. إنـ علم أنـ الله عزـ وجلـ لم يبتـل الجـسد بـداءـ حتى جـعلـ له دـواءـ . . . إلى آخره».

أقول: وذكر الشيخ أبوجعفر الطوسي - قدس الله روحـه القدسي - في الفهرست، في ترجمة محمد بن الحسن بن جمهور العمـي البصـري، له كـتب منها كتاب الملـاحـم، وكتـاب الواحـدة، وكتـاب صـاحـب الزـمان عليه السلام، وله الرـسـالة المـذـهـبة عن الرـضا عليه السلام، أـخـبرـنا بـرواـياتـه كـلـها - إـلاـ ما كانـ فيها من غـلوـ أو تـخلـيط - جـمـاعةـ، عن محمدـ بنـ عـلـيـ بنـ الحـسـينـ، عنـ أبيـهـ، عنـ سـعدـ ابنـ عبدـ اللهـ عنـ أـحـدـ بنـ الحـسـينـ بنـ سـعـيدـ، عنـ محمدـ بنـ جـمـهـورـ.

ورواها محمدـ بنـ عـلـيـ بنـ الحـسـينـ، عنـ محمدـ بنـ الحـسـينـ بنـ الـولـيدـ، عنـ الحـسـينـ بنـ متـيلـ، عنـ محمدـ بنـ أـحـدـ العـلـويـ، عنـ العـمـرـكـيـ بنـ عـلـيـ، عنـ محمدـ بنـ جـمـهـورـ^(١).

وذكر النجاشي أيضاً طريقه إليه هكذا: أخبرنا محمد بن عليّ الكاتب، عن محمد بن عبد الله، عن عليّ بن الحسين الهذلي، قال: لقيت الحسن بن محمد بن جهور، فقال لي: حدثني أبي محمد بن جهور. وهو ابن مائة وعشرين سنين .

وأخبرنا ابن شاذان، عن أحد بن محمد بن يحيى، عن سعد، عن أحد ابن الحسين بن سعيد، عن محمد بن جهور، بجمع كتبه^(١). ثم نقل ما تقدم عن المعلم، وفهرست ابن بابويه، وقال: فظاهر أنَّ هذه الرسالة كانت من المشهورات بين علمائنا، وعلم إليها طرق وأسانيد، انتهى ما في البحار^(٢).

قلت: الرسالة كما ذكره من المشهورات، وكفى في ذلك شرح السيد الرواندي عليها، وتصريح المحقق الثاني بأنَّها منه عليه السلام. وأما تضعيف النجاشي، وابن الغصانيري، والعلامة، وابن طاووس، تبعاً لها لمحمد بن جهور، فيمكن تضعيقه ولو بوجه لا يضر باعتبارها، وذلك من وجوه:
 الأول: ما ذكره النجاشي في ترجمة ابنه، قال: الحسن بن محمد بن جهور العمي، أبو محمد، بصري ثقة في نفسه، ينسب إلى بنى العم من تميم، يروي عن الضعفاء، ويعتمد على المراسيل، ذكر أصحابنا ذلك وقالوا: كان أوثق من أبيه وأصلح^(٣).

الثاني: إنه يروي عن جعفر بن بشير، كما في الفهرست في ترجمة أبيان بن عثمان^(٤)، وقد قال النجاشي في حقه: وكان يعرف بفقه^(٥) العلم، لأنَّه كان

(١) رجال النجاشي: ٩٠١/٣٣٨.

(٢) البحار: ٦٢: ٣٠٩ - ٣٠٦.

(٣) رجال النجاشي: ١٤٤/٦٢.

(٤) الفهرست: ٥٢/١٩.

(٥) الفقه: وعاء من خوص شبه الزبيل (لسان العرب: ٩: ٢٨٧).

كثير العلم، ثقة روى عن الثقات، ورووا عنه^(١).

الثالث: رواية الأجلاء عنه، منهم الثقة الجليل شيخ أصحابنا العمركي ابن عليّ كمانقدم، والثقة الصدوق يعقوب بن يزيد كما في الكافي، في باب فضل الخبر من كتاب الأطعمة^(٢)، وابنه الصالح الثقة الحسن^(٣)، وشيخ الكليني عليّ ابن محمد^(٤)، في مواضع عديدة.

الرابع: إكثار الكليني قدس سره في الرواية عنه^(٥)، في كتابه الذي عهد فيه ما عهد.

الخامس: اعتماد الصدوق عليه، في طريقه الى ميمون بن مهران، كما يظهر من مشيخة الفقيه^(٦).

السادس: إن له كتاب صاحب الزمان عليه السلام، وكتاب خروج القائم عليه السلام، قال في التعليقة: فما ندرني ما معنى الغلو الذي يرمونه به وهو في عمله، فإن الغالي - الذي مرق عن الدين، ويُكفر صاحبه - لا يعتقد له عليه السلام الإمامة، والبقاء، والخروج^(٧).

السابع: ما يظهر من الشيخ من الاعتماد على رواياته، الخالية عن الغلو والتخليط، وهذه الرسالة منها، مضافاً إلى اعتماد السيد الرواندي مع قرب عهده عليها، إذ لواه لما تصدّى لشرحها، ولعله وقف على طرق أخرى لم نعثر عليها.

ومن الغريب بعد ذلك، ما ذكره شيخنا الحرّ رحمه الله في آخر الأمل،

(١) رجال النجاشي: ١١٩ / ٣٠٤.

(٢) الكافي: ٦ / ٣٠٤ حديث ١٣.

(٣) الكافي: ٢ / ٤١٦ . ٩ / ٤١٦ .

(٤) الكافي: ٢ / ٤٤٩ . ٤ / ٤٤٩ .

(٥) كثيرة، انظرها في معجم رجال الحديث: ١٥ : ١٧٧ رقم ١٠٤١٢ و ٣٦٥.

(٦) الفقيه: ٩٣ (المشيخة).

(٧) تعليقة الوحيد: ، وهذه العبارة ذكرت في متنه المقال: ٢٧١.

قال: وعندنا أيضاً كتب لا نعرف أصحابها.

كتاب الزام التواصب بإمامية علي بن أبي طالب عليه السلام.

الفقه الرضوي لا يعرف جامعه وروايته.

الطبّ الرضوي كذلك^(١).

وقال في كتاب الهداية: الثاني، ما لم يثبت عندنا كونه معتمداً، فلذلك لم ننقل عنه، فمن ذلك كتاب الفقه الرضوي، كتاب طبّ الرضا عليه السلام^(٢)، انتهى.

وقد عرفت أنَّ الشيخ صَرَحَ في الفهرست بأنه لِمُحَمَّدِ بْنِ جَمْهُورِ^(٣).
وذكر هو في ترجمة السيد فضل الله أنَّ له شرحاً عليه. فعدم نقله عنه، إن كان للجهالة كما يظهر من الأمل، فرافعها ما في الفهرست، ومعالم العلماء، وإن كان لضعف الراوي، فهو مع بعده عن مذاقه، ومخالفته لطريقته، لا يجتمع مع تصريحه في الهداية قبيل هذا، بأنَّ توحيد المفضل من الكتب المعتمدة، وكذا الرسالة الإهليجية فلاحظ، فإنَّها أسوأ حالاً في هذا المقام منه، فما دعاه إلى التفريق، ثمَّ التقديم هذا. ورأيت للسيد الجليل، والعالم النبيل السيد عبد الله الشبر شرحاً على هذه الرسالة الشريفة^(٤).

* * *

(١) أمل الأمل ٢ : ٣٦٤.

(٢) هداية الأمة: مخطوط.

(٣) الفهرست: ١٤٦ / ٦١٥.

(٤) راجع الذريعة ١٣ : ٣٦٤.

٤٣ - فقه الرضا عليه السلام:

وقف عليه الأصحاب في عصر المجلسيين، واختلفوا في صحته، واعتباره، وحججته غاية الاختلاف، وصار معركة لآراء الناظرين، وإنكار المتبخرین النقادین: فيبين من صحيحه وجعله حجّة، ومن عدّه من الضعف المفتقرة إلى جابر ذي قوة، وثالث أخرجه من صنوف الأخبار، وأدرجه في مؤلفات أصحابنا الآخیار.

ولهم في تحقيق الحق كلامات في رسائل منفردة، وغير منفردة، ونحن نلخص ما ذكروه، ونذكر ما عندنا مما يؤيده أو يشيئه، فنقول للأصحاب: فيه أقوال:

الأول: القول بالحجّية والاعتماد.

ذهب إليه العلامة المجلسي، ووالده المعظم قدس سرّهما.

قال الأول في البحار: كتاب فقه الرضا عليه السلام، أخبرني به السيد الفاضل، المحدث القاضي، أميرحسين - طاب ثراه - بعدما ورد أصفهان، قال: قد اتفق في بعض سني مجاورة بيت الله الحرام، أن أتاني جماعة من أهل قم حاجين، وكان معهم كتاب قديم يوافق تاريخ عصر الرضا عليه السلام، وسمعت الوالد رحمة الله أتاه قال: سمعت السيد يقول: كان عليه خطبه صلوات الله عليه، وكان عليه إجازات جماعة كثيرة من الفضلاء، وقال السيد: حصل لي العلم بتلك القرائن أنه تأليف الإمام عليه السلام، فأخذت الكتاب، وكتبه وصحته، فأخذ والدي - قدس الله روحه - هذا الكتاب من السيد، واستنسخه وصحيحة، وأكثر عباراته موافق لما يذكره الصدوقي أبو جعفر محمد بن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه من غير مستند، وما يذكره والده في رسالته إليه، وكثير من الأحكام التي ذكرها أصحابنا ولا يعلم مستندها

مذكورة فيه ، كما سترف في أبواب العبادات ، انتهى^(١) .
 وقال الثاني - كما في فوائد العلامة الطباطبائي ، ومفاتيح الأصول - : من
 فضل الله علينا أنه كان السيد الفاضل ، الثقة المحدث ، القاضي أميرحسين
 - رحمه الله - مجاوراً عند بيت الله الحرام سنتين كثيرة ، وبعد ذلك جاء إلى هذا البلد
 - يعني أصفهان - ولما تشرفت بخدمته وزيارته ، قال : إني جئتكم بهدية نفيسة ،
 وهي الفقه الرضوي ، قال : لما كنت في مكة المعلمة ، جاءني جماعة من أهل
 قم مع كتاب قديم ، كتب في زمان أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه
 السلام ، وكان في مواضع منه بخطه صلوات الله وسلامه عليه ، وكان على ذلك
 إجازات جماعة كثيرة من الفضلاء ، بحيث حصل لي العلم العادي بأنه تأليفه
 عليه السلام ، فاستنسخت منه وقابلته مع النسخة .

ثم أعطاني الكتاب ، واستنسخت منه نسخة أخذها بعض الفضلاء
 ليكتب عليها ، ونسخت الآخذ ، ثم جاءني [بها] بعد إتمام الشرح العربي على
 الفقيه ، المسماً بروضة المتقين ، وقليل من الشرح الفارسي .

ثم لاتذكرت فيه ظهر لي أنَّ هذا الكتاب كان عند الصدوق وأبيه ، وكلَّ
 ما ذكره علي بن بابويه ، في رسالته إلى ابنه ، فهو عبارته إلا نادراً ، وكلَّ ما ذكره
 الصدوق في هذا الكتاب بدون السند ، فهو أيضاً عبارته ، فرأيت أن أذكر في
 مواضعه أنه منه ، لتدفع اعترافات الأصحاب وشبيهاتهم ، والظاهر أنَّ هذا
 الكتاب كان موجوداً عند المفيد أيضاً ، وكان معلوماً عندهم أنه من تأليفه عليه
 السلام ولذا قال الصدوق : ما أُفتي به ، وأحكتم بصحته . والحمد لله رب
 العالمين ، والصلة على محمد وآل الأقدمين ، انتهى^(٢) .

وقال في شرحه الفارسي على الفقيه ، في مسألة الحديث الأصغر في أثناء

(١) بحار الأنوار ١ : ١١ .

(٢) فوائد السيد بحر العلوم : ١٤٧ ، ومفاتيح الأصول : ٣٥١ .

غسل الجنابة، بعد ذكر ما نقل الصدوق من رسالة أبيه إليه، فيها ما ترجمته: الظاهر أنَّ عليًّا بن بابويه أخذ هذه العبارات، وسائر عباراته في رسالته إلى ولده من كتاب الفقه الرضوي، بل أكثر عبارات الصدوق التي يفتى بمضمونها، ولم يسندها إلى الرواية كأنها من هذا الكتاب، وهذا الكتاب ظهر في قم، وهو عندنا.

والثقة العدل القاضي أميرحسين - طاب ثراه - استنسخ هذا الكتاب قبل هذا بثغر من عشر سنين، وكان في عدَّة مواضع منه خطٌّ الإمام الرضا عليه السلام، وإنَّي أشرت إليه، ورسمت صورة خطه عليه السلام على ما رسمه القاضي.

ومن موافقة الكتاب لكتاب الفقيه، يحصل الظنُّ القويُّ بأنَّ عليًّا بن بابويه، ومحمد بن عليٍّ كانا عالِمَيْن بأنَّ هذا الكتاب تصنيف الإمام عليه السلام، وقد جعله الصدوق حجَّةً بينه وبين ربه.

ولما وقع لي السهو عنه، لم يتفق لي من ملاحظته إلى هذا الموضع، وسائلُّنَّقل منه من هنا إلى آخر الكتاب.

وقال أيضًا في كتاب الحجَّ، من الشرح المذكور، في شرح رواية إسحاق ابن عمار، فيمن ذكر في أثناء السعي أنه ترك بعض الطواف: إنَّ المشهور بين الأصحاب صحة الطواف والسعي، إذا كان المنسَى من الطواف أقلَّ من النصف، وهو موافق لما في الفقه الرضوي، والمظنون أنَّ الصدوق كان على يقين من كونه من تأليف الإمام أبي الحسن الرضا عليه السلام، وإنَّه كان يعمل به، وإنَّ القدماء منهم كان عندهم ذلك، ومنهم من كان يعتمد على فتاوى الصدوق المأخوذة منه، بخلافة قدره عندهم.

ثمَّ حكى عن شيخين فاضلين، صالحين ثقتيْن، أنَّهما قالا: إنَّ هذه النسخة قد أتَى بها من قم إلى مكَّة المشرفة، وعليها خطوط العلماء، وإجازاتهم،

وخط الإمام عليه السلام في عدة مواضع، قال: والقاضي أميرحسين قد أخذ من تلك النسخة، وأتى بها إلى بلدنا، وإن استنسخت. نسخته من كتابه . والعمدة في الاعتماد على هذا الكتاب: مطابقة فتاوى علي بن بابويه في رسالته ، وفتاوى ولده الصدوق لما فيه من دون تغيير، أو تغيير يسير في بعض الموضع ، ومن هذا الكتاب تبين عذر قدماء الأصحاب فيها افتوا به . والسيد الأجل بحر العلوم والنبي العلامة الطباطبائي عقد لتحقيق حاله ، وقرائن اعتباره فائدة في آخر فوائده^(١) .

والعالم الفقيه النبيه ، محمد بن الحسن المعروف بالفاضل الهندي - جعله بحر العلوم ، ثالث المجلسين في الاعتماد عليه - قال: فقد سلكه في كتابه كشف اللثام في شرح قواعد الأحكام في جملة الاخبار ، وعده روایة عن الرضا عليه السلام ، وعلى ذلك جرى جماعة من مشايخنا الأعلام - عطر الله مرآقدم انتهى^(٢) .

وكذا نسبه إليه المولى التراقي في العوائد^(٣) .

ولكن بعض السادة من العلماء المعاصرین - أیده الله - جعله من المتوقفين ، قال: وثالثها: التوقف في أمره ، كما يستفاد من الشيخ الفقيه الأولي ، بهاء الدين محمد الأصفهاني - الشهير بالفاضل الهندي - حيث يعبر عن رواياته بقوله: وروي عن الرضا عليه السلام ، أو في روایة عن الرضا عليه السلام ، من غير أن يعتمد عليها ، أو يرکن إليها ، وظاهره في المنهج السوية أيضاً ذلك^(٤) . وفيه ما لا يخفى .

والشيخ المحدث المحقق البحرياني: قال المولى الجليل التراقي في

(١) وهي الفائدة: ٤٥.

(٢) فوائد السيد بحر العلوم: ١٤٥.

(٣) عوائد الأيام: ٢٥٠.

(٤) رسالة الخوانساري في تحقيق حال فقه الرضا (عليه السلام): ٤.

العوائد، في مقام ذكر من عدّه حجّة بنفسه: ومنهم شيخنا يوسف البحرياني صاحب الحدائق الناضرة، وهو من المصرّين على ذلك، وبجعله حجّة بنفسه. ومنهم شيخنا الفاضل السيد علي الطباطبائي، صاحب رياض المسائل شرح المختصر النافع.

ومنهم الوالد الماجد المحقق، صاحب اللوامع برد الله مضاجعهم الشريفة.

وبعض من تقدّم عليهم، كالفاضل الكاشاني شارح المفاتيح قد سلكوه في مسلك الأخبار، وأدرجوه في كتب أحاديث الأئمّة الأطهار، ونقلوه في مؤلفاتهم بطريق الروايات^(١).

والأستاذ الأكبر البهبهاني - طاب ثراه -، قال السيد الأجل السيد حسين القرزويني، في مقدمات شرحه على الشرائع، في كلام له في فقه الرضا عليه السلام ما لفظه: واحتمل المؤلِّف الحليل الماهر الألمعي، مولانا محمد باقر البهبهاني - دام ظله العالى - أن يكون تاليقه صادراً من بعض أولاد الأئمّة عليهم السلام بأمر الرضا عليه السلام، واعتنى به، واعتمده غاية الاعتماد، وكذا شيخنا الحليل الشيخ يوسف البحرياني، انتهى.

هذا، وقال الفقيه التبیل الشيخ موسى النجفي، في شرح الرسالة في أحكام السجود: سادس عشرها استقبال القبلة بالأصابع حال السجود، على ما ذكره كثير من الأصحاب. ولعل مستنده ما في الفقه الرضوي، من الأمر بوضعها مستقبل القبلة، وعموم التشبيه في خبر سماعة، في قوله: فإنما يسجدان كما يسجد الوجه.

الثاني: عدم الاعتبار؛ لعدم كونه منه عليه السلام، وجهالة مؤلفه.

ذهب إليه صاحب الوسائل، وتقدم أنه عده من الكتب المجهولة،
وجماعة من الفقهاء، كالسيد السندي الجليل صاحب تحفة الأبرار.
والمحقق صاحب الفصول، قال في آخر كلامه فيه: فالتحقيق أنه لا
تعویل على الفتاوی المذکورة فيه، نعم ما فيه من الروایات فهي من الروایات
المرسلة، لا يجوز التعویل على شيء مما اشتمل عليه، إلا بعد الانجبار بها يصلح
جايراً لها^(١) . . . إلى آخره.

وبعض السادة الأجلاء من العلماء المعاصرين - دام علاه - وقد كتب في عدم حججته ما هو كرسالة مستقلة^(٢).

الثالث: أنه مندرج تحت الأخبار القوية، التي يحتاج التمسك بها إلى عدم وجود معارض أقوى منها، أو انجبارها بالشهرة ونحوها، حسب اختلاف الأنظار في مراتب القوّة الحاصلة له بـملاحظة القرائن التي ذكروها، من الشدة إلى ما يقرب الاطمئنان بصدوره، والضعف إلى حد يدخله في سلك الضعفاء.

قال السيد السندي المفاتيح: وفي الاعتماد عليه بمجرد إشكال، لعدم ثبوت كونه من مولانا الرضا عليه السلام بطريق صحيح، ولكن لا بأس بأن تعدد روایاته من الروایات القوية، التي ينجر قصورها بنحو الشهرة، إلى أن شرح أسباب قوتها، وقال: ولكن في بلوغه درجة الحجية إشكال، ولكن لا أقل من عده قوياً، وعليه يمكن جعله مرجحاً لأحد الخبرين المتعارضين على الآخر^(٣).

وفي الفوائد، بعد إثبات إندراجه في جملة الأخبار والأحاديث: وأمام الكلام في حجيتها وعدمه، فهذا أمر مختلف باختلاف المذاهب، والمسالك والأراء، في الحجّة من الأخبار الأحاديث.

(١) الفصول الغرافية: ٣١٣

(٤) الخونساري في رسالة تحقيق حال فقه الرضا عليه السلام.

٣٥١) مفاتیح الاصول:

فإنَّ منهم من يقول باختصاص الحجَّة بالأسانيد من الأخبار الصاحِح، أو مع الحسان والموثَّقات، ولا شكَّ أنَّ ذلك ليس منها لعدم ثبوت الكتاب من الإمام، من جهة العلم واليقين، ولا بالنقل المتصل بالثقات المحدثين. ومنهم من يقول باختصاص الحجَّة بأخبار الكتب الأربع الدائرة، وهذا أيضًا كسابقه.

ومنهم من يقول بحجَّة كلِّ خبر مظنون الصدق أو الصدور، وبعبارة أخرى كلِّ خبر مفيد للظنَّ، واللازم على ذلك ملاحظة ما نقلنا من الشواهد والamarat، فإنَّ حصل له منه الظنُّ فليقل بحجَّته، وإنَّما فلا.

ومنهم من يقول بحجَّة كلِّ خبر غير معلوم الكذب، أو مظنونه، ولا شكَّ أنَّ هذا الكتاب منه، فيكون حجَّة معمولاً به، انتهى^(١).

وظاهر شيخنا الأعظم المحقق الانصاري - قدس الله روحه - في مصنفاته الشريفة، وسلوكيه مع الرضوي أنه يراه من الأخبار القوية، ويتمسَّك به حيث يتمسَّك بها.

الرابع: أنه بعينه رسالة علي بن بابويه إلى ولده الصدوق، وهو المعروف بشرائعه.

قال الأميرزا عبدالله الأفندى، في الفصل الخامس من القسم الأول، من رياضه: وأما الفقه الرضوى، فقد مرَّ في ترجمة السيد أميرحسين، الحقَّ انه بعينه كتاب الرسالة المعروفة لعلي بن موسى بن بابويه القمي إلى ولده الصدوق محمد بن علي، وأنَّ الاشتباه قد نشأ من اشتراك اسم الرضا عليه السلام معه، في كونها أبا الحسن علي بن موسى، فتأمل^(٢).

وقال في ترجمة السيد، بعد نقل ما في أول البحار: ثم إنَّما قد يقال: إنَّ

(١) فوائد السيد بحر العلوم : لم نثر عليه في مظانها

(٢) رياض العلماء ٦ : ٤٣ .

هذا الكتاب بعينه رسالة على بن بابويه الى ولده الشيخ الصدوق، وانتسابه الى الرضا عليه السلام غلط نشأ من اشتراك اسمه واسم والده، فظنَّ أنه لعليَّ ابن موسى الرضا عليه السلام، حتى لقب تلك الرسالة بفقه الرضا عليه السلام، وكان الأستاذ العلامة - قدس سره - يميل الى ذلك، وقد يؤيد ذلك بعد توافقهما في كثير من المسائل، باشتغاله على غريب من المسائل، ومن ذلك توقيت وقت قضاء غسل الجمعة من الجمعة (إلى الجمعة)^(١) وهو تمام أيام الأسبوع الأخرى، والمروي المشهور هو اختصاصه يوم السبت، ونحو ذلك من المطالب، لكن لم يتبين الحال على هذا السيد، لتمَّ له الدست^(٢)، وثبت ما اختاره الأستاذ الاستناد - سلمه الله تعالى - انتهى^(٣).

ومراده بالأستاذ: العلامة العالم المدقق، النحير الخبير، الأميرزا محمد ابن الحسن الشيرازي الشهير بملأاً ميرزا، وبالاستاذ الاستناد: العلامة المجلسي رحمه الله ولا يخفى أنَّ هذا الاحتيال بمكان من الضعف، كما تأتي الإشارة إلى أسبابه ان شاء الله تعالى.

والظاهر أنَّ هذا منه قبل اطلاعه على النسخة، التي كانت عند السيد علي خان، شارح الصحيفة، كما سذكره ان شاء الله، وظاهره هنا، وما ذكره في ترجمة ناصر خسرو هو الأول كما سيأتي.

وقال السيد الجليل، السيد حسين القزويني في شرح الشرائع: كان الوالد العلامة يرجح كونه رسالة والد الصدوق، محتملاً كون عنوان الكتاب أولاً هكذا: يقول عبدالله على بن موسى، وزيد لفظ «الرضا» بعد ذلك من النسخ، لأنصراف المطلق الى الفرد الكامل الشائع المتعارف. وهذا كلام جيد، لكن يبعده بعض ما اتفق في تصاعيف هذا الكتاب،

(١) لم ترد في المخطوطة.

(٢) أي نال ما كان يروم. (انظر المعجم الوسيط ١: ٢٨٣).

(٣) رياض العلامة ٢: ٣٠، وانظر: بحار الانوار ١: ١١.

انتهى^(١).

وملخص هذه الأقوال: إنَّ هذا الكتاب للرضا عليه السلام تأليفاً، أو إملاءاً، أم لا؟ وعلى الثاني هل هو داخل في جملة الأخبار القوية أو الضعاف، أو لا؟ وعلى الثاني هل يعرف مؤلفه أم لا؟ ذهب إلى كل واحد منها ذاهب، على حسب اختلافهم في الكثرة والقلة، والذي أعتقد أنه إملاء بعض الكتاب منه عليه السلام، والباقي لأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، وهو داخل في نوادره. وللسيد السندي المحقق، السيد محسن الأعرجي الكاظمي كلام فيه يؤيد ما اعتقدنا، وإن لم يكن للوجه الذي دعانا إليه، قال رحمة الله في شرح مقدمات الحدائق، عند تعرض صاحبه للفقه الرضوي ما لفظه: وأما الكتاب الشريف، المشرف بهذه النسبة العليا، فالذي يقضي به التصفح والاستقراء أنه لبعض أصحابه عليه السلام، يحكي في الغالب كلامه عليه السلام وبجعله هو الأصل، حتى كأنه عليه السلام هو المتكلم الحاكي، فيقول: قال أبي، وربما حكى عن غيره من الأصحاب مثل صفوان، ويونس، وابن أبي عمرير، وغيرهم، ويقول بهذا الاعتبار: قال العالم عليه السلام، وبعنيه عليه السلام. وأما أنَّ جمعه له في مكان من بعد، فكيف كان فأقصاه أن يكون وجادة، وأين هو من الرواية! وكذا الحال فيما نقله المجلسي في البحار، من الكتب القديمة التي ظفر بها، فإنَّ أقصاه الوجادة، وليس من الرواية في شيء، وإنما يصلح مؤيداً، انتهى^(٢).

وفي بعض ما ذكره تأمل يأتي وجهه.

وكيف كان فليس في المقام إجماع ولا شهرة، ولو أدعها أحد فهي غير نافعة، فإنَّ المستند هي القرائن التي ذكروها، وضعفها المنكرون.

(١) شرح الشرائع: مخطوط.

(٢) شرح مقدمات الحدائق: مخطوط.

فالمهم في المقام شرح تلك القرائن، ثم شرح ما يضعفها، فنقول، معتضماً بالله تعالى، ورسوله، وخلفائه عليهم السلام: إنَّ ما يمكن أن يقال أو قيل للأولين وجوه:

الأول: إنَّ السيد الثقة، الفاضل القاضي أميرحسين، أخبر بأنَّ هذا الكتاب له عليه السلام، وأخبره بذلك أيضاً ثقنان عدلان من أهل قم وهذا خبر صحيح، داخل في عموم ما دلَّ على حجية خبر العدل، وقد أشار إلى ذلك العلامة الطباطبائي في فوائدِه، قال رحمة الله: ونحن نروي عن هذا السيد الأجلد، والسند الأوحد، ما صحت له روایته، واتضحت لديه درايته، بطرقنا المكثرة من شيخنا العلامة المجلسي - طاب ثراه - عن والده المقدس المجلسي - قدس سره - وقد دخل في ذلك هذا الكتاب - وهو كتاب الفقه الرضوي - حيث ثبت برواية الثقات عنه، كونه عنده من قول الرضا عليه السلام، وهو ثقة وقد أخبر بشيء ممكن، وادعى العلم فيصدق، وبعضه حكاية الثقة المجلسي رحمة الله فيها تقدُّم من كلامه، عن الشيفيين الذين مدحهما ووثقهما، ما يطابق تلك الدعوى ويصدقها، انتهى^(١).

قلت: أما بناءً على طريقة المشهور بين المتأخررين عن العلامة، في معنى الصحيح من الأحاديث، فلا نقض في المقدمات المذكورة، التي لازمها دخول أخبار السيد فيها، إلا ما يتوجه من عدم كون مستند علمه - بأن الكتاب المذكور منه عليه السلام - الأمور الحسية، كالسماع منه عليه السلام، أو من يتصل سنته بوصفه المعترف في المقام إليه عليه السلام، وغيره من أنواع التحمل، وإنما هو الحدس الناشئ عن ملاحظة الخطوط النسوية إليه، التي كانت على هوا من الكتاب المعهود، والاجازات التي كانت عليها من الأفضل، وعلىه فلا يشتمل أدلة حجية الخبر الصحيح؛ لاختصاصها على ما حقق في محله بالطائفة

الأولى، ولذا أنكروا حجية الإجماع المنقول على من ادعى دخوله فيها، بناءً على أنَّ الذي يدعى به جزماً بخبر عن المقصوم جزماً ناشئاً عن الحدس.

ويمكن رفعه بأنَّ المتيقن من الخارج، هو ما لم يكن له مبادئ محسوسة، وأمور حسية يلزم من العلم بها، العلم بالمخبر عنه الغير المحسوس. ولذا لم يعدوا الإخبار عن الشجاعة، والشخاء، والعدالة، بناءً على تفسيرها بالملكة من الأخبار الحدسية، بل وجميع الصفات النفسانية حسنة كانت، أو قبيحة.

وكذا الأخبار عن الولادة، والنسب، وأمثالها، مما يكون الإخبار عن نفس المخبر عنه بالحدين، وإنما كان سبب علمه ما سمعه أو رأه، وعلى ذلك فلا بأس بعد الخبر المذكور من قبيل الأخبار المذكورة، ويشهد لذلك أنَّهم كثيراً ما يعتمدون في نقل الفتاوى على كتب الأصحاب، ويرتبون عليها آثارها من غير أن يعلم استناد الموجود منها عنده إلى صاحبه، إلا بأمور حسية، كذكر هذا الكتاب في ترجمته، ومطابقة ما نقل عنه بما وجده فيه، أو وجود خطٍ بعض العلماء على هواه، أو إجازاتهم في آخره أو ظهره، وغير ذلك من الأمارات التي أغلبها حدسية، ولا يقتصرون في النقل على الكتب المعروفة، التي تلقاها الأصحاب خلفاً عن السلف بالقراءة، والسماع، والمناولة، كجملة من كتب الشيخ الطوسي، والفاضلين، وأضرابهم، وهذا من الوضوح بمكان لا يحتاج إلى نقل الشواهد، وذكر الأمثال، نعم ليس بناؤهم على الاعتماد على كلِّ امارة وقرينة، بل على ما يوجب للناظر القطع، أو الاطمئنان التام، والوثيق المعتد به، وإن كان تاماً أو بعضها حدسية.

وأما على ما نراه من عدم انحصر الحجية من الأخبار في الصحيح المصطلح، بل دليل الحجية يشمله وكلُّ خبر حصل من الأمارات الداخلية أو الخارجية الوثيق بصدره، والاطمئنان بوروده، ولعله هو الصحيح عند القدماء، فالامر سهل كما لا يخفى.

ثم نقول: ومن الممكن أن يكون الثقتان الصالحان، اللذان أتيا بالكتاب

من قم إلى مكة المشرفة، تلقياه عن آبائهما يداً بيد، إلى الإمام عليه السلام، فيخرج بذلك عن حدود الأخبار الحدسية، وهذا أمر غير عزيز.

هذا ابن شهرآشوب ذكر في مناقبه: إنَّ الْعَهْدَ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِكَازَرُونَ، مُوْجَدٌ فِيهِ إِلَى هَذَا الْعَصْرِ، وَيَعْمَلُونَ بِهِ^(١).

وذكر القطب الرواندي في دعواته: إن المكتوب الذي كتبه مولانا الرضا عليه السلام لجهله، الذي حمله إلى طوس لما استدعاه منه ليتبرك به، - وكان من أهل كرمته^(٣) - هو موجود إلى الآن. ونقل رحمة الله ما في المكتوب^(٣)، وهو خبر شريف، ولعل الجماعة، لضئلتهم به ما أفسوه، خوفاً من خروجه من أيديهم، خصوصاً من أهل قم فإنهم الذين سلباً دعبدل، وأخذوا جبة الرضا عليه السلام منه قهراً، للتبرك والاستشفاء بها، فكيف لو اطلعوا على مثل هذا الكتاب، الذي عليه خطه عليه السلام في جملة من المواضع؟

ثم إن خطه عليه السلام أيضاً في ذلك العصر لم يكن بذلك العزيز، الذي لا يعرفه أحد، وقد كان بأيدي الناس كتاب الله المجيد بخطه عليه السلام، وهو موجود الآن في خزانة كتبه الشريفة، فمن الممكن أنهم عرفوا أنه خطه عليه السلام لمعرفتهم بخطه عليه السلام، والله العالم.

الثاني: إن الفاضل الخبير، الأميرزا عبدالله الأصفهاني قال في رياض العلماء: السيد السندي الفاضل، صدر الدين علي خان المدنی، ثم الهندي الحسيني الحسني، ابن الأمير نظام الدين أميرزا أحد بن محمد معصوم⁽⁴⁾ ابن

(١) المناقب لابن شهر آشوب ١: ١١١.

(٢) كذا، ولعل الصحيح كرند، اذ لم نعثر على كرمند، ولا كرمند على المكان في المعاجم الفارسية وغيرها.

(٣) الدعوات المطبوعة حال منه وكذا النوادر.

(٤) في المخطوطة والمحجرية: محمد بن معصوم، والظاهر كون الابن زيادة، فلاحظ.

السيد نظام الدين أحمد بن إبراهيم بن سلام الله بن عماد الدين مسعود بن صدر الدين محمد بن السيد الأمير غياث الدين منصور بن الأمير صدر الدين محمد الشيرازي - إلى أن قال - هو ابن إبراهيم بن محمد بن إسحاق بن علي بن عربشاه بن أمير انبه بن أميري بن الحسن بن الحسين بن علي بن زيد الأعثم ابن علي بن محمد بن علي - أبي الحسن نقيب نصيبيين - ابن جعفر بن أحمد السكين بن جعفر بن محمد بن زيد الشهيد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب عليهم السلام.

إلى أن قال: ثم أعلم أنَّ أحد السكين، وقد يقال أحد بن السكين، هذا الذي قد كان في عهد مولانا الرضا صلوات الله عليه، وكان مقرًّاً عنده في الغاية، وقد كتب الرضا عليه السلام لأجله كتاب فقه الرضا عليه السلام، وهذا الكتاب بخطِّ الرضا عليه السلام موجود في الطائف بمكة المعظمة، في جملة كتب السيد علي خان المذكور، التي قد بقيت في بلاد مكة، وهذه النسخة بالخطِّ الكوفي، وتاريخها سنة مائتين من الهجرة، وعليها إجازات العلماء وخطوطهم، وقد ذكر الأمير غياث الدين - المذكور نفسه - أيضاً في بعض إجازاته بخطِّه هذه النسخة، ثمَّ أجاز هذا الكتاب لبعض الأفاضل، وتلك الإجازة بخطِّه أيضاً، موجودة في جملة كتب السيد علي خان، عند أولاده بشيراز، انتهى^(١).

وفيما ذكره فوائد:

الأولى: إنَّ هذه النسخة التي صرَّح بأنَّها كانت بخطِّه عليه السلام، غير النسخة التي كانت في قم، كما لا يخفى.

الثانية: إنَّها أيضاً كانت معلمة بإجازات العلماء وخطوطهم، وليس في علمائنا من القديم إلى الآن من هو أعرف بأحوال العلماء وخطوطهم، من

الفاضل المذكور، فتراه يذكر في أكثر الترجمات أنه رأى كتابه الفلافي، وإجازاته لفلافي، في البلد الفلافي، عند فلان، ويصف خطه بالجودة أو الرداءة، فما كان يخفى عليه حال المجيز وخطه.

والثالثة: إن النسخة كانت عند جده الأعلى، الأمير غياث الدين منصور، الذي يعبر عنه بغوث العلماء، وغياث الحكماء، صاحب التصانيف المعروفة المتداولة، المعاصر للمحقق الثاني - رحمه الله - المتوفى سنة ثمان وأربعين وتسعمائة.

فقول بعض السادة من العلماء المعاصرين: إن أول من ذهب إلى ذلك - أي في كون الكتاب من تأليفه - وأصر في ترويجه، رجل فاضل محدث، كان يقال له: القاضي أميرحسين، وهو الذي أظهر أمر هذا الكتاب، وجاء به من مكمة المشرفة إلى أصحابه، في عصر الفاضلين المجلسين، وأراهما إيهام، وقيل ذلك لم يوجد منه عين ولا أثر، بين محققين أصحابنا، انتهى^(١).

ناشئ من عدم الإطلاع، وقلة التجسس، وهذا غير غريب، إنما الغريب أن أخيه السيد الجليل، صاحب روضات الجنات - طاب ثراه - الذي هو من المنكرين - حتى قال في ترجمة السيد الكركي الآتي ذكره: إن المجلسي الأول هو بالاعتراض على إيقاظ هذه الفتنة النائمة^(٢)، ... إلى آخره. نقل العبارة السابقة عن الرياض كما نقلناه، ولم يزد في ردّه، إلا أن قال: وهو غريب. ولعمري لو كان له سبيل إلى ردّه، بتکذيب صاحب الرياض، أو غياث الحكماء لفعل.

ثم لا يخفى أن أحد السكين المذكور، داخل في سلسلة الأسانيد، فقال السيد الفاضل المذكور: السيد علي خان فيما جمعه من أخبار السلسلة بالأباء:

(١) رسالة في تحقيق فقه الرضا (عليه السلام) : ٣.

(٢) روضات الجنات ٢ : ٣٣٦.

حدثني والدى السيد الأجل أحمد نظام الدين، عن والده السيد الجليل محمد معصوم، عن شيخه المحقق المولى محمد أمين الإسترابادى، عن شيخه طراز المحدثين الميرزا محمد الإسترابادى، عن السيد أبي محمد محسن، قال: حدثنى أبي على شرف الآباء، عن أبيه منصور غياث الدين أستاذ البشر، عن أبيه محمد صدر الحقيقة^(١)، عن أبيه إبراهيم شرف الملة، عن أبيه محمد صدرالدين، عن أبيه إسحاق عز الدين، عن أبيه علي ضياء الدين، عن أبيه عربشاه زين الدين، عن أبيه أبي الحسن أمiran به نجيب الدين، عن أبيه أميري خطير الدين، عن أبيه أبي علي الحسن جمال الدين، عن أبيه أبي جعفر الحسين العزيزى، عن أبيه أبي سعيد علي، عن أبيه أبي إبراهيم زيد الأعشم، عن أبيه أبي شجاع علي، عن أبيه أبي عبدالله محمد، عن أبيه علي، عن أبيه أبي عبدالله جعفر، عن أبيه أحد السكين، عن أبيه جعفر، عن أبيه السيد محمد المحروق، عن أبيه أبي جعفر محمد، عن أبيه زيد الشهيد، عن أبيه علي زين العابدين عليه السلام، عن أبيه الحسين سيد الشهداء عليه السلام، عن أبيه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول، وقد سئل بأى لغة خاطبك ربك ليلة المعراج، قال: خاطبني بلسان علي عليه السلام» الخبر^(٢).

ثم شرح الحديث، وساق تاماً خمسة^(٣) أحاديث مسلسلة بالأباء، بسبعة

(١) نسخة بدل الدين.

(٢) ورد في هامش الطبعية الحجرية مانصه: علمه: فلم ينفي أن قلت: يارب خاطبني أم على؟ فقال: يا أحد أنا شي، ليس كالأشياء، لا أفاس بالناس، ولا وصف بالشيء، خلقت من نوري، وخلقت علياً من نورك، أطلعت على سرائر قلبك، فلم أجد في قلبك أحباً من علي بن أبي طالب، فخاطبتك بلسانه كيما يطمئن قلبك. (منه قوله).

(٣) جاء في حاشية المخطوطة: اختصاص السيد الجليل السيد على خان شارح الصحيفة بمذكرة خمسة أحاديث مسلسلة بالأباء بسبعة وعشرين آباً وهو من خصائصه وليس في أخبار الخاصة ولا العامة له نظير فطوري له.

وعشرين أباً، وهو من خصائصه، وليس في أخبار الخاصة، ولا العامة، له نظير.

إذا عرفت ذلك، فاسمع لما نتلوه عليك، من كلام العلامة الطباطبائي قدس سره في فوائده، قال: وقد اتفق لي في سني مجاوري المشهد المقدس الرضوي، على مشرقه سلام الله العلي، إني وجدت في نسخة من هذا الكتاب، من الكتب الموقوفة على الخزانة الرضوية، أن الإمام علي بن موسى الرضا عليهما السلام، صنف هذا الكتاب لمحمد بن السكين، وإن أصل النسخة وجدت في مكة المشرفة، بخط الإمام عليه السلام، وكان بالخط الكوفي، فنقله المولى المحدث الأميرزا محمد - وكان صاحب الرجال - إلى الخط المعروف، ومحمد بن السكين في رجال الحديث رجل واحد، وهو محمد بن السكين بن عمّار النجاشي الجمال، ثقة له كتاب، روى أبوه، عن أبي عبدالله عليه السلام قاله النجاشي في كتابه^(١). وفيه، وفي الفهرست^(٢): إن الطريق إليه إبراهيم بن سليمان، وهو إبراهيم بن سليمان بن عبد الله بن حيّان.

والطبقة تلائم كونه من أصحاب الرضا عليه السلام . قيل: وروى عنه ابن أبي عمر، وهو من أصحاب الرضا عليه السلام والجود عليه السلام، فيكون محمد بن سكين من كبار أصحاب الرضا عليه السلام ، وهذا النقل وإن لم نجده لأحد من المعتبرين، إلا أنه تلوح عليه آثار الصدق فيصلح لتأييد ما تقدّم، انتهى^(٣).

وأنت بعد التأمل في كلام صاحب الرياض، وما نقله - طاب ثراه - عن

(١) رجال النجاشي: ٣٦١ / ٩٦٩.

(٢) الفهرست: ١٥١ / ٦٤٤.

(٣) فوائد السيد بحر العلوم: ١٥٠.

النسخة الرضوية، لا تكاد تشک أنَّ هذه النسخة الرضوية استنسخت من النسخة التي كانت عند شارح الصحيفة، وأبايه الأجلاء الكرام.

والظاهر بل المقطوع أنَّ محمدًا تصحيف أحد، إما مُنْ نقلها من الخطأ الكوفي إلى العربي، أو من الناسخ، وعليه فما تكلّفه من تحصيل وثاقته، وملاعنة طبقة، في غير محله. وأمّا أحمد السكين، فهو في طبقته عليه السلام، لأنَّ بينه وبين السجّاد عليه السلام ثلاثة من الآباء، بعدد ما بينها عليهما السلام منها.

وعندي مجموعة شريفة، فيها الإيضاح، والخلاصة، وابن داود، والمهurst، ومعالم العلماء، والمنتخب، وجملة من الإجازات كانت لبعض العلماء، من أولاد الأمير سلام الله، المذكور في آباء السيد المذكور، وجملة منها بخطه وقد صبحتها، وعليها حواشٍ منه، وفي آخرها إجازة له من بعض العلماء، ومدحه فيها بقوله: وقد استجاز من الفقير الحقير: السيد السندي، الحبيب النسيب النقيب، ذو المجددين، وصاحب الثنائين، خيرة نجل سيد المرسلين، صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلِيهِمْ أَعْجَمُونَ، وخلاصة سلالة أمير المؤمنين عليه السلام، الأمير معين الدين محمد بن المغفور المرور شاه أبوتراب بن أمير سلام الله . . . إلى آخره.

وفي ظهر الإجازة كتب الأمير معين الدين المذكور نسبة بخطه، وساقه كما ذكرنا، إلا أنه قال: معين الدين محمد بن عماد الدين محمود - الشهير بأبي تراب - إلى آخره، وبالغ في مدح أحمد السكين، ولم يتعرّض لمدح غيره، قال: زيد الأعشن بن عليّ بن محمد بن عليّ بن جعفر بن قدوة المتّقين، برهان ذوي القيين، الشاهير سيفه في نصر الدين، أبي جعفر أحمد السكين، إلى آخره. وتاريخ الإجازة المذكورة سنة ٩٩٤.

وفي رياض العلماء، في ترجمة شارح الصحيفة، بعد أن ساق نسبة كما تقدّم، قال في الحاشية: ويظهر من طي بعض الموضع نسبة، كما رأيته بخط

بعض ^(١) أفضال هذه السلسلة المباركة، وكان تاريخ ذلك الخط ^(٢) سنة ٩٨٢ هـ : وهو الأمير معين الدين محمد بن محمود، وساق إلى قوله : علي بن جعفر ابن قدوة المتقين، برهان ذوي اليقين، نصير الدين أبي جعفر أحمد السكين ... إلى آخره ^(٣).

ونقل في إجازات البحار صورة لخط إجازة الأمير صدر الدين محمد بن الأمير غيث الدين منصور الحسيني الشيرازي الدشتكي ^(٤)، للسيد الفاضل علي بن القاسم الحسيني البزدي، وهي إجازة لطيفة حسنة، وفيها بعد ذكر سنته المعنون بالأباء كما تقدم، قال : ثم إنَّ أَحَدَ السكِّينِ جَدِّي صَاحِبِ الْإِمَامِ الرَّضا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مِنْ لَدْنِ كَانَ بِالْمَدِينَةِ إِلَى أَنْ اشْخَصَ تَلْقَاءَ خَرَاسَانَ ، عَشْرَ سَنِينَ ، فَأَخْذَ مِنْهُ الْعِلْمَ ، وَإِجازَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهِي ، فَأَحَدَ يَروِيُّ عَنِ الْإِمَامِ الرَّضا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَنْ آبَائِهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا الإِسْنَادُ أَيْضًا مَا أَنْفَدَ بِهِ لَا يُشْرِكُنِي فِيهِ أَحَدٌ ، وَقَدْ خَصَّنِي اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ^(٥).

ومن جميع ذلك ظهر أنَّ أمارات الوثوق والاعتماد بهذه النسخة المكتبة أزيد من النسخة القيمة، فلا يلاحظ وتأمل.

الثالث : ما في فوائد العلامة المذكور، قال : وما يؤيده ويؤكدده، أنَّ الشيخ الجليل متوجب الدين، وهو الشيخ أبوالحسن علي بن عبدالله بن الحسن ابن الحسين بن الحسن بن علي بن بابويه القمي، قال في رجاله الموضوع لذكر العلماء المتأخرین عن الشيخ الطوسي قلس سره - ما هذا لفظه :

(١) لم ترد في المخطوطة.

(٢) في المخطوطة : سنة ٩٨٣.

(٣) رياض العلماء : ٣ : ٣٦٤.

(٤) في المخطوطة : الاشتكي.

(٥) بحار الأنوار : ١٠٨ : ١٢٤ - ١٢٨.

السيد الجليل محمد بن أحمد بن محمد الحسيني، صاحب كتاب الرضا عليه السلام، فاضل، ثقة. كذا في عدة نسخ مصححة من رجال المتجب^(١). وفي كتاب أمل الأمل، نقلأ عنه^(٢).

والظاهر أن المراد بكتاب الرضا عليه السلام هو هذا الكتاب، وأما الرسالة المذهبة، المعروفة بالذهبية، وطبّ الرضا عليه السلام، فهي عدّة أوراق في الطبّ، صنفها الرضا عليه السلام للمامون وإرادتها من هذه العبارة في غاية البعد، والمراد بكونه صاحب كتاب الرضا عليه السلام، وجود نسخة الأصل عنده، أو انتهاء إجازة الكتاب إليه، لا أنه روى هذا الكتاب عنه بلا واسطة، أو أنه صنفه له، فإنه من العلماء المتأخرين، الذين لم يدركوا أعصار الأئمة عليهم السلام، فهذا بناء ما عندي، وبناء من قبلي في هذا الكتاب، انتهى^(٣).

وردّه في الفصول بقوله: وأما ما ذكره البعض في محمد بن أحد، من أنه صاحب كتاب الرضا عليه السلام فلا دلالة فيه على أن إجازة هذا الكتاب متيبة إليه، بجواز أن يكون المراد به بعض رسائله عليه السلام، مما رواه الصدوق في العيون، ولو سلم أن المراد به الكتاب المذكور، فلا دلالة في كونه صاحبه على إنه كان يرويه بطريق معتبر بجواز أن يكون واحداً له، أو راوياً بطريق غير معتر، انتهى^(٤).

وقال بعض العلماء المعاصرين، بعد ذكر كلام السيد في جلة القرائن ما لفظه: وأما ما مرّ من أن الشیخ منتجب الدين . . . الى

(١) فهرست منتجب الدين ١٧١ / ٤١٢.

(٢) أمل الأمل ٢ : ٢٤٢ / ٧١٤.

(٣) فوائد السيد بحر العلوم : ١٥٠.

(٤) الفصول الغرورة : ٣١٣.

آخره، فلا يظهر منه غير أنَّ له مصنفًا له تعلق بمولانا الرضا عليه السلام، كعيون أخبار الرضا عليه السلام، وصحيفة الرضا عليه السلام، التي رواها (الطبرسي)، وفيها أخبار جليلة، كما أنَّ الظاهر من قولهم فلان صاحب كذا أنه مصنفه^(١) مع أنه يختتم قويًا أن يكون المراد بالرضا معناه اللغوي، فإنه كثيراً ما يسمى المصنفوون كتبهم بمنظائر ذلك، لكنَّه لا يخلو عن تأمل، فما ذكره بعضهم من أنَّ كونه صاحب كتاب الرضا عليه السلام، باعتبار أنه مُنْ وجدت عنده نسخته، أو انتهت إليه إجازة الكتاب، ففي غاية البعد، انتهى.

قلت: وفيهما موقع للنظر:

أما أولاً: فإنَّ السيد - رحمه الله - لم يتمسَّك بكلام المتجب دليلاً على... فيرد بابداء الاختيارات المذكورة فيه، وإنَّها ذكره تأييداً وأماراة على ما هو المرسوم عند المشايخ، في أمثل هذا المقام، من ذكر القرائن والامارات التي تورث الوثوق والاطمئنان من تراكمها، وإن تطرق في كلَّ واحدة احتمال يضعف الفتنَ الحاصل منها، ولا يكتفى به بعد وجود ما يحصل بانضمامه قوته، وعليه مدار الظنون الرجالية في مقام التعديل، والمدح، والجرح، وتغيير المشتركات، وتشخيص الطبقات، مع إمكان إبداء جملة من الاختيارات في أحد ما ساقوه من الامارات، والقرائن.

وأما ثانياً: فلأنَّ الظاهر من الكلام المذكور، مع قطع النظر عن كلَّ شبهة، أنَّ للرضا عليه السلام كتاباً والسيد المذكور صاحبه، وتوصيف الرجل بأنه صاحب كتاب الغير، لا يكون إلا بما ذكره رحمه الله من وجود نسخة الأصل عنده، وعدم وجودها عند غيره، أو انتهاء السند إليه، وكلَّ ما ذكره خلاف الظاهر.

وأما ثالثاً: فما ذكره من جواز كونه بعض رسائله... إلى آخره، فيه إنَّه ليس

(١) ما بين قوسين لم يرد في المخطوطة.

في العيون مما أخرج مفرداً، إلا الأخبار المشورة، التي أخذها من صحيفة الرضا عليه السلام، وقد مرّ في حالها ما يمكن به القطع بكونه غير مراد هنا.

وأما رابعاً: فما ذكره السيد المعاصر - سلمه الله - بقوله: فلا يظهر منه غير أن له مصنفاً له تعلق، إلى آخره، كلام صدر من غير تأمل، فإنه ليس في المتوجب أن له كذا وكذا، كما هو رسمه في سائر التراجم، وإنما قال: محمد بن أحمد بن محمد الحسيني، صاحب كتاب الرضا عليه السلام^(١)، ولا دلالة له على أنه مؤلفه، وإلا لقال: له كتاب الرضا عليه السلام.

نعم قد يعبرون عن المؤلف بالصاحب إذا اشتهر الكتاب، وأرادوا تشخيص صاحبه، إذ ليس له معرفة غيره، لا في كتاب لم يكن معروفاً عندهم، ولا في مقام أضافوا الكتاب إلى الغير الظاهر كونه من تأليفه، أو املائه، ثم إن ما قوأه من الاحتمال، ثم تأمل فيه كان حرّياً بأن يمحى من الرسالة، خصوصاً في مقام ردّ من هو فوق ما يحوم الخيال حوله من الجلالة.

وأما خامساً: فما في الأول من أنه لا دلالة في كونه صاحبه على أنه يرويه، إلى آخره، ففيه إن كلام السيد الأجل، حال عن دعواه، وتسليم كون الكتاب له عليه السلام رواه عنه عليه السلام السيد المتقدم، ولو بطريق غير معتبر كافٍ للتأييد، والتقوية، وحصول الظنّ بكون الموجود له عليه السلام، وهذا هو ما أدعاه مع أن بعد فرض التسليم، وظهور كلام صاحب المتوجب، في معهودية وجود كتاب له عليه السلام يصير السيد ومشائخه من مشايخ الإجازة، وللأصحاب فيها كلام معروف من أنهم لا يحتاجون إلى التزكية والتوثيق، أو كون الرجل من مشايخ الإجازة من امارات الوثاقة، أو تفصيل بين المشايخ ليس هنا مقام ذكره، فراجع.

الرابع: ما ذكره السيد المحدث، السيد نعمة الله الجزائري، في المطلب

(١) فهرست متوجب الدين: ٤١٢/١٧١

ال السادس من مطالب مقدمات شرح التهذيب ، قال في جملة كلام له : وكم قد رأينا جماعة من العلماء ، ردوا على الفاضلين بعض فتاواهم بعدم الدليل ، فرأينا دلائل تلك الفتاوى في غير الأصول الأربع ، خصوصاً كتاب الفقه الرضوي ، الذي أتى به من بلاد الهند في هذه الأعصار إلى أصفهان ، وهو الآن في خزانة شيخنا المجلسي - أدام الله أيامه - فإنه قد اشتمل على مدارك كثيرة للأحكام ، وقد خلت منها هذه الأصول الأربع وغيرها ، انتهى .
و ظاهره أنَّ هذه نسخة أخرى غير التي كانت في قم ، وهذا مما يؤيد الوثوق والاطمئنان .

واعترض السيد العالم المعاصر ، فقال : وأيضاً فإنَّ الظاهر أنَّ مرجع كلَّ ما حكاه المولى الفاضل المجلسي ، عن الشيفين المذكورين ، وما قاله السيد الفاضل الجزائري ، وما نبه عليه سيدنا بحرالعلوم ، إلى النسخة التي ظفر عليها القاضي أميرحسين بمكة المشرفة ، وكأنَّها ظهرت في قم ، وذهب بها بعض أهلها إلى جانب البيت العظيم والهند ، ثم انتشر المتسخ منها بأصفهان ، والمشهد المقدس الرضوي .

إلى أن قال : وأيضاً لو كانت النسخة التي أشار إليها المحدث الجزائري ، وذكر أنها في خزانة المولى المجلسي - رحمه الله - غير ما جاء السيد المتقدم بها إليه ، لكن المولى المذكور أولى بأن يذكر ذلك في مقدمات بحاره ، حيث تصدى لتنفيذه وتأييده ، ونحن قد لاحظنا مظان ذلك في البحار ، ولم نقتصر على المقدمات خاصة ، ولم نجد لذلك عيناً ولا أثراً ، ولا يخفى أنَّ المولى المجلسي - رحمة الله - قد ذكر جملة مما ظفر عليه في أواخر عمره ، في المجلد الأخير من البحار ، ونحن كلَّ ما تأملناه لم نجد ذلك فيه أيضاً ، إنتهى^(١) .
قلت : يستظهار إتحاد النسخ الثلاث مما يكتبه الوجдан :

(١) رسالة في تحقيق حال فقه الرضا (عليه السلام) للخوانساري : ٢٩

أما أولاً: فلأن النسخة المكية كانت عند السيد علي خان بالطائف، وكانت عند جده الأعلى ميرغيات الدين، كما صرّح به صاحب الرياض، وكانت داخلة في مرويّاته، والظاهر أنها وصلت إليه بالوراثة، ولا استبعد أن يكون السيد محمد - الذي ذكر في المتّجّب أنه كان صاحب الرضا عليه السلام - من هذه السلسلة الشريفة ، فإنه أيضاً كان حسيناً كشّارح الصحيفة ، وكان عملها في عصره ، المناسب لكون النسخة عنده ، والله العالم.

واما النسخة القيمية فجاء بها الحجاج من قم إلى مكة ، ولو كان بدل بلد قم شيراز لكان للاستظهار وجه .

واما ثانياً: فلأن المكية كانت بخطه عليه السلام ، والقيمية بخط غيره ، وقد رسم في بعض مواضعها بخطه عليه السلام ، كما صرّح به التقى المجلسي - رحمه الله .

واما ثالثاً: فلما مرّ من أنه كان في المكية مرسوماً ، إنه عليه السلام كتبه لأحمد السكين المقرب عنده ، ولو كان في القيمية ذلك ، لأشار إليه مولانا التقى في شرح الفقيه ، لشدة حرصه على نقل كلّ ما كان له ربط وتعلق بالكتاب ، ولذكر تاريخه ، وإنّه كان بالخط الكوفي ، كما ذكر في المكية .

واما رابعاً: فلأن السيد الجزائري كان تلميذ العلامة المجلسي - رحمه الله . وصرّح سبطه السيد عبدالله - شارح التخبة - في إجازاته الكبيرة ، في طيّ أحوال جده: إنه أحّله منه حمل الولد البار من الوالد المشفق الرؤوف ، والتزمه بضع سنين لا يفارقه ليلاً ولا نهاراً . إلى آخره^(١) .

اتراه يخفى عليه ما كتبه أستاذه في أول البحار ، وقبله والده في موضوعين من شرح الفقيه ، من حال هذه النسخة فيعرض عنه ، ويذكر النسخة التي جاؤوا بها من الهند ، وهي فرعها ، أو فرع فرعها ، ويترك ذكر ما شهد مشائخه

(١) الإجازة الكبيرة للسيد عبدالله الجزائري: ١٦ .

بأنه ينتهي إلى الأصل بواسطة واحدة؟ هذا بعيد في الغاية.

وأما خامساً: فلأن عدم ذكر المجلس له في المقدمات، لعدم عثرة عليها في وقت تأليف المجلد الأول، ولم يكن كتاب آخر يحتاج إلى الذكر والتبّت، وإنما هي هي، مع اختلاف ينبيء عن عدم اتحاد أصلها، ولم يعهد من المجلس - رحمة الله - الإشارة إلى اختلاف النسخ، مع أنه كان عنده من الكتب نسخ مختلفة بالزيادة والنقصان وغيرها، من كتاب وأصل، ولم يتعرّض له في المقدمات، وإنما أشار إليه في محله.

وأما سادساً: فقوله: ونحن قد لاحظنا مطان ذلك، ولم نقتصر على المقدمات خاصة إلى آخوه، فإنه - سلمه الله - لو استقصى النظر ما صدر عنه ما ذكر، ونحن نذكر ما صرّح به في البحار، الكاشف عن بطلان الاستظهار.

قال - رحمة الله - في المجلد الحادي والعشرين من البحار، وهو كتاب الحجّ والجهاد، بعد ما فرغ من أبواب أعمال الحجّ، وفرق ما في السخة المشهورة من الرضوي في الأبواب المناسبة له، قال: باب سياق مناسك الحجّ، أقول: وجدت في بعض نسخ الفقه الرضوي فصولاً في بيان أفعال الحجّ وأحكامه، ولم يكن فيها وصل إلينا من النسخة المصححة، التي أوردنا ذكرها في صدر الكتاب، فأوردناه في باب مفرد، ليتميّز عما فرقناه على الأبواب.

فصل: إذا أردت الخروج إلى الحجّ، إلى آخره، انتهى^(١).

ولا يخفى على الناظر البصير أن هذه النسخة هي النسخة الهندية، ولو فرض أنها أخذت من المكتبة، وصارت الثلاثة اثنان، لكان كافياً في بطلان استظهار الاتحاد.

وقال في أوائل مجلد المزار: وجدت في بعض نسخ الفقه الرضوي على من نسب إليه السلام: روى عن موسى بن جعفر عليهما السلام أنه قال:

«يستحب إذا قدم المدينة، مدينة الرسول صلى الله عليه وآله»^(١)، إلى آخر ما تقدم في أبواب المزار من كتاب الحج، ولا يوجد في النسخ المعروفة، وإنما هو موجود في النسخة الأخرى في الباب المذكور، فلاحظ.

وأما سابعاً: قوله: ولا يخفى أنَّ المولى المجلسي - رحمه الله - إلى آخره، غريب، فإنه - رحمه الله - كلَّما عشر عليه من الكتب في طول تأليف البحار، استدركه في المقدّمات، ولذا اختلفت المقدّمات بالزيادة والنقصان، وشرحنا ذلك في رسالتنا الموسومة بالفيض القدسي في أحواله، ولم يذكر في المجلد الأخير من ذلك قليلاً ولا كثيراً، نعم أورد فيه كتاباً كتبه إليه بعض تلاميذه، فيه فهرست الكتب التي ينبغي أن تلحق بالبحار، وهذه الكتب جملة منها موجودة في مقدّمات البحار، ونبي - رحمه الله - أن ينقل منها، أو نقل منها قليلاً، وجملة كانت عنده ثمَّ الحقها، وأخرى عند غيره من فضلاء عصره، وكيف كان فلم يقتصر فيه على ما عشر عليه في آخر عمره.

وقد عرفت الجواب عن وجه عدم ذكر النسخة الهندية فيه.

الخامس: ما في رياض العلماء، وتذكرة الشعراء، في ترجمة ناصر خسرو، الحكيم الشاعر المعروف، المدعى انتهاء نسبة إلى الرضا عليه السلام، هكذا: ناصر بن خسرو بن حارث بن علي بن حسن بن محمد بن علي بن موسى الرضا عليهم السلام - المرمي بالنسن، والزيدية، والزنديقة، والاسعيلية، والإلحاد - الأصفهاني البلخي، قال في رسالته التي ألفها في شرح حاله، من أول عمره إلى أيام وفاته، من كيفية تحصيله، ورياضاته، ووزارته، وغير ذلك، قال ما حاصل ترجمته: ومن حد سبعة عشر سنة من عمري إلى خمسة عشر سنة أخرى اشتغلت بعلم الفقه، والتفسير، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، ووجوه القراءات، والجامع الكبير، والسير الكبير، الذي صنَّفه

الإمام الأعلم، الزكي الأقدم، محمد بن الحسن الشيباني الحنفي، وكتاب الشامل، الذي صنفه جدّي على بن موسى الرضا عليهم السلام، أخذته مصاحباً لنفسي، ووجدت التفاوت بينها - يعني تصنيف الإمام على بن موسى الرضا عليهم السلام، وتصنيف محمد الشيباني - وقرأت نسخاً كثيرة من كتب الفقه، والأخبار المتداولة، انتهى.

قال في الرياض - بعد نقل عام الرسالة - ثم أقول: مراده من الكتاب الشامل - الذي نسبة نفسه إلى جده الرضا عليه السلام - على الظاهر في الفقه، ليس إلا كتاب الفقه الرضوي المشهور كما قيل^(١).

قلت: ليس الغرض من نقل كلام الناصر ، الذي لا حظ له في الدين الاعتماد على كلامه، والاستناد بنقله ، فإنه بمعزل عن ذلك ، وإنما الغرض مجرد ذكر هذا الكتاب في تلك الأعصار ، ووجوده في كلام بعيد عن الحمل على الكذب والافتراء ، وكانت وفاة ناصر سنة ثمان وعشرين وأربعينمائة.

السادس: إنَّ هذا الكتاب إِمَّا لِلإِمام عَلَيْهِ السَّلَام تَأْلِيفًا أو إِمْلاَة ، أو موضوع اختلقه بعض الواضعين ، ولا ثالث لها ، فإن بطل الثاني تعين الأول . بيان ذلك: إنَّ فيه مَا لَا يَبْغِي صدوره إِلَّا مِنَ الْحَجَّاج عَلَيْهِمُ السَّلَام ، وَمَا هُوَ كَالصَّرِيحُ فِي أَنَّهُ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَام ، وَهُوَ أَمْوَارٌ:

الأول: ما في أول الكتاب ، ففيه: يقول عبد الله على بن موسى الرضا عليه السلام: أمّا بعد ، إلى آخره.

الثاني: ما في أواخره: مَمَّا نَدَمَّنَا بِهِ نَحْنُ مُعاشِر أَهْلِ الْبَيْتِ ، إلى آخره^(٢).

الثالث: ما في باب الخمس: وقال جل وعلا: «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غُنْمَتْ مِنْ

شَيْءٍ فَإِنَّهُ خَمْسَةٌ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى»^(٣) إلى آخر الآية ، فتطوّل علينا

(١) رياض العلماء - القسم الثاني: ٢٦٨.

(٢) فقه الرضا (عليه السلام): ٤٠٢.

(٣) الانفال: ٨.

بذلك ، امتناناً منه ورحمة ، إلى آخره^(١).

الرابع : ما في باب النوادر : أروي عن العالم عليه السلام ، أن رجلاً سأله فقال : يابن رسول الله علمني ما يجمع لي خير الدنيا والآخرة ، ولا تطول على ، فقال عليه السلام : « لا تغصب ».

وأروي أنَّ رجلاً سأله عَنْ ما يجمع به خير الدنيا والآخرة ، قال : لا تكذب .

وسألني رجل عن ذلك ، فقلت : خالف نفسك^(٢).

الخامس : في باب الأغسال : ليلة تسعه عشر من شهر رمضان ، هي التي ضرب فيها جدنا أمير المؤمنين عليه السلام^(٣).

السادس : في كتاب الزكاة : روي عن أبي العالم عليه السلام في تقديم الزكاة وتأخيرها أربعة أشهر أو ستة أشهر^(٤).

السابع : في باب الربا ، والعينة : روى حديث اللؤلؤة ، ثم قال : وقد أمرني أبي ، ففعلت^(٥).

الثامن : في كتاب الحجَّ : وقال أبي : إنَّ أسماء بنت عميس ، إلى آخره^(٦).

وفيه : وليس الموقف هو الجبل ، وكان أبي يقف حيث يبيت^(٧).

وفيه : أبي ، عن جدي ، عن أبيه (عليه السلام) قال : « رأيت علي بن الحسين عليهما السلام يمشي ولا يرمل »^(٨).

(١) فقه الرضا (عليه السلام) : ٢٩٣.

(٢) فقه الرضا (عليه السلام) : ٣٩٠.

(٣) فقه الرضا (عليه السلام) : ٨٣.

(٤) فقه الرضا (عليه السلام) : ١٩٧.

(٥) فقه الرضا (عليه السلام) : ٢٥٨.

(٦) فقه الرضا (عليه السلام) : ٧٢ من الطبعة الحجرية.

(٧) فقه الرضا (عليه السلام) : ٧٢ من الطبعة الحجرية.

(٨) فقه الرضا (عليه السلام) : ٧٣ من الطبعة الحجرية.

وفيه : وقال أبي (عليه السلام) : «من قبل امرأته قبل طواف النساء» إلى آخره^(١). وساق بعده أحكاماً كثيرة.

وفيه : أبي (عليه السلام) وكان بالخروج إلى مكة : «إياكم والأطعمة التي يجعل فيها الزعفران» إلى آخره^(٢).

وفيه : قال أبي : رجل أفاض من عرفات ، إلى آخره ، وذكر بعده أحكاماً مصدّرة بقوله : قال أبي (عليه السلام)^(٣).

وفيه : أبي العالم عليه السلام ، أنا سمعته يقول عند غروب الشمس : «اللهم اعنق رقبتي من النار»^(٤).

التاسع : في باب غسل الميت : وأروي أن علي بن الحسين عليهما السلام لما مات ، قال أبو جعفر عليه السلام : «لقد كنت أكره أن أنظر إلى عورتك في حياتك ، فها أنا بالذى أنظر إليها بعد موتك» فادخل يده وغسل جسده ، ثم دعا باسم ولد له ، فادخلت يدها فغسلت مراقه وعورته ، وكذلك فعلت أنا بأبي^(٥).

قال في الفوائد : وظاهر أنه لولا هو المعصوم ، الذي فعله حجّة ، لم تكنفائدة في قوله ، بل ذكره بعد نقل أبي جعفر عليه السلام بأبيه أول شاهد على أنه أيضاً من أقرانه ، وأمثاله^(٦).

العاشر : في باب الصوم : وأما صوم السفر والمرض ، فإن العامة اختلفت في ذلك ، فقال قوم : يصوم ، وقال قوم : لا يصوم - إلى أن قال - ونحن ننطر في

(١) فقه الرضا (عليه السلام) : ٧٤ من الطبعة الحجرية.

(٢) فقه الرضا (عليه السلام) : ٧٤ من الطبعة الحجرية.

(٣) فقه الرضا (عليه السلام) : ٧٤ من الطبعة الحجرية.

(٤) فقه الرضا (عليه السلام) : ٧٤ من الطبعة الحجرية.

(٥) فقه الرضا (عليه السلام) : ١٨٨.

(٦) فوائد السيد بحر العلوم : لم نعثر عليه فيه.

الحالتين جميعاً^(١).

فإِنْ قَوْلَهُ : وَنَحْنُ نَفَطَرُ، دَالَّ عَلَى أَنَّهُ مَنْ هُوَ قَوْلُهُ حَجَةٌ.

الحادي عشر: في باب البدع والرئاستة: أروى أنه قرئ بين يدي العالم عليه السلام قوله تعالى: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾^(٢) فقال: إنما عنى أبصار القلوب، وهي الأوهام ، فقال تعالى: لَا تَدْرِكُ لِأَوْهَامَ كِيفِيَّتِهِ، وهو يدرك كلَّ وهم ، وأمَّا عيون البشر فلا تلحقه ، لأنَّه لا يحمد ولا يوصف ، هذا ما نحن عليه كُلَّا^(٣).

الثاني عشر: في باب حديث النفس: وأروى إِنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى أَسْقَطَ عن المؤمن مَا لَا يَعْلَمُ ، وَمَا لَا يَتَعَمَّدُ ، وَالنَّسِيَانُ ، وَالسَّهُوُ ، وَالغَلَطُ ، وَمَا اسْتَكَرَ عَلَيْهِ ، وَمَا اتَّقَى فِيهِ ، وَمَا لَا يَطْبِقُ^(٤). أقول: ذلك خطأه عليه السلام.

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَا هُوَ صَرِيحٌ فِي كُونِهِ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَوْ لِلَّامَ الْحَجَةَ ، أَوْ ظَاهِرَ فِيهِ ، وَأَمَّا مَا فِيهِ مَا يَدْلِيُ صَرِيحًا عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الْكَاظِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرَّاوِي عَنْهُ فَكَثِيرٌ ، سَنُشِيرُ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، فِي رَدِّ مِنْ زَعْمِ أَنَّهُ بَعْنَيْهِ رِسَالَةُ وَالدُّصُودُقُ إِلَيْهِ ، وَنَوْضَحَ أَنَّ الْعَالَمَ مِنْ أَقْبَابِ الْكَاظِمِ عَلَيْهِ السَّلَامَ فِي أَسْنَةِ الْمُحَدِّثِينَ وَالرَّوَاةِ ، قَبْلَ وَقْعَةِ الْغَيْبَةِ الصَّغِيرَى ، وَفِيهَا ، وَبَعْدَهَا.

هذا وقد تصدَّى صاحب الفصول لإسقاط دلالة العبارات المذكورة على المطلوب ، فقال: وَقَوْلُهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ: يَقُولُ عَلَيَّ بْنُ مُوسَى الرِّضا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا بَعْدُ ، إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ غَيْرِ صَرِيحٍ فِيهَا ظُنْنٌ؛ لِجَوازِ أَنْ يَكُونَ مُؤْلِفًا

(١) فَقَهُ الرِّضا (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ٢٠٢.

(٢) الْأَنْعَامُ ٦: ١٠٣.

(٣) فَقَهُ الرِّضا (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ٣٨٤.

(٤) فَقَهُ الرِّضا (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ٣٨٦.

الكتاب قد سمع الحديث المذكور منه (عليه السلام)، أو وجده بخطه عليه السلام فنقله عنه، محافظاً على الكلمة «أما بعد» الموجودة في كلامه عليه السلام لمناسبة لأول الكتاب، ولا يلزم التدليس؛ لذكره بعد ذلك ما يصلح قرينة على عدوله بعد ذلك الحديث إلى نقل أحاديث آخر، بقوله: ويروى عن بعض العلماء، وقوله بعد ذلك: وأروي، ونحو ذلك، مما يدل على أن الإسناد المذكور مقصور على الحديث الأول.

وقوله: ضرب جدنا يحتمل أن يكون من تتمة قول أبي عبد الله عليه السلام المتقدم ذكره، ولو سلم كونه من كلام المؤلف، فاللازم منه كونه علوياً لا إماماً.

وقوله: روى أبي^(١) عن أبي عبد الله عليه السلام. لا دلالة على كونه موسى ابن جعفر عليهما السلام، إذ لا تختص الرواية عنه به.

وقوله: أروي عن أبي العالم يحتمل أن يكون بزيادة الياء من أبي، أو بحذف(عن)العالم، ومثل هذا التصحيح غير بعيد فيها تحد في النسخة، وتحتمل أيضاً حمل الأب، أو العالم على خلاف ظاهره.

وحدثت المؤلفة غير واضح فيها ذكر؛ لأنَّه قال بعد ذكره: وروي في خبر آخر بمثله: لا بأس، وقد أمرني أبي ففعلت مثل هذا. ولا يبعد أن يكون قوله: وقد أمرني أبي، من تتمة الرواية، مع أنه لا يُعد في تعويل رأوي على قول أبيه، كما يشهد به تعويل الصدوق على رسالة أبيه إليه.

وما مرَّ يظهر ضعف الاستشهاد بقوله: وما ندِّاكم به نحن معاشر أهل البيت.

وقوله: فتطوَّل يمكن أن يكون من تتمة الرواية السابقة عليه، وليس في سوق العبارة ما ينافيَه، وإن يكون من كلام صاحب الكتاب فلا يدل إلا على

(١) لم ترد في المخطوطات.

كونه هاشمياً، لتحقق التطول والامتنان في حقه أيضاً، بالنسبة إلى ما يستحقه من الخمس، مع احتمال أن يكون التطول، والامتنان باعتبار الأمر بالإعطاء أيضاً، فلا يدل على ذلك أيضاً، انتهى^(١).

وأنت خبير بأنَّ كلَّ ما ارتكبه من المحامل خلاف الظاهر، لا يصار إليه إلا بعد لزوم رفع اليد عنه بغير إذن ذكرها المنكرون، فلو ثُقِّلت فلام مناص عَمَّا ذكره أو مثُلَّه، وإنَّما لا بدَّ من التمسُّك بظاهره المؤيد بما مرَّ من الشواهد، مع أنه ترك ذكر الوجه لما هو أصرَّح في الدلالة مما ذكره، كما لا يخفى على من تأمل فيها نقلناه عنه، بل لا سبيل إلى ارتکاب بعض ما ارتكبه، كاحتمال أن يكون قوله: وَمَا ندَوْمَ بِهِ نَحْنُ معاشرَ أَهْلِ الْبَيْتِ، من تتمة الرواية السابقة، ولا يخفى أنَّ الرواية السابقة من أخبار باب الآداب وأخرها وهي هكذا: وأحسن محاورة من جاورك، فإنَّ الله تبارك وتعالى يسألُك عن الجار، وقد نروي عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْصَانِي فِي الْجَارِ حَتَّى ظَنَّتْ أَنَّهُ يَرِثُ»، وبِاللهِ التوفيق.

وَمَا ندَوْمَ بِهِ نَحْنُ معاشرَ أَهْلِ الْبَيْتِ بَابُ دُعَاءِ الْوَتَرِ، وَمَا يقالُ فِيهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمُ، إِلَى آخِرِهِ^(٢).

فقوله (عليه السلام): وبالله التوفيق علامة إ تمام الباب السابق، ونظيره كثير في أبواب الكتاب، بل يجعله من تتمة الرواية السابقة لازمه نسبة هذا الكلام إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ولا يخفى ما فيها من الحجازة، بل ويلزم أن يكون قوله : باب دعاء الوتر، إلى آخره مستهجناً.

وظني أنَّ قوله: وَمَا ندَوْمَ، إلى آخره كان بعد قوله: وما يقال فيه، ووقع

(١) الفصول الغريرة: ٣١٢.

(٢) فقه الرضا (عليه السلام): ٤٠١ - ٤٠٢.

التقديم والتأخير من الناسخ سهواً، وإن كان للموجود وجه أيضاً. وكذا احتمال التصحيف فيها ذكره، فإن فتح هذا الباب يرفع الوثيق عن كثير من الظواهر، مع أنَّ التعبير عن الصادق عليه السلام بآب العالم غير معهود عن جاهل غبيٍّ، فضلاً عن العالم المؤلف، بل ولم يعهد رواية صاحب الكتاب عن أبي عبد الله عليه السلام .

ثمَّ أنه بعد ظهور ما نقلناه - أو صراحته في كون الكتاب من تأليفه أو املائه عليه السلام - يدور الأمر بين كونه منه فهو المطلوب، أو كونه موضوعاً واحتمال الوضع فيه بعيد؛ لما يلوح عليه من حقيقة الصدق والحق، ولأنَّ ما اشتمل عليه من الأصول والفروع والأخلاق أكثرها مطابق لمذهب الإمامية، وما صرَّحَ عن الأنئمة عليهم السلام، ولا يخفى أنه لا داعي للوضع في مثل ذلك، فإنَّ غرض الواضعين تزييف الحق وترويج الباطل، والغالب وقوعه من الغلة والمفروضة، والكتاب خالٍ عَنْ يوهم ذلك .

وقد وافقنا على ذلك السيد العالم المعاصر، مع إنكاره كون الكتاب منه عليه السلام أشدَّ الإنكار، فقال في جملة كلامه: فإنَّ التأمل في الأحكام المذكورة فيه، وإمعان النظر في تضاعيف أبوابه، وسياق عباراته وفتاويه، يكشف أنه ليس من المجعلولات، ومن قبيل كتب الكذابة والغالين، الذين يصنفون الكتب لتخرِيب المذهب، بل يظهر مما ذكرنا أنه من مؤلفات بعض أعظم فقهاء قدماء أصحابنا، الذين كانوا لا يعملون إلا بالأخبار المعتبرة لديهم، وإنَّ ما ذكر فيه مأخذٌ من متون الأخبار، وإنَّ أكثر ما ذكر فيه يوافق أصول المذهب على طريقة سائر كتب قدماء أصحابنا، العاملين بأخبار الأحاداد^(١).

قال: وما يؤيد ما ذكرناه من عدم كونه من المجعلولات، أنَّ السيد المذكور

(١) رسالة في تحقيق فقه الرضا (عليه السلام) للخوانساري : ٣٨ .

ذكر أن النسخة التي رأها كانت نسخة قديمة مصححة، يوافق تاريخها عصر الرضا عليه السلام، ولا يخفى إنَّ من يصنف كتاباً لتخريب الدين، ويصرف أيامَه في تأليف كتاب معمول، إنما يصرُّ في ترويجه واشتهاره، ويدعو الناس إليه، ويأمرهم بالاعتداء عليه، كما هو المشاهد من الكذابة والغلاة، الذين ظهروا في أعصار الحضور، وأوائل الغيبة، ووردت في شأنهم أخبار، وخرجت في ردهم تقييعات مشهورة بين الأصحاب، فلو كان هذا الكتاب من المعمولات، لكان يظهر منه عين أو أثر بين قدماء الأصحاب والمتوسطين، ولكنَّ أهل الرجال يذكرون كلمات في رده أو قبوله^(١).

وقال في الفصول: ... مع احتمال أن يكون موضوعاً، ولا يقدح فيه موافقة أكثر أحكامه للمذهب، إذ قد يتعلّق غرض الواضع بدس القليل، بل هذا أقرب إلى حصول مطلوبه، لكونه أقرب إلى القبول^(٢).

وفيه: إنَّ القليل المدسوس إنْ كان من الأباطيل المتعلقة بالعقائد، التي هي الغرض الأهمُّ لهم، فلا يبعد ما احتمله، وإنَّه من بعد بمكان لا يجوزه ذو دربة.

السابع من القرائن: ما ذكره بعضهم من مناسبته لما ورد في مواضع عديدة من كتب الرجال، من كون الراوي ممن له مسائل عن الرضا عليه السلام، أو ممن له كتاب عن الرضا عليه السلام، أو صاحب كتاب الرضا عليه السلام، وقد تقدَّم كلام الشيخ متتبِّع الدين.

ونقول هنا: قال النجاشي: محمد بن عليَّ بن الحسين بن زيد بن عليَّ بن الحسين بن عليَّ بن أبي طالب عليهم السلام، له نسخة يرويها عن الرضا عليه السلام، أخبرنا أبو الفرج محمد بن عليَّ بن أبي قرَّة، قال: حدثنا محمد بن

(١) رسالة في تحقيق فقه الرضا (عليه السلام) للخوانساري: ٤١.

(٢) الفصول الغrove: ٣١٣.

عده الله، قال: حدثنا جعفر بن محمد الحسني، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسين بن زيد، قال: حدثنا علي بن موسى الرضا عليهما السلام بالنسخة^(١).

وقال: علي بن علي بن رزين بن عثمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي، أبو الحسن، أخوه دقبل بن علي؛ ما عرف حديثه إلا من قبل ابنه إسماعيل، له كتاب كبير عن الرضا عليه السلام، قال عثمان بن أحمد الواسطي وأبو محمد بن عبد الله بن محمد الدعجلي: حدثنا أحمد بن علي، قال: حدثنا إسماعيل بن علي (بن علي) بن رزين، أبو القاسم، قال: حدثنا أبي أبو الحسن علي بن علي - ببغداد سنة اثنين وسبعين ومائتين - قال: حدثنا أبو الحسن الرضا عليه السلام - بطوس سنة ثمان وتسعين ومائة - إلى آخره^(٢).

وقال: وريزة بن محمد الغساني، له كتاب عن الرضا عليه السلام، أخبرنا أحمد بن محمد بن عمران، قال: حدثني أحد بن علي القمي، عن أبيه، قال: حدثنا وريزة بن محمد بكتابه. قال شيخنا أبو الحسن الجندي: حدثنا وريزة بن محمد بن وريزة - بالبصرة سنة خمس وعشرين وثلاثمائة، وله ثمانون سنة - قال: ولدت سنة خمس وأربعين ومائتين، قال: حدثني جدي، قال: حدثنا الرضا عليه السلام - سنة تسعين ومائة -^(٣).

وقال: موسى بن سلمة، كوفي له كتاب عن الرضا عليه السلام، أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن سالم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا موسى بن سلمة عن الرضا عليه السلام^(٤).

(١) رجال التجاشي: ٣٦٦ / ٩٩٢.

(٢) رجال التجاشي: ٢٧٦ / ٧٧٧، وما بين القوسين لم يرد في المخطوطة.

(٣) رجال التجاشي: ٤٣٢ / ١١٦٣.

(٤) رجال التجاشي: ٤٠٩ / ١٠٩٠.

وقال: الحسن بن محمد بن الفضل بن ععقوب بن سعيد بن نوبل بن الحارث بن عبد المطلب، أبو محمد، ثقة جليل، روى عن الرضا عليه السلام نسخة... إلى آخره^(١).

وذكر في ترجمة عيسى بن عبد الله بن سعد بن مالك الأشعري ، أنَّ له مسائل للرضا عليه السلام^(٢).

وقال: عليّ بن مهدي بن صدقة بن هشام بن غالب بن محمد بن عليّ الرقي الأنصاري ، أبو الحسن له كتاب عن الرضا عليه السلام ، أخبرنا محمد ابن عثمان ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدَ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَهْدِيٍّ - بِالرَّمْلَةِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ - . قال: حَدَّثَنَا أَبِيهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّضاُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣).

وذكر الشيخ في الفهرست ، في ترجمة محمد بن سهل بن اليسع ، أنَّ له مسائل عن الرضا عليه السلام^(٤). ومثله في ترجمة ياسر الخادم^(٥).

وقال في ترجمة جعفر بن بشير: له كتاب ينسب إلى جعفر بن محمد ، رواية عليّ بن موسى الرضا عليهم السلام^(٦).

وأماماً ما ذكره في ترجمة أحد بن عامر بن سليمان بن صالح بن وهب بن عامر - الذي قتل مع الحسين عليه السلام بكربلا - أبي الجعد أنَّ له نسخة عن الرضا عليه السلام^(٧). فالمراد بها صحيفته المعروفة ، كما شرحته فيما تقدّم.

(١) رجال النجاشي: ١١٢/٥١.

(٢) رجال النجاشي: ٢٩٦/٨٠٥.

(٣) رجال النجاشي: ٢٧٧/٧٢٨.

(٤) الفهرست: ١٤٧/٦٢٠.

(٥) الفهرست: ١٨٣/٧٩٧.

(٦) الفهرست: ٤٣/١٣١.

(٧) رجال النجاشي: ١٠٠/٢٥٠.

الثامن: ما ذكره بعضهم من موافقة أكثر فتاويه لفتاوي الصدوقيين، والمفید، في رسالة الشرائع، والمعنى، والمقنعة، وشدة قربه من الرسالة، فإنَّ أكثر عباراته عباراتها، بل ظنَّ بعضهم أنه هو بعينه رسالة الشرائع.

قال في الفصول: ويدلُّ على ذلك أيضاً أنَّ كثيراً من فتاوى الصدوقيين مطابقة له في اللُّفظ، وموافقتها له في العبارة، لا سيما عبارة الشرائع، وإنَّ جملة من روایات الفقیہ، التي ترك فيها الإسناد موجودة في الكتاب، ومثله مقنعة المفید، فيظنُّ بذلك أنَّ الكتاب المذکور كان عندهم، وأنَّهم كانوا يعولون عليه ويستندون إليه، مع ما استبان من طريقة الصدوقيين، من الاقتصار على متون الأخبار، وإبراد لفظها في مقام بيان الفتوى، ولذا عدَ الصدوقي رسالة والده إليه من الكتب التي عليها المعول، وإليها المرجع، وكان جماعة من الأصحاب يعملون بشرائع الصدوقي عند إعواز النَّص، فإنَّ الوجه في ذلك ما ذكرناه^(١). ثمَّ اعترض عليه بأنَّ مطابقة جملة من عبارات المفید والصدوقین لما فيه، لا دلالة فيها على أخذها من الكتاب المذکور؛ بخلاف العكس، أو كونها مأخوذتين من ثالث.

وفيه: إنَّ النسخة القديمة التي كان عليها خطوط العلماء وإجازاتهم على ما تقدَّم، كانت مكتوبة في عصر الرضا عليه السلام، فاحتمال العكس منفيٌ بتأنَّر زمان الصدوقيين، والأخذ من ثالث مع بعده لا ينافي الاستظهار المذکور، وظنَّ كونه من مأخذهم، خصوصاً على ما نراه من كونه من إملائه، وإنَّ تأليفه من أحد بن محمد بن عيسى، وداخل في نوادره المعدود في الفهارس من الكتب المعتمدة و يأتي لهذا الكلام تتمة في التنبيه الأول.

التاسع: ما ذكره في الفصول أيضاً قال: وأيضاً مأخذ جملة من فتاوى القدماء، التي لا دليل عليها ظاهراً موجود فيه، فيظهر أنه كان مرجعهم في

تلك الفتاوی، ومستندهم فيها، فيسقط عنهم ما أورده المتأخرین عليهم من عدم الدليل عليها^(١).

وردہ بہا احتملہ سابقًا فی عبار الصدوقین، الغیر المنافی للظهور المذکور. هذا، واحتاجَ أرباب القول الثاني بوجوه من الاستبعاد، وقرائن تدلّ على عدم کونه من تأليفاته عليه السلام.

الأول: ما ذكره في الفصول قال: وما يبعد کونه تأليفه عليه السلام، عدم إشارة أحد من علمائنا السلف إليه، في شيء من المصنفات التي بلغت إلينا، مع ما يرى من خوضهم في جمع الأخبار، وتوغلهم في ضبط الآثار المروية عن الأئمة الأطهار عليهم السلام، بل العادة قاضية بأنه لو ثبت عندهم مثل هذا الكتاب، لاشتهر بينهم غایة الاشتھار، ولرجحوا العمل به على العمل بسائر الأصول والأخبار، لما يتطرق إليها من احتمال سهو الراوي، أو نسيانه، أو قصوره في فهم المراد، أو في تأدية المفهوم ، أو تقصیره ، أو تعمد الكذب ، لا سيما مع تعدد الوسائل ، وسلامة الكتاب المذكور عن ذلك ، ولبعد ما فيه عن التقبیة بخلاف غيره^(٢).

وقال السيد العالم المعاصر - سلمه الله - : إنَّ هذا الكتاب لو كان من تصنيف الإمام عليه السلام ، لكان يشتهر بين أصحابنا غایة الاشتھار، ولكان يطلع عليه كثیر من قدماء أصحابنا، الذين جمعوا الأخبار، وبالغوا في إظهار آثار الأئمة الأطهار عليهم السلام ، وبذلوا جهدهم في حفظ ما صدر منهم من الأحكام ، كجملة من أکابر محدثي فقهائنا، الذين أدركوا عصره ، أو كانوا قریباً من عصره عليه السلام ، كالفضل بن شاذان ، ويونس بن عبد الرحمن ، وأحد ابن محمد بن عیسیٰ ، وأحمد بن أبي عبد الله البرقي ، وإبراهیم بن هاشم ، ومحمد

(١) الفصول الغرورة: ٣١٢.

(٢) الفصول الغرورة: ٣١٢.

ابن أحمد بن يحيى - صاحب نوادر الحكمة - وسعد بن عبد الله، ومحمد بن الحسن الصفار، وعبد الله بن جعفر الحميري، وأضرابهم من أجياله الفقهاء والمحدثين.

ومن الواضح أن هذا الكتاب لو كان معروفاً بين هؤلاء الأعلام، أو كان يعرف بعضهم، لما كانوا يسكتون عنه، ولما كانوا يتركون روایته لمن تأخر عنهم من نقاد الآثار وأصحاب الكتب المصنفة في تفصيل الأخبار، ولما كان يخفي على مشايخنا المحمدين الثلاثة، المصنفين للكتب الأربع، المشتملة على أكثر ما ورد عنهم في الأحكام، لا سيما على مثل شيخنا الأجل الأكرم، رئيس المحدثين، فإنه قد بلغ في جمع الأخبار الواردة عن أهل بيت العصمة والطهارة الغاية، وتجاوز النهاية، وقد صنف في ذلك الباب نحواً من ثلاثة مصنف، كما صرّح به شيخ الطائفة في فهرسته. ومن جملة مصنفاته كتابه الذي عمله لبيان كلّ ما يتعلق بمولانا أبي الحسن الرضا عليه السلام، وسمّاه بعيون اخبار الرضا عليه السلام، وهو مشتمل على أخبار كثيرة، محطة بأكثر ما وصل إليه من الأخبار الصادرة عنه (عليه السلام) في الأحكام وغيرها.

ولا يخفى أنه لو كان مطلعاً على هذا الكتاب، لكان يذكر بعضه، أو أكثره في كتابه المذكور، ولكن يشير إليه، ويذكر أنّ له كتاباً في الفقه، ونحن كلّما تأملنا في كتابه المذكور، لم نجد إشارة إلى أمر هذا الكتاب، فضلاً عن أن نطلع على شيء من أخباره، وأيضاً لو كان هذا من الكتب المعروفة لديه في زمانه، لكان يذكره في كتاب من لا يحضره الفقيه، الذي قد تصدّى فيه لذكر الأحكام المستخرجة من الكتب المشهورة، التي عليها المouل، واليها المرجع، وأنت خبير بأنه ممّا لم يوجد له عين ولا أثر، في هذا الكتاب.

وبالجملة فالعادة قاضية بأنّ هذا الكتاب لو كان من رشحات عيون إفادات هذا المouل لكان يطلع عليه جملة من قدماء فقهاء الشيعة، وما كان يبقى في زاوية الخمول، في مدة تقرب من ألف سنة، كما لم يخف على كثير منهم نظائره

من الكتب المشتملة على الأحكام وغيرها، كفرانص مولانا أمير المؤمنين عليه السلام، والجعفريات المروية عن سيدنا موسى بن جعفر عليه السلام، ورسالة علي بن جعفر، وتفسير ينسب إلى مولانا أمير المؤمنين عليه السلام، برواية النعاني، ولا يخلو عن اعتبار.

ومن ذلك القبيل الصحيفة السجادية، فإنها أيضاً مما اتصل سندها إلى الإمام، وظفر عليه جماعة من القدماء، كما يظهر من الشيخ^(١) والنجاشي^(٢)، حيث ذكر أَنْ متوكِل بن عمير مَنْ روَى دُعَاءَ الصَّحِيفَةَ، ومن جمع آخر، حيث نقلوا بعض أدعيتها في كتبهم. وأيضاً لو كان هذا الكتاب من تأليف الإمام عليه السلام لما كان يخفى على ولده الأئمة الطاهرين عليهم السلام، الأنوار الأربعية: سيدنا أبي جعفر الجساد، ومولانا أبي الحسن الهادي، وسيدنا أبي محمد العسكري، وإمامنا الحجة عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِرْجَهُمْ.

ومن الظاهر أنَّهم ما كانوا يخفون أمثال ذلك عن شيعتهم ومواليهم، ولا سيما عن خواصهم ومعتمديهم، كما أخبروهם بكتاب على ، وصحيفة فاطمة صلوات الله عليها، ولو كانوا مطلعين عليه لكانوا يصرحون به في كثير من أخبارهم، ولكنوا يأمرُون الشيعة بالرجوع إليه، والأخذ عنه، كما أمرُوهُم بالرجوع إلى جملة من كتب الرواية، في عدَّةٍ من الروايات.

والظاهر أَنَّ هذا لو كان واقعاً لكان يشتهر بين القدماء، ولكان يصل إليهم أثر منه، كما وقع في نظائره، ومن جملتها الرسالة المذهبة، المنسوبة إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام، المعروفة في هذه الأعصار بالذهبية، باعتبار أنَّ المؤمن العباسي أمرَ أن تكتب بالذهب، وأن تترجم بذلك، فإنَّها كانت مشهورة بين القدماء، وقد اتصل سندها بالإمام ، وقد تعرض لذكرها وبيان سندها جملة

(١) الفهرست: ١٧٠ / ٧٤٧.

(٢) رجال النجاشي: ٤٢٦ / ١١٤٤.

من أكابر أصحابنا. ثم ذكر شطراً مما قدمناه في ترجمة هذه الرسالة - إلى أن قال - وأنت إذا أحاطت بما ذكرنا في أمر هذه الرسالة، ووقفت عليهما ولاحظتها أيضاً، اتضاع لك أنَّ الفقه الرضوي لو كان من تأليف الإمام، لكان أولى بالاشتهران بين الخالص والعام، وذلك لأنَّ الرسالة المذكورة لا تزيد على وريقات قليلة، ألفها الإمام عليه السلام في الطب، والفقه الرضوي كتاب مبسوط، مشتمل على أكثر أممـات أحكـام الفـقـه، ولا يخفـى عـلـى المتـبعـ المـاهرـ، البـصـيرـ بأحوالـ الرـجـالـ، أـنـ اـهـتـامـ أـصـحـابـناـ فيـ حـفـظـ مـثـلـهـ، كـانـ أـشـدـ مـنـ اـهـتـامـهـمـ فـيـ أـمـرـ مـخـتـصـ، لـاـ مـدـخـلـيـةـ لـهـ فـيـ الـأـحـكـامـ.

إن قيل: أنَّ الأمر منعكـسـ، والأولـيـةـ مـنـوـعـةـ، لأنـ الرـسـالـةـ المـذـكـورـةـ مـفـصـورـةـ عـلـىـ جـلـةـ مـنـ أـحـكـامـ الطـبـ وـتـدـبـيرـ الـأـبـدـانـ، وـلـيـسـ فـيـهـ شـيـءـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـأـدـبـانـ وـأـحـكـامـ الـإـيمـانـ، وـمـثـلـهـ مـاـ كـانـ يـخـفـىـ عـلـىـ الطـافـةـ الـحـقـةـ الـإـمامـيـةـ؛ لـعـدـمـ مـانـعـ عـنـ إـظـهـارـهـ، وـالتـزـامـ اـخـفـائـهـ مـنـ تـقـيـةـ وـغـيـرـهـ، بـخـلـافـ الـكـتـابـ الـمـذـكـورـ، فـإـنـ التـقـيـةـ الـتـيـ كـانـتـ مـنـ أـشـدـ الـمـوـانـعـ فـيـ أـعـصـارـ الـظـهـورـ، مـنـعـتـ مـنـ ظـهـورـهـاـ وـوـصـوـهـاـلـىـ الـأـصـحـابـ.

قلت: لا يخفى على من اطلع على تفصيل ما من الله تعالى على الإمام الثامن، وشيعة الحق من الإعزاز والاحترام في دولة المامون العباسـيـ، ولا حظـ ما مـرـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ عـلـمـاءـ الـمـخـالـفـينـ مـنـ الـمـنـاظـرـاتـ وـالـمـبـاحـثـاتـ، فـيـ أـمـرـ الـإـمـامـةـ، وـغـصـبـ حـقـوقـ أـهـلـ الـبـيـتـ، وـسـائـرـ بـدـعـ الـخـلـفـاءـ، أـنـ التـقـيـةـ كـانـتـ مـرـفـوعـةـ فـيـ مـدـدـةـ مـدـيـدـةـ، مـنـ أـوـاـخـرـ عـصـرـهـ فـيـ الـعـرـاقـ وـمـاـ وـالـهـاـ، وـكـانـتـ الطـافـةـ الـحـقـةـ الـإـمامـيـةـ لـاـ يـتـقـونـ مـنـ الـمـخـالـفـينـ فـيـ أـصـوـلـ عـقـائـدـهـمـ، فـضـلـاـ عـنـ فـرـوـعـ مـذـهـبـهـمـ وـأـحـكـامـهـمـ، لـاـ سـيـماـ أـهـلـ بـلـدـةـ قـمـ، فـإـنـهـاـ كـانـتـ فـيـ عـصـرـهـ مـلـوـعـةـ مـنـ عـلـمـاءـ الشـيـعـةـ، وـكـانـواـ يـعـلـمـونـ كـلـمـةـ الـحـقـ غـايـةـ الـإـعـلـانـ، وـلـاـ يـتـقـونـ فـيـ أـمـرـ دـيـنـهـمـ أـحـدـ مـنـ أـوـلـيـاءـ الشـيـطـانـ.

وهذا هو الذي بعثني على ما قوي في نفسي، ولم يسبقني إليه من قبل، من أن المسائل المتکثرة التي صدرت عنه في أرض خراسان والعراق، مما لا ينبغي حلها على التقىة، وهي من أبعد احتمالاتها، بخلاف ما صدر عن سائر الأئمة عليهم السلام في عصر الدولة الأموية، وجملة من أعيان العباسية، كالأخبار الصادرة عن الحسين، والسجاد، وسيدنا أبي جعفر، وموسى بن جعفر عليهم السلام، فإن الأصل في احتمالات تلك الأخبار احتمال التقىة، وهي من أظهر وجوهها.

وكيف كان فاحتمال التقىة في أمر مثل هذا الكتاب من أبعد الوجوه، ولو كان من تأليفه (عليه السلام) لكان يظهره أيام ظهور أمره، وكان يأمر الطائفة بالرجوع إليه، وباعتبار ذلك كان يشتهر غاية الاشتهرار بين العلماء^(١).

إن قلت: لعله كان معروفاً في عصره، وإنها خفي بعده باعتبار اشتداد التقىة في أعيان مولانا الجواد والعسكريين عليهم السلام، ولا سيما في خلافة الم توكل لعنه الله.

قلت: إن عروض التقىة بعد الاشتهرار بين علماء الطائفة ورواية الأخبار المعاصرين له عليه السلام، لا يقتضي عدم وصوله إلى المتأخرین عنهم من أصحابنا، الذين أخذوا منهم ورووا عنهم، وذلك لأن التقىة مانعة عن إظهار الأمر لدى المخالفين، ولا يخفى أنه لا يستلزم عدم اشتهراره بين أهل المذهب أيضاً. إلا ترى أن أكثر الأمور التي تختص بأهل مذهبنا لم يخف على أصحابنا؟ وشاع بينهم بحيث بلغ حد ضرورة المذهب، وكذا الأخبار

(١) رسالة في تحقيق حال فقه الرضا (عليه السلام) للخوانصاري: ٩.

المشتملة على طعن الخلفاء، وتزييف مذاهبهم الرديئة، وإظهار بدعهم المحدثة. ومنه يظهر أن التقية لا تمنع من شيع الحق لدى أهله في أول الأمر أيضاً^(١).

قال: ثم لا يذهب عليك إنما لا نريد بما فصلناه في المقام ما قيل: إن الكتاب المذكور لو كان منه توادر؛ لتوفّر الدواعي على نقله. واللازم باطل، فالقديم مثله. لينقض بما يشاهد من عدم توادر جملة كثيرة من نظائره، كالصحيفة السجادية، والقرارات المسقطة من كتاب الله بالنصوص المعتبرة البالغة حد التواتر المعنى، وكثير من معجزات النبي والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين وأفعالهم، وليرد: إن مجرد اقتضاء توفّر الدواعي لا يكفي في تحقق التواتر، بل لا بد فيه من فقد المانع منه أيضاً، على طريقة سائر المحدثات المسببة عن أشياء تقتضيها، وهو مما تختلف في كثير من أمثال المقام، فلا يبعد أن يكون ما نحن فيه أيضاً من هذا القبيل.

والذي ندعوه إنما هو قضاء العادة، بأنه لو كان من الإمام عليه السلام، لكان يوجد منه أثر بين أصحابنا في الأعصار السابقة، والقرون الحالية، كما هو المشاهد في نظائره.

والقول: بأن تتحقق هذا أيضاً موقوف على عدم المانع وهو غير معلوم في غاية السقوط، وذلك لأنما لا نريد أن ثبت بذلك عدم كونه منه على سبيل القطع واليقين، بل المقصود أن هذا مما يوجب الظن القوي بعدم صدوره منه، وأفل ما يقتضيه ذلك أنه يمنع مؤيدات طرف الثبوت عن إفادتها الظن به، وهو أيضاً كافٍ في عدم الحاجة، ولا يخفى أن الظن بعدم المانع قائم في المقام، فإن من لاحظ أمثال ذلك، تبين له أنه قل أن يوجد فيها شيء لم يكن

(١) رسالة في تحقيق حال فقه الرضا (عليه السلام) للخوانساري : ١٣

منه أثر ولا عين في القدماء. إنتهى كلامه الذي هو غاية ما يقال في توضيح هذا الوجه^(١).

والظاهر أنَّ مراده بالقيل، هو السيد السندي صاحب المفاتيح، فإنَّه -رحمه الله - بعد ما ذكر بعض قرائن الاعتبار، قال: لا يقال: لو كان الكتاب المذكور من الإمام عليه السلام لتواتر، أو نقل بطريق صحيح واللازم باطل، فالملزم مثله.

اما الملازمة فلأنَّ العادة قاضية بأنَّ تصنيف الإمام عليه السلام لا بد أن يكون كذلك؛ لتوفر الدواعي عليه، كيف وهو أجل من مصنفات المصنفين! فإذا تواترت فينبغي أن يتواتر تصنيفه عليه السلام.

وأما بطلان اللازم فواضح؛ لأنَّنا نقول: لا نسلم تواتر كلَّ ما كان من الإمام عليه السلام ولو كان تصنيفًا، ولا نقله بطريق صحيح إذ لا برهان عليه، وتتوفر الدواعي إنما يؤثِّر حيث لا يكون هناك مانع، وأما معه فلا.

ومما يكسر صولة الاستبعاد، النصوص الواردة بوقوع النقيضة في القرآن، وقال به أيضًا جملة من العلماء الأعيان، إذ لو كان توفر الدواعي بنفسه موجباً لذلك لتواتر ما حذف منه، وكذلك عدم تواتر الصحيفة السجادية، وكثير من المعجزات النبوية وخلفاء خير البرية.

فإن قلت: لم نجد مانعاً من ذلك.

قلت: عدم وجdan المانع لا يكفي، بل لا بد من عدمه في الواقع، على أنه لا بعد في أنَّ المانع هو التقية. ثم إنَّا لو سلمنا تواتر تصنيفه عليه السلام فإنما

(١) رسالة في تحقيق حال فقه الرضا (عليه السلام): ١٤

نسلمه لو كان كتاباً دونه بنفسه كالكتب المصنفة، وأما لو كان المدون غيره - كنبح البلاغة - فلا نسلمه، ولعل فقه الرضا عليه السلام من هذا القبيل، انتهى^(١).

وما استدركه أخيراً بقوله : والذى ندعى به، إلى آخره أخذه منه أيضاً، حيث قال فيه : ولا يقال : وجوه القدح المذكورة تندفع بما ذكر، لو كان المقصود إثبات القطع بعدم كونه منه، وليس كذلك، بل المقصود استفادة الظنّ منها بذلك، وهي تنهض له .

لأننا نقول : هي معارضة بما ذكره الفاضلان المشار إليهم، إلى آخره، وعنى بها المجلسين . فإذا انضمّ إلى ما ذكراه ما تقدّم من القرائن ، لا يكاد يوجد من الوجه المذكور ظنّ ولا قابلية لمنع المؤيدات والقرائن لإفاده الظنّ ، مع أنّ لما ذكره من قضاء العادة نقوضاً لا تحصى .

هذا ثقة الاسلام ، ذكر في أول الروضة بأسانيد عن أبي عبد الله عليه السلام ، أنه كتب بهذه الرسالة إلى أصحابه ، وأمرهم بمدارستها والنظر فيها ، وتعاهدها^(٢) والعمل بها ، فكانوا يضعونها في مساجد بيوتهم ، فإذا فرغوا من الصلاة نظروا فيها ، إلى آخره .

وعلى ما ذكره من قضاء العادة ، كان اللازم وصول هذه الرسالة إلينا بأزيد من ألف طريق ، ووجودها في أغلب المصنفات والجواجم المناسبة لها ، مع أنه ليس لها في غير الروضة عين ولا أثر ، فكيف بالفقه الرضوي بناء على ما

(١) مفاتيح الاصول : ٣٥١.

(٢) في نسخة في هامش المخطوطة : تعاهد العمل بما فيها ، وفي نسخة في هامش الحجرية : تعاهد العمل .

سبق من أنه عليه السلام كتبه لأبي جعفر أحمد السكين، وكان هو حامله ولا يعلم مقره ! هل كان في مجمع الرواة من الشيعة ، كالكوفة وقم ، أو أبعد البلاد منهم كأصفهان ؟ كما ذكر النجاشي في ترجمة إبراهيم بن محمد الثقفي ، أنه كان سبب خروجه من الكوفة أنه عمل كتاب المعرفة ، وفيه المناقب المشهورة والمثالب ، فاستعظممه الكوفيون وأشاروا إليه ، بأن يتركه ولا يخرجه ، فقال : أي البلاد أبعد من الشيعة ؟ فقالوا : أصفهان ، فحلف لا أروي هذا الكتاب إلا بها ، فانتقل إليها ورواه بها ، ثقة منه بصحة ما رواه فيه ، انتهى^(١) .

فلو فرض أنه كان ساكناً فيه أو فيها شاكلاً ، لم تكن عادة هنا تقضي بنشره . مع أنَّ المانع لا ينحصر في التقىة التي نفاحتها في عصره (عليه السلام) فقد يكون ضئلاً صاحب الكتاب وحرصه عليه أو جب اختصاصه به ، أو سكونه في بلد لا يجد من يلقيه إليه كما عرفت ، أو أمره (عليه السلام) بكتابته وسرره إلى مدة لبعض الحكم المخفية علينا ، ولو كان الكتاب من إملائه (عليه السلام) كما ذكره السيد المحقق البغدادي في عدته ، واحتمله صاحب المفاتيح ، وقوينا ، فهو كسائر الأخبار المتکثرة التي لم تصل إلينا ، أو وصلت بعد برهة من الزمان .

قال الشيخ الطوسي قدس سره في ترجمة ابن عقدة : سمعت جماعة يحكون عنه أنه قال : أحفظ مائة وعشرين ألف حديث بأسانيدها وأذاكر بثلاثمائة ألف حديث^(٢) . فلعله كان له ذكر فيها خفي فيها خفي منها .

وأما ما ذكره من أنه لو كان منه عليه السلام لما خفي على الأئمة من ولده عليهم السلام ، ولا أخفوه عن شيعتهم ، إلى آخره ، ففيه أنه ما كان من دأبهم وطريقتهم عليهم السلام إرجاع شيعتهم - خصوصاً السائلين منهم - في صنوف

(١) رجال النجاشي : ١٩ / ١٦ .

(٢) رجال الشيخ الطوسي : ٤٤١ ، ٤٤٢ / ٣٠ .

الحواجح ، من المعارف والأخلاق والأداب ، وما يتولّون به إلى مآربهم ، وصرف بلايامن ورفعها ، من الأدعية والأوراد ، إلى ما دون فيها قبلهم من آبائهم عليهم السلام ، أو أصحابهم الذين أخذوا منهم ، وتلقوه من أفواههم .

هذا كتاب ديات أمير المؤمنين عليه السلام من الأصول المعروفة ، المعروضة على الصادق عليه السلام ، أرأيت خبراً فيه أنّ مثل إمام عن شيء منها فأحاله إليها ! ? .

وهذه الصحيفة المباركة ، التي فيها من الأدعية ما يستغنى قارئها عن كل دعاء لأي حاجة ، وقد كانوا يسألون الأئمة عليهم السلام ما يقضون به حوائجهم ، فيعلمونهم ذلك ، أرأيت موضعًا أحال أحدهم السائل إليها ؟ ! وهكذا الكلام بالنسبة إلى جميع الأدعية المأثورة عن الأئمة الذين هم قبل الإمام المسؤول ، فما رأينا أحداً منهم أمر برجوع السائل إليها ، مع أنَّ في الأدعية المأثورة عن مولانا أمير المؤمنين ، والسجاد عليهما السلام ما فيه غنى عن كل ورد ودعاء ، ولعل السر في ذلك أنَّ كل إمام حاوٍ لجميع ما كان عند الماضي ، مما يحتاج إليه العباد في مأرب دينهم ودنياهם ، على اختلاف أحواهم وأزمانهم ، ومعرفتهم ذلك - خصوصاً الضعفاء منهم في المعرفة - تتوقف على إجابتهم (عليهم السلام) مسائلهم من عند أنفسهم ، وفي الإرجاع إليهم إلى عدم بلوغهم ذلك المقام ، وإلقاءهم إليهم إلى التهلكة ، كما لا يخفى على النقاد البصير .

وكذا الكلام بالنسبة إلى جميع الأصول المدونة في عهد الصادقين عليهما السلام ، خصوصاً ما جمعه محمد بن مسلم ، وزرارة ، وأصرابها ، وهذا ظاهر على المنصف الخبير .

الثاني : ما في الرسالة من أنَّ كثيراً من أحكام هذا الكتاب ، بل أكثرها من مرويات صاحبه ، وليس مستندة إليه صادرة عنه من غير روایة وإسناد ،

وجملة كثيرة من روایاته ليست مرویة عن شخص معلوم وإمام مشخص، بل غالباً من المراسيل التي عَبَرَ عنها بالفاظ تبعدها عن درجة المراسيل المعتبرة، كالفاظ: روى، وبروى، وأروي، ونروي، وقيل، ونظائرها مما في معناها، ولا يخفى على من تتبع الأخبار، ولاحظ سياق كلمات الأئمة الأطهار، وخصوص ما صدر عن مولانا الرضا عليه السلام ومن تقدّمه أنَّ أمثال ذلك لا تكون صادرة عنهم وما ينبغي لهم، من وجهين:

أحدهما: إنَّ هذا مما لم يعهد عنهم، ولم يوجد في شيءٍ من أخبارهم التي بين أيدينا، وكتب أخبارنا مملوءة منها، وحيث لم يوجد ذلك في سائر روایاتهم، ولم يشاهد إلا في نادر من الأخبار، حصل الظن القوي بأنَّ ما كان غالباً من ذلك القبيل لا يكون صادراً عنهم، بل قد يحصل القطع للمتتبع الماهر بأنَّ مثل ذلك ليس من إفاداتهم، ولم يظهر من معدن العلم والمعرفة، وبيان ذلك: أنَّ من تتبع عبائر شخص، وتضفَّع كلماته، بحيث عرف أنَّ ديدن هذا الشخص قد استقرَّ على أن يتكلَّم على نهج خاصٍ، وطريقة معهودة، ثمَّ وقف على كتاب منسوب إليه، أو جاءه أحد يخبر منه، وكانت عبائر هذا الكتاب أو ذاك الخبر على منهج آخر، وأسلوب مخالف لطريقته في سائر كلماته، اتضاع له أنَّ هذا لم يصدر عن هذا الشخص، وردَّه أشدَّ الرد، وهذا أمر معروف بين العلَّاء، وقاطبة أولى العرف، ويعبَّر عنه بالاستقراء ، ونظيره آتٍ في أصل المطالب والمعاني أيضاً، انتهى^(١).

وأنت خبير بأنَّ مراده من أخبارهم التي بأيدينا، إنَّ كان هو الأخبار المختصرة المشتَّتة في الأصول والفروع، فليس فيها مقام ذكر ما ذكره من الموهنات، وإنْ كان المراد مؤلفاتهم وكتبهم عليهم السلام، فليس بأيدينا كتاب منها يستكشف منه ديدنهم وطريقتهم في التأليف، فلم يبق لما ذكر من الاستقراء

فرد يقاس عليه غيره.

هذا إذا كان الكتاب الرضوي من تأليفه عليه السلام وعلى أن يكون من إملائه، فجميع ما ذكره صادر من جامعه إن كان وهناً حقيقة، وكيف يكون وهناً وقد صدر منهم ما ذكره - كما اعترف به - وإن كان نادراً، ففي رسالة أبي الحسن الهادي عليه السلام إلى شيعته، في الرد على أهل الجبر والتقويض، المروية في تحف العقول، بعد ذكر مقدمة: ونبداً من ذلك بقول الصادق عليه السلام: «لا جبر ولا تقويض ، ولكن منزلة بين المنزليين » إلى أن قال : وخبر آخر عنه عليه السلام موافق لهذا: أن الصادق عليه السلام سئل : هل أجبَرَ الله العباد على المعاصي ؟ فقال الصادق عليه السلام : « هو أعدل من ذلك » فقيل له: فهل فوض إليهم؟ فقال : « هو أعز وأفهَرُ لهم من ذلك ». وروي عنه عليه السلام أنه قال: «الناس في القدر على ثلاثة.. إلى آخره.

وفيها: وبذلك أخبر أمير المؤمنين عليه السلام عبایة بن ربعي الأسدی، حين سأله عن... إلى أن قال عليه السلام: - وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام حين أتاه نجدة يسأله عن معرفة الله - إلى أن قال عليه السلام: - وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال لرجل سأله بعد انصرافه من الشام، الخبر^(١).

وفي غيبة الشيخ الطوسي - رحمه الله - بالسند المعتبر، في مسائل محمد بن عبد الله بن جعفر، عن الحجّة صلوات الله عليه، عن المصلي إذا قام من الشهاد الأولى للركعة الثالثة، هل يجب عليه أن يكرب؟ فإن بعض أصحابنا قال: لا يجب عليه التكبير، ويجيزه أن يقول: بحول الله وقوته أقوم وأقعد. الجواب، قال: «إن فيه حديثين: أما أحدهما فإنه إذا انتقل من حالة إلى

حالة أخرى فعليه تكبير، وأما الآخر فإنه روي إذا رفع رأسه من السجدة الثانية فكير، ثم جلس ثم قام، فإذا سأله للقيام بعد القعود تكبير، وكذلك التشهد الأول يجري هذا المجرى، وبأيّهما أخذت من جهة التسليم كان صواباً.

وعن الفضّال الحديدي^(١) هل تجوز فيه الصلاة إذا كان في إصبعه؟ .

الجواب: «فيه كراهة أن تصلي فيه، وفيه أيضاً إطلاق، والعمل على

الكرابية»^(٢).

ورواه الطبرسي في الاحتجاج^(٣) .

وفيه: في مسائل أخرى للحميري: وسئل: هل يجوز للرجل أن يتزوج بنت امرأته؟ فأجاب عليه السلام: «إن كانت ربيت في حجره فلا يجوز، وإن لم تكن ربيت في حجره وكانت أمّها في غير حبّاله^(٤) فقد روى أنه جائز» انتهى^(٥).

ولا مناص لأحد من سدنة علومهم عليهم السلام من ذكر الوجه لما ذكره عليه السلام، فيكون هو الوجه أيضاً لما في الرضوي، ولا فرق بين القلة والكثرة، مع أنه لا كثرة بعد ملاحظة النسبة بينه وبين ما في الرسالة الشريفة والتوضيح المبارك.

الثالث: ما قاله أيضاً: إنَّ كثيراً من مطالبه وأحكامه رواها مؤلفه عن غيره، مما عبر فيها عن قائلها ببعض العلماء، أو العالم المطلق.

ففي أوله بعد سطيرات ثلاثة: ونروي عن بعض العلماء أنه قال في تفسير

(١) في المصدر: الخامن.

(٢) كتاب الغيبة: ٢٣٢.

(٣) الاحتجاج: ٤٨٣.

(٤) في المصدر: عياله.

(٥) الاحتجاج: ٣٨٩.

هذه الآية ﴿مَلِ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾^(١) قال: ما جزاء من أنعم الله عليه بالمعرفة إلا الجنة.

وبعده بسطرين: إن بعض العلماء سئل عن المعرفة، وهل للخلق فيه صنع؟ فقال: لا.

وفي موضع آخر منه: روي عن العالم، أو أروي عن العالم، أو سئل العالم، أو سأله العالم، أو شكا رجل إلى العالم، أو كتبت عند العالم، أو رجل سأله، إلى غير ذلك، مما في معناها.

والظاهر أن مراده من العالم أحد الموصومين، نظراً إلى ما يعطيه تعقيبه بالتسليم عليه، وذكر كلامه على سبيل الاستناد إليه، وأيضاً الظاهر أن يكون المراد به إماماً خاصاً، ويكون ذلك اصطلاحاً له في مقام التعبير عن إمام خاص قد أدركه صاحب الكتاب، فإنه كثيراً ما يعبر عن جملة من الأئمة من أمير المؤمنين، والحسنين، والسجاد، والصادقين، وأبي الحسن عليهم السلام بأسمائهم الشريفة، وظاهر هذه التعبيرات يعطي أن ديدنه لم يستقر على التعبير عن مطلق الموصوم بل فقط العالم، ووجه منافاة هذه الكلمات لكلمات الموصومين، وكلمات خصوص مولانا الرضا عليه السلام عين ما مر آنفاً من أن هذه الطريقة طريقة لم توجد في شيء من أخبارهم، ولم يعهد عن أحد منهم في الآثار المعروفة، والروايات المشهورة، المدونة في كتب أخبارنا المتداولة بين الطائف.

نعم قد يوجد في بعض التوقيعات الواردة من الناحية المقدسة نظير ذلك، ففي الاحتجاج لأحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، شيخنا المتقدم، عند ذكر جوابات مسائل محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، الخارج عن سيدنا الحجة عليه السلام: سئل عن الركعتين الآخرتين قد كثرت فيها الروايات، فبعض يرى أن التسبيح فيها أفضل، وبعض قراءة الحمد وحدما

أفضل، فالفضل لأيهما نستعمله؟

فأجاب عليه السلام: «قد نسخت قراءة أُم الكتاب في هاتين الركعتين التسبيح، والذي نسخ التسبيح قول العالم عليه السلام: كل صلاة لا قراءة فيها فهي خداج^(١)، إلا للعليل، أو من يكثر عليه السهو فيتخوف بطلان الصلاة عليه»^(٢).

وفيها أيضاً: وسئل عن الرجل ينوي إخراج شيء من ماله، وأن يدفعه إلى رجل من إخوانه، ثم يجد في أقربائه محتاجاً، أيصرف ذلك عمن نواه له إلى قرابته؟.

فأجاب عليه السلام: «يصرفه إلى أدناهما وأقربهما إلى مذهبها، فإن ذهب إلى قول العالم عليه السلام: لا يقبل الله الصدقة وذور حرم محتاج، فليقسم بين القرابة وبين الذي نوى، حتى يكون قد أخذ بالفضل كله»^(٣).

وفيها أيضاً: وسئل عن الرجل تعرض له الحاجة مما لا يدرى أن يفعلها أم لا، فيأخذ خاتمين، فيكتب في أحدهما نعم إفعل، وفي الآخر لا تفعل، فيستخير الله تعالى مراراً، ثم يرى فيها، فيخرج أحدهما فيعمل بما يخرج، فهل يجوز ذلك أم لا؟ والعامل به والتارك له، فهو يجوز مثل الاستخارة أم هو سوى ذلك؟.

فأجاب عليه السلام: «الذي سئل العالم عليه السلام في هذه الاستخارة بالرفاع والصلاحة»^(٤).

وفيها أيضاً: أدام الله بقاك، وأدام عزك وكرامتك، وسعادتك

(١) الخداج: الفقسان. (لسان العرب - خداج - ٢: ٢٤٨).

(٢) الاحتجاج: ٤٩١.

(٣) الاحتجاج: ٤٩١.

(٤) الاحتجاج: ٤٩١.

ولسلامتك، وأتَمْ نعمته عليك، وجزيل قسمه لك، وجعلني من السوء فداك وقدمني قبلك، إنَّ قبلنا مشايخ وعجائز يصومون رجباً منذ ثلاثين سنة وأكثر، ويصلُّون شعبان بشهر رمضان، وروى لهم بعض أصحابنا أنَّ صومه معصية. فأجاب عليه السلام : «قال الفقيه : يصوم منه أياماً إلى خمسة عشر يوماً، ثم يقطعه إلَّا^(١) أن يصوم عن الثلاثة الأيام الفائتة، للحديث المنقول عن واحد من الصادقين ، إنَّ نعم شهر القضاء رجب وشعبان»^(٢).

وفيها : سُئل ، فقال : روي لنا عن صاحب العسكر عليه السلام أنه سُئل عن الصلاة في الخزَّ الذي يغشَّ بوبر الأرانب ، فوقع : «يجوز» ، وروي عنه عليه السلام أيضاً أنه لا يجوز ، فـأيَّ الخبرين يعمل به ؟ . فأجاب عليه السلام : «إنَّ حرم في هذه الأوبار والجلود ، فاما الأوبار وحدها فكلَّ حلال». .

وقد سُئل بعض العلماء عن معنى قول الصادق عليه السلام : «لا يصلَّ في الشغل ، ولا في الثوب الذي يليه» . فقال : إنَّما عنى الجلوس دون غيرها^(٣). وفيها أيضاً حيث سأله عليه السلام الحميري عن التوجُّه للصلاة وما يقال فيه .

فأجاب عليه السلام : «التوجُّه كله ليس بفرضية ، والستة المؤكدة فيه التي كالاجماع الذي لا خلاف فيه : وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض ، حينما مسلماً على ملة إبراهيم ، ودين محمد ، وهدى على أمير المؤمنين ، وما أنا من المشركين ، إنَّ صلاتي ونسكي ، ومحبتي وعماي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم اجعلني من المسلمين ، أعود

(١) في المخطوطة والهجرية عن نسخة بدل : إلى .

(٢) الاحتجاج : ٤٨٨.

(٣) الاحتجاج : ٤٩٢.

بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ثُمَّ تَقَرَّا
الْحَمْدُ. قَالَ الْفَقِيهُ الَّذِي لَا شَكَ فِي عِلْمِهِ: إِنَّ الدِّينَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ، وَهُدَى الْمَهْدَى لِعَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَأَنَّهَا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَفِي عَقْبِهِ
باقِيَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مِنَ الْمُهَتَّدِينَ، وَمَنْ شَكَ فَلَا دِينَ
لَهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الضَّلَالَةِ بَعْدَ الْهُدَى»^(١) انتهى.

والتحقيق في دفع ذلك أن يقال: إن هذه الفقرات الواقعية في التوقعات المذكورة، وإن كانت صريحة في أنه (عليه السلام) عَبَرَ عن بعض آبائه بالعالم، وعن بعضهم ببعض العلماء، وعن بعض بالفقيه، إلا أن التتبع في الأخبار، والتأمل التام في موارد الآثار فيها يكشف عن أن التعبير عن بعض الأئمة بالعلم، والفقيه، ونحوهما، إنما هو شيء شائع في أصحابنا في زمان الغيبة الصغرى وانقطاع أوان الحضور، وقبله لم يعهد عن أصحابنا ذلك، ولم يكونوا يعبرون بمثل هذا إلا نادراً، وكان المعروف بينهم التعبير عنهم عليهم السلام بكلائهم وألقابهم المشهورة، والظاهر أن ما وقع لمولانا القائم عليه السلام - أقام الله به أركان الشريعة، وأقر بظهوره عيون الشيعة - في جملة توقعاته مما مرّ، وغيره من أمثال ذلك التعبير، إنما نشأ من جهة ما شاع في أوائل الغيبة في السنة الرواة، وعلماء الأصحاب، وما كان معهوداً بين السفراء وغيرهم، واستقرّ عليه ديدنهم في مکاتباتهم إياه، ومخاطباتهم له (عليه السلام) من تعبيرهم عن بعض آبائه عليهم السلام بذلك اللقب.

والوجه في ذلك أنّ من المشاهد المعروف بين أهالي العرف والعادات أنّ من يجب أحداً في مسألة من المسائل، ويتكلّم معه في أمر من الأمور، يوافقه كثيراً في اصطلاحاته، ويتكلّم معه على وفق ما هو المعهود لديه، وبعد التأمل في هذه الطريقة، وثبتت أنّ هذا الاصطلاح كان شائعاً بين الشيعة في زمان الغيبة

الصغرى، يظهر وجه تعبير القائم عليه السلام بأمثال ذلك اللقب، ولا يخفي أن هذا لا يقتضي تعميم الاصطلاح والقول بجريانه في زمن الحضور، فإن المعهود من أئمتنا عليهم السلام خلافه كما نبهنا عليه، ولا يبعد أن يكون المراد بالعالم، والفقيه، في خصوص هذه التوقعات أحد العسكريين عليهم السلام، فإنهما معاً عدّا من ألقاب أحدهما عليهما السلام كما يستفاد من جملة من كتب المناقب والسير، ولعل مراد السفراء والمكتابين أيضاً ذلك، وهذا الاحتمال جاز في كلام الكليني قدس سره في خطبة الكافي أيضاً حيث قال:

فاعلم يا أخي - أرشدك الله - أنه لا يسع أحداً تمييز شيء مما اختلفت الرواية فيه عن العلماء برأيه، إلا ما أطلقه العالم عليه السلام بقوله: «إعرضوها على كتاب الله، فما وافق كتاب الله عزوجل فخذنوه، وما خالف كتاب الله فردوه». وقوله عليه السلام: «دعوا ما وافق القوم، فإن الرشد في خلافهم». وقوله عليه السلام: «خذوا بالمجمع عليه، فإن المجمع عليه لا ريب فيه».

ونحن لا نعرف من جميع ذلك إلا أقله، ولا نجد شيئاً أحوط ولا أوسع من رد علم ذلك كلّه إلى العالم عليه السلام، وقبول ما وسع من الأمر فيه، بقوله عليه السلام: «بأيتها أخذتم» من باب التسلیم «وسعكم»^(١) انتهى . وبالجملة فتعبر مولانا الرضا عليه السلام في خصوص كتاب من كتبه دون سائر ما وصل إلينا من أخبارنا - عن بعض آياته عليهم السلام ببعض العلماء أو العالم في غاية بعد، ويؤيدته ما وقع في هذا الكتاب كثيراً من التعبير عن آياته، من رسول الله صلى الله عليه وآله إلى سيدنا موسى بن جعفر عليهم السلام بأساميهم وكتابهم الشريفة .

ومما فصلناه سابقاً يظهر لك أن احتمال وقوع ذلك اللقب في ذلك

الكتاب على سبيل التقية في غاية البعد، انتهى^(١).

أقول : وفي كلامه موقع للنظر، وقبل الإشارة إليها لا بد من الإشارة إلى مقدمة ، هي : أن كلَّ ما وقع التعبير به في أسانيد الأخبار بالنسبة إلى الحجج الطاهرين عليهم السلام من الأسامي ، والألقاب ، والكنى ، فهو من وقع في آخر السندي من رجاله ، الذي يتلقى متن الخبر منه ، وهو صاحب التعبير عن الإمام بما اقتضاه المقام من أسمائهم وألقابهم الشريفة ، لا من صاحب الكتاب الذي أخرج الخبر في كتابه ، بل ولا من بعض من وقع في وسط السندي ، لفرض أنَّ صاحب الكتاب أخرج الخبر من كتابه ، ومنه علم الناس جملة من ألقابهم وأدرجها الأصحاب في طيِّ أحواهم .

قال شيخنا الكثي في رجاله ، في ترجمة إبراهيم بن عبد الحميد الصنعاني^(٢) قال نصر بن الصباح : إبراهيم يروي عن أبي الحسن موسى ، وعن الرضا ، وعن أبي جعفر عليهم السلام ، وهو واقف على أبي الحسن عليه السلام ، وكان يجلس في المسجد ويقول : أخبرني أبو إسحاق كذا ، وفعل أبو إسحاق كذا - يعني أبا عبد الله عليه السلام - كما كان غيره يقول : حدثني الصادق عليه السلام ، وحدثني العالم ، وحدثني الشيخ ، وحدثني أبو عبد الله عليه السلام ، وكان في مسجد الكوفة خلق كثير من أصحابنا ، فكلَّ واحدٍ منهم يكتفي عن أبي عبد الله عليه السلام باسم^(٣) .

ولمعرفة صاحب هذه الألقاب والكنى ، وتمييز المشترك منها ، عقد كثير من مصنفي الرجال مقدمة في أوائل كتبهم أو أواخرها وذكروا فيها المراد منها ، ومستند تمييزهم بعض الأخبار الخاصة ، الذي يستكشف منه المراد ، ومن عبر

(١) رسالة في تحقيق حال فقه الرضا (عليه السلام) للخوانصاري : ١٧.

(٢) في النسخة الخطية : إبراهيم بن عبد الحميد الأسدي .

(٣) اختيار معرفة الرجال . ٢ : ٧٤٤ / ٨٣٩ .

عنهم عليهم السلام بلقب أو كنية من المؤلفين، في الغيبة صغراها وكبراها، فإنها أخذوه من أصحابهم عليهم السلام، وتلقواه من روایاتهم، وهذه الألقاب والكنى بعضها كاسميهم الشريفة إلهي^(١) تلقوا منهم عليهم السلام، وبعضها من أصحابهم - على ما يظهر من مطاوي الأخبار - عبروا به عنهم لبعض الحكم، منها التقية في أيام اشتدادها، كالتعبير عن أمير المؤمنين عليه السلام بآبى زينب^(٢) في أيام بنى أمية، ولابة زياد والحجاج، وعن الحجّة عليه السلام بالغريم^(٣)، كما صرّح به الشيخ المفيد قدس سره في الإرشاد، ومنه التعبير عن الكاظم عليه السلام بالعالم^(٤)، كما يأتي.

إذا عرفت ذلك فلنرجع إلى ما عدّه من الأمور الموهنة من التعبير عن الكاظم عليه السلام فيه بالعالم عليه السلام، فنقول: فيما نقله من التوقيع المبارك كفاية في رفع هذا الاستبعاد، وما ذكره في التحقيق من أنه من مصطلحات رواة الشيعة في أوائل الغيبة، وأنه عليه السلام كلّهم على طريقتهم، دعوى لم يأت لها ببيان ولا شاهد من كلام أحد قبله من العلماء الأعلام. والعجب أنه قال: وبعد التأمل في هذه الطريقة، وثبت أنّ هذا الاصطلاح كان، إلى آخره.

ونحن تأملنا فلم نجد في كلامه أدنى شاهد لصدق ما ادعاه، فهل يثبت دعوى بلا شاهد ولا برهان؟! نعم يظهر للمراجع في كلمات الأصحاب في مقام تمييز الروايات، وتشخيص الألقاب: أنّ العالم كان من ألقاب الكاظم عليه السلام كما هو من ألقاب الصادق عليه السلام أيضاً، كما مرّ في خبر الكشيّ،

(١) في النسخة الخطية: التي.

(٢) الاختصاص: ١٢٨.

(٣) الإرشاد: ٢: ٣٦٢.

(٤) الاختصاص: ١٤٢ و ٢٥١ و ٢٥٢.

وصرّح به جماعة.

قال الشيخ فرج الله الحوизاوي في رجاله: إذا أطلق في الروايات، قال صلَّى الله عليه وآلِهِ وسَلَّمَ: أو: وعنِهِ صلَّى الله عليه وآلِهِ وسَلَّمَ، فالمراد الرسول صلَّى الله عليه وآلِهِ وسَلَّمَ - إلى أن قال - وإذا أطلق أبو الحسن عليه السلام، فالمراد به الكاظم عليه السلام، وكذا إذا قيد بالماضي، وكذا إذا أطلق أبو إبراهيم، والعالم، والشيخ، والفقیہ، والعبد الصالح، وعبد صالح، فهو المراد عليه السلام - إلى أن قال - وقال بعض الأصحاب: إذا ورد في كتب أصحابنا أبو عبدالله مطلقاً، كان المراد به الصادق عليه السلام، وكذا الفقيه مطلقاً، وكذا العالم مطلقاً.

وقال المولى الحاج محمد الأربيلی في جامع الرَّوَاةِ: قال مولانا خدا وردي الأفشار في رجاله: اعلم أنَّ الأئمَّةَ صلوات الله عليهم يذكرون كثيراً بالكتنی، فينبغي للمحدث أنْ بينَ كناثمِهِ، ويُميِّزَ الاشتراك - إلى أن قال - وأبو الحسن مشترک بين زین العابدین، والكاظم، والرضا، والنفی علیهم السلام، لكن المطلقاً هو الكاظم عليه السلام، وكذا الأول، والماضي، والعالم، والفقیہ، والعبد الصالح^(١).

وقال شيخنا في الفائدة الثالثة من خاتمة الوسائل: إذا أطلق في الرواية

قال صلَّى الله عليه وآلِهِ وسَلَّمَ به النبي صلَّى الله عليه وآلِهِ وسَلَّمَ .

قال: إذا أطلق أبو الحسن، فالمراد به موسى الكاظم عليه السلام، وكذا أبو إبراهيم، والعالم، والفقیہ، إلى آخره^(٢).

ونقل الشيخ أبو علي الحائری في رجاله، عن رجال المولى عناية الله أنه ذكر كنی الأئمَّةَ علیهم السلام، وألقابهم - إلى أن قال - وأبو عبد الله للحسين والصادق علیهما السلام، لكن المراد في كتب الأخبار الثاني، كالعالم، والشيخ،

(١) جامع الرَّوَاةِ: ٤٦٢.

(٢) وسائل الشیعة: ٣٠: ١٥٠. (الفائدة الثالثة).

وكذا الفقيه، والعبد الصالح، وقد يراد بهما، وبالعالم الكاظم عليه السلام.
قال أبو علي: أقول: في الأكثر يراد بالعالم، والشيخ، والفقيق، والعبد الصالح
الكاظم، لنهاية شدة التقى في زمانه صلوات الله عليه، وخوف الشيعة من
تسميته، وذكره بألقابه الشريفة، وكناه المعروفة^(١).

وفي جمال الأسبوع للسيد علي بن طاووس قدس سره: حديث أبو عبد الله
أحمد بن محمد الجوهري، قال: كتب إلى محمد بن أحمد بن سنان أبو عيسى
ـ رحمة الله عليه ـ يقول: حدثني أبي، عن أبيه، عن جده محمد بن سنان، قال:
قال العالم صلوات الله عليه: «هل دعوت في هذا اليوم بالواجب من الدعاء»
وكان يوم الجمعة، الخبر^(٢).

وفي كتاب عمل شهر رمضان له، في دعاء الليلة السابعة عشر: روينا
بإسنادنا إلى العالم عليه السلام، أنه قال: «هذه الليلة هي الليلة التي التقى
فيها الجماعان يوم بدر» الخبر^(٣).

وفي مكارم الأخلاق: روي عن العالم عليه السلام أنه قال: «ثلاثة لا
يحاسب عليها المؤمن: طعام يأكله، وثوب يلبسه، وزوجة صالحة تعاونه ويحرز
بها دينه»^(٤).

وفيه: وقال العالم عليه السلام: «في القرآن شفاء من كل داء»^(٥).
وفيه: روي عن العالم عليه السلام أنه قال: «من نالته علة...»
الخبر^(٦).

(١) متنه المقال: ٦ (كتني الأئمة، المقدمة) وانظر جمع الرجال ٧: ١٩٢.

(٢) جمال الأسبوع: ٢٢٩.

(٣) الإقبال: ١٥٩.

(٤) مكارم الأخلاق: ١٩٧.

(٥) مكارم الأخلاق: ٣٦٣.

(٦) مكارم الأخلاق: ٣٦٣.

وفي علل الشرائع للصدقون قدس سره: حَدَّثَنَا عَلَيْ بْنُ أَحْمَدَ - رَحْمَهُ اللَّهُ -

قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْنِيْسَابُورِيِّ أَنَّ الْعَالَمَ كَتَبَ إِلَيْهِ - يَعْنِي الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ...» الْخَبَرُ^(١). وَإِنَّمَا فَسَرَهُ بِالْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعدَمِ انتِرَافِ الإِطْلَاقِ إِلَيْهِ.

وفي توحيده: عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدِّفَاقِ، عَنِ الْكَلِيْنِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ الْمُعْلَمِ قَالَ: سُئِلَ الْعَالَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَيْفَ عَلِمَ اللَّهَ...؟ الْخَبَرُ^(٢).

ولعلَّ في هذا المقدار كفاية لمن أراد معرفة ثبوت ما أدعى به، من كون العالَمَ مِنْ الْأَقْبَابِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، الدائرة على ألسنة أصحابهم عَلَيْهِمَا السَّلَامُ في أيام حضورهم.

ولا يبعد أن يكون الأصل فيه ما رواه ثقة الإسلام في الكافي ، والصفار في بصائر الدرجات ، بأسانيد متكررة ، وغيرهما في غيرها ، عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «يَغْدُو النَّاسُ عَلَى ثَلَاثَةِ صَنْوَفٍ: عَالَمٌ، وَمُتَعَلِّمٌ، وَغَثَاءٌ، فَنَحْنُ الْعُلَمَاءُ، وَشَيَعْنَا الْمُتَعَلِّمَوْنَ، وَسَائِرُ النَّاسِ غَثَاءٌ»^(٣) بل فيه ، وفي تأويل الآيات مسندًا أَنَّ المراد من العلماء ، في قوله تعالى: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عَبَادِهِ الْعُلَمَاءُ»^(٤) هو أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام^(٥).

الرابع: ما ذكره في الفصول من اشتغاله على نقل أخبار متعارضة في موارد عديدة، من غير إشارة إلى طريق الجمع بينها، ولا إلى ما هو الحق منها

(١) علل الشرائع: ٢٤٩ حديث ٦.

(٢) التوحيد: ٣٣٤ حديث ٩.

(٣) الكافي ١: ٢٦ حديث ٤ بصائر الدرجات: ٢٨ الأحاديث ١، ٣، ٤، ٥.

(٤) فاطر: ٣٥ حديث ٢٨.

(٥) بصائر الدرجات: ٣١ - ٣٢ باب ٦ و٧، وتأويل الآيات: ١٧٢.

والصواب ، ولا إلى أنه مما يجوز الأخذ بكل منها من باب التسليم ، فيستفاد منه قاعدة كلية أفيد من بيان ما هو المعتبر في خصوص الواقعـة ، ثم عـد بعض الأمثلة لذلك^(١) .

ويمكن أن يقال بعد الغضـ عن احتـال كون الكتاب من إملـاتهـ الجائز على هذا الفرض كون ذكر المعارضـ من الجامـ لا المـليـ عليهـ السلامـ وـتـسلـيمـ كـونـهـ مـنـ تـأـلـيفـهـ عـلـيـهـ السـلامـ : إنـ هـذـاـ الـاعـتـراـضـ يـأـتـيـ فـيـ كـلـ خـبـرـ صـادـرـ عـنـ إـمـامـ وـعـنـ رـاوـيـ عـمـنـ قـبـلـهـ مـنـ الـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ مـاـ يـعـارـضـهـ ؛ لـعـلـمـهـ عـلـيـهـ السـلامـ بـذـلـكـ ، وـبـاتـلـاءـ رـاوـيـ وـسـائـلـ بـالـعـارـضـ ، وـاحـتـيـاجـهـ إـلـىـ رـفـعـهـ بـهاـ أـشـارـ إـلـيـهـ ، وـهـذـاـ أـمـرـ غـيرـ عـزـيزـ فـيـ الـأـخـبـارـ .

وـحـلـهـ فـيـ الـمـاقـمـينـ : أـتـهـمـ عـلـيـهـمـ السـلامـ أـقـواـلـ أـصـحـابـهـ طـرـيقـ الـعـلاـجـ فـيـ مـوـارـدـ اـبـلـانـهـمـ بـالـأـخـبـارـ الـمـعـارـضـةـ ، مـنـ التـخـيـرـ وـالـتـسـلـيمـ ، وـوـجـوـهـ التـرجـيـحـ ، وـأـكـثـرـ مـاـ وـرـدـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ مـرـوـيـ عـنـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلامـ ، وـكـانـ دـائـرـةـ بـيـنـ الـأـصـحـابـ خـصـوـصـاـ أـخـبـارـ التـسـلـيمـ مـنـهـ ، وـبـعـدـ رـفـعـ تـخـيـرـهـمـ وـمـعـرـفـتـهـمـ طـرـيقـ الـعـلاـجـ ، مـاـ كـانـواـ مـخـتـاجـينـ إـلـىـ التـنبـيـهـ وـإـلـاـشـارـةـ فـيـ كـلـ وـاقـعـةـ وـمـورـدـ ، وـرـبـهـ كـانـ فـيـ عـدـمـ إـلـاـشـارـةـ مـعـ ذـكـرـ الـعـارـضـ لـرـاوـيـ ، أـوـ عـلـمـهـ بـوـجـودـهـ عـنـدـهـ ، أـوـ بـعـشـورـهـ عـلـيـهـ ، تـقـرـيرـ لـمـاـ فـيـ أـيـدـيـهـمـ مـنـ طـرـقـ الـعـلاـجـ ، وـتـقـرـيرـ لـهـمـ بـإـعـمـالـ مـاـ عـنـدـهـمـ مـنـهـ فـيـ مـوـارـدـ الـعـارـضـ الـيـ لـاـ تـحـصـىـ ، مـعـ أـنـ فـيـهـ مـاـ أـشـارـ إـلـيـهـ مـنـ إـلـاـشـارـةـ إـلـىـ طـرـيقـ الـعـلاـجـ .

فـفـيـ بـابـ النـفـاسـ قـالـ : وـالـنـفـسـ تـدـعـ الـصـلـاـةـ . أـكـثـرـهـ ، مـثـلـ أـيـامـ حـيـضـهـ وـهـيـ عـشـرـ - إـلـىـ أـنـ قـالـ - وـقـدـ روـيـ ثـمـانـيـةـ عـشـرـ يـوـماـ ، وـروـيـ ثـلـاثـةـ وـعـشـرـيـنـ يـوـماـ . وـبـأـيـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ أـخـذـ مـنـ جـهـةـ التـسـلـيمـ جـازـ^(٢) فـإـلـيـرـادـ سـاقـطـ مـنـ

(١) الفصول الغروريـةـ : ٣١٢ .

(٢) فـقـهـ الرـضاـ (ـعـلـيـهـ السـلامـ) : ١٩١ .

أصله، والله العالم.

الخامس: ما فيه أيضاً من أنه قال في باب القدر: سألت العالم عليه السلام: أجبَ الله العباد على المعاصي؟ فقال: «الله أعزَ من ذلك» فقلت له: فقوض إليهم؟ فقال: «هو أعزَ من ذلك» فقلت له: فصف لنا المنزلة بين المترفين، إلى آخره^(١)، ولا خفاء في أنَّ مثل هذا السؤال، مما يبعد صدوره عن الإمام عليه السلام، انتهى^(٢).

ولا يخفى أنَّ علمهم عليهم السلام بما يحتاجون إليه من الأصول والفروع، وما يحتاج إليه العباد كان معهم في صغرهم، علمهم الله تعالى بالطرق التي اختصُّهم بها، وفي الظاهر كانوا يتعلمون بعضهم من بعض، ويتلقونه منهم كما يتلقى غيرهم منهم أو من غيرهم بالسؤال الظاهر في جهة صاحبه، أو بالإلقاء من غير مسألة.

وفي الأخبار في المقامين ما لا يخصى من سؤال بعضهم عليهم السلام من بعض، أو تعلم بعضهم عليهم السلام بعضاً، فيما يتعلق بالأصول والفروع، ولا بد في جميعها من ذكر وجه، أو وجوه لرفع البعد عن ظاهرها، من الدلالة على جهلهم، الذي ينبغي تنزيههم عنه.

ولتبارك بذكر خبرٍ واحدٍ:

روى القطب الرواندي في لبِّ اللباب: ونزل فيه - يعني علياً عليه السلام - ﴿إِذَا ناجيْتُم الرَّسُولَ فَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدِي نِجَوَاكُمْ صَدْقَة﴾^(٣) ولم يعمل بها غير عليٍّ عليه السلام، كان معه دينار فباعه عشرة دراهم، وأعطاهما المساكين، وسأل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مسائل: أَوْلَاهَا: قال: «يا رسول الله كيف ادعوا الله؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

(١) فقه الرضا (عليه السلام): ٣٤٨.

(٢) الفصول الغرورة: ٣١٢.

(٣) المجادلة: ٥٨ : ١٢.

بالصدق والوفاء».

الثاني: قال: «ما أسائل الله؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «العافية».

الثالث: قال: «ما أصنع لنجاتي؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «كل حلالاً، وقل صدقًا».

قال: «فما النور؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «القرآن».

قال: «فما الفساد؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «ظهور الكفر والبدع والفسق».

قال: «فما على؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «أمر الله وأمر رسوله»^(١).

قال: «فما الحيلة؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «ترك الحيلة».

قال عليه السلام: «فما الحق؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «الاسلام والقرآن والخلافة».

قال عليه السلام: «فما الوفاء؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «شهادة أن لا إله إلا الله».

قال عليه السلام: «فما الراحة؟» قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «الجنة».

السادس: ما في الرسالة السابقة أيضاً من أنَّ كثيراً من أحكام ذلك الكتاب، مما خالف جملة من ضروريات المذهب وقطعياته، وجملة منها مما لا يناسب شيئاً من قواعد مذهبنا، ولا شيئاً من قواعد المخالفين، وكثيراً منها مما لا يساعدنا ماعليه معظم أصحابنا، ولا ما انعقد عليه إجماعهم في سائر الأعصار والأمصار، ثم شرع في التفصيل ولم يذكر من موارد الطوائف الثلاثة، إلا مسائل معدودة:

منها: ما في باب المواقف من قوله: وإن غسلت قدميك ونسيت المسح

(١) في الحجرية: أمر الله ورسوله.

عليهاـ فإن ذلك يجزيك؛ لأنك قد أتيت بأكثر مما عليك، وقد ذكر الله الجميع في القرآن المسح والغسل في قوله: **«وأرجلكم الى الكعبين»**^(١) أراد به الغسل، بحسب اللام، وقوله: **«وأرجلكم الى الكعبين»** بكسر اللام^(٢)، وكلامها جائزان، الغسل والمسح^(٣).

ومنها: ما وقع فيه من تحديد مقدار الكـرـ، وهو قوله: والعلامة في ذلك أن تأخذ الحجر وترمي به في وسطه فإن بلغت أمواجه من الحجر جنبي الغدير فهو دون الكـرـ، وإن لم تبلغ فهو كـرـ، ولا ينجزه شيء^(٤).

ومنها: ما وقع في باب لباس المصلـي منه، من جواز الصلاة في جلد المية بتعليق أن دباغته طهارتـه^(٥).

ومنها: ما وقع فيه من نفي كون المعوذتين من القرآن، وعدـهما من الرقـى^(٦).

ومنها: ما فيه في باب الشكوكـ، من فروع بعضها موافق للعامةـ، وبعضها لم يذهب إليه أحد من أصحابناـ، إلـأـ عليـ بن بابويـهـ، والإسـكـافـيـ، وبـعـضـ نـادـرـ مـنـهـ.

ومنها: ما وقع فيه في باب النـكـاحـ، من اشتـرـاطـ حـضـورـ الشـاهـدـيـنـ في النـكـاحـ الدـائـمـ^(٧).

(١) سورة المائدة: ٥: ٦.

(٢) في المصدر زيادة: أراد به المسحـ.

(٣) فقه الرضا (عليه السلام): ٧٩، وفي نسختـا في بـابـ التـخلـيـ والـوضـوءـ، وليسـ فيـ بـابـ المـوقـيـتـ الذيـ هوـ قبلـ هـذـاـ الـبـابـ عـلـيـهـ أنـ عـبـارـةـ بـابـ التـخلـيـ والـوضـوءـ، سـاقـطـةـ منـ بـعـضـ السـنـعـ فـتـأـملـ.

(٤) فقه الرضا (عليه السلام): ٩١.

(٥) فقه الرضا (عليه السلام): ٣٠٢.

(٦) فقه الرضا (عليه السلام): ١١٣.

(٧) فقه الرضا عليه السلام: ٢٣٢.

ومنها: ما في أواخر الكتاب، من التفصيل في أمر المتعة، وهو قوله: ونهي عن المتعة في الحضر، ولن كان له مقدرة على الأزواج والسراري^(١)، وإنما المتعة نكاح الضرورة للمضطر الذي لا يقدر على النكاح، منقطع عن أهله وولده، انتهى^(٢).

قلت: أما بناءً على كون الكتاب من إملائه عليه السلام، فقد أشار المجلسي إلى دفع هذا الإبراد، بقوله في أبواب الشكوك من بحارة: ولعل جامع الكتاب جمع بين ما سمع منه عليه السلام في مقامات التقية وغيرها، وأوردها جميعاً^(٣).

وعلى الاحتمال الآخر، فيمكن أن يقال: إنه لا يشترط في الحمل على التقية حضور من يخاف منه، فيكون وجود ما ينافي التقية في جملة الكلام مما يبعد الحمل المذكور، سواء في ذلك أقوالهم ومكتاباتهم عليهم السلام، فإن علمهم عليهم السلام بابتلاء المكتوب إليه في بعض المقامات بما يوجب التقية، كافي في تعليمها بما يدفعها في محل الحاجة، وإن لم يحتاج إليه في غيره، فلا يلزم أن يكون كل ما في الكتاب جارياً على طريقة المخالف، ولا يمنع وجود ما ينافي التقية فيه عن حل ما يلائمها عليها، فعلله عليه السلام كان يعلم بابتلاء أحد السكين الذي كتب الكتاب لأجله في هذه المقامات بما يلزمه العمل بما يخالف الحق ويوافق القوم أو بعضهم.

مع أن جملة مما ذكر قابل للتوجيه، فإن ما نقله في أمر المتعة ليس في النسخة الصحيحة القمية، بل ذكر فيها أحكام المتعة كما هو موجود في الأحاديز

(١) السرية: الجارية المتخذة للملك والجماع. (لسان العرب - سرر - ٤ : ٣٥٨).

(٢) رسالة في تحقير حال فقه الرضا (عليه السلام): ٢٠ - ٢٥.

(٣) بحث الأنوار: ٨٨ : ٢١٧.

المعتبرة، ودائر في السنة الفقهاء، وإنما هو في النسخة الأخرى التي ألحقت بها نوادر أحمد بن محمد بن عيسى، وأدرج فيها ما يظن كونه أيضاً من إملائه عليه السلام.

ومنه ما نقله في أمر المتعة فلاحظ.

والإشهاد في الدائم يحمل على الاستحباب، كما حل^(١) عليه ما دلَّ على الإشهاد في بعض الأخبار.

ومرَّ في كتاب الطهارة وجه لما فيه من تحديد الـ^(٢).

وأمَّا ما نقله من لباس المصلي، ففي الكتاب في الباب المذكور في كتاب الصلاة: ولا تصلَّ في جلد الميَّة على كلَّ حال^(٣). نعم في باب آخر منه بعد باب الصناعات ذكر جواز اللبس فيه معللاً بما ذكر، ولا يظهر منه جواز الصلاة فيه إلا بلاحظة سابقه ولا حقه^(٤)، وبعد التسليم فلا مناص من الحمل على التقية بعد النصَّ المتقدَّم.

الى غير ذلك من الوجوه القريبة أو البعيدة، التي يرتكبون مثلها في سائر الأخبار، حتى في الواحد منها، المنافي صدره لذيله، وقد أشار الى جملة من تلك الوجوه في الرضوي، العالم الفاضل، الولي الجليل محمد، المعروف بشاه قاضي البزدي، صاحب المؤلفات الراثقة^(٥) في ترجمته للفقه الرضوي.

السابع: ما فيها أيضاً: أنَّ من جملة الأمور المذكورة، ما وقع في أوائله من الرواية عن أبي بصير وبعض آخر من الرواية على طريقة المحدثين، وما يوجد في الخمس الأخير منه من الرواية عن بعض الأئمَّة عليهم السلام بوسائله

(١) في الحجرية: يحمل.

(٢) مستدرك الوسائل ١: ١٩٩ ذيل الحديث ٣٤٥.

(٣) فقه الرضا: ١٥٧.

(٤) فقه الرضا: ٣٠٢.

(٥) منها رسالة في شرح حديث: إنَّ الله لا يجمعهم - أي أئمَّةٍ حصلَ الله عليه واله - على ضلاله، صفتها في سنة ١٣٠١ هـ. وترجمة آيات الأحكام صفتها للسلطان محمد قطب شاه. (منه فذه).

متعددة.

ففي باب فضل صوم شعبان وصلته برمضان منه: أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران^(١)، إلى آخره، ثم أطال الكلام في نقل أمثاله. والاعتراض فاسد لفساد أصله، من كون ما نقله من أجزاء كتاب فقه الرضا عليه السلام، بل هو من أجزاء نوادر أحد بن محمد بن عيسى، أدخل هو أو بعض الرواية أو النسخ الرضوي فيه، وقد التفت - سلم الله - إلى ذلك بعد مدة، فاستدرك ما ذكره في الحاشية.

فقال: من جملة ما عثرت عليه بعد مضي سنتين عديدة من تأليف هذا الكتاب، إنني وقفت على كتاب نوادر أحد بن محمد بن عيسى الأشعري القمي، فوجدته مطابقاً لهذه الأخبار المسندة المذكورة في الكتاب، وقد حصل لي الظن القوي، بل المتاخم للعلم بأن هذه الأخبار مأخوذة عن النوادر، ويربده أن الحديث الأول المذكور في الكتاب أول رواه أحد بن محمد بن عيسى، وهذا موافق لطريقة قدماء أهل الحديث، حيث يذكرون في أول كتبهم المصنفة أساميهم، إنتهى.

ولا يخفى أنَّ الموجود من النوادر ليس إلا المنضم بالرضوي، ولم يكن عند العلامة المجلسي، وشيخنا الحر أزيد من ذلك، كما لا يخفى على من راجع البحار والوسائل، وراجع الرضوي، فلا يجد فيها خبراً منقولاً عن النوادر إلا وهو موجود فيه، هذا على ما في بعض نسخ الرضوي، وما أكثرها، فآخره هو باب القضاء والقدر، وباب الاستطاعة، الذي يتبعه باب فضل صوم شعبان في السخة الأخرى، وهو أول النوادر، وليس فيها خبر مستند أصلاً. وفي النوادر أيضاً أبواب ومقالات يظن أنها من أصل الرضوي، اختلطت به حتى

(١) رسالة في تحقيق حال فقه الرضا (عليه السلام) للخواصري: ٢٥، نوادر أحد بن محمد بن عيسى: ١.

صار سبباً للاشتباه، ومحاجة الناظر في تمييز أحدهما من الآخر إلى بصيرة المعية^(١)، ورأينا في بعض مواضع الوسائل نقل عن التوادر، والمنقول رضوى لا يعنيه هو به كما تقدّم.

الثامن: ما أشار إليه والى جوابه السيد السند في المفاتيح، قال: لا يقال لو كان من الامام عليه السلام ل كانت عباراته فصيحة سلسة ، واللازم باطل، أما الملازمة فلأنه اللائق بحالم ، وأما بطلان اللازم فلأنك إذا تتبع عباراته لتحققت ذلك .

لأننا نقول: لا نسلم أن ذلك لائق بحالم ، بل اللائق بحالم التعبير بما تقتضيه الحكمة ، وقد تقضي الحكمة التعبير بما يخالف القواعد العربية ، حيث يتوقف فهم المسائل عليه ، ولعل التعبير في ذلك الكتاب مستند الى حكمة خفية ، انتهى^(٢) .

قلت: روى علي بن الحسين المسعودي في كتاب إثبات الوصية ، عن الكلابي ، عن أبي الحسن علي بن بلال وأبي بحبي النعmani ، قالا: ورد كتاب من أبي محمد عليه السلام ونحن حضور عند أبي طاهر بن بلال ، فنظرنا فيه ، فقال النعmani: فيه لحن ، أو يكون النحو باطلأ ، وكان هذا بسرّ من رأي ، ففتح في ذلك حتى جاء توقيعه عليه السلام : « ما بال قوم يلحوتونا ، وإن الكلمة تتكلّم بها تصرف على سبعين وجهاً ، فيها كلّها المخرج منها والمحجة »^(٣) . هذا ، وما يوجد في بعض مواضعه مما هو على خلاف العربية ، فالظاهر أنه من الناقلين له من الخط الكوفي ، وعدم مهارتهم في قراءته وفي القواعد العربية ، فلاحظ .

(١) في السخنة الخطية: تامة.

(٢) مفاتيح الأصول: ٣٥١.

(٣) إثبات الوصية: ٢١٤.

خاتمة تتعلق بالمقام: إن علم أنّ الراوي إذا كان عدلاً إماماً فالخبر من جهته صحيح، ولا يحتاج في مقام الحجية بعد إثبات الإيمان والعدالة فيه إلى فضيلة أخرى، كالفقاهة، والزهادة، والتصنيف، وغيرها، فإن وجدت فيه فهو كمال لا يضر فقده، وقد نقل في المفاتيح اتفاق الأصحاب على عدم اشتراط الفقاهة. نعم قد يحتاج إليه في مقام الترجيح المؤخر عن مقام الحجية.

وقد تقدم عن العلامة الطباطبائي في فوائدته أنه تمسّك في كلامه في حجية الكتاب: بأنّ القاضي السيد مير حسين أخبر بأنه من الإمام عليه السلام، إلى آخره. وقد وثقه المجلسى كما تقدم^(١)، وقال خريت هذه الصناعة الأميرزا عبد الله في رياض العلماء: السيد القاضي الأمير حسين، فاضل عالم، جليل نبيل، هو من مشايخ إجازة الأستاذ الاستناد - أدام الله تعالى فيضه - وعليه اعتمد في صحة كتاب فقه الرضا عليه السلام، وتصحيح انتسابه إلى مولانا الرضا عليه السلام، انتهى^(٢).

وهذا المقدار يكفي في الحكم بصحة خبره وحجيةه لو فرض خلوصه عن بعض الاعتراضات، كما أشرنا إليه في صدر كلامنا، والعالمة الطباطبائي ظنَّ أنَّ القاضي أمير حسين المذكور، هو بعينه السيد حسين الكركي، فذكر شطرًا من مناقبه، وفضائله، ومؤلفاته.

وهذا اشتباه لم يصدر منه - رحمة الله - إلا لما قيل من أنَّ الجواب قد يكتبو، وهذا الاشتباه غير مضرٍ بأصل المقصود من وثاقة حامل الكتاب، بل عده صاحب الرياض - المعاصر له - من العلماء كما عرفت، إلا أنَّ السيد الميرزا محمد المتقدم - صاحب الرسالة - وأخاه الفاضل في الروضات^(٣) لما وقفا على هذا

(١) انظر للإول صحيحة: ٢٣٩ . وللثانى: ٢٣٠ .

(٢) رياض العلماء ٢ : ٣٠ .

(٣) روضات الجنات ٢ : ٣٣١ .

الاشتباه، جعلا يطعنان على هذا السيد الجليل، خصوصاً الأخير منها أشد الطعن، وأساء الأدب إليه وأطال في الروضات الكلام بما لا ينبغي صدوره منه إليه، ولا فيه منفعة سوى الإطالة.

قال العلامة المذكور: والقاضي أمير حسين الذي حكم عن الفاضلان المجلسيان ذلك هو السيد أمير حسين بن حيدر العاملاني الكركي، ابن بنت المحقق الشيخ علي بن عبد العالي الكركي - طاب ثراه - وكان قاضي أصبهان والمفتى بها في الدولة الصفوية، أيام السلطان العادل الشاه طهماسب الصفوی، وهو أحد الفقهاء المحققين، والفضلاء المدققين، مصنف مجيد، طويل الابع، كثير الإطلاع، وجدت له رسالة مبوسطة في نفي وجوب الجمعة عيناً في زمن الغيبة، وكتاب النفحات القدسية في أجوبة المسائل الطبرسية، وكتاب دفع المناواة عن التفضيل والمساواة، وضعه لبيان أفضليّة أمير المؤمنين عليه السلام على جميع الأنبياء، ومساوته لنبيّنا صلَّى الله عليه وآله إلَّا في النبوة، وهو كتاب جليل يبني عن فضل مؤلفه البيل، وله كتاب الإجازات فيه إجازة جمَّ غفير من العلماء المشاهير، منهم حاله المحقق المدقق الشيخ عبد العالي ابن المدقق الشيخ علي الكركي، وابن خالته السيد العمامد الأمير محمد باقر الداماد، والشيخ الفقيه الأوحد الشيخ بهاء الدين محمد، وقد وصفه جميعهم بالعلم، والفضل، والتقة، والنبالة.

ثم ذكر بعض ما في إجازة الشيخ البهائي - إلى أن قال - ونحن نروي عن هذا السيد الأ Bjad، والسد والأوحد، ما صحت له روایته، وأنقضت لديه درايته، بطرقنا المتكررة، عن شيخنا العلامة المجلسي، عن والده المقدس المجلسي، عنه، إلى آخره^(١). وفيه اشتباه من جهتين: الأولى: حكمه بتحاد القاضي أمير حسين المذكور، مع السيد حسين

ابن السيد حيدر العاملی الكرکي .

الثانية : حكمه بأنَّ السيد حسين الكرکي المذكور، هو بعينه ابن بنت المحقق الثاني، وابن حالة المحقق الداماد والمفتی في الدولة الصفوية، وصاحب كتاب دفع المناواة، وكلامها فاسدتان .

أما الأولى : فلأنَّ صاحب الرياض - الذي هو استاد أهل هذه الصناعة، وكان في عصرهم - جعل القاضي أمير حسين - صاحب الرضوي - عنواناً مستقلاً في الرياض، ولم يذكر له نسبةً، ولا شيخاً في الإجازة، ولا شغلاً من الإفتاء في الدولة الصفوية، ولا تأليفاً^(١) . وذكر السيد الكرکي المذكور بعد ذلك، وذكر نسبة، وببلده، ومشائخه، وبعض ما يتعلق به^(٢) . فلو كانا متحدين وأشار في إحدى الترجتین إلى ذلك؛ لشدة حرصه على ضبط أمثال هذه الأمور، ونهاية اطلاعه عليها، وأما الطبقة غير مصر، فإنه يروي عن المحقق الداماد، والشيخ البهائي ، والشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهید، وتاريخ إجازته له في سنة تسع وعشرين ألف، فيكون في طبقة المجلس الأول، فلا يبعد روایته وولده العلامة عنه .

وأما الثانية : فلأنَّ العالم المفتی، الملقب بخاتمة المجتهدین، صاحب كتاب دفع المناواة، هو سيد المحققین، السيد حسين بن السيد ضياء الدين أبي تراب حسن بن صاحب الكرامات الباهرة، والمقامات الزاهرة، شمس الدين السيد أبي جعفر محمد الموسوي الكرکي ، المعروف بالأمير سيد حسين المجتهد، والأمير حسين المفتی ، وهو ابن بنت المحقق الثاني، وكان نازلاً متزنته عند الأمراء والسلطانين، توفي بالطاعون سنة إحدى وألف بقزوين ، وعندی نسخة صحيحة من كتاب دفع المناواة، على ظهرها خط المجلس ، وفي آخرها : وفرغ

(١) رياض العلماء : ٢ : ٣٠ .

(٢) رياض العلماء : ٢ : ٩١ .

من تسويدها مؤلفها المذنب الجاني الحسين بن الحسن، في رابع ربيع الأول من سنة تسع وخمسين وتسعمائة، فهو في طبقة الشهيد الثاني، فلا يمكن روایة المجلسي الأول عنه، وقد تولد بعد وفاة السيد بستين، وهذا من الظهور بمكان لا يخفى على من راجع الرياض وغيره، ولكن هذا الاشتباه الغير المضرّ بشيء من الأمور المتعلقة بالدين، لا يقتضي هذا الحدّ من الجسارة وسوء الأدب إلى مثل هذا التحرير، الذي هو آية الله عند نواميس الدين، وحملة الشريعة.

فقال الأول في الرسالة: وأما ما تقدم من أحاديث القاضي أمير حسین المذكور، مع السيد الأجل الأكمل، السيد حسین بن حیدر العاملی المجهد، كما توهّم سیدنا صاحب الدرة، فهو أيضاً كلام عار عن التحقيق، وناشئ عن قلة التتبع والتدقيق، ثم ذكر ما شرحنا خلاصته^(١).

وقال الثاني في الروضات: ثمّ من عجب العجائب كلّ العجائب في هذا الباب، هو ما اتفق لأفضل متأخرينا البارع المتبع، الذي هو بحر العلوم في نوازير أصحاب الرسوم، من أنَّ الأمیر سید حسین القاضي الأصفهانی، الذي قد جاء بنسخة كتاب «الفقه الرضوي» في هذه الأواخر معه من سفر الحجّ إلى أصفهان، وأخذ منه تلك النسخة، ورواهما عنه، وأسندها إليه من بعد ذلك المجلسيان، لما رأياه يدعى القطع بصدوره عن مولانا الرضا عليه السلام، وهو من الثقات لديهما، هو بعينه نفس هذا السيد الأجل الأفخر، حسین بن السيد حیدر الكرکي العاملی، وإنَّه أيضاً المتولى لنصيبي القضاء والإفتاء بأصفهان، في دولة الشاه طهماسب الصفوي الموسوي، وأحد الفقهاء المحققين، إلى آخر ما تقدم عن الفوائد، قال: فقصدأ إلى تأييد ما هو بصدوره من إثبات حجية هذا الكتاب: بكون الراوی له، الواجد إیاه، الحاکم بقطعيّة صدوره هو مثل هذا الجناب المستطاب، مع كلّ ما قد عرفته فيه من المراتب العالية، وجليل

(١) رسالة في تحقيق فقه الرضا (عليه السلام) للخوانساري: ٣١

الألقاب ، دون رجل مجهول الحال ، ليس يعرف قدره ومتزنته إلى الآن من كتب الرجال ، إلا من جهة استفادة مصداق ما من التوثيق له ، الخارج مرأة على سبيل الإتفاق ، دون التعمد في الإطلاق ، الذي هو بعد التأمل في الأعماق ، من فم مولانا المجلسي بل قلمه المسامح فيه فحسب .

وكان السبب في مثل صدور هذا الخطط العظيم ، والخلط الجسيم ، من مثل هذا الرجل العليم ، والخبر الحكيم - بناءً على أن الصارم قد ينبو ، والجواب قد يكتب ، بل الفاضل من تعدد أغلاطه - هو ما ورد في الأخبار من أن: حب الشيء يعمي ويصم^(١) .

فإذن المهم كلّ المهم ، أن نعطف عنان الهمة إلى صوب كشف هذا الملم ، بتذنيب من الكلام هو لجدوى هذه الترجمة متم ، ويتوجه منه النظرالي جواب هذه المغلوطة العظمى ، مدعىً ولديلاً ، بأربعة وجوه .

ذكر في أوها شرح البون البعيد بين الرجلين ، وذكر جملة من اللوازم الباطلة للقول بالتحادهما ، مما أخرج الكتاب عن الكتب العلمية ، وأطال الطعن والتشنيع على السيد الجليل ، معتبراً عنه في خلال كلماته بالموحد ، فكانه أبدع في الدين ، وزاد أو نقص في شريعة سيد المرسلين صلَّى الله عليه وآله .

وذكر في ثانيها كلام صاحب الرياض ، واحتاج بها صنعه فيه من ذكره القاضي الأمير حسين ، الحالي عن النسبة إلى أبيه ، في ترجمة له بالخصوص مختصرة ، عقيب^(٢) ترجمة السيدين المقدمين بأكمل التفصيل ، من غير إشارة إلى منزلة فيه ، أو قابلية دخوله في زمرة المصنفين من الأصحاب ، أو نسبة شيء إليه سوى بعض النقل لما ذكره أستاذه المعظم إليه في حقه ، قال: ويظهر منه كون الرجل في ذلك العصر غير معروف بنسبي أو حسب عند أحد من غير الخواص ، كأحد من المریدين لهم ، بحيث لم يكن عنده في زمان التصنيف

(١) عالي الالبي ١ : ٢٩٠ / ١٤٩.

(٢) كذا والصحيح : قبل . انظر الترجمة في الرياض ٢ : ٣٠ والسيدين فيه صحيفة ٦٢ و ٨٨ و ٩١ .

- من شدة خول اسم الرجل عليه - بسمة أبيه . . .^(١)
 الى آخر ما ذكره مما يقضي منه العجب، فكأنه ظنَّ أنَّ أحداً لا يطلع على
 الرياض فاشتبه الأمر على الناظرين، فإنه قال فيه: السيد القاضي الأمير حسين:
 فاضل، عالم، جليل، نبيل، هو من مشايخ إجازة الأستاذ الاستناد - أadam الله
 فيضه - الى آخره^(٢). أليس كلامه صريحاً في كونه عنده من العلماء الاجلاء؟!
 أيشترط في عَدَ الرجل منهم ذكر أبيه، أو كونه من المؤلفين؟ فلو اخرج الرجل
 للجهل باسم أبيه، وعدم تأليف له - من زمرة العلماء لخرج منهم جمَّ غفير من
 الذين ترجمهم في الكتاب المذكور، الذي يطعن فيه على معاصره شيخنا الحزَّ
 رحمة الله - من ذكر بعض الرجال في أمل الآمل، الموضوع لذكر العلماء مع أنه
 ليس منهم .

ففي ترجمة الأمير سيد حسين الفتى المتقدم ما لفظه: ولقد أغرب شيخنا
 المعاصر في أمل الآمل حيث قال: إبراهيم بن محمد بن الحسين بن الحسن
 الموسوي العاملِيُّ الكركيُّ، عالم، فاضل، جليل القدر، شيخ الاسلام في
 طهران، من المعاصرين، وهو ابن أخي ميرزا حبيب الله، أو ابن عمِّه،
 انتهى .

إذ عَدَ مثل هذا الرجل من العلماء، وإيراده في هذا الرجال المخصوص
 بالفضلاء يورث الوهن في سائر من أوردها، ولذلك قد نسبنا إليه كلَّ من لا
 نعرفه، وانفرد هو بنقله، سبِّها في شأن معاصريه، كي تكون العهدة عليه.
 ونظير ذلك بل أغرب منه، إيراده - رحمة الله - أميرزا حبيب الله المذكور أيضاً في
 هذا الرجال كما سيأتي، وكذا قوله: السيد ميرزا على رضا بن ميرزا حبيب الله
 الموسوي العاملِيُّ الكركيُّ، كان عالماً، فاضلاً، محققاً، مدققاً، فقيهاً، متكلماً،

(١) روضات الجنات ٢ : ٣٣٤ - ٣٣١.

(٢) رياض العلماء ٢ : ٣٠.

ونحوه قوله: السيد ميرزا محمد معصوم بن ميرزا محمد مهدي بن ميرزا حبيب الله الموسوي العاملی الكرکی، كان عالماً، فاضلاً^(۱)، جلیل القدر، عظیم الشأن، اعتماد الدولة في اصفهان، انتهى.

فإن عد هؤلاء من أجلة العلماء، وإدخاله في رجال هؤلاء الكبار، في
وكان شناع، لا سيما مع غاية المدح والإطراء، كما لا يخفى، انتهى ما في
الرياض^(٤).

فليتأمل المقص في كلامه هذا، وفيها نسبة إليه في الروضات، من أنه ذكر في عداد العلماء النبلاء الأجلاء، رجلاً مجهولاً لا يعرف إلا بحمله كتاب فقه الرضا عليه السلام من مكة المعظمة إلى اصفهان، وإن ما نسبه إليه من العلم، والفضل، والجلالة، والنبلة، في أصل الترجمة كأنه افتراء، مع أنه احتمل في كلامه أنَّ صاحب الرياض لاقاه.

وليت شعري ما الداعي لذكره فيه لو لا أنه من العلماء، وكيف صار حمل الكتاب - وإن كان الحامل ثقة، صالحًا، ورعاً - مقتضياً للضبط والترجمة، والتوصيف بالعلم والجلالة؟ ! لو لا معرفته به، واعتقاده بها وصفه به، مع كونه في عصره، مع أن جييعهم وصفوه بالقصواة.

وأنت خبير بأنَّ حال القاضي وصفاته غير خفية على أهل عصره،
لابتلانهم به، إما: بعلو الدرجة في العلم، والفضل، والتقوى كما هو الغالب في

(١) في المصدر زيادة: عقلاً، جليل القدر، عظيم الشأن، شيخ الإسلام في أصفهان. انتهى، ومتنه قوله: السيد ميرزا محمد مهدي بن ميرزا حبيب الله الموسوي العاملی الكرکي، كان عالماً فاضلاً.

٦٤، ٦٣: ٢) الرِّبَاضُ

قضاة أعصار الصفوية، الذين كانوا غير متمكنين من القضاوة والحكم إلا بعد تصديق شيخ الإسلام المعاصر له، كالمحقق الكركي، والسيد المتقدم، والشيخ علي المشاري، والشيخ البهائي، والمحقق السبزواري، وأضرابهم من أعاظم العلماء؛ أو بالجهل، والحرص، والهيف، والطعم، وغيرها كما هو الغالب في طبقات من بعدهم، فكيف يصير قاضياً، ويوصف بالقضاوة، ولا يعرف علمه، وجهمه، وعدالته وفسقه؟!

وأعجب من ذلك نسبة المجلسي الأول إلى المساحة في التوثيق، في قوله كما تقدم: إنَّ من فضل الله علينا، إنَّه كان السيد الفاضل، الثقة، المحدث، القاضي أمير حسين - رحمه الله - إلى آخره، ومثله كلام الثاني في البحار، فلينصف الناظر.

إنَّ حبَّ التأييد والحججَة أعمى وأصمَّ السيد المؤيد بحر العلوم، أو حبَّ عدم الحججَة أعمى من يتثبت له بهذه الأمور، التي هي أوهنَّ من الحشيش، من إنكار العلم والوثاقة في السيد بعد أزيد من مائتي سنة، مع تصريح هؤلاء الأعلام المعاصرين له بهما، وبالجلالة والنبلة، مع عدم وجود ما يعارض كلامهم في حقَّه، ولو من جاهل غبي في عصره وبعده.

وأغرب منه أيضاً إنَّه في هذا المقام نقل كلام صاحب الرياض في ترجمة الفاضل السيد علي خان المدنى، كما ذكرناه سابقاً، وقال في آخره: وهو غريب، ولم يذكر وجه الغرابة، ولم يتمكَّن من ردِّه بتکذيب صاحب الرياض، أو تساهه وغفلته، أو تجهيله، فإنه عنده وعند كلٍّ من وقف على حاله فوق ما يحوم حول الخيال، من البصيرة والاطلاع، والخبرة والمعرفة والضبط، مع شدة الوثاقة في النقل، مع أنَّ في هذا المنقول تکذيب جلة من دعاوته مع قطع النظر عن الحججَة وعدمها، كانحصر النسخة فيها أنتي به القاضي، وإنَّ المجلسي الأول هو مروجها، وإنَّه لم يكن لها ذكر قبله، وغير ذلك مما مرَّ.

قال: وثالثها: إنَّ الرجل لو كان بمثابة من الفضل تتطرق هذه الشبهة

ساحتها، لما تطرق ريب ساحة حجية كتابه المأتب به، الموصوف أيضاً من لدن تحدّثه عنه، مع ادعائه القطع بصدوره، والمفروض خلافه، ضرورة كون من تقدّم على هذا الموحد، وبعض مشايخه الأجلاء، المستفيد غاية جلالة الرجل ومتزنته في العلم والدين من كلام المجلسين، بين شاكٍ في الأمر، وساكت عن الرد والاعتراض، ومشير إلى فتاواه على سبيل الإرسال، وعادٍ إيهام من جملة الكتب المجهولة المصنف، أو منكري على حجيته أشد الإنكار مثل صاحبِي الأمل والرياض، في ذيل ترجمته المذكورة، تبعاً لسائر أفضضل محققينا المتقدمين، المطلعين على وجوده بين ظهرنا في الجملة يقيناً، كما استفيد من كلمات من أدعى بعد ذلك الظفر بنسخ الكتاب الموصوف، في خزانة مولانا الرضا عليه السلام وغيره، اللازم منه حصول الاطلاع عليها من جملة من العلماء المتقدمين والمتاخرين، فضلاً عن الذين كتبوه ووقفوه، وأودعوه في تلك الموضع لما هو الظاهر المعتمد بها قيل: كل سرّ جاوز الاثنين شاع، مع عدم ظهور إشارة منهم إليه في شيءٍ من الموضع، فضلاً عن الاعتداد به، فلينتأمل.

بيان الملزمة: أنَّ الكتاب يصير بذلك من مصاديق ما أخبر بقطعيَّة صدوره عن المقصوم، رجل عدل مطلع على علوم الأخبار، بصير بدقائق الأمور، فيصير بمتنزلة الخبر الواحد العدل الكذائي المحدث عن الإمام، المتفق على حجيته في هذه الأعصار، أولاً أقلَّ من الاجماعات المقولة عنهم، المعتبرة أيضاً عند سائر أولي البصائر والأبصار، ويدلُّ على وجوب التبعد به بمحض ذلك - أو بعد تعلُّق ظنون الأشخاص أيضاً بموجبه - ما يدلُّ على حجية أخبار الآحاد؛ لعدم فهمهم الفرق بين المقامين من جهة حسيَّة المخبر عنه في الأول دون غيره، فليتبدَّر.

فظهر من كل ذلك أنَّ تركهم الاعتداد به كذلك، بل ترك سائر من تأثر عن هذا الموحد المصرَّ على حجيته ليس إلا من جهة اعتقادهم عدم كون الرجل بصيراً بشرائط مثل هذه الأخبار، لعدم ذكر له بمتنزلة من منازل الرجال

في شيء من الموضع، يظن على مطابقة ما يذكر فيه لمن الواقع، أو اعتقادهم أنه لو كان يناقش في وجوه قطعه الناشئة عن فلة المعرفة بدقائق أنظار المجتهدين حين أدعائه إيه، أو يقرأ عليه شرائط الرواية، أو يأنس بكلمات أهل بيته العصمة، أو يطلع على قرائن الصدور؛ لتزلزل فيه، أو ردع عنه، أم ناب منه إلى الله تعالى، كسائر قطعيات العام الغير المأمونة عن الجهل المركب التي لا حجية فيها لغيرهم بالإجماع، بخلاف الأولين اللذين هما بعد التأمل في الأطراف يخبران عن الحسن واليقين^(١).

انتهى كلامه الذي فيه موقع للنظر والتعجب، بل الإغفال والتعمية التي لا ينبغي صدورها من أهل العلم :

أما أولاً : قوله : ضرورة كون من تقدم على هذا الموحد، إلى آخره .
وفيه : إن من تقدم عليه : المجلسيان ، والفاضل الهندي ، والسيد المحدث الجزائري ، والأستاذ الأكبر البهبهاني ، والشيخ يوسف البحرياني .
ومن عاصره : السيد صاحب الرياض ، والمحقق المولى مهدي الزراقي .
ومن تأخر عنه : المحقق الكاظمي ، وغيرهم من من أشرنا إلى أسمائهم الشريفة .

وهم أساطين الشريعة ، ونوميس المذهب والملة ، ولم يصل إلينا وإليه كلام جملة من تقدم عليه يستظهر منه الرد والقبول ، ومع ذلك استقلهم واستحقّرهم ، وجعلهم شرذمة قليلة ، ثم في تعبيره عن العلامة الطباطبائي بالموحد مرة بعد أخرى ما لا يخفى من الركاكتة .

وأما ثانياً : قوله : بين شاك ، إلى قوله : مثل صاحبي الأمل والرياض .
فإنه لو كان بين من تقدمه من الأساتذة من صرخ بالشك أو الرد لذكره ،
ولم نعثر إلى الآن عليه ولا نقله أحد ، أليس هذه النسبة محض التخرص

والتخمين؟ وإنما ذكر صاحبى الأمل والرياض لما وقف عليهم، أرأيت فقيهاً متبرحاً يذكرهما في قبال هؤلاء الأعلام؟ مع أنَّ صاحب الرياض لم يكن من أهل القوة والاستنباط، المحتاج إليها في أمثال هذه الموارد، كما صرَّح به جمال المحققين الخوانساري، في مجلس الشاه سلطان حسين الصفوى، في يوم الأحد، تاسع ذي القعدة، سنة خمس عشرة بعد المائة والألف، لما طلب منه السلطان تعين أحد لإعطاء منصب الشيخ الإسلامى لما رده هو والسيد الأجل مير محمد باقر الخواتون آبادى.

فقال المحقق: هنا جماعة أنت أعرف بأحوالهم، ليس أحد منهم بمجتهد، ولا قابل شرعاً لإعطاء هذا الشغل، فمن كان منهم أتقى وأرغب في تحصيل العلم فاختره له.

وبالآخرة صار الأمر مردداً بين أربعة، وهم: الشيخ على المدرس في مدرسة مريم بيكِم، والميرزا عبد الله أفندي، والميرزا علي خان، ومير محمد صالح الخواتون آبادى، إلى آخر ما ذكره الفاضل الخواتون آبادى المعاصر لهم في تاريخه.

مع أنَّا نقلنا سابقاً كلام صاحب الرياض في ترجمة السيد علي خان، وهو ظاهر بل صريح في صحة النسبة عنده، وهذا الكلام منه بعد مدة مديدة عن كلامه في ترجمة القاضي، فإنه في ترجمة القاضي، قال في حقَّ أستاذه المجلسى: أدام الله فيضه، وفي ترجمة السيد علي خان لما ذكره في جملة شرائح الصحيفة قال: وشرح الأستاذ الاستناد - قدس سرَّه^(١).

فظهر من ذلك أنَّ ما كتبه أولاً كان قبل عثوره على النسخة المكية التي كانت عليها - بتصرُّحه - خطوط العلماء وإجازتهم، وقبل عثوره على إجازة الأمير غيث الدين كما نقدم، فلاحظ.

وأما صاحب الأمل ، فهو الذي قال هو في حقه ، في ترجمة صاحب الدعائم ما لفظه : وأنت تعلم أنه لو كان هذه النسبة واقع لذكره سلفنا الصالحون ، وقدماونا الحاذقون بأمثال هذه الشؤون ، ولم يكن يخفي ذلك إلى زمان صاحب الأمل ، الذي من فرط صداقته يقول بشيعية أبي الفرج الأصفهاني الأموي الخبيث ، إلى آخره^(١) ، فكيف صار في هذا المقام من المتحرّرين النقاد ؟ ! الذي يعارض بقوله كلام هؤلاء الأعلام ، مع أن نسبة الإنكار بل شدّته إليه افتراض .

أما في الأمل ، فعد الكتاب من الكتب المجهولة^(٢) .

وأما في الهداية فقال : تتمة : قد وصل إلينا أيضاً كتب كثيرة قد ألفت ، وجمعت في زمانهم عليهم السلام نذكرها هنا ، وهي ثلاثة أقسام - إلى أن قال :-
 الثاني : ما لم يثبت كونه معتمداً ، ولذلك لم ننقل عنه ، فمن ذلك الفقه الرضوي كتاب الرضا عليه السلام ، وغير ذلك . الثالث : ما ثبت عندنا كونه غير معتمد فلذلك لم ننقل عنه ، فمن ذلك كتاب مصباح الشريعة ، إلى آخره^(٣) .
 وظاهر أن عدم العلم غير العلم بالعدم ، والإنكار من آثار الثاني لا الأول .
 وأما ثالثاً : فقوله : تبعاً لسائر أفضال محققينا المتقدمين ، إلى آخره ، لا يخلو من الجراف ، سواء أراد من المتقدمين ما هو المصطلح بين أصحابنا ، وهو من تقدّم على شيخ الطائفة ، وهذا يعودون ابن إدريس ومن بعده من المتأخرین ، أو من تقدّم على المجلسين ، أو على بحر العلوم على ما هو الظاهر من كلامه ، وليته أشار إلى أسامي بعضهم ، ولو عشر عليه لنقله يقيناً لشدة حرصه على إثبات عدم حجية الكتاب من جهة عدم اعتماد الأصحاب به . وأما عدم نقل اعتباره عن جملة منهم فلا يدلّ على عدم اعتباره ؛ لكونه أعمّ منه ،

(١) روضات الجنات ٨ : ١٤٩ .

(٢) أمل الأمل ٢ : ٣٦٤ .

(٣) هداية الأمة : خطوط .

ومن عدم العثور عليه، أو ظن عدم الحاجة إليه لعكوف الأصحاب على أبواب الكتب الأربعية قدِيماً وحدِيثاً، وبناهم على عدم الحاجة إلى المراجعة إلى غيرها. وعلى ما ذكره من المقدّمات التخيّمية تتطرّق الشبهة إلى كثير من مأخذ البحار والوسائل، كما أشرنا إليه سابقاً، إذ لم ينقل عنها، ولا اعتمد عليها، ولا أشار إليها من تقدّم على صاحبيها، من أرباب المؤلفات والتصانيف في الفقه والأحكام.

وأما رابعاً: قوله: **رجل عدل مطلع على علوم الأخبار، بصير بدقائق الأمور، إلى آخره^(١)**

فإنما لم نطلع إلى الآن من بين الفقهاء والأصوليين، فضلاً عن المحدثين والأخباريين، على اختلاف مشاربهم في حجية الخبر الواحد من اشترط في الراوي بعد العدالة، والضبط بالمعنى العدمي - لا الوجودي الذي هو من شروط الكمال - كونه عالماً، مطلعاً بعلوم الأخبار، وبصيراً بدقائق الأمور، حتى على طريقة صاحب المعلم، الذي اشترط في صحة الخبر كون الراوي ممن زakah عدلاً^(٢)، فضلاً عنمن اكتفى في التزكية بالظنون، والإamarات الداخلية والخارجية، فضلاً عنمن لم يشترط في الحجية عدالة الراوي، ولم يقتصر على الصحيح من الأخبار، وعمل بالمؤتّق، والحسن، والضعف المنجر، كما عليه الأساطين منهم، وقرب منهم من اقتصر في الحجية على ما اطمأنَّ بصدوره بالقرائن الداخلية والخارجية، وهو الخبر الصحيح على طريقة القدماء، كما حقق في معمله.

وعلى ما ذكره لا تكاد تجد خبراً صحيحاً في الكتب الأربعية، فضلاً عن غيرها، فإن الصحيح على ما ذكره هو ما كان تمام رجال سنته مثل زرارة، ومحمد

(١) روضات الجنات ٢ : ٣٣٦.

(٢) معالم الدين : ٢٠٤.

ابن مسلم، من حاز بعد العدالة والوثاقة، مقام العلم، والاطلاع، والبصرة بدقة الأمور، وهو غير موجود أو نادر، بل الغالب في الصحاح وجود واحد أو أكثر في سندها من اقتصروا في ترجمته بذكر التوثيق، أو أثبتو وثاقته بالأمارات، كونه من روى عنه صفوان، أو البزنطي، وغير ذلك، وليس في كلامهم إشارة إلى إحرازه المقامات المذكورة، فتخرج هذه الطوائف من الصحاح - وهي جلها - عن حدود الصحة والحجية، وفيه من اللوازم الباطلة ما لا يخفى على أحد من أهل العالم.

وأما خامساً: قوله: فيصير بمنزلة الخبر الواحد العدل الكذائي المحدث عن الإمام، المتفق على حجيته في هذه الأعصار.

فإنه صحيح، غير قوله: الكذائي، المثير به إلى ما اشترطه في الحجية، مما هو من خصائصه، إلا أنهم مختلفون في وجه الحجية، ولا يوجب دخول الخبر المذكور في حد الصحيح التزام كل طائفة منهم بأحده.

فمن كان الحجية عنده الخبر الموثوق بصدره، فربّ صحيح لا يعمل به لعدم الاطمئنان بالصدور؛ لأمور تبعده، ولعل منه الخبر المذكور بالنظر إلى الموهنات السابقة، وكذا من اقتصر على حصول الظن به؛ لما ذكر، ومن المحتمل دخوله في الأخبار الحدسية، بملاحظة بعض مقدماته عند بعضهم، فلا تشمله أدلة الحجية.

وكذا من جعل الحجية ما يحصل به الظن بالواقع، فلعله لا يحصل له الظن به بعد النظر إلى الموهنات المذكورة.

مع أنَّ فيما اعتبرني به على أحد الوجهين من كونه من تأليفه أو إملائه غنى عن تخلف من تخلف، بل يمكن جعل ما ذكره اعتراضًا عليهم، من عدم تمسُّكهم بما هو جامع لما قرروه من الشرائط.

وأما سادساً: قوله: أولاً أقلَّ من الإجماعات المنقوله، إلى آخره^(١)، فيه

أن المحقق الثابت عند أولى البصائر في هذه الأعصار عدم الحاجة والاعتبار.
وأما سابعاً: فقوله: إن تركهم الاعتداد به، إلى قوله: عدم كون الرجل
بصيراً، إلى آخره^(١)، ففيه مضافاً إلى ما عرفت - من عدم اشتراط أحد في الخبر
ما اشترطه - أنه كان جاماً لما قررها؛ لما تقدم من كلام صاحب الرياض من أنه
كان عالماً فاضلاً، جليلاً، فإن أراد ما هو فوق هذا المقام فالمشتكى إلى الله
تعالى، وإن خطأ صاحب الرياض في كلامه، فلا يمكنه ذلك؛ لاعترافه بأنه
المرأز المقدم في هذا الفن، مع كونه في عصره.

ثـم في باقي كلامه من الضعف والوهن ما لا يخفى على النقاد البصیر.

وذكر في الوجه الرابع ما خلاصته: إن المجلسي الأول الذي هو الباعث
على إيقاظ هذه الفتنة النائمة، كان سبب اعتماده على هذا الكتاب مطابقة
فتاوي علي بن بابويه في رسالته، وفتاوي ولده الصدوق في الفقيه، لما فيه من
غير تغيير أو تغيير يسير، وعليه لا يمكن تنزيله منزلة خبر الواحد العدل المستدلّ
على حجيته بمفهوم آية النبأ، أو الأخبار المتواترة، أو عمل الأصحاب، أو غير
ذلك^(٢).

قلت: إن المجلسي أخبر عن القاضي المذكور - الذي صرّح بأنه ثقة عدل -
أن هذا الكتاب من الإمام عليه السلام، وبه يدخل في الأخبار الصحاح،
فيشمله ما دلّ على حجيتها سواء اطمأن المجلسي بما أخبره به من جهة نفس
إخباره، أو كان سبب اعتماده عليه القرائن الخارجية الدالة على صحة صدور
متنه - كالтельفظ المذكورة - لا على واقعية مضمونه؛ ف fasid^(٣) إذ لا مدخلية لاعتقاد
الراوي بعد إحراز الشرانط فيه وفي المروي عنه، بل لو كان المروي عنه كذلك

(١) روضات الجنات ٢: ٣٣٦.

(٢) روضات الجنات ٢: ٣٣٦.

(٣) كذا، ولم نهد إلى وجهاً، وال الصحيح عدمها. وهي موجودة في الأصل الحجري.

وضاعاً عند الراوي، وثقة ثبتاً عند غيره، فروى عنه حديثاً فالخبر صحيح، لا جناح في العمل به فضلاً عن مثل المقام، فلعله بمحاجة غرابة الخبر، أو بعض الموهنات أراد جبر كسره - مع اجتماعه للشروط - بما ذكره في المؤذنات، والله العالم.

وحاصل ما ذكره في الوجوه الأربع، وأتعب نفسه في طول العبارة: أن القاضي مير حسين لم يكن من العلماء العارفين بدقائق الأخبار، وهو الوجه في عدم اعتماد العلماء بما أخبر من أمر الكتاب، وإنما لو كان منهم لتلقوا بالقبول. وقد عرفت ما في جميع تلك الدعاوى من الضعف، وما رأينا أحداً فصل في شمول أدلة حجية خبر العادل في أمثال المورد، بين كون الراوي العادل عالماً بصيراً، وبين غيره، فإن المخبر به فيها إن كان من الأمور الحسية - كما أشرنا إليه سابقاً، واعترف به في كلامه - تشمله الأدلة، وإن نقش في ذلك بمحاجة أن بعض مقدماته حدسية فلا تشمله، وإن كان الراوي في أعلى الدرجة من العلم والخبرة.

ثم أعلم أنَّ من سنن الله التي لن تجد لها تبديلاً ولا تحويلًا، على ما نطق به كلام أهل العصمة عليهم السلام، وعارضه الاستقراء والتجربة: إنَّ من عيَّر مؤمناً بذنب لم يمت حتى يرتكبه، وهذا السيد المعظم صاحب الروضات مع طول باعه، وكثرة إطلاعه، وتعييره العلامة الطباطبائي بما لا مزيد عليه من جهة اعتقاده لاتحاد السيدين، بل الثلاثة مع اختلاف الطبقة. وقد عرفت أنَّ اتحاد القاضي مع أحدهما غير منافي للطبقة. وما بينه والأخر لا يزيد على ثلاثة سنة.

قد صدر منه في الكتاب المذكور في موارد عديدة أعجب من هذا بمراتب عديدة، نشير إلى بعضها، والباقي موكول إلى تتبع الناظر: منها: قوله في ترجمة المقدس الأردني: ثم إنَّ من جملة كراماته التي نقلها صاحب المؤلفة، عن تلميذه السيد نعمة الله الجزائري - رحمه الله - هو

أنه، ... الى آخره^(١).

ولادة السيد بعد وفاة المولى المذكور بأزيد من خمسين سنة، كما يأتي في الفائدة^(٢) الآتية.

ومنها: قوله في ترجمة علامة عصره الشيخ أبي الحسن، الشريف العامل الغروي، في ضمن ترجمة الأميرزا محمد الأخباري، التأخر، المقتول بمناسبة جزئية، وفي ذلك من إساءة الأدب بالنسبة الى هذا المولى الجليل ما لا يخفى، قال: وقد كان من أعاظم فقهائنا التأخرين، وأفاض نبلائنا المتبحرين، سكن ديار العجم طوالاً من السنين، ونکح هناك في بعض حوافد مقدم المجلسين، ثم لما هاجر الى النجف الأشرف نکح في بعض بناته والد شيخنا الفقيه المعاصر، صاحب كتاب جواهر الكلام، الشيخ محمد حسن بن المرحوم الشيخ باقر، انتهی^(٣).

وعلى ما ذكره : أم صاحب الجواهر بنت الشيخ أبي الحسن، وهو الوجه في تعبيره عن المولى المذكور في الجواهر بالحمد، كما في باب الاستخاراة^(٤)، والرضاع^(٥)، وغيرهما.

وأنت خير بها فيه من الوهم المهن، ولو زمه الباطلة أضعاف ما أوردها على العلامة السابق، فان وفاة المولى الذي هو من تلامذة المولى المجلسي في سنة ١١٤٠، وصاحب الجواهر في سنة ١٢٦٠ ، ولم يستند ما ذكره الى محل.

والذي وجدناه في الوقفname التي كان عليها خط جاعة من العلماء الفقهاء، كفقيه عصره الشيخ راضي، وسبط كاشف الغطاء الشيخ مهدي،

(١) روضات الجنات ١ : ٨١.

(٢) الثالثة، وحاصله: ان وفاة القدس الارديلي سنة ٩٩٣، ولادة السيد الجزائري سنة ١٠٥٠ ووفاته سنة ١١١٢ . ومن هنا توهم عود ضمير تلميذه الى الارديلي بينما هو عائد الى المجلسي.

(٣) روضات الجنات ٧ : ١٤٢.

(٤) جواهر الكلام ١٢ : ١٧٥.

(٥) جواهر الكلام ٢٩ : ٣١٣.

وغيرهم، ما صورة محل الحاجة منها هكذا:

على ذرية ملأ أبو الحسن، وهم الشيخ أبو طالب، وأخته فاطمة، ثم توفي رجع الوقف إلى ولد أبي طالب المذكور، وهو الشيخ علي، والي آمنة بنت فاطمة المذكورة، ومن بعد وفاة الشيخ علي وأمنة المذكورين، رجع الوقف إلى ولد الشيخ علي، وهو الشيخ حسن، والي الشيخ باقر بن آمنة، ثم لما توفي رجع الوقف إلى أولاد الشيخ حسن، وهم الشيخ حسين، والشيخ محمد، وحليمة، وخديمة، والي ولد الشيخ باقر، وهو جناب الشيخ المرحوم الشيخ محمد حسن - طاب ثراه - انتهى موضع الحاجة منها.

والشيخ الطالب المذكور من العلماء المعروفين، ذكره السيد عبد الله الجزائرى في إجازته الكبيرة، وبالغ في مدخله^(١).

ومنها: قوله في ترجمة السيد عبد الكريم بن طاووس: إن من جملة أساتيذه ومشايخه الإمامية والده - إلى أن قال - والشريف أبي الحسن علي بن محمد بن علي العلوى العمري النسابة، مؤلف كتاب «المجدى في أنساب الطالبيين»^(٢) ونسب كل ذلك إلى الرياض أيضاً.

وهذه عشرة لا تتجبر، فإنه من معاصرى السيد المرتضى، وقد صرخ في المجدى على ما في الرياض^(٣) أنه دخل على السيد سنة ٤٢٥، فيبين وبين ابن طاووس أزيد من مائتى سنة، وما نسبه إلى الرياض افتراء محض، فلا حظ إلى غير ذلك مما لا يخصى، ويأتي بعضه في الفائدة الآتية.

وقد وفينا - بحمد الله تعالى - بما وعدناه من ذكر ما قيل، أو يمكن أن يقال من الوجوه والقرائن، لاعتبار الكتاب المذكور، والشواهد والمهنات^(٤)

(١) إجازة السيد عبد الله الجزائري الكبير: ٢٧.

(٢) روضات الجنات: ٤: ٢٢٣.

(٣) انظر: الرياض: ٤: ٣٢١ و ٤: ١٦٤ . والسبب في ذلك هو الاشتباه في عدد الضمير في عنه. فلاحظ.

(٤) كذا، ولعل الصحيح: والمهنات والشواهد.

لعدمه ، فعل الناظر أن يتأمل فيها ، وينظر إليها بعين الإنصاف ، ويختار ما أداه إليه نظره الثاقب بعد مجانية الاعتساف ، ولنا على ما أدعيناه في صدر كلامنا شاهد لا حجّة فيه لغيرنا ، والله على ما نقول وكيل .

بقي التنبيه على أمرين :

الأول : فيها ظنه ، أو احتمله بعض الأصحاب من كونه بعينه رسالة على ابن بابويه إلى ولده كما تقدّم ، وليس لهم على ذلك شاهد سوى مطابقة عبارة كثير من مواضع الكتاب لها ، ويوهنه :

أولاً : ما ذكرناه في الوجه السادس مما في «الرضوي» من الكلمات الدالة على صدورها من المعموم ، أو العلوي من السادة .

وثانياً : ما في أول الخطبة من قوله : يقول عبد الله علي بن موسى الرضا ، واحتياط زيادة كلمة الرضا من النسخ لا يعني به ، إلّا بعد ثبوت الإتحاد المفقود دليلاً .

وثالثاً : بما تقدّم من أن النسخة المكية كان تأريخ كتابتها سنة مائتين ، والقمية كتبت في زمان الرضا عليه السلام على ما ذكره السيد ، وهذا أمر محسوس لا سبيل للخطأ فيه إلّا في الندرة ، ووفاة علي بن بابويه في سنة ثمان ، أو تسع وعشرين وثلاثمائة ، فكيف يحتمل كونه رسالته ؟ .

ورابعاً : ما يوجد في خلال الرسالة على ما في كتب ولده الصدوق من قوله في صدر بعض المطالب : يا بني افعل كذا وكذا ، وليس منه في الرضوي أثر أصلاً .

وخامساً : ما فيها من المخالفة ما لا يتوهم بينها الإتحاد ، ففي المقنع : قال والدي في رسالته إلى : إذا لبست يا بني ثوباً جديداً ، فقل : الحمد لله الذي كسانى من اللباس ما أتجمل به في الناس ، اللهم اجعلها ثياب بركة أسعى فيها بمرضاتك ، وأعمر فيها مساجدك ، فإنه روى عن النبي صلَّى الله عليه وآله أنه قال : «من فعل ذلك لم يتمْصه حتى يغفر له» ، وإذا أردت لبس السراويل ،

الى آخره^(١).

وفي الرضوي : وإذا لبست ثوبك الجديد ، فقل : الحمد لله الذي كسان
من الرياش ما أواري به عورتي ، وأنجّمل به عند الناس ، اللهم اجعله لباس
القوى ، ولباس العافية ، واجعله لباساً أسعى فيها لمرضاتك ، وأعمر فيها
مساجدك ، وإذا أردت أن تلبس السراويل ، الى آخره^(٢).
وإن شئت الزيادة فعليك بالمراجعة .

وسادساً : إنَّ الموجود في كتب الأحاديث والرجال التعبير عن والد
الصدق بقولهم : علي بن الحسين ، أو علي بن بابويه ، ولم أجده موضعًا عبر فيه
عنه بعلي بن موسى ، كي يقاس عليه الموجود في خطبة الكتاب .
هذا وللسيد المؤيد صاحب الرسالة هنا كلام لا بأس بنقله ، بل جعله
ناسع الموهنات ، فتنطبق عدد قرائن الاعتبار ، وعدد عدمه ، قال :
إنَّ من تتبع ما حكاه الصدق عن رسالة أبيه إليه في تصاعيف أبواب
الفقه ، وشاهد ما نقله في ذلك الكتاب من عبارات الرسالة ، والتفت إلى
موافقة أكثر هذه العبارات لعبارات «الفقه الرضوي» حصل له القطع بأنَّ
هذه الموافقة الناتمة لم تقع من باب الاتفاق ، وحصل له العلم بأنَّ الأمر دائر بين
أمور خمسة :

أحدها : أن يكون ذلك الكتاب مأخوذاً من الرسالة .

وثانيها : أن تكون الرسالة مأخوذة عنه .

وثالثها : أن يكون كل منها مأخوذاً من ثالث .

ورابعها : أن يكون الرضوي مأخوذاً مما أخذ من الرسالة .

وخامسها : عكسه .

(١) المقنع : ١٩٤ .

(٢) فقه الرضا (عليه السلام) : ٣٩٥ .

وعلى كلّ من هذه الوجوه يلزم عدم كونه من تأليفه (عليه السلام).

أما على الأول، والثالث، والرابع فهو من أوضح الواضحات.

وأما على الثاني، فلأنّ سياق كلماته - على ما حكى عن رسالته - ينادي بأعلى صوتها أنّ ما يذكر فيه من عبارته التي أنشأها، وأنّه ليس من كلمات غيره، وهو الذي فهمه منه ولده الصدوق على ما يعطيه سياق نقله عنه في الفقيه. وأيضاً نقول: إنّ علياً إما لم يعلم أنه من تأليف الإمام عليه السلام، وظنه تأليف غيره أم لا، وعلى كلّ منها يلزم محذور.

أما على الأول، فلأنّه لا يخفى على ذي فطنة، بصير بأحوال القدماء والأجلاء، خبير بدين هؤلاء الأعلام، أنّ جلالته علىَّ، وعلوّ قدره، وسموّ مرتبته، مما يأبى عن أن يظنّ في حقّه أنه أخذ رسالته المذكورة من كلمات غير الإمام، وذكر عبارات ذاك الغير في كتابه، ونسبها إلى نفسه، وسكت عن بيان أصله، فإنّ هذا أمر قبيح، وتندليس شنيع، وعجز بينَّ، لا ينبغي أن يصدر منّ شمّ رائحة العلم، فضلاً عن أن يصدر عن علي بن بابويه. وأيضاً من البعيد أن يقال: إنّ ذلك الكتاب كان من تأليف الإمام، وقد خفي على عليَّ، بحيث ظنه من تأليف غيره، مع أنه - رحمه الله - كان أكثر تتبعاً، وأقرب عصرًا، وأشدّ اهتماماً في أمثال هذه الأمور.

ومن الواضح أنّ أمثال علي بن بابويه ما كانوا يكتفون بمجرد سوادٍ على بياض، وما كانوا يعتمدون على ما لم يثبت لديهم قائله، أو على كتاب لم يكن لهم طريق معتبر إلى مؤلفه، كما لا يخفى على من أمعن النظر في تضاعيف فهرست الشيخ، ورجال النجاشي، ونظائرهما من كتب الرجال.

وأما على الثاني، فيلزم محذور أشدّ مما ذكرنا، فإنّ الطبع السليم، والفهم القويّ المستقيم، مما يحكم بأنّ هذا الكتاب لو كان حاله معلوماً لدى عليَّ بن بابويه، وكان يعلم أنه من تصنيف الإمام عليه السلام لما كان يخفيه عن ولده الصدوق، الناقد البصير، ولكن يطلعه على ذلك. وقد عرفت مما مرّ أنّ من

تأمل في كلمات شيخنا الصدوق، ولا حظ مؤلفاته المشهورة، المتداولة بيننا في هذه الأعصار، وتأمل في تصاعيف كتابه الذي عمله لبيان أحوال مولانا الرضا عليه السلام وأخباره، وكذا كتاب فقيهه الذي عمله في الفقه، وسعى في تهذيه وتنقيحه، وجعله حجّة فيما بينه وبين الله، حصل له العلم بأنه لم يكن لديه. وأما الخامس: فيظهر حاله مما فصلناه سابقاً، ولا يخفى أنه من أبعد الوجوه.

وحيث قد وقفت على ما تلوناه عليك، علمت أنَّ ما مرَّ - من أنَّ كون كثير من عباراته عبارات (رسالة عليٍّ، مما يؤنّد اعتباره - خلاف التحقيق، وإن الأمر منعكس).

قال: وما يتوجه من أنَّ بناء الصدوق على الاعتماد على) (١) رسالة أبيه، يشهد بأنه كان يعلم أنه أخذها من هذا الكتاب، ومنه يظهر عذرها في عدم الرسالة في الفقيه من الكتب التي عليها المعلول، وإليها المرجع، فإنه لم يكن يقلد آباء حاشاه عن ذلك.

مدفوع، بأنه يكفي في اعتماده عليه علمه بأنَّ ما يذكره فيه مأخوذ عن أهل بيت العصمة والطهارة، وإنَّ ملخص من متون الأخبار المعتمدة، وليس أمراً صادراً عن اجتهاد، وعن سائر القواعد المستنبطة المعروفة بين أصحابنا المؤثرين، كما يشهد به ديدن القدماء.

ولذا ذكر شيخنا الشهيد في الذكرى أنَّ الأصحاب كانوا يتمسكون بما يجدونه في شرائع الشيخ أبي الحسن بن بابويه عند إعواز النص، لحسن ظنهم به، وإنَّ فتواه كروايتها (٢)، فإنَّ الظاهر أنَّ كتاب الشرائع هو الرسالة إلى ولده

(١) بين القوسين ساقط من المخطوط.

(٢) الذكرى: ٤ السطر الأخير.

كما قال النجاشي^(١)، وهو أضبطة من شيخ الطائفة في أمثال هذه الأمور، فما يظهر من الشيخ في فهرسته^(٢) من تغافيرهما، حيث عد كلاً منها من كتب على، وعطف أحدهما على الآخر خلاف التحقيق، انتهى كلامه^(٣).

قلت: ولقد أجاد فيها أفاد، إلا أنَّ نتيجة ما ذكره من المقدمات بعد التأمل التام عكس المراد.

توضيح ذلك: إنَّ ما في الشرائع كما عرفت متون الأخبار المعتبرة عند الأصحاب، بل أصحَّ وأتقنَّ مَا في مقنع ولده، الذي صرَّح في أوله بأنه حذف أسناد ما أودعه فيه، لوجود كلِّه في الأصول الموجودة، المروية عن المشايخ العلماء الثقات، للاتفاق المذكور في كلام الشهيد - رحمه الله - فيه دونه، وقد عرفت، واعترف هو بمطابقة عباراته المنقوله لعبارة «الرضوي» بحيث لا يمكن جعلها من باب الاتفاق.

وظاهر أنَّ سياقها ينادي بأعلى صوته أنها صادرة من واحد، سواء كان منشئها عليَّ بن بابويه، أو صاحب الكتاب، أو ثالث كان كتابه مأخذًا لها، فالموجود في «الرضوي» المطابق لما في الشرائع صادر من معدن العصمة، فهو إما من الرضا عليه السلام إملاءً، أو تأليفاً، أو من أخذه منه، أو من إمام آخر. ومن تأمل في الرضوي لا يكاد يشكُّ في أنه غير مأخوذ من كتاب آخر، أو مرويٌّ من شخص آخر، وإنَّ صاحبه أنشأه من غير توصل بغيره. فإذا لم يكن موضوعاً ومتلِّفاً - كما اعترف به في مواضع من الرسالة - ولا يحتمل كونه من الأئمَّة السابقة عليه عليهم السلام، فينحصر كونه له عليه السلام واحتياط الانتساب إلى الأئمَّة اللاحقة بعيد؛ لعدم ذكر منهم عليهم السلام فيه.

(١) رجال النجاشي : ٦٨٤/٢٦١.

(٢) الفهرست : ٣٨٢/٩٣.

(٣) رسالة في تحقيق حال فقه الرضا (عليه السلام) للخوانصاري : ٤٧.

وكون تاريخ النسختين في عهده عليه السلام.

وأما إخفاء عليٍّ عن ولده ذلك، بقرينة عدم تعرض له «الرضوي» في كتبه، خصوصاً العيون، ففيه بعد النقض بالرسالة الذهبية، التي اعترف هو باعتبارها وصحتها، وليس له ذكر في كتبه أصلاً، فهي شبهة بدًّ من رفعها على كلَّ الوجوه، ولو قلنا بعدم كونه له عليه السلام، أو لغيره من الأئمَّة عليهم السلام، فإنَّ علياً كان يعلم من أيِّ كتاب أخذها، وإلى أيِّ إمام تنتهي هذه العبارات، التي هي متون ما صدر منه، التي لا شكَّ في وحدة منشئها، وأنَّها لم تكن أخباراً متشتَّة، وأحاديث متبددة، بأسانيد مختلفة، وطرق متفرقة، من أئمَّة متعددة عليهم السلام، ألقى علىَّ أسانيدها، وانتظمها في سلك واحد، خصوصاً بـ«ملاحظة المطابقة المذكورة»، الظاهرة على هذا الاحتمال السخيف، في أنَّ صاحب الكتاب هو الجامع للشتات قبله.

فنقول كما قال: إنَّ علياً [إما] أخفى عن ولده مأخذ هذه العبارات الصادرة عن الأئمَّة السادات أو لا، وعلى التقديرين يلزم ما ذكره من المحدودات حرفاً بحرف، فإنَّ الصدوق على ما أسلَّمه من الكلام كان يعلم مأخذ ما في رسالة أبيه إليه، الذي لا بدَّ وأن يكون معتبراً معتمداً عند الأصحاب، وعليه فلم يشر في موضع إليه، واعتمد في مواضع الحاجة على النقل منها والاتكال عليها، فهل هذا إلا مجازفة في القول، وتشبت بأوهى من الهشيم؟! وأيَّ فرق بين كون مأخذ الرسالة «الرضوي» الذي يستوحش منه، أو غيره الذي لا بدَّ وأن يكون من أصول الأصحاب؟ فكيف جاز الإخفاء من الوالد والولد في أحدهما، ويستبعد في الآخر؟.

الثاني: إنَّه على القول بعدم كون له عليه السلام، وعدم كونه من الموضوعات والمجموعات، وعدم كونه رسالة شرائع عليٍّ بن أبيه، وإنَّ ما فيه من الأخبار القوية أو الضعاف القابلة للانجبار، فجامعه ومولفه غير معلوم، وإن علم إجمالاً أنه كان في عصر الأئمَّة عليهم السلام وزمان الحضور، لبعض

القرائن الموجود فيه، ولكن يوجد في كلمات بعضهم بعض الاحتمالات، لا يأس بالاشارة إليها.

فمنها: ما وجدناه منقولاً عن خطَّ السَّيِّدِ السُّنْدِ الْمُؤَذَّنِ صاحب مطالع الأنوار، على ظهر نسخة من هذا الكتاب مالفظه۔ بعد الإصرار على عدم كونه له عليه السلام۔ ويحتمل أن يكون هذا الكتاب لجعفر بن بشير، لما ذكره شيخ الطائفة في الفرست: جعفر بن بشير البجلي، ثقة جليل القدر، له كتاب ينسب إلى جعفر بن محمد عليهما السلام، رواية على بن موسى الرضا عليهما السلام^(١)، انتهى كلامه.

وجعفر بن بشير لما كان من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، يمكن أن يكون ما كتبه في أول الكتاب، عن لسانه عليه السلام، فصار منشأ نسبة الكتاب إليه عليه السلام۔ وكان الكتاب قبل زمان الشيخ منسوباً إلى جعفر ابن محمد عليهما السلام، للاشتراك في الاسم، كما أنه في هذه الأزمنة مما ينسب إلى مولانا الرضا عليه السلام.

قال - رحمه الله -: ويحتمل أن يكون هذا الكتاب لمحمد بن علي بن الحسين ابن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، لما قال النجاشي في ترجمته ما هذا لفظه: له نسخة يروها عن الرضا عليه السلام، أخبرنا أبو الفرج محمد بن علي بن قرة - إلى أن قال - حدثنا محمد بن علي بن الحسين بن زيد، قال: حدثنا علي بن موسى الرضا عليهما السلام بالنسخة^(٢). وقال النجاشي أيضاً: وریزة بن محمد الغساني له كتاب عن الرضا عليه السلام، أخبرنا أحمد بن^(٣)، إلى آخره.

(١) فهرست الشيخ: ٤٣/١٣١.

(٢) رجال النجاشي: ٣٦٦/٩٩٢.

(٣) رجال النجاشي: ٤٣٢/١١٦٣.

ويحتمل أيضاً أن يكون لعلي بن مهدي بن صدقة بن هشام بن غالب بن محمد بن علي الرقي الأننصاري، لما في النجاشي أن له كتاباً عن الرضا عليه السلام، قال: أخبرنا محمد بن عثمان^(١)، إلى آخره ، انتهى المقول من خطه - رحمه الله ..

ومنها: ما في الرسالة السابقة قال: وبالجملة ففي المقام احتمالات: أحدها: أن يكون هذا الكتاب من تأليف الإمام الثامن عليه السلام، وقد عرفت ضعفه مفصلاً.

وثانيها: (أن يكون كله أو بعضه معمولاً عليه، وقد ظهر ما فيه أيضاً). وثالثها: (أن يكون متهدداً مع رسالة علي بن بابويه، وضعفه أيضاً ظاهر).

وقال: ورابعها: أن يكون من مؤلفات بعض أكابر قدماء رواة أخبارنا، أو فقهائنا العاملين بمتون الأخبار، وهو الذي يقوى في نفسي، ويترجح في نظري بمقتضى ما حصل لي من القرائن والأamarات.

وخامسها: أن يكون عين كتاب المنقبة الذي قد ذكر جماعة من الأصحاب، منهم الشيخ الجليل ابن شهر اشوب، والشيخ السعيد السديد علي بن يونس العاملي، في كتاب المناقب^(٢)، والصراط المستقيم^(٣)، أنه تصنيف الإمام الهمام مولانا أبي محمد العسكري عليه السلام، ويؤيده ما ذكره أنه مشتمل على أكثر الأحكام، ومتضمناً أغلب مسائل الحلال والحرام، ثم استبعده بعض ما مرّ في الرضوي^(٤).

(١) رجال النجاشي : ٢٧٧ / ٢٧٨ .

(٢) ما بين القوسين ساقط من المخطوطة.

(٣) ذكر له في المناقب ٤ : ٤٢٤ ، أن له كتاب المقنعة .

(٤) الصراط المستقيم: لم نتعذر عليه فيه .

(٥) رسالة في تحقيق حال فقه الرضا (عليه السلام) للخوانساري : ٤١ .

٤٤ - فلاح السائل :

وهو الجزء الأول من الأجزاء العشرة من كتاب «الاتهام والمهمات» للسيد رضي الدين علي بن طاووس - رحمة الله - وجلالة قدر مؤلفه، واتقانه وثبته في كل ما ينقله أشهر - عند كل من عاصره، أو تأخر - من أن يذكر، جزاء الله تعالى عن الإسلام والمسلمين خير جراء الصالحين، وقد ذكرنا شرح حال التهمات، وأسامي أجزائها على الترتيب الذي وضعه في آخر الصحيفة الرابعة السجادية ، من أرادها فليراجعها^(١).

(١) نظراً لاشتمال ما أفاده على فوائد البك نص ما أفاده قدس سره في آخر الصحيفة السجادية الرابعة:

اعلم اصلاح الله تعالى مكتنون سريرتك، وفتح عين بصرك وبصيرتك، أن كل ما أوردناه في هذه الصحيفة الرابعة من أدعية شهر رمضان وبنائه إلى كتاب الإقبال للسيد الأجل علي بن طاووس - قدس الله روحه - فإنما هو تبعاً للمحدثين، وجريأاً على ما تداول بينهم، والأ فالظاهر بل المقطوع أنه ليس في كتاب الإقبال عمل شهر الصيام، وكل ما نقلوه من أدعية شهر رمضان ونسبيوه إليه فإنما هو من كتاب آخر للسيد مقصور على ذكر أعماله، واثبته عليهم جميعاً، حتى العلامة المجلسي ، والمحدث الحر العاملی ، والسيد الجزائري ، والحرير الماهر في هذا الفن صاحب الصحيفة الثالثة ، وصاحب العوالم ، وأضرباهم ، ونحن نوضع المقصود ونبين سبب الاشتباہ بعون الله تعالى .

اعلم أن السيد الأجل صاحب الكرامات الباهرة طاووس آل طاووس علي بن موسى بن جعفر بن محمد - رحمهم الله - صفت كتاباً كبيراً سماه (مهمات في صلاح المتبع وتنimat المصباح المتهدج) وعبر عنه في سائر كتبه وغيره بالمهمات والاتهامات ، وهو - على ما صرخ به في كشف المحجة - أن تم بصير اکثر من عشر مجلدات^(١)، وقد خرج منه ثمانية ، عثرنا على خمسة منها ، ولم ننشر على باقيه ، ولا نقل عنه احد .

ثم انه رحمة الله قد سمع كل مجلد عنه باسم على حده:



→ فالملحد الأول، والثاني منه؟ سماه: فلاح السائل ونجاح المسائل في عمل اليوم والليلة^(١).

والثالث سماه: زهرة الربيع في ادعية الأسابيع.

والرابع سماه: جمال الأسبوع بكمال العمل المشرع^(٢) في صلوات أيام الأسبوع وأعمال الجمعة زائداً على ما جمعه في الجزء الثالث.

والخامس سماه: الدروع الواقية من الأخطار^(٣) فيما يعمل مثلها كل شهر على التكرار.

والسادس سماه: مضمار السبق في ميدان الصدق في اعمال شهر رمضان، وله اسم آخر كما يأتي.

والسابع سماه: مسالك المحتاج الى مناسك الحاج.

والثامن سماه: الاقبال بالاعمال الحسنة فيما يعمل مرة في سنة^(٤)، وهو مقصور على ذكر اعمال شهر شوال الى آخر شهر رمضان، وهو مجلد كبير مختلف النسخ بالزيادة والتقصان، وليس فيه ذكر لشهر الصيام لقرائنه كثيرة.

الأول: تصريحه رحمة الله في الفصل السادس من الباب السادس من كتاب أمان الأخطار بما لفظه وينبغي أن يصحب معه كتابنا في عمل السنة منها كتاب عمل شهر رمضان واسم كتاب المضمار، وكتاب التمام لمهام شهر الصيام، وكتاب الاقبال بالأعمال الحسنة فيما يعمل مرة في السنة، وهو مجلدان الاول من شهر شوال الى آخر ذي الحجة والثاني من شهر محرم الحرام الى آخر شهر شعبان فانهما قد تضمنا من مهمات الانسان ما هو كالفتح لابواب الامان^(٥).

الثاني: قوله رحمة الله في كتاب الاجازات في الفصل الموضوع لذكر ما صنفه: وما صنفته - وما عرفت أن أحداً شرفه الله جل جلاله بالسبق الى مثل تاليه وتصنيفه - كتاب مهمات في صلاح المتبع وتتمات المصباح المتهجد، خرج منه مجلدات، منها كتاب فلاح السائل الى أن قال بعد ذكر ما ذكرنا: وبقي منه ما يكون في السنة مرة واحدة، وقد شرعت منها في كتاب

(١) مطبوع مشهور.

(٢) مطبوع ايضاً مشهور.

(٣) طبع اخيراً ضمن سلسلة مصادر بحار الانوار من قبل المؤسسة.

(٤) مطبوع معروف.

(٥) الامان من الاخطار: ٩٠ - ٩١.

→ مضمار السبق في ميدان الصدق لصوم شهر رمضان . وفي كتاب مسالك المحتاج الى مناسك الحاج : وما يبقى من عمل السنة سوف أتممه ، الى آخر ما قال .

الثالث : قوله رحمة الله في اعمال اليوم الثالث عشر من شهر رمضان : وقد قدمنا في عمل رجب عملاً جيماً في الليالي البيض منه ، ومن شعبان ، ومن شهر الصيام ، الى ان قال بذلك الجزء منفرد فربما لا يتفق حضوره عند العامل بهذا الكتاب فنذكرها هنا صفة هذه الصلة إلى آخره .

الرابع : قوله رحمة الله في اعمال المحرم من الاقبال قبل الباب الاول ما لفظه : وبنينا بالاشارة الى بعض تأويل ما ورد من الاختلاف في الاخبار ، هل أول السنة شهر رمضان او شهر المحرم ؟ فنقول : قد ذكرنا في الجزء السادس من الذي سميته كتاب المضمار ما معناه : انه يمكن ان يكون أول السنة في العبادات والطاعات شهر رمضان ، وان يكون أول السنة لتواريخ اهل الاسلام ومتجددات العام شهر محرم الحرام ، وقدمنا هناك بعض الاخبار المختصة بان أول السنة شهر رمضان إلى آخره^(١) .

وقد ذكر تلك الاخبار والجمع الذي ذكره في الباب الثاني من المضمار الذي ادرجوه في الاقبال .

الخامس : قوله في آخر اعمال شعبان : وهذا آخر ما اقتضاه حكم الامثال لمراسم المواقف لنا ومالك العناية بنا في ذكر الاقبال بالأعمال الحسنة فيما يعمل مرّة واحدة في كل سنة^(٢) . ذكر في آخر عمل ذي الحجة : أنه آخر الجزء الأول من الإقبال ، وأن أول الجزء الثاني شهر المحرم^(٣) ، وذكر في أول شهر شوال فهرس فصوله ، ويوجد في بعض النسخ خطبة ناقصة من اولها واول الموجود منها هكذا : للتنور بأنوارها ، والاستضافة بأصوات عنایات الله جل جلاله واسرارها ، الى آخره^(٤) ، وهذا دابه في أول كل جزء من ذكر الخطبة وفهرس الفصول ، وفي صدر الكتاب ، ولو كان عمل شهر رمضان جزءاً من الإقبال لكن جزءاً ثالثاً منه ، وهو خلاف ما صرّح به ، ولم يذكر فهرس أبوابه وفصوله في صدر أحد الجزئين ، بل سقط من أصل نسخة المضمار ←

(١) الاقبال : ٥٤١.

(٢) الاقبال : ٧٢٦.

(٣) الاقبال : ٥٣١.

(٤) الاقبال : ٣٠٢.

→ الخطبة والفهرس ونذر يسر من فصول الباب الاول منه، واول المرجود منه كلمات من آخر حديث في فضل شهر رمضان، وبعده الخطبة المعروفة للنبي صلى الله عليه وآله نقلها عن بشارة المصطفى لعماد الدين الطبرى^(١).

ثم وقع بيد النسخ فرأوا كتاباً للسيد في اعمال شهر رمضان على نسق الاقبال فظنوا انه منه فالحقوه به، واشتهرت النسخ وصار ذلك سبباً لتزهيم الجماعة المذكورين، ولم أر من تبه لذلك الا الشیخ الأجل الخیر ابراهیم بن علی الكفعی الجعفی فی جنته، فانه عَدَ فی فهرس کتبه کتاب الاقبال وکتاب عمل شهر رمضان، وكل ما نقله فی الفصل الخامس والاربعين فی عمل شهر رمضان عن السيد ينسبة الى الثاني، وقال فی آخر الفصل: ثم ما اخصرنا من الادعية فی هذا الشهر الشريف وهي كثيرة جداً من ارادها فعلیه بكتاب عمل شهر رمضان تالیف السيد الجليل رضی الدین علی بن طاروس الحسني ختم الله له بالحسن ولنا بمحمد خاتم النبیین وآل الطاهرين صلوات الله علیهم اجمعین^(٢).

(١) الاقبال: ٧.

(٢) الجنة الواقیة: لم نعثر علیه فی.

٤٥ - كتاب مشكاة الأنوار في غرر الأخبار:

قال في الرياض: الشيخ ثقة الإسلام أبو الفضل علي بن الشيخ رضي الدين أبي نصر الحسن بن الشيخ أبي علي الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي، الفاضل العالم، الفقيه المحدث الجليل، صاحب مشكاة الأنوار، روى عن السيد السعيد جلال الدين أبي علي بن حزنة الموسوي وغيره، كما يظهر من المشكاة المذكور، وله من المؤلفات أيضاً كتاب «كنوز النجاح» في الأدعية، وينقل عن هذا الكتاب ابن طاووس في «المجتني من الدعاء المجتني»^(١) وغيره، وكذا الكفعمي في «المصباح» كثيراً، وهذا الشيخ سبط الشيخ أبي علي الطبرسي صاحب «مجمع البيان»، وقد ألف المشكاة المذكور تتميأ لكتاب «مكارم الأخلاق» لوالده أبي نصر الحسن بن الفضل المذكور، فيكون نسب هذا الشيخ هو: أبو الفضل علي بن رضي الدين أبي نصر الحسن بن أمين الدين أبي علي الفضل بن الحسن بن الطبرسي، وحمله على غلط الكاتب، وأنه كان أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، مما لا حاجة إليه.

ومما قلناه وضع اسم سبطه - أعني مؤلف كتاب مشكاة الأنوار - وإن كان مخفياً على الأستاذ الاستناد في بحار الأنوار^(٢).

وقد نقل الشيخ نعمة الله بن خاتون العامل في الرسالة المعمولة لمعنى العدالة، بعض الفتاوي عن الشيخ أبي الفضل الطبرسي.

ونقل الأمير سيد حسين المجتهد أيضاً، في أواخر كتاب «دفع المناوة» عن كتب ثقة الإسلام أبي الفضل الطبرسي بعض الفوائد.

والظاهر أن مرادهما به هو هذا الشيخ، وعلى هذا فله مؤلفات أخرى.

(١) انظر: ٨٤، ٨٦، ٨٧ منه.

(٢) بحار الأنوار ١: ٩، حيث نسبه إلى سبط من دون ذكره بالاسم

وقد يستشكل بأنَّ ثقة الإسلام لقب جدَّه صاحب «جمع البَيَان»، ولكنَّ الأمر فيه سهل لاحتِمال الاشتراك، مع أنَّ المشهور في لقب جدَّه هو «أمين الدين». وقال الأستاذ الاستناد - أيدَه الله تعالى - في أول البحار: وكتاب مشكاة الأنوار لسيِّد الشِّيخ أبي علي الطبرسي، ألفَه تتميَّزاً لمكارم الأخلاق تأليف والده الجليل، ثمَّ قال: وكتاب مشكاة الأنوار كتاب طريف، يشتمل على أخبار غربية، انتهى^(١).

وأقول: قال نفسه في أول المشكاة المذكور - بعد إيراد حكاية تأليف والده كتاب «مكارم الأخلاق» وكتاب «الجامع» الذي لم يتمَّ كما سبق في ترجمته - بهذه العبارة: ثمَّ سأليني جماعة من المؤمنين، الراغبين في أعمال الخير أنْ أُولَفَ هذا الكتاب فتقرَّبتُ إلى الله عزَّ وجلَّ بتأليفه، وكتبته ما حضرني من ذلك، ورتبته وبوبته، وتركَت في آخر كلَّ باب أوراقاً لاحقَ به ما شدَّعني، وسميت هذا الكتاب بمشكاة الأنوار في غرر الأخبار، انتهى كلام صاحب الرياض^(٢).

قلت: ويأتي أنَّ كتاب كنوز النجاح من مؤلفات جدَّه، وصرَّح به في الرياض أيضاً في ترجمة جدَّه^(٣)، وأغلب أخبار المشكاة منقولة من كتب المحسن، وكان عنده تمامها، أو اغلبها، ويعرف اعتباره من اعتباره، وفي أواخره حديث عنوان البصري المعروف، عن الصادق عليه السلام^(٤)، الذي نقله في البحار^(٥) عن خطَّ الشِّيخ البهائي، منقولاً عن خطَّ الشهيد الأول، وغفل عن نقله عنه.

(١) بحار الأنوار ١ : ٩ و ٢٨ .

(٢) رياض العلما ٣ : ٤٠٦ .

(٣) رياض العلما ٤ : ٣٥٦ .

(٤) مشكاة الأنوار ٣٢٥ .

(٥) بحار الأنوار ١ : ٢٢٤ / ١٧ .

٤٦ - رسالة في المهر :

للشيخ الخليل أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المقيد، وغيره مما

لا حاجة إلى ذكرها .

٤٧ - [السائل الصاغانية].

(١)

(١) أثبتنا العنوان حفظاً للتسلسل العام الوارد في الفائدة الأولى صحيفة: ٢٠

٤٨ - كتاب عوالي الالئ الحديبية على مذهب الإمامية:
 تأليف المحقق الفاضل محمد بن الشيخ زين الدين أبي الحسن علي بن حسام الدين إبراهيم بن حسن بن إبراهيم بن أبي جمهور بن الهجري الأحسائي .

قال في أمل الآمل : محمد بن أبي جمهور الأحسائي ، كان عالماً، فاضلاً، راوية، له كتب منها : «عوالي الالئ الأحاديث على مذهب الإمامية»^(١) ، كتاب الأحاديث الفقهية ، كتاب معين المعين ، شرح الباب الحادي عشر ، كتاب زاد المسافرين في أصول الدين ، وله مناظرات مع المخالفين ، كمناظرة المروي وغيرها ، ورسالة في العمل بأخبار أصحابنا^(٢) .

وقال في موضع آخر : محمد بن علي بن إبراهيم بن أبي جمهور الأحسائي ، فاضل ، محدث ، إلى آخره^(٣) .

وفي اللؤلؤة : والشيخ محمد بن أبي جمهور كان فاضلاً، مجتهداً، متكلماً، له كتاب عوالي الالئ ، جمع فيه جملة من الأحاديث ، إلا أنه خلط فيه الغث بالسمين ، وأكثر فيه من أحاديث العامة ، وهذا إن بعض مشايخنا لم يعتمد عليه ، ثم عذر بعض مؤلفاته^(٤) .

وذكره القاضي في مجالس المؤمنين ، ومدحه وأطراه ، وقال : إنه مذكور في سلك المجتهددين^(٥) .

(١) ضبط المؤلف اسم كتابه هذا هكذا عوالي الالئ العزيزية في الأحاديث الدينية . انظر: النزعة ١ : ٣٥٨ ورقم ٤٩ من خاتمة المستدرك صحيفة ١٦٨ .

(٢) أمل الآمل ٢ : ٢٥٣ .

(٣) أمل الآمل ٢ : ٢٨٠ .

(٤) لؤلؤة البحرين : ٦٤ / ١٦٧ .

(٥) مجالس المؤمنين ١ : ٥٨١ .

وفي البحار: وكتاب عوالي اللآلئ، وإن كان مشهوراً، ومؤلفه في الفضل معروفاً، لكنه لم يميز القشر من اللباب، وأدخل أخبار متعصبي المخالفين بين روايات الأصحاب، فلذا اقتصرنا منه على نقل بعضها، ومثله نثر اللآلئ^(١).

وقال العالم الجليل، الأمير محمد حسين الخاتون آبادي، في مناقب الفضلاء: وعن السيد حسين المفتى - رحمه الله - عن الشيخ نور الدين محمد ابن حبيب الله، عن السيد النجيب الحسيني الفاضل السيد مهدي ، عن والده الشريف المنيف، الكرييم الباذل، السخي الزكي ، السيد محسن الرضوي المشهدي ، عن الشيخ المدقق العلامة محمد بن علي بن إبراهيم الأحساوي - طيب الله ضرائحهم - إلى آخر أسانيدهم التي أوردها في عوالي اللآلئ، وإجازته المبوسطة التي رقمها للسيد المذكور.

وفي إجازات البحار، بعد ذكر الإجازة المذكورة قال: ولتتبع هذه الإجازة بإيراد الطرق السبعة، التي ذكرها الشيخ المحقق محمد بن أبي جمهور المذكور - قدس الله روحه - في كتابه المسماى بعوالي اللآلئ، فقال قدس سره فيه : الطريق الأول، إلى آخره^(٢).

وفيها قال: قال السيد حسين المفتى المذكور: أروي عن الشيخ نور الدين محمد بن حبيب الله، عن السيد محمد مهدي ، عن والده السيد محسن الرضوي المشهدي ، عن الشيخ الفاضل محمد بن علي بن إبراهيم بن جمهور الأحساوي ، بسنده المذكور في عوالي اللآلئ، على ما ذكره في إجازته التي كتبها للسيد محسن^(٣).

وقال السيد النبيل، السيد حسين القرزوني - طاب ثراه - في مقدمات

(١) بحار الأنوار ١: ٣١.

(٢) بحار الأنوار ١٠٨: ٧.

(٣) بحار الأنوار ١٠٩: ١٧٣.

شرح الشرائع : محمد بن علي بن إبراهيم بن أبي جهور الأحساوي ، فاضل ، جامع بين المعمول والمنقول ، راوية للأخبار ، ذكره الفاضل الإسترابادي في «القواعد المدنية»^(١) والفاضل المجلسي في «إجازات البحار»^(٢) وشيخنا الحر في موضعين من «أمل الأمل»^(٣) ، له كتب ، منها العوالي اللآلئ ، والمجل ، وشرح الألفية ، والأقطاب في الأصول ، وغيره ، وما وصل إلى النظر القاصر من نسخة العوالي كان بخط الوالد العلامة مع حواشيه .

وقال المحقق الكاظمي في أول كتاب المقاييس : ومنها : الأحسائي ، للعالم العلم ، الفقيه النبيل ، المحدث الحكيم ، المتكلم الجليل ، محمد بن علي ابن إبراهيم بن أبي جهور ، سقاه الله يوم النشور من الشراب الطهور ، وكان من تلامذة الشيخ الفاضل ، شرف الدين حسن بن عبد الكريم الفتال الغروي ، الخادم للروضۃ الغرویة ، والشيخ علي بن هلال الجزائري في كرك ، في أثناء مسیره إلى حجـ بـيـت الله ، وفي رجـوعـه من الحجـ ، وهو صاحب كتاب عـوـالـيـ اللـآلـئـ ، ونشر اللـآلـئـ في الأخـبـارـ ، ورسـالـةـ كـاـشـفـةـ الـحـالـ عنـ أـحـوـالـ الـاسـتـدـلـالـ فيـ الأـصـوـلـ ، والـجـامـعـيـةـ فيـ شـرـحـ الـأـلـفـيـةـ الشـهـيـدـيـةـ ، والمـجـلـيـ فيـ الـحـكـمـةـ وـالـمـانـظـرـاتـ معـ الـعـامـةـ ، وـغـيرـهـ ، وـرـوـىـ كالـكـرـكـيـ عنـ اـبـنـ هـلـالـ ، عنـ أـبـيـ الـعـبـاسـ ، وـرـوـىـ أـيـضاـ عنـ أـبـيـهـ ، وـغـيرـهـ منـ الشـاـيخـ^(٤) .

وقال العالم المتبحر السيد عبد الله ، سبط المحدث الجزائري في إجازاته الكبيرة ، في ذكر مشايخ المجلسي - رحمه الله - : ومنهم السيد السندي ، الأمير فيض الله بن غياث الدين محمد الطباطبائي ، عن السيد الحسيني القاضي حسين - إلى أن قال - عن الشيخ الجليل محمد بن علي بن إبراهيم بن أبي جهور

(١) القواعد المدنية : ١٨٦ .

(٢) بحار الأنوار ٨ : ٣٠٨ - ٢٠ .

(٣) أمل الأمل ٢ : ٢٥٣ ، ٢٨٠ .

(٤) مقاييس الأنوار : ١٤ .

الأحسائي^(١)

وقال السيد الأجل، الأمير عبد الباقى فى إجازته للعلامة الطباطبائى :
وقال الشيخ الجليل المبرور محمد بن أبي جمهور الأحسائى ، فى كتابه المعروف
بعوالي اللآلی: روى عنده من المشايخ بطريق صحيح ، عن الصادق عليه
السلام أنه قال: «إن الله عز وجل يقول» الخبر.

وقال الفاضل الخبير في الرياض ، في باب الكنى : أبي جمهور
اللحساوي ، وهو الأشهر في ابن أبي جمهور ، وقد يقال: ابن أبي جمهور ، ويقال
في هذه النسبة: الأحساوي أيضاً ، ويقال تارة: الأحسائي ، واللحسائي - الى
أن قال - وهو في الأشهر يطلق على الشيخ شمس الدين محمد بن علي بن
إبراهيم بن الحسن بن أبي جمهور ، كذا بخطه رحمه الله على ظهر بعض مؤلفاته ،
وهو الفقيه الحكيم المتكلم ، المحدث الصوفى ، المعاصر للشيخ علي الكركي ،
وكان تلميذ علي بن هلال الجزائري ، وصاحب كتاب «عوالي اللآلی» وكتاب
«نثر اللآلی» وكتاب «المجي في مرآة المنجي» وغيرها من المؤلفات ، ذو
الفضائل الجمة لكن التصوف العالى المفرط قد أبطل حقه^(٢). إلى غير ذلك من
عبارات الأصحاب على اختلاف طبقاتهم ومشاربهم في حقه ، وذكرهم إياه
بأوصاف وألقاب يذكرون بها العلماء الأعلام والفقهاء العظام .

فمن الغريب بعد ذلك ما ذكره السيد الأيدى المعاصر في الروضات ، في
ترجمته بعد ذكر طرقه السبعة حيث قال: وأما نحن فقد قدمنا ذكر شيخه الأجل
الأعظم علي بن هلال الجزائري ، الذى هو من جملة مشايخ المحقق الشيخ على
الكركي ، وبقى سائر مشايخه السبعة - المذكورين هنا ، وفي مقدمة كتابه العوالى
على سبيل التفصيل - عند هذا العبد ، وسائر أصحاب التراجم والإجازات ، من
جملة علمائنا المجاهيل ، بل الكلام في توثيق نفس الرجل ، والتعويل على روایاته

(١) الإجازة الكبيرة للسيد عبدالله الجزائري : ١٩ .

(٢) رياض العلماء : ٦ : ١٣ .

ومؤلفاته، وخصوصاً بعد ما عرفت له من التأليف في إثبات العمل بمطلق الأخبار، الواردة في كتب أصحابنا الأخيار، وما وقع في أواخر وسائل الشيعة، من كون كتابي حديثه خارجين عن درجة الاعتماد والاعتبار، مع أنَّ صاحب الوسائل من مجلة مشاهير الأخبارية، والأخبارية لا يعتنون بشيء من التصحيحات الاجتهادية، والتنويعات الاصطلاحية، انتهى^(١).

وأنت خبير بأنَّ كثيراً من العلماء المعروفيين، المذكورين في الإجازات والكتب المعدة لترجمتهم، ما قالوا في حقِّهم أزيد مما قالوا في ترجمة صاحب العنوان، ولم يعهد منهم تزكيتهم وتوثيقهم بالألفاظ الشائعة المتداولة في الكتب الرجالية، التي يستعملونها في مقام تزكية الرواية وتعديلهم، فإنَّهم أجلَّ قدرأً، وأعظم شأنأً من الافتقار إليه.

ولذا قال شيخنا الشهيد الثاني في شرح الدرية: وقد مرَّ أيضاً: تعرف عدالة الراوى بتصحص عدلين عليها، أو بالاستفاضة بأنَّ تشتهر عدالته بين أهل النقل وغيرهم من أهل العلم، كمشايختنا السابقين من عهد الشيخ الكليني وما بعده إلى زماننا هذا، ولا يحتاج أحد من هؤلاء المشهورين إلى تصحص على تزكيته، ولا تبيه على عدالته؛ لما اشتهر في كلَّ عصر من ثقتهم، وضبطهم، وورعهم زيادة على العدالة، وإنَّما يتوقف على التزكية غير هؤلاء^(٢).

وعلى ما أسلَّمَه تطرق الشبهة في جماعة كثيرة من علمائنا الأخيار، الذين قالوا في ترجمتهم مثل ما قالوا في حقِّ صاحب العوالي، أو أقلَّ، فتخرج أخبار هؤلاء الأعظم، ورواياتهم، ومنقولاتهم، وأقوالهم عن حدود الصحة والاعتماد، ولا يخفى ما في ذلك من القبح والفساد، بل قدمنا ذكر جماعة منهم ليس لهم في كتب التراجم ذكر أصلاً، فضلاً عن المدح والثناء، والتزكية والإطراء، ومع ذلك كتبهم شائعة، متداولة، معتمدة.

(١) روضات الجنات ٧: ٣٣.

(٢) الدرية: ٦٩.

والعجب أنه - رحمه الله - ذكره في أول الترجمة بهذا العنوان: الشيخ الفاضل المحقق، والخبر الكامل المدقق، خلاصة المتأخرین، محمد، إلى آخره^(١)، ثم تأمل في وثاقته، وهي أدنى درجة الكمال.

وقوله: خصوصاً بعد ما عرفت، إلى آخره، فيه:

أولاً: إنه ليس في اسم الكتاب الذي ألفه فيه دلالة على اعتقاده على حجية مطلق الأخبار.

ففي الأمل: ورسالة في العمل بأخبار أصحابنا^(٢) ولم أجده في غيره، ولكنه ذكر في أول الترجمة هكذا: ورسالة في أن على أخبارنا الأحاداد في أمثال هذه الأزمان الموقّل، كما نسبها إليه صاحب الأمل، وهو أعرف بوجه التعبير، ولا دلالة فيه أيضاً على ما نسبه إليه، مع أنه يمكن أن يكون غرضه الموجودة في الكتب الأربع، كما عليه جمع من المحققين، أو اشتراط في صعافتها الانجبار، ولا ينافي ذلك كون المستند هو الخبر الضعيف، فينطبق على ما عليه جماعة من حجية الأقسام الثلاثة^(٣): الصحيح والحسن والموثق، والضعف إذا انجر. **وثانياً:** إن اعتقاد حجية مطلق أخبار أصحابنا - بالنظر إلى ما أداه إليه

(١) روضات الجنات ٧: ٢٦ ترجمة ٧٤٩.

(٢) أمل الأمل ٢: ٢٥٣ رقم ٧٤٩.

(٣) في هامش الحجرية مالحظة: ثم إن بعد ما كتبت هذا الموضع باشره عثرت على هذه الرسالة الشريفة فوجئت بها في غاية المثانة والدقة والتحقيق، وضعها على طريقة الفقهاء - لكيفية استبطاط الأحكام من أدلة الفروع - في ضمن فصول، ذكر في بعضها العلوم التي يحتاج إليها الفقيه وقال فيه:

واما الأصول: فهو العلم الذي عليه مدار الشريعة، واساس الفقه، وجميع اصوله وفروعه مستفادة منه، فالاحتياج إليه أمن من سائر العلوم، فلا بد من ضبطه غاية الضبط، وكلها انتهت في معرفته وتجدد البحث في معاناته، وأكثر من المطالعة في مسائله، وعرف قوانينه، وعلم مضمون دلالته كان أقرب إلى معرفة الفقه، وسهل طريقاً إلى سلوك الاستدلال على مسائله، ويكفي منه الاتقان مثل: مبادئ الوصول، وتهذيب الوصول، وان انتهت إلى متنه الوصول وبهائية الوصول كان غاية المراد.

وبالجملة فالاحتياج إلى هذا العلم شديد، والتوصية به جامت من جميع المباحث، وبهامله

دليله - ليس بكبيرة ولا صغيرة تضر بالوثاقة والعدالة، ولا ينافي الاعتماد على منقولاته ومروياته، فيكون بعد التسليم من الذين يقال في حقهم : خذوا ما

أهملت الشريعة وضع الدين؛ لأن الأصل الحافظ لها، والضابط لاصحها وفروعها، وكيف يستقيم لطالب أن يعرف الفرع بدون الاطلاع على الأصل، وأنى يحسن لما قبل أن يطلب العلم بالفقه ويصف نفسه بكونه من أهله مع اهتماله للأصل الذي لا يعرف الفرع إلا منه.

إلى أن قال : وأما الرجال، فهو علم يحتاج إليه المستدل غاية الحاجة؛ لأن به يعرف صحيح الأحاديث من فاسدها، وصادقها من كاذبها؛ لأنه متى عرف الرواوى عرف الحديث، ومنى جهله جهله، فلا بد من معرفة الرجال الناقلين للأحاديث عن الأئمة عليهم السلام من زمان الإمام الحق أمير المؤمنين عليه السلام إلى زمان العسكري عليه السلام، ومنه إلى زماننا هذا، أما : بعدالة، أو بفسق، أو بجهل أحد هما؛ ليكون على بصيرة فيقبل ما رواه العدل بلا خلاف، ويرد ما رواه الفاسق بلا خلاف، ويتوقف فيما جهله . . . إلى أن قال : فما عدله فمعدل وروايته صحيحة، وما مدحوه فمدحه وروايته حسنة، وما وثقوه ثقة وروايته موثقة وما فسقه ف fasq وروايته مردودة، وما جهلو حاله فمجهول يجب التوقف في روايته . وفي كيفية العمل بهذه الأحاديث بحث يأتى في فصل كيفية الاستدلال إن شاء الله تعالى.

وقال في الفصل الثالث في الاستدلال : وفيه بخان ، الأول : في الأدلة : وهي بالاتفاق من الأصوليين أربعة : الكتاب ، والسنّة ، والإجماع ، وادلة العقل ، ثم شرح حال الأدلة على طريقة الفقهاء . وقال في موضع بعد ذكر أوصاف المفتى في جملة كلام له : لكن يشترط بقاء المفتى إذ لو مات بطلت الرواية لفتواه وحكاية أقواله للعمل بها؛ إذ لا قول للمنتسب ، وعليه اجماع الأصحاب وبه نقطت عبارتهم في أكثر مصنفاتهم ، ولا بطل الرواية لأقواله وحكاية فتاواه مطلقاً بل يصح أن تُروى لتعلم وليرى وفاته وخلافه لمن يأتى بعده من أهل الاجتهد .

إلى غير ذلك من الكلمات الصريحة في جوده على طريقة الفقهاء والأصوليين والمقام لا يقتضي نقل أزيد من هذا وفيه الكفاية (منه قدس سره) .
لدينا نسخة خطية من هذه الرسالة المسماة كافية الحال عن وجه الاستدلال صححتها ما تقدم عليها.

قال السيد الأجل بحر العلوم في ترجمة السكوني : ووصف فخر المحققين في الإيضاح سند روایة الكلبی فی باب السحت - الشیخ عنه عن علی بن ابراهیم عن ابیه عن التوفی عن السکونی عن ابی عبد الله علیه السلام قال: السحت ثمن المیة، الحديث - بالتوثیق، قال: احتاج الشیخ بیارواه عن السکونی فی المؤنث عن الصادق علیه السلام قال: السحت ثمن المیة الحديث . وتبعد علی ذلك ابن ابی جمھور فی درر اللائل ، وفی شهادة بتوثیق السکونی والتوفی وابراهیم بن هاشم ، انتهى (منه قدس سره).

رووا، وذروا ما رأوا^(١).

وثالثاً: إن طريقته - كما تظهر من - كتابيه طريقة المجتهدین، كما لا يخفى على المراجع، فكل ما ذكره في حَقِّه حدس وتخمين، ناشئٌ من عدم ظفره بالكتابين.

وقوله: وما وقع في أواخر وسائل الشيعة، إلى آخره^(٢)، فلم أجدهما فيها^(٣)، نعم ذكر في آخر كتاب الهدایة الكتب الغير المعترفة عنده، بأقسامها الثلاثة التي أشرنا إليها سابقاً، وليس منها الكتابان.

قوله: والأخبارية لا يعتنون، إلى آخره^(٤).

قلت: نعم، ومنه يظهر أن ابن أبي جعفر كان من المجتهدین، فإنه في الكتابين لم يسلك إلا مسلكهم، ولم يجر إلا على مصطلحاتهم في الأخبار، من الصحة والحسن، والقوة والضعف، والترجيح بذلك، فراجعهما، ولو لا خوف الإطالة لذكرت شطراً منها:

ومنهما يظهر أن المقصود من الرسالة السابقة ليس إثبات حجية مطلقاً الأخبار، كما توهّم فجعله من مطاعنه.

كما يظهر إن كل ما ذكره في هذا المقام ناشئٌ من عدم العثور عليهما، والله العاصم.

نعم قد يطعن فيه، وفي كتابه من جهتين:

الأولى: ميله إلى التصوّف، بل الغلو فيه، كما أشار إليه في الرياض^(٥).

وفيه: إن ميله إليه حتى في بعض مقالاتهم الكاسدة، المتعلقة بالعقائد، لا يضر بها هو المطلوب منه في المقام من الوثاقة، والثبّت، وغير ذلك مما يشترط

(١) غيبة الشيخ: ٢٤٠، وفيه: خذوا بما روا.

(٢، ٤) روضات الجنات: ٧: ٣٣.

(٣) في هامش المطبوعة عن هامش الأصل والمصححة بعنوان منه ما يلي: هذه كتب غير معتمدة، لعدم العلم بثقة مؤلفيها و... عوالى الالائى وانظر وسائل الشيعة: ٣٠: ١٥٩.

(٤) رياض العلماء: ٥: ٥١.

في الناقل، كغيره من العلماء على ما هم عليه من الاختلاف، حتى في أصول الكلام، ومع ذلك يعتمد بعضهم على بعض في مقام النقل والرواية، ولذا رأيتهم وصفوه بما هو دائر بينهم في مواضع مدح الأعظم شأنهم، وأدخلوه في إجازاتهم.

وليس هو أسوأ حالاً فيها نسب إليه من: المحدث الكاشاني، ولم يطعن عليه أحد في منقولاته.

ولا من السيد حيدر الأملي المعروف، صاحب الكشكوكول، الذي ينسب إليه بعض الأقوال المكرونة، وقد تلمذ على فخر المحققين، وعندى مسائل السيد مهنا، وأجوية العلامة بخطه^(١)، وقد قرأها على الفخر، وعلى ظهرها إجازة الفخر له بخطه الشريف، وهذه صورته:

هذه المسائل وأجوبتها صحيحة، سُئل والدي عنها فأجاب بجميع ما ذكره فيها، وقرأتها أنا على والدي - قدس الله سره - ورويتها^(٢) عنه، وقد أجزت لمولانا السيد الإمام، العالم العامل، المعلم المكرم، أفضل العلماء، أعلم الفضلاء، الجامع بين العلم والعمل، شرف آل الرسول، مفخر أولاد البطلول، سيد العترة الطاهرة، ركن الله والحق والدين، حيدر بن السيد السعيد تاج الدين علي بن السيد السعيد ركن الدين حيدر العلوى الحسيني - أدام الله فضائله ، وأسيغ فواضله . أن يروي ذلك عنِّي ، عن والدي - قدس الله سره - وأن يعمل بذلك ويفتي به . وكتب محمد بن الحسن بن يوسف بن علي بن مطهر الحلي ، في أواخر ربیع الآخر ، لسنة إحدى وستين وسبعمائة ، والحمد لله تعالى ، وصلَّ الله على سيد المرسلين محمد النبي وآلـهـ الطاهرين .

وما كان يخفى على الفخر مقالاته ، وما منعه ذلك عن أن يصفه بها ترى

(١) أي بخط السيد حيدر واستنسخت منه نسخة بخط يدي . (كذا في هامش المخطوطه) .

(٢) في المخطوطة والحجرية : (ورويته) في الموردين .

من الأوصاف الجميلة، أرأيت من يعظمه كذلك، يتأمل ويطعن في منقولاته؟! وهكذا الكلام في جمّن نقدم عليه، أو تأخّر عنه.

وليس الغرض من الاعتماد والاعتبار صحة كلّ ما رواه في الكتابين، بل الصحة من جهته فيكون كسائر مرويات الأصحاب في كتبهم الفقهية، والمجاميع الحديثية، وعدم الفرق بين الخبر الموجود في العوالي، والموجود في غيره مما لم يتبيّن مأخذة، وإنّ هذا المقدار من التصوّف، أو الميل إليه، غير قادر في المطالب النقلية عند الأصحاب.

الثانية: ما في الكتاب المذكور من اختلاط الغثّ بالسمين، وروايات الأصحاب بأخبار المخالفين، كما أشار إليه في المؤلفة^(١).

وقال في الحدائق، بعد نقل مرفوعة زرارة في الأخبار العلاجية: إن الرواية المذكورة لم نقف عليها في غير كتاب العوالي، مع ما هي عليها من الإرسال، وما عليه الكتاب المذكور من نسبة صاحبه إلى التساهل في نقل الأخبار، والإهمال، وخلط غثّها بسمينها، وصحيحها بسيقها، كما لا يخفى على من لاحظ الكتاب المذكور^(٢).

قلت: ما ذكره صحيح في الجملة في بعض الكتاب، وهو أقلّ القليل منه، وأما فيباقي فحظّه منه نقل مجاميع الأساتذة، الذين ساحتهم بريئة عن قذارة هذه الطعون.

توضيح ذلك: إن العوالي مشتمل على مقدمة، وبابين، وخاتمة، وذكر في المقدمة فصولاً، ذكر فيها طرقه، وجملة من الأخبار النبوة في فنون الآداب والأحكام، واختلط هنا الغثّ بالسمين كما قالوا. وأما البابان، فقال: الباب الأول في الأحاديث المتعلقة ببابوب الفقه،

(١) المؤلفة البحرين: ٦٤، ٦٧.

(٢) الحدائق الناضرة ١: ٩٣ - ٩٩.

الغير المرتبة بترتيب أبوابه، ولي فيها مسالك كثيرة، إلا أنّ اقتصر في هذا المختصر على ذكر أربعة مسالك لا غير، طلباً للإيجاز، حذراً من الملال.

السلوك الأول: في أحاديث ذكرها بعض متقدمي الأصحاب، روتها عنه بطرقى إليه، لا يختص إسنادها بالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، بل بعضها ينتهي إسنادها إليه، وبعضها إلى ذريته المعصومين، وخلفائه المنصوصين، عليهم أفضل الصلوات وأكمل التحيات، لأنّ الأصحاب - قدس الله أرحاحهم - إنما يعتبرون من الأحاديث ما صحّ طريقه إليهم، واتصلت روایته بهم، سواء وقف على واحد منهم، أو أسنده إلى جدّه المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - إلى أن قال - روى المنقول عنه هذا السلوك في الأحاديث من طرقه الصحيحة^(١)، عن رواه، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «كلّ سبب ونسبة منقطع يوم القيمة إلا سببي ونبي» ثم ساق الأخبار^(٢)، إلى أن قال:

السلوك الثاني: في أحاديث تعلق بمصالح الدين، رواها جمال المحققين في بعض كتبه بالطريق التي له إلى روایتها، روى في كتابه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «أكثروا من سبحان الله، والحمد لله، ولا اله إلا الله، والله أكبر» الخبر، وساق أخبار كتابه^(٣)، إلى أن قال:

السلوك الثالث: في أحاديث، رواها الشيخ العالم، شمس الملة والدين، محمد بن مكي في بعض مصنفاته، يتعلّق بأبواب الفقه، روتها عنه بطرقى إليه، قال - رحمه الله - : روي أنّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: الخبر،

(١) جاء في هامش النسخة الحجرية مانصه «قال في الحاشية في هذا المقام لا يلزم من عدم ذكر اسم المنقول عنه في هذا السلوك أن يكون من المرسل، لما تقرء في الأصول أن الراوي إذا علم من حاله أنه لا يروي إلا عن الثقات كان ارساله إسناداً (منه قوله).»

(٢) عوالي اللآلی ١ : ٢٩٩.

(٣) عوالي اللآلی ١ : ٣٤٩.

وساق أخباره^(١)، الى أن قال:

السلوك الرابع: في أحاديث رواها الشيخ العلامة الفهامة، خاتمة المجتهدين، شرف الملة والحق والدين، أبو عبد الله المقداد بن عبد الله السيوري - تعمده الله برضوانه - قال - رحمه الله .. : روي في الحديث عنهم عليهم السلام وساق مروياته المتفرقة في أبواب الفقه^(٢)، الى أن قال: الباب الثاني في الأحاديث المتعلقة بابواب الفقه باباً باباً، ولنقتصر في هذا المختصر منها على قسمين:

القسم الأول: في أحاديث تتعلق بذلك، رويتها بطريق فخر المحققين، ذكرها عنه بعض تلاميذه، على ترتيب والده جمال المحققين - رضوان الله عليهما -، باب الطهارة: روى محمد بن مسلم وساق الى باب الديات^(٣)، ثم قال:

القسم الثاني: في أحاديث رواها الشيخ الكامل الفاضل، خاتمة المجتهدين، جمال الدين أبو العباس أحمد بن فهد الحلي - قدس الله روحه - على ترتيب الشيخ المحقق المدقق، أبي القاسم جعفر بن سعيد الحلي - رحمه الله - باب الطهارة . . . وساق أيضاً الى باب الديات^(٤).

وذكر في الخاتمة أيضاً جلتين، ذكر فيها الأخبار المتفرقة^(٥) كما في المقدمة، إلا أن جلها خاصية، وعمدة أخبار الكتاب ما أودعه في البابين.

وأنت خبير بأن حظه منه النقل عن مجاميع هؤلاء المشايخ، الذين هم أساطين الشريعة، وأساتذة علماء الشيعة، لا مسرح للطعن عليهم، ولا سبيل

(١) عوالي اللآلی ١ : ٣٨٠

(٢) عوالي اللآلی ٢ : ٥

(٣) عوالي اللآلی ٢ : ١٦٥

(٤) عوالي اللآلی ٣ : ٧

(٥) عوالي اللآلی ٤ : ٥

لأحد في نسبة الخلط والمساهمة إليهم، فإن اتهم صاحب العوالي في النقل عن تلك المجاميع، فهو معدود في زمرة الكذابين الوضاعين، فيرجع الأمر إلى الطعن والإساءة إلى سدنة الدين، وحفظة السنة، ونقاد الأخبار، الذين مدحوه بكل جيل، وأدنواه البراءة عن تعمد الكذب ووضع الأحاديث.

وقد عثرت بعد ما كتبت هذا المقام على كلام السيد المحدث الجزائري في شرحه على الكتاب المذكور يؤيد ما ذكرناه قال: إنَّ لِمَا فرَغَتْ مِنْ شِرْوَحِي
إِلَى أَنْ قَالَ - تَطَلَّعْتُ إِلَى الْكِتَابِ الْجَلِيلِ، الْمَوْسُومُ بِعَوَالِي الْلَّاءِ -، مِنْ
مَصَنَّفَاتِ الْعَالَمِ الرَّبَّانِيِّ، وَالْعَلَمَةِ الثَّانِيِّ، مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ أَبِي
جَهْوَرِ الْأَحْسَائِيِّ - أَسْكَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى غَرْفَ الْجَنَانِ وَأَفَاضَ عَلَى تَرْبَتِهِ سِجَالِ
الرَّضْوَانِ - فَطَالَعَتْهُ مَرَارًا، وَتَأَمَّلَتْ أَحَادِيثَهُ لِيَلَّا وَهَنَارَأً.

فشوّقني عادي في شرح كتب الأخبار، وتبع ما ورد عنهم عليهم السلام من الآثار، إلى أن أكتب عليه شرحاً يكشف عن بعض معانيه، ويوضح الفاصله ومبانيه، فشرعت بعد الاستخاره في ترتيب أبوابه وفصوله، واستنباط فروعه من أصوله، وسميتها «الجواهر الغوالي في شرح عوالي اللآلئ»، ثمّ عنّ لي أن أسمّيه «مدينة الحديث» - إلى أن قال في ذكر ما دعاه إلى شرحه - : إنه وإن كان موجوداً في خزائن الأصحاب إلا أنّهم معرضون عن مطالعته ، ومدارسته ، ونقل أحاديثه ، وشيخنا المعاصر - أبقاء الله تعالى - ربياً كان وقتاً من الأوقات يرغب عنه لتكثّر مراسيله ، ولأنه لم يذكر مأخذ الأخبار من الكتب القديمة ، ورجع بعد ذلك إلى الرغبة فيه ؛ لأنّ جماعة من متأخري أهل الرجال وغيرهم من ثقات أصحابنا وثقوه ، وأطربوا في الثناء عليه ، ونصوا على إحاطة علمه بالمعقول والمتقول . ولهم تصانيف فائقة ، ومناظرات في الإمامة وغيرها مع علماء الجمهور ، سبيلاً بمحالسه في مناظرات الفاضل المروي في الإمامة ، في منزل السيد حسن في المشهد الرضوي ، على ساكنه وأبائه وأبنائه من الصلوات أكملها ، ومن التسليمات أجزلها .

ومثله لا يَتَّهِمُ في نقل الأخبار من مواردَها، ولو فتحنا هذا الباب على
أجلاء هذه الطائفة، لأفضى بنا الحال إلى الواقع على أمور لا نحب ذكرها،
على أنا تتبعنا ما تضمنه هذا الكتاب من الأخبار، فحصل الاطلاع على أماكنها
التي انتزعها منه، مثل الأصول الأربع وغیرها، من كتب الصدق وغيره
من ثقافات أصحابنا أهل الفقه والحديث. قال: وأما اطلاعه وكمال معرفته بعلم
الفلسفة وحكمتها، وعلم التصوف وحقيقةه، فغير قادر في جلالة شأنه، فإن
أكثر علمائنا من القدماء والمؤخرين قد حققوا هذين العلمين، ونحوهما من
الرياضي، والنجوم، والمنطق، وهذا غني عن البيان، وتحقيقهم لتلك العلوم
ونحوها ليس للعمل بأحكامها وأصولها، والاعتقاد بها، بل لمعرفهم بها،
والاطلاع على مذاهب أهلها.

ثم نقل قصصاً عن الشهيد الثاني، وابن ميثم، والشيخ البهائي، تناسب المقام لا حاجة الى نقلها.

فظاهر أن الحقائق أن يعامل الفقيه المستنبط بأبحار البابين، معاملته بما في كتب أصحاب المجمعين من الأحاديث، وما في طرف الكتاب خصوصاً أوله، وإن كان مختلطًا إلا أن بالنظر الشاقب يمكن تمييز غثة من سمينة، وصححه من سقمه.

بقي النبيه على شيء، وهو أنَّ المعرف الدائر في السنة أهل العلم والكتب العلمية «الغوالي» - بالعين المعجمة - ولكن حدثني بعض العلماء، عن الفقيه النبيه، المتبحر الماهر، الشيخ محسن خنفر - طاب ثراه، وكان من رجال علم الرجال - أنه بالعين المهملة، فدعاني ذلك إلى الفحص ففحصت، فما رأيت من نسخ الكتاب وشرحه فهو كما قال، وكذا في مواضع كثيرة من الإجازات التي كانت بخطوط العلماء الأعلام، بحيث اطمأنَّ النفس بصحة ما قال، ويؤيده أيضاً أنَّ المحدث الجزائري سمي شرحه: الجوهر الغولي - بالمعجمة - فلاحظ، والله العالم.

٤٩ - كتاب درر اللآلئ العمادية :

للفضل المتقدم أيضاً، ألفه بعد العوالي، وهو أكبر وأنفع منه، قال في

أوله :

فإني لما ألفت الكتاب الموسوم «بعوالي اللآلئ العزيزية في الأحاديث الدينية» وكان من مجلة الحسنات الإلهية، والانعامات الربانية، أحبت أن أتبع الحسنة بمثلها، والطاعة بطاعة تعصدها، كما جاء في الأحاديث اتباع الطاعة بالطاعة دليل على قبولها، وعلامة على حصولها، فألّفت عقيبه هذا الكتاب الموسوم «بدر اللآلئ العمادية في الأحاديث الفقهية» ليكون مؤيداً، لما بين يديه ناصراً ومقوياً، لما تقدّمه مذكراً، فاعززت الأول بالثاني لإثبات هذه المباني، لإعزاز الطاعة بالطاعة، واجتماع الجماعة مع الجماعة، لتفوي بها الحاجة والاعتصام، ويظهر بمعرفتها سلوك آثار الأئمة الكرام، عليهم السلام، والفقهاء القوام، والمجتهدين العظام. وساق الكلام، إلى أن ذكر أنه ألفه لخزانة السيدين السنتين، الأمرين الكبيرين، الأمير الجليل، كمال الملة والحق والدين، والسيد العضد النبيل، عهاد الملة والحق والدين، في كلام طويل - إلى أن قال:- ورتّبته على مقدمة، وأقسام ثلاثة، وخاتمة.

ذكر في المقدمة الأخبار النبوية، التي فيها الترغيب في فعل العبادات، والتحث على فعلها، وفي الخاتمة ما يتعلّق بالأخلاق، أخرج كلّه من الكافي، وفي الأقسام ذكر أبواب الفقه على الترتيب، وكلّ ما فيها من الأحاديث أخرجه من الكتب الأربع، بتتوسيط كتب العلامة، والفارخر، إلا قليلاً من النبويات الموجودة فيها، مع الإشارة إلى التعارض والترجيح، وبعض أقوالها على طريقة الفقهاء، وذكر في آخر الكتاب طرقه وأسانیده، وفي آخر المجلد الأول منه :

هذا آخر المجلد الأول من كتاب «درر اللآلئ العمادية في الأحاديث الفقهية»، ويتلوه بعون الله وحسن توفيقه المجلد الثاني منه، وبه يتم الكتاب،

وأوله: النوع الثاني فيها يتعلّق بالإيقاعات، وقد وقع الفراغ في هذا المجلد تقلياً عن النسخة المبيضة من المسودة، في أول ليلة الأحد، التاسع من شهر ربيع الثاني، أحد شهور سنة إحدى وتسعمائة، على يد مؤلفه، الفقير إلى الله العفوف الغفور، محمد بن علي بن أبي جهور الأحساوي عفا الله عنه، وعن والده، وعن جميع المؤمنين والمؤمنات، إنه غفور رحيم، ووقع كتابة هذا المجلد بعد تأليف الكتاب، بولاية إستراباد - حيث من شرّ الأعداء - في فصل الشتاء، في قرية كلبان، وسروكلات - حماها الله من الآفات، وصرف عنها العاهات والبليات - وكان تأليف الكتاب بتهمامه في ذلك المكان، في أواخر شوال من شهر سنة تسع وتسعين وثمانمائة.

وبالجملة: فهو كتاب شريف، محتواه على فوائد طريفة، ونكات شريفة، خالٍ عَنِ توهّم في أخيه من الطعن، فلا يلاحظ وبصرٍ .
ثم إنَّ اسم الكتاب كما عرفت «درر اللآلئ العياديَّة» فيما في البحار، والرياض، والمقاييس^(١)، أنه نثر اللآلئ وهم من الأول، وتبعه مَنْ بعده، واحتُمال التعدد بعيد غايتها .

(١) بحار الأنوار ١ : ١٣ ، رياض العلماء ٤ : ٣٤٧ ، مقابس الأنوار ١٤ .

٥ - تفسير الشيخ الجليل الأقدم، أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن جعفر النعmani الكاتب:

المعروف بابن زبيب، وهو خبر واحد مسند عن أمير المؤمنين عليه السلام، في أنواع الآيات وأقسامها، وأمثلة الأقسام، اختصره علم الهدى السيد المرتضى، وقف عليه صاحب الوسائل فأخرج ما فيه من الأحكام، ولم أجد في الأصل زائداً منه، ولذا قل رجوعنا إليه مع أنَّ الكتاب في غاية الاعتبار، وصاحبُهُ شيخُ من أصحابنا الأبرار.

ولكن يجب التنبيه على شيء لا يخلو من غرابة، وهو أنَّ العلامة المجلسي قال في مجلد القرآن من بحارة: باب ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام في أصناف آيات القرآن وأنواعها، وتفسير بعض آياتها برواية النعmani، وهي رسالة مفردة مدرونة، كثيرة الفوائد، نذكرها من فاتحتها إلى خاتمتها: بسم الله الرحمن الرحيم . . . وساقها إلى آخرها.

ثم قال: أقول: وجدت رسالة قديمة مفتتحها هكذا: حدثنا جعفر بن محمد بن قولويه القمي - رحمه الله - قال: حدثني سعد الأشعري أبو القاسم - رحمه الله - وهو مصنفه: الحمد لله ذي النعماء والآلاء، والمجد والعزة والكرباء، وصلَّى الله على محمد سيد الأنبياء، وعلى آله البررة الأنقياء، روى مشايخنا، عن أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: أُنْزِلَ القرآن عَلَى سَبْعةِ أَحْرَفٍ كُلُّهَا شَافِيَّةٌ كَافِيَّةٌ، أَمْرٌ، وَزَجْرٌ، وَتَرْغِيبٌ، وَتَرْهِيبٌ، وَجَدْلٌ، وَقَصْصٌ، وَمَثَلٌ» وساق الحديث إلى آخره، لكنَّه غير الترتيب وفرقه على الأبواب، وزاد فيها بين ذلك بعض الأخبار، انتهى^(١). والظاهر أنَّ المراد من سعد، هو ابن عبد الله الأشعري، الثقة الجليل

المعروف، وعد النجاشي من كتبه كتاب «ناسخ القرآن ومنسوخه ومحكمه ومتناهيه»^(١) وعليه فيشكل ما في أول السندي، فإنَّ جعفر بن محمد بن قولويه^(٢) يروي عن سعد بتوسط أبيه، الذي كان من خيار أصحاب سعد، فيمكن أن يكون قد سقط من السندي قوله: عن أبيه، ثم لا يخفى أنَّ ما في أول تفسير الحليل عليَّ بن إبراهيم، من أقسام الآيات وأنواعها، هو مختصر هذا الخبر الشريف، فلاحظ وتأمل.

(١) رجال النجاشي: ٤٦٧/١٧٧.

(٢) تبيه:

- ١ - روايته عن سعد ليست بواسطة أبيه فقط بل وأخيه أيضاً، كما نبه على ذلك النجاشي (١٢٣/٤٦٧، ١٧٨، ٢١٨) في ترجمة جعفر وسعد.
- ٢ - نقل النجاشي (١٢٣/٣١٨) في ترجمة جعفر عنه أنه روى أربعة أحاديث عن سعد بلا واسطة.

وحكى عنه في ترجمة سعد (٤٦٧/١٧٨) أنه روى عنه بلا واسطة حديثين. فمن المحتمل كون روايته عن سعد في الرسالة المذكورة أحد الحديثين اللذين لا ريب في روايته خما عنه لأنهما القدر المتبقى، فلاحظ.

٥١ - كتاب جامع الأخبار:

قد كتبنا في سالف الزمان، في كتابنا المسمى «بنفس الرحمن» ما قيل فيه، فنذكره هنا إذ استقصينا فيه الكلام في اختلافهم في مؤلفه، المردودين جماعة: منهم: الصدق، كما يظهر من بعض أسانيده، وصرح به السيد حسين الفتى الكركي المتقدم ذكره في «دفع المناواة»، وهو ضعيف لا لما قبل: إنه يروي عنه بوسائله، لأنَّه كثيراً ما يوجد في أسانيد الكتب القديمة أمثال ذلك من تلامذة المصنف ورواية الكتب، بل لأنَّه نقل فيه عن سعيد الدين محمود الحمصي^(١)، الذي هو متأخر عن الصدق بطبقات عديدة، وفيه أيضاً هكذا: في أمالِي الشيخ أبي جعفر، إلى آخره^(٢)، مضافاً إلى بعد وضع الكتاب عن طريقة الصدق في كتبه.

ومنهم: الشيخ أبو الحسن علي بن أبي سعد بن أبي الفرج الخياط، احتمله المجلسي في البحار، لما قاله الشيخ متوجب الدين في فهرسته: إنَّ له كتاب جامع الأخبار^(٣)، وفيه أنَّه قال بعد هذا الكلام: أخبرنا به الوالد، عنه^(٤). مع أنَّ متوجب الدين من تلامذة الحمصي، فلعلَّ هذا كتاب آخر. وصرح المتبحر صاحب الرياض أنَّ نسخ جامع الأخبار مختلفة، فلا حظ^(٥). قلت: وهو كذلك، فإنَّ بعضها مبوءة بأبواب، ولكلَّ باب فصول، وبعضها أكبر منها لكنها غير مبوءة، وإنما قسمها بالفصل.

ومنهم: محمد بن محمد الشعيري، اختاره الفاضل صاحب الرياض،

(١) جامع الأخبار: ١٦٣.

(٢) جامع الأخبار: ٩٦.

(٣) بحار الأنوار ١: ١٤.

(٤) فهرست متوجب الدين: ٢٥٧/١٢١.

(٥) رياض العلماء ٥: ١٢١.

قال في ترجمة علي بن سعد: إن جامع الأخبار لمحمد بن محمد الشعيري ، وقد صرَّح صاحب الكتاب نفسه في فصل تقليم الأظفار، بأنَّ اسم مؤلِّفه محمد بن محمد^(١).

وقال في ترجمة صاحب مكارم الأخلاق: إنَّ نسبة جامع الأخبار إليه كما سيأتي - إن كان المراد منه النسخ المشهورة فهو سهو ظاهر، لأنَّه يقول في بحث تقليم الأظفار - أعني في الفصل الرابع والستين - :

قال محمد بن محمد - مؤلِّف هذا الكتاب - : قال أبي في وصيَّته إلى: قلم أظفارك، إلى آخره^(٢).

ومن الغرائب أنَّ بعضهم توهَّم من آخر تلك العبارة المنقوله أنه من مؤلفات الصدوق، وغفل عن أوْهَا، فإنَّ اسم الصدوق محمد بن علي.

وأغرب منه قول بعضهم: إنه من مؤلفات والد هذا الشيخ، أعني الشيخ أبا علي الطبرسي^(٣).

قلت: ليس الكلام المنقول في النسخة الأخرى، والموجود في النسخة الكبيرة، إنما هو في الفصل الثامن والسبعين.

وقال أيضاً في ترجمة علي بن أبي سعد، بعد نقل ما في المتنجب، وما ذكره استاذه في أول البحار: الظاهر أنَّ هذا الكتاب غير كتاب جامع الأخبار المشهور :

أما أولاً: فلأنَّ في أثناء ذلك الكتاب صرَّح نفسه بأنَّ مؤلِّفه محمد بن محمد.

وأمَّا ثانياً: فلما سجَّي في ترجمة شمس الدين محمد بن محمد بن حيدر الشعيري ، أنه مؤلِّف ذلك الكتاب مع الخلاف في ذلك أيضاً.

(١) رياض العلماء ٤: ٩٩.

(٢) جامع الأخبار: ١٤٢.

(٣) رياض العلماء ج ١: ٢٩٨.

واما ثالثاً: فلما يظهر من مطاوي ذلك الكتاب أنه من مؤلفات المتأخرین عن الشيخ منتجب الدين وأمثاله، فلاحظ. ثم قال: إن ما يظهر من كلام الأستاذ الاستناد - أنه من مؤلفات محمد بن محمد الشعيري - ليس بصريح؛ لأن أصل العبارة في الكتاب ليس إلا محمد بن محمد، وهو مشترك، ولا يختص بالشعيري وفي كلامه تشویش لا يخفى.

ومنهم: العالم الجليل جعفر بن محمد الدوریستی، نقله الشيخ احمد بن زین الدین الأحسائی في رسالة الرجعة، عن المجلسي، وعن بعض مشايخه. والنفل الأول غریب لأنّه قال في البحار: ويظهر من بعض مواضع الكتاب أنَّ اسم مؤلفه محمد بن محمد الشعيري، ومن بعضها أنه يروي عن الشيخ جعفر بن محمد الدوریستی بواسطة، انتهى^(١).

وهو كما ذكره، ويظهر ضعف هذه النسبة بما تقدم، إذ جعفر بن محمد من تلامذة المفید، والحمصی متاخر عنه جداً.

ومنهم: الحسن بن محمد السبزواری، قال الشيخ المتقدم: قال بعض المشايخ: وقفت على نسخة صحيحة عتقة جداً، في دار السلطنة أصفهان، وفيها تم الكتاب على يد مصنفه الحسن بن محمد السبزواری.

ومنهم: الشيخ المفسر أمین الدین أبو علي الفضل بن الحسن بن أبي الفضل الطبری، نقله صاحب الرياض عن بعضهم كما عرفت^(٢)، واستغربه، وهو في محله.

ومنهم: ولده أبو نصر الحسن - صاحب مکارم الأخلاق - نسبة إليه من غير تردد الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملی، في كتاب «إيقاظ المجمعۃ في إثبات الرجعة» كما رأيته بخطه الشريف، مع أنه كان عنده من الكتب

(١) رياض العلماء ٣ : ٣٣٣.

(٢) بحار الانوار ١ : ١٤.

(٣) رياض العلماء ١ : ٢٩٨.

المجهولة، ولذا لم ينقل عنه في الوسائل.
وقال في ترجمته في أمل الآمل: وينسب إليه أيضاً كتاب جامع الأخبار،
وربما ينسب إلى محمد بن محمد الشعيري، لكن بين النسختين تفاوت^(١). ولم
أقف على مستنده في الجزم بالنسبة في الإيقاظ.

وقال في البحار: وقد يظن كونه تأليف مؤلف مكارم الأخلاق^(٢). ومن
نسبة إليه السيد الأجل بحر العلوم، على ما وجدته بخطه الشريف في مهرست كتبه.
قلت: في النسختين في فصل فضائل أمير المؤمنين عليه السلام: حدثنا
الحاكم الرئيس الإمام، مجذ الحكام أبو منصور علي بن عبد الواحد الريادي
ـ أدام الله جلاله وحالهـ، إملاءً في داره يوم الأحد، الثاني من شهر الله الأعظم
رمضان سنة ثمان وخمسينـ . قال: حدثنا الشيخ الإمام أبو عبد الله جعفر بن
محمد الدورسيـ إملاءًـ . أورد القصة محتازاً في أواخر ذي الحجة، سنة أربع
وسبعين وأربعمائة، إلى آخره^(٣).

وفاة أمين الإسلام الفضل، والد صاحب المكارم في سنة ثمانية
وأربعين، أواثنين وخمسين بعد خمسمائة، فصاحب الجامع تلاميذه طبقة الوالد
لا الولد، إلا على تكليفـ، مع أنه ألهـ بعد مضي خمسين من عمرهـ . ولم ينقل فيهـ
عن والده شيئاً، ومع اتفاق المكارمـ وحسن ترتيبهـ بخلافـهـ، فربما يستبعدـ منـ
جميع ذلكـ كونـ لهـ .

والذي يهونـ الخطـبـ قلةـ ماـ فيهـ منـ الأخـبارـ المـحتاجـةـ إلىـ النـظرـ فيـ
أسانيدـهاـ، معـ أنـ المـعلومـ منـ جـمـيعـ ماـ مـرـكـونـ منـ مـؤـلـفـاتـ عـلـمـاءـ المـائـةـ الخامـسـةـ،
الـداـخـلـةـ فيـ عـمـومـ منـ زـكـاهـ الشـهـيدــ رـحـمـهـ اللهــ فيـ درـايـتـهـ^(٤)ـ وـالـهـ العـالـمــ.

(١) أمل الآمل: ٢ : ٢٠٣/٧٥

(٢) بحر الأنوار: ١ : ١٤

(٣) جامع الأخبار: ١١

(٤) الرعاية: ١٩٢ ، ١٩٣

٥٢ - كتاب الشهاب :

للقاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة بن عيسى بن حكيمون المغربي القضايعي ، المحدث المعروف ، والمعاصر للشيخ الطوسي رحمه الله وأضرابه ، المتوفى سنة أربع وخمسين وأربعين ، وهو مقصور على الكلمات الوجيزة النبوية .

قال في أوله بعد الحمد : فإن في الألفاظ النبوية ، والأداب الشرعية جلاء القلوب العارفين ، وشفاء لأدواء الخائفين ، لصدورها عن المؤيد بالعصمة ، المخصوص بالبيان والحكمة ، الذي يدعو إلى الهدى ، ويبصر من العمى ، ولا ينطق عن الهوى ، صلى الله عليه وآله أفضـل ما صلـى على أحدـ من عبادـه الذين اصطفـى ، وقد جمعـت في كتابـي هـذا مـا سـمعـت من حـديث رـسولـ الله صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ أـلـفـ كـلـمـةـ منـ الحـكـمـةـ ، فـيـ الـوصـاـيـاـ ، وـالـأـدـاـبـ ، وـالـمـوـاعـظـ ، وـالـأـمـاـلـ ، قـدـ سـلـمـتـ مـنـ التـكـلـفـ مـيـانـهـاـ ، وـبـعـدـتـ عـنـ التـعـسـفـ مـعـانـيـهـاـ ، وـبـانـتـ بـالـتـأـيـدـ عـنـ فـصـاحـةـ الـفـصـحـاءـ ، وـتـميـزـتـ بـهـدـىـ النـبـوـةـ عـنـ بـلـاغـةـ الـبـلـغـاءـ ، وـجـعـلـتـهـاـ مـسـرـوـرـةـ يـتـلـوـ بـعـضـهـاـ بـعـضـاـ ، مـحـذـوـفـةـ الـأـسـانـيدـ ، مـبـوـبـةـ أـبـوـبـاـ عـلـىـ حـسـبـ تـقـارـبـ الـأـلـفـاظـ ، لـيـقـرـبـ تـنـاوـلـهـاـ ، وـيـسـهـلـ حـفـظـهـاـ ، ثـمـ زـدـتـهـاـ مـائـيـ كـلـمـةـ ، وـخـتـمـتـ الـكـتـابـ بـأـدـعـيـةـ مـرـوـيـةـ عـنـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـأـفـرـدتـ الـأـسـانـيدـ جـمـيعـهـاـ كـتـابـاـ يـرـجـعـ فـيـ مـعـرـفـتـهـاـ إـلـيـهـ ، اـنـتـهـىـ .

وهـذاـ الـكـتـابـ صـارـ مـطـبـوـعاـ شـائـعاـ بـيـنـ الـخـاصـةـ وـالـعـامـةـ ، وـقـدـ شـرـحـهـ جـمـاعـةـ مـنـ عـلـمـاءـ الـفـرـيقـيـنـ .

فـمـنـ الـخـاصـةـ : الـعـالـمـ الـجـلـيلـ السـيـدـ ضـيـاءـ الدـينـ فـضـلـ اللهـ بـنـ عـلـيـ بـنـ عـبـيدـ اللهـ الحـسـنـيـ الرـاوـنـديـ ، سـيـاهـ «ـصـوـءـ الشـهـابـ فـيـ شـرـحـ الشـهـابـ»ـ يـنـقـلـ عـنـهـ فـيـ الـبـحـارـ كـثـيرـاـ .

ومنهم: أَفْضَلُ الدِّينِ الشِّيخُ حَسْنُ بْنُ عَلَيَّ بْنُ أَحْمَدَ الْمَاهَبَادِيُّ ، قَالَ مَتَجْبُ الدِّينِ : إِنَّهُ عَلِمَ فِي الْأَدْبُرِ ، فَقِيهٌ ، وَعَدَمَنِ كِتَبَهُ «شَرِحُ الشَّهَابِ»^(١) . وَمِنْهُمْ : بَرْهَانُ الدِّينِ أَبُو الْحَارِثِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْخَيْرِ عَلَيَّ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ ظَفَرَ الْحَمْدَانِيُّ ، عَدَّ فِي الْمَتَجْبِ مِنْ كِتَبِهِ «شَرِحُ الشَّهَابِ»^(٢) .

وَمِنْهُمْ : قَطْبُ الدِّينِ سَعِيدُ بْنُ هَبَةِ اللَّهِ الرَاوِنْدِيُّ ، عَدَّ فِي الْمَتَجْبِ مِنْ كِتَبِهِ «ضَيَاءُ الشَّهَابِ فِي شَرِحِ الشَّهَابِ»^(٣) .

وَمِنْهُمْ : الشِّيخُ أَبُو الْفَتوحِ الْحَسِينُ بْنُ عَلَيَّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَاعِيُّ ، عَدَّ فِي الْمَتَجْبِ مِنْ كِتَبِهِ «رُوحُ الْأَحَبَابِ وَرُوحُ الْأَلَبَابِ فِي شَرِحِ الشَّهَابِ»^(٤) وَكَذَا ابْنُ شَهْرَاشُوبِ فِي مَعْلَمِ الْعُلَمَاءِ^(٥) . وَغَيْرُ هُؤُلَاءِ الْأَعْلَامِ مَا يَجْدِهُ الْمُتَبَّعُ .

وَأَمَّا مِنَ الْعَامَّةِ : فَفِي كِتَابِ الظَّنُونِ : لَحْصَهُ الشِّيخُ نَجْمُ الدِّينِ الْغَيْطِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْاسْكَنْدَرِيُّ ، المُتَوَقَّعُ سَنَةً أَرْبَعَ وَثَلَاثِينَ وَتِسْعَمَائَةً ، وَأَصْلَحَهُ الْإِمَامُ حَسْنُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَاعِيُّ ، وَسَمَاهُ «كِشْفُ الْحِجَابِ عَنْ أَحَادِيثِ الشَّهَابِ» وَضَعَ عَلَامَةُ لِلصَّحِيفَ ، وَالْمُضَعِيفَ ، وَالْمَرْسَلَ ، وَرَتَبَهُ عَلَى الْأَبْوَابِ كَالْمَشَارِقِ ، وَقَدْ أَوْصَى ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الْمِثْلُ السَّائِرُ» بِمَطَالِعَتِهِ لِلْكَاتِبِ الْفَقِيهِ ، وَلَهُ ضَوءٌ الشَّهَابِ .

وَشَرِحَهُ أَبُو الْمَظْفَرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْعَدٍ - الْمُعْرُوفُ بِابْنِ الْحَكِيمِ الْخَنْفِيِّ - المُتَوَقَّعُ سَبْعَ وَسَيِّنَ وَخَمْسَمِائَةً .

وَشَرِحَهُ الشِّيخُ عَبْدُ الرَّؤُوفِ الْمَنَاوِيُّ شَرِحاً مَزْوَجاً ، وَسَمَاهُ «رُفعُ النَّقَابِ عَنْ كِتَابِ الشَّهَابِ» لِكَنَّ الْأَمِينِيَّ الشَّامِيَّ قَالَ فِي تَرْجِمَتِهِ : وَرَتَبَ كِتَابَ

(١) فَهِرْسَتْ مَتَجْبُ الدِّينِ : ٩٣/٥٠.

(٢) فَهِرْسَتْ مَتَجْبُ الدِّينِ : ١٦١/٣٧٨.

(٣) فَهِرْسَتْ مَتَجْبُ الدِّينِ : ٨٧/١٨٦.

(٤) فَهِرْسَتْ مَتَجْبُ الدِّينِ : ٤٥/٧٨.

(٥) مَعْلَمُ الْعُلَمَاءِ : ١٤١/٩٨٧.

الشهاب للقضاعي وشرحه ، وسمّاه « إمعان الطلاب بشرح ترتيب الشهاب »
وله ترتيب أحاديثه على ترتيب « جامع الصغير » ورموزه .

ومن شروحه « حل الشهاب » وشرحه بعضهم أوكه: الحمد لله الذي
جعل سنة نبئه مشكاة لاقتباس أنوار الرشد والهدى ، الى آخره .
وشرحه ابن وحشى محمد بن الحسين الموصلى .

واختصر هذا الشرح الشيخ إبراهيم بن عبد الرحمن الوادياشى ، المتوفى
سنة سبعين وخمسة .

وشرحه الأستاذ أبو القاسم بن إبراهيم الوراق العابي شرحًا بالقول .
ورتبه السيوطي كترتيب الجامع الصغير له ، وسمّاه « إسعاف الطلاب بترتيب
الشهاب » انتهى . وصرّح في أول كلامه بشافعية القاضي^(١) .

وقال في البحار : كتاب الشهاب ، وإن كان من مؤلفات المخالفين ،
لكن أكثر فقراته مذكورة في الخطب والأخبار المروية من طرقنا ، ولذا اعتمد
عليه علماً، وتصدّوا لشرحه .

وقال الشيخ منتجب الدين : السيد فخر الدين شمائلة بن محمد بن
هاشم الحسني ، عالم صالح ، روى لنا كتاب الشهاب للقاضي أبي عبد الله
محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي ، عنه^(٢) .

هذا ورثها يستأنس لتشييعه بأمور :

منها : توغل الأصحاب على كتابه ، والاعتناء به ، والاعتماد عليه ،
وهذا غير معهود منهم بالنسبة الى كتبهم الدينية ، كما لا يخفى على المطلع
بسيرتهم .

ومنها : إنّه قال في خطبة الكتاب بعد ذكر النبي صلَّى الله عليه وآلـه :

(١) كشف الظنون ٢: ١٠٦٨، ١٠٦٧.

(٢) بحار الأنوار ١: ٤٢.

أذهب الله عنهم الرجس ، وطهّرهم تطهيرًا^(١) . ولم يعطف عليهم الأزواج والصحابة ، وهذا بعيد عن طريقة مؤلفي العامة غايتها .

ومنها : إنَّه ليس في تمام هذا الكتاب من الأخبار الموضوعة في مدح الخلفاء ، سبِّا الشَّيْخِيْن ، والصحابة ، خبر واحد مع كثرتها ، وحرصهم في نشرها ودرجها في كتبهم بأدنى مناسبة . مع أنَّه روى فيه قوله صلَّى الله عليه وآلُّهُ وسَلَّمَ : « مثُل أهْل بَيْتِي كَمْثُل سَفِينَةٍ نُوحٍ ، مِنْ رَكْبِ فِيهَا نَجَا ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرَقَ »^(٢) .

ومنها : إنَّ جَلَّ ما فيه من الأخبار موجود في أصول الأصحاب ومجاميعهم ، كما أشار إليه المجلسي أيضًا^(٣) ، وليس في باقيه ما ينكر ويستغرب ، وما وجدنا في كتب العامة له نظيرًا ومشابهًا .

وبالجملة : فهذا الكتاب في نظري القاصر في غاية الاعتبار ، وإن كان مؤلفه في الظاهر - أو واقعًا - غير معدود من الأخبار .

وقال ابن شهر آشوب في معالم العلماء : القاضي أبو عبد الله محمد بن سلام القضايعي ، عامي ، له « دستور الحكم في متأثر معالم الكلم » وهو مجموع من كلام أمير المؤمنين عليه السلام^(٤) وفيه أيضًا تأييد لما قلنا .

وقال العلامة في الإجازة الكبيرة لبني زهرة : ومن ذلك جميع كتاب الشهاب للقاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة القضايعي المغربي ، وبباقي مصنفاته وروياته عني ، عن والدي - رحمه الله - عن السيد فخار بن معد الموسوي ، عن القاضي ابن الميداني ، عن القاسم بن الحسين ، عن القاضي

(١) شهاب الأخبار ، المقدمة : هـ .

(٢) شهاب الأخبار (شرح الشهاب) : ١٥٦ / ٨٤٩ .

(٣) بحار الأنوار ١ : ٤٢ .

(٤) معالم العلماء : ١١٨ / ٧٨٧ .

أبي عبد الله المصنف^(١) .

هذا ولعل من يقف على بعض شروحه التي أشرنا إليها ، يجد لاعتباره
قرائن خفية علينا .

٥٣ - كتاب المزار:

قال في البحار: كتاب كبير في الزيارات، تأليف محمد بن الشهدي، كما يظهر من تأليفات السيد ابن طاووس، واعتمد عليه ومدحه، وسمّيَّاه بالزار الكبير، وقال في الفصل الآخر: والمزار الكبير يعلم من كيفية إسناده أنه كتاب معتر، وقد أخذ منه السيدان ابن طاووس كثيراً من الأخبار والزيارات.

وقال الشيخ متجب الدين في الفهرست: أبو البركات محمد بن إسماعيل الشهدي، فقيه، محدث، ثقة، فرأى على الإمام محبي الدين الحسين ابن المظفر الحمداني، [وقال في ترجمة الحمداني:] أخبرنا بكتبه السيد أبو البركات الشهدي، انتهى^(١).

ومراده من ابني طاووس: السيد رضي الدين علي في مزاره، والسيد عبد الكريم في فرحة الغري.

وما استظرهه من أنه الذي ذكره في المتجب كأنه في غير حمله؛ فإنَّ المذكور في المتجب هو السيد ناصح الدين أبو البركات، الذي ينقل عنه أبو نصر الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق بهذا العنوان: من مسموعات السيد الإمام ناصح الدين أبي البركات الشهدي^(٢).

وكذا ولده علي في كتاب مشكاة الأنوار كثيراً، تارة بهذا العنوان: من مجموع السيد ناصح الدين أبي البركات، وأخرى: من كتاب السيد ناصح الدين أبي البركات، وثالثة: من كتاب السيد الإمام ناصح الدين أبي البركات^(٣).

(١) بحار الانوار ١: ١٨، ٣٥. وانظر فهرست متجب الدين: ١٦٣/٣٨٧ و ٤٣/٧٣.

(٢) مكارم الأخلاق: ٢٨١.

(٣) مشكاة الأنوار: ٢٤، ١٧٤، ٢٠٠، ٢٢٨.

وقال القطب الرواندي في الخرائج : أخبرنا السيد أبو البركات محمد بن إسماعيل المشهدى ، عن الشيخ جعفر الدوريسى ، عن المفيد^(١). وبالجملة : فهو مذكور في كتب الأصحاب بكنية أبي البركات ، ولقبه ناصح الدين ، وبالإمامية والسيادة معروف بها لا بعنوان المشهدى ، بخلاف صاحب المزار فإنه معروف به لا غير .

ففي فرحة الغري : وذكر محمد بن المشهدى في مزاره ، أن الصادق عليه السلام علم محمد بن مسلم الثقفى هذه الزيارة - إلى أن قال - : وقال ابن المشهدى أيضاً ما صورته . . . إلى آخره^(٢).

وصاحب الرياض ذكر السيد المذكور تارة بعنوان السيد ناصح الدين أبو البركات المشهدى ، وأخرى بعنوان السيد أبو البركات المشهدى ، وحكم باتحادهما ، بل واتحادهما مع السيد أبي البركات العلوى ، الذي نقل صاحب تبصرة العوام قصة مناظرته في الإمامة مع أبي بكر بن إسحاق الكرامي^(٣) ، ومع ذلك لم يتحمل كونه صاحب المزار ، وهو من الكتب المعروفة .

وكذا صاحب المتجب ، لم يستند إليه المزار^(٤) ، ولا كتابه الآخر الذي أشار إليه في آخر آداب المدينة من المزار ، قال فيه : ثم تصلى في مسجد المباهلة ما استطعت ، وتدعوه فيها تحب ، وقد ذكرت الدعاء بأسره في كتابي المعروف « بيعة الطالب وإيضاح المناسب لمن هو راغب في الحجّ » ، فمن أراده أخذه من هناك ففيه كفاية^(٥).

ومنه يظهر أنه معدود في زمرة الفقهاء ، كما أنه يظهر من صدر كتابه

(١) الخرائج والجرانج ٢: ٧٧٩٧.

(٢) فرحة الغري : ٩٣ - ٩٤.

(٣) رياض العلماء ٥: ٤٢٣ ، وانظر: تبصرة العوام : ٧٠.

(٤) فهرست متجب الدين : ١٦٣ / ٣٨٧.

(٥) المزار الكبير: ١١٩.

الاعتماد على كلَّ ما أودعه فيه ، وإنَّ ما فيه من الزيارات كلُّها مأثورة ، وإنَّ لم يستند بعضها إليهم عليهم السلام في محلِّه .

قال بعد الخطبة : فإنِّي قد جمعت في كتابي هذا من فنون الزيارات للمشاهد ، وما ورد في الترغيب في المساجد المباركات ، والأدعية المختارات ، وما يدعى به عقيب الصلوات ، وما ينادي به القديم تعالى ، من لذيد الدعوات في الخلوات ، وما يلجم إلَيْه من الأدعية عند المهمات ، مما اتصلت به من ثقات الرواية إلى السادات ، وحثني إلى ذلك أيضاً . . . إلى آخره^(١) .

والذي أعتقده أنه من مؤلفات محمد بن جعفر الشهدي ، وهو بعينه محمد بن جعفر الحائرى ، وإن جعل في أمل الآمل له عنوانين ، وظنه اثنين ، قال فيه : الشيخ محمد بن جعفر الحائرى فاضل جليل ، له كتاب « ما اتفق من الأخبار في فضل الأئمة الأطهار ، عليهم السلام » - إلى أن قال - الشيخ محمد ابن جعفر الشهدي كان فاضلاً محدثاً ، صدوقاً ، له كتب ، يروى عن شاذان ابن جبرائيل القمي ، انتهى^(٢) .

والذي يبيَّن ما أدعيناها أنا عثربنا على مزار قديم ، يظهر من بعض أسانيده أنه في طبقته ، وطبقة الشيخ الطبرسي صاحب الاحتجاج ، والنسخة عتيقة ، يظنَّ أنه كتبت في عصر مؤلفه ، وفيه فوائد حسنة جليلة^(٣) ، ويظهر منه غاية

(١) المزار الكبير: ٣.

(٢) أمل الآمل: ٢، ٢٥٢، ٧٤٧، ٧٤٤ / ٢٥٣.

(٣) منها: أنَّ أعمال مسجد الكوفة ، والأدعية المخصوصة بمقاماتها الشريفة - الموجودة في كتب المزار من غير نسبتها إلى المقصوم عليه السلام - مروية وليس من مؤلفات الأصحاب كما احتمله المجلسي رحمه الله؛ ولذا لم يوردها في كتاب التحفة الذي لم يجمع فيه إلا مانس اليه عليهم السلام ، فإنه من أول الكتاب ساق أعمال المقامات على الترتيب المعهود ، وذكر لكلَّ مقام دعاء طويلاً ، وبعد الفراغ منها قال: أعمال الكوفة برواية أخرى ، ثم ساق الأعمال المعروفة ، فيظهر أنَّ كلَّها مرويَّان .

ومنها: أنَّ السيد علي بن طاووس ذكر في مصباح الزائر [١٦٤] في زيارات أبي عبد الله

اعتباره واعتبار مؤلفه، وأظنه القطب الراوندي ؟ ملامة الطبة، وعد

→

الحسين عليه السلام ما لفظه : زيارة بالفاظ شافية يذكر فيها بعض مصائب يوم الطف ، يزار بها الحسين صلوات الله عليه ، زاره بها المرتضى علم المدى . . . إلى آخره ، وساق زيارة طويلة مشتملة على آداب وكيفيات وصلة مخصوصة وأكثر مضامين الزيارة الناحية الثالثة . قال المجلسي في البحار : [بحار الأنوار ١٠١ : ٢٣١ - ٢٥١] زيارة أخرى أوردها السيد وغيره ، والظاهر انه من تأليف السيد المرتضى رضي الله عنه ، وقال بعد شرح مشكلات الزيارة : والظاهر ان هذه الزيارة من مؤلفات السيد والمفید رحمة الله ، ولعله وصل اليها خبر في كيفية الصلاة ، فإن الاختراع فيها غير جائز انتهى .

وفي المزار المذكور : زيارة أخرى يختص بالحسين عليه السلام . وهي مرورة بأسانيد . وهي أول زيارة زار بها المرتضى علم المدى . . . إلى آخره .

فظهور أن ما استظهره العلامة المجلسي في غير محله ، وبين ما أورده وأورده احتلافاً بعد زيارة علي بن الحسين عليه السلام لا يضر بالقصد .

ومنها : أن الزيارة الطويلة الغديرية المروية عن أبي محمد العسكري ، عن أبيه عليهما السلام مرسلة في كتب المزار ، والأصل فيها المفید والسيد في مزارهما .

وفي المزار المذكور : زيارة أخرى لمولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) وهي الزيارة التي زارها مولانا المادی عليه السلام في يوم الغدير ، وفقت عليها مرورة عن شاذان بن جبرائيل القمي ، عن الفقيه العمامي محمد بن أبي القاسم الطبری ، عن الشيخ أبي علي الحسن ، عن السعید والده أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه ، عن الشيخ المجید محمد ابن محمد بن النعیان المفید ، عن الشيخ أبي القاسم جعفر بن قولویه ، عن الشيخ محمد بن يعقوب الكلینی ، عن علي بن ابراهیم ، عن الشيخ أبي القاسم بن روح ، عن الشيخ الجليل عثمان بن سعید العمري قدس الله أرواحهم ، عن مولانا أبي محمد الحسن بن علي العسكري ، عن مولانا أبيه علي بن محمد المادی عليهما السلام . . . إلى آخره .

وهذا سند لا يوجد نظيره في الصحة ، وذکرہ السيد عبدالکریم فرحة الغری [١١١] قال : أخبرني والدي وعمي رضي الله عنها ، عن محمد بن لها ، عن محمد بن جعفر ، عن شاذان بن جبرائيل . . . إلى آخره .

وفي مزار المشهدی [٣٥٩] المذکور : أخبرني الفقيه الأجل أبو الفضل شاذان بن جبرائيل القمي . . . إلى آخره ، إلا أن فيهما علي بن ابراهیم ، عن أبيه ، عن أبي القاسم بن روح وعثمان بن سعید العمري . . . إلى آخره .

وفيه مخالفة لسند المزار القديم من جهتين ، والثانية أقرب إلى الاعتراض . والعجب أن العلامة

←

الاصحاب من كتبه كتاب المزار ، وقد نقل فيه جملة من الاخبار المختصة سندًا ومتناً بمزار محمد بن الشهدي ، كما يظهر من مزار البحار .

وعبر عنه في موضع هكذا : حدث أبو عبد الله محمد بن جعفر الحائري - رضي الله عنه - قال : حدثني الشيخ الجليل أبو الفتح - المقيم بالجامع - الى آخر ما في مزار المشهدى .

وفي موضع : ثم تخرج الى ظاهر الكوفة ، وتيسير الى مسجد جعفي ، وهو غرب مسجد النجار ، فيه منارة لا رأس لها ، فتصلّى فيه أربع ركعات ، فقد روى أبو عبد الله محمد بن جعفر الحائري باتفاق الإسناد الى أبي الحسن علي بن ميثم ، الى آخر ما في المزار المذكور . والسبة الى البلدين غير عزيزة بين الرواية والأصحاب ، كما لا يخفى على المطلع الخبر ، بل نسبة إليهما الشيخ الجليل حسين بن العالم الأكمل علي بن حماد ، في إجازته لنجم الدين خضر بن نعман المطار ابادي ، قال فيها : ومن ذلك ما رواه - يعني والده - عن الشيخ محمد بن جعفر بن علي بن جعفر المشهدى الحائري ، الى آخره . وكذلك المحقق النقاد صاحب المعلم في إجازته الكبيرة ، قال : وبالإسناد عن الشيخ نجيب الدين محمد - يعني محمد بن جعفر بن نها - عن الشيخ السعيد أبي عبد الله محمد بن جعفر المشهدى الحائري ، جميع كتبه وروياته ، الى أن قال :

وعن الشيخ أبي عبد الله محمد بن جعفر المشهدى ، عن الشيخ الزاهد أبي الحسين ورَأَم ، الى آخره .

وعن ابن جعفر ، عن الشيخ الفقيه أبي الحسين يحيى بن الحسن بن البطريق ، وعدّ مؤلفاته وقال : وحكى الشيخ نجم الدين بن نها ، عن والده ،

المحلبي نقل الزيارة عن مزار المقيد مرسلًا وشرحها (البحار ١٠٠: ٣٥٩ - ٣٦٨، ح ٦) ولم يشر الى هذا السند الصحيح العالي الموجود في الكتابين الموجودين عنده نقل عنها كثيراً (منه نور الله قلبه) .

أن الشيخ محمد بن جعفر قرأ هذه الكتب المعدودة ، وكتباً أخرى من تصانيف أبي الحسين بن البطريق عليه ، وأجاز له جميع روایاته ومؤلفاته .

وبالاستاد أيضاً عن الشيخ محمد بن جعفر المشهدی ، عن الشيخ المقرئ أبي عبد الله محمد بن هارون - المعروف والده بالكال - جميع كتبه وروایاته ، ثم عذر كتبه وقال : وعن ابن جعفر ، عن الشيخ الفقيه أبي محمد جعفر بن أبي الفضل بن شعرة الجامعاني جميع روایاته .

وعن ابن جعفر أيضاً ، عن الشيخ الفقيه أبي عبد الله الحسين بن أحمد ابن ردة جميع روایاته .

وعن ابن جعفر ، عن الشريـف الأجلـ شرفـشاهـ بنـ محمدـ بنـ زيـادةـ ، والشـيخـ أبيـ الفـصلـ شـاذـانـ بنـ جـرـائـيلـ ، عنـ الشـريـفـ محمدـ - المعـروفـ بـابـنـ الشـريـفـ - الجـملـ الـبـحـرـيـ^(١) ، عنـ الـبـصـرـيـ ، كـتابـ المـفـيدـ فـيـ التـكـلـيفـ لـهـ ، وـكـانـتـ روـاـيـةـ اـبـنـ جـعـفـرـ لـلـكـتابـ ، عنـ السـيـدـ شـرفـشاهـ وـأـبـيـ الفـصلـ شـاذـانـ ، قـراءـةـ عـلـيـهـماـ فـيـ شـهـرـ رـمـضـانـ ، سـنـةـ ثـلـاثـ وـسـبـعـينـ وـخـمـسـائـةـ .ـ إـلـىـ أـنـ قـالـ : وـذـكـرـ الشـيـخـ نـجـمـ الدـيـنـ بـنـ نـهاـ فـيـ الـإـجـازـةـ الـمـذـكـورـةـ سـابـقـاـ ، أـنـ وـالـدـهـ أـجـازـ لـهـ أـنـ يـرـوـيـ عـنـهـ ، عنـ الشـيـخـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ الشـهـدـيـ كـتابـ «ـ إـزـاحـةـ الـعـلـمـ فـيـ مـعـرـفـةـ الـقـبـلـةـ مـنـ سـائـرـ الـاقـالـيمـ»ـ تـصـنـيفـ الشـيـخـ الفـقـيـهـ أـبـيـ الفـصلـ شـاذـانـ بـنـ جـرـائـيلـ رـحـمـ اللـهـ عـنـ مـصـنـفـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ .ـ إـلـىـ أـنـ قـالـ : وـذـكـرـ الشـيـخـ نـجـمـ الدـيـنـ بـنـ نـهاـ يـرـوـيـ الـمـقـنـعـةـ لـلـمـفـيدـ بـالـإـجـازـةـ ، عنـ وـالـدـهـ ، عنـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ الشـهـدـيـ .ـ

وـحـكـيـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ أـنـهـ قـالـ : إـنـهـ قـرـأـهـاـ وـلـمـ يـلـغـ الـعـشـرـينـ عـلـىـ الشـيـخـ الـمـكـيـنـ أـبـيـ مـنـصـورـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ مـنـصـورـ الـنـقـاشـ الـمـوـصـلـيـ ، وـهـوـ

طاعن في السنّ ، وأخبره أنه قرأها في أول عمره على الشريف النقيب المحمدي بالموصل ، وهو يومئذ طاعن في السنّ ، وأخبره أنه قرأها في أول عمره على المصطفى ، انتهى^(١) .

ويظهر منه أنه - رحمه الله - من أعظم العلماء ، واسع الرواية ، كثير الفضل ، معتمد عليه ، كما أنه يظهر مما ذكرنا من خطبة كتابه ، أنَّ كلَّ ما فيه من الدعوات والزيارات مأثورة عنهم عليهم السلام ، ومنها أعمال مسجد الكوفة ، والزيارات المختصة بأبي عبد الله عليه السلام في الأيام المخصوصة وب يأتي تتمة الكلام في ترجمة رضي الدين بن طاووس رحمه الله وفي مشايخ ابن نما - شيخ المحقق - شرح مشايخ محمد بن المشهدى ، فلاحظ .

٤٥ - كتاب تاريخ قم :

تأليف الشيخ الأقدم الحسن بن محمد .

قال في الرياض : الشيخ الخليل الحسن بن محمد بن الحسن القمي ، من أكابر قدماء علماء الأصحاب ، ومن معاصرى الصدوق ، ويروى عن الشيخ حسين بن علي بن بابويه - أخي الصدوق - بل عنه أيضاً ، فلاحظ . وله كتاب « تأريخ قم » وقد عول عليه الأستاذ - قدس سره - في البحار ، وقال : إنَّ كتابه معترض ، وينقل عن كتابه المذكور في مجلد المزار من البحار ، لكن قال : إنَّه لم يتيسر لنا أصل الكتاب ، وإنما وصل إلينا ترجمته ، وقد أخرجنا بعض أخباره في كتاب السماء والعالم^(١) ، انتهى .

أقول : ويظهر من رسالة الأمير المنسي في أحوال بلدة قم ، ومفاخرها ومناقبها ، أنَّ اسم صاحب هذا التاريخ هو الأستاذ أبو علي الحسن بن محمد ابن الحسين الشيباني القمي ، فتأمل .

ثم أقول : سيجيء في باب الميم ترجمة محمد بن الحسن القمي ، وظني أنه والد هذا الشيخ ، فلا تغفل .

وقد يقال : إنه العمي - بالعين المهملة المفتوحة - فهو غيره .

واعلم أنَّ رأيت نسخة من هذا التاريخ بالفارسية في بلدة قم ، وهو كتاب كبير جيد ، كثير الفوائد ، في مجلدات ، محتوى على عشرين باباً ، ويظهر منه أنَّ مؤلفه بالعربية إنما هو الشيخ حسن بن محمد المذكور . وسماه كتاب قم ، وقد كان في عهد الصاحب بن عباد ، وألف هذا التاريخ له ، وقد ذكر في أوله كثيراً من أحواله وخصاله وفضائله ، ثمَّ ترجمة الحسن بن علي بن الحسن بن عبد الملك^(٢) القمي بالفارسية ، بأمر الخواجة فخر الدين إبراهيم بن الوزير الكبير

(١) بحار الأنوار ١ : ٤٢ .

(٢) في الرياض : عبدالله .

الخواجة عماد الدين محمود بن الصاحب الخواجہ شمس الدين محمد بن علي الصفی ، في سنة ثمانمائة وخمسة وستين .

ثم إنَّ هذا المورخ الفاضل - أعني مؤلف الأصل - أخاً فاضلاً، وهو أبو القاسم علي بن محمد بن الحسن الكاتب القمي ، كما يظهر من هذا الكتاب أيضاً، وأكثر فوائد هذا الكتاب ما يتعلق بأحوال خراج قم ، وبعض أحواله منه ، انتهى^(١) .

قلت : ويظهر من كتاب فضائل السادات ، المسماً بمنهاج الصفوی ، تأليف السيد العالم التبرّر ، الأمير سيد أحد الحسيني ، سبط المحقق الكركي ، وابن حالة المحقق الداماد وصهره على بنته ، صاحب مصطلح الصفا في الردة على النصارى وغيره ، أنَّ لهذا الكتاب ترجمة أخرى ينقل فيها عنها . كما أنه يظهر منه أنَّ النسخة العربية كانت عنده .

وهذا الكتاب مشتمل على عشرين باباً ، والذي وصل إلينا منه ثمانية أبواب ، ويظهر من فهرست أبوابه أنَّ فيه فوائد جليلة ، خصوصاً : الباب الحادي عشر منه ، الذي ذكر أنه يذكر فيه واحداً ومائتين من أخبار قم ، والباب الثاني عشر منه ، الذي ذكر أنه يذكر فيه أسامي علماء قم ، ومصنفاتهم ورواياتهم ، وهم مائتان وستة وستون ، إلى تاريخ التصنيف الذي كان في سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة ، رزقنا الله تعالى العثور عليه .

وقد نقل عن أصل الكتاب أيضاً العالم الجليل ، الأغا محمد علي ، ابن الأستاذ الأكبر البهبهاني في حواشی نقد الرجال كما وجدناه بخطه الشريف .

٥٥ - كتاب الخصائص:

تأليف السيد رضي الدين، محمد بن الحسين الموسوي، جامع نهج البلاغة، وهو الذي قال في حفته في أول النهج: فلني كنت في عفوان السن، وغضاضة الغصن، ابتدأت بتأليف كتاب في خصائص الأئمة عليهم السلام يشتمل على محسن أخبارهم، وجواهر كلامهم، حداني إليه غرض ذكرته في صدر الكتاب، وجعلته أيام الكلام، وفرغت من الخصائص التي تخصّ أمير المؤمنين علياً عليه السلام، وعاقت عن إتمام بقية الكتاب محاجزات الأيام، وماطلات الزمان، وكنت قد بوبت ما خرج من ذلك أبواباً، وفصلاته فصولاً، فجاء في آخرها: فصل يتضمن محسن ما نقل عنه عليه السلام من الكلام القصير، في الموعظ، والحكم، والأمثال، والأداب... إلى آخره^(١).

والذى ذكره في صدر الكتاب ، هو ما قال بعد ذكر ميله وقصده الى جمعه ما لفظه : الى أن أنهضني الى ذلك اتفاق اتفق لي ، فاستثار حتي ، وقوى نبي ، واستخرج نشاطي ، وقدح زنادي ، وذلك أن بعض الرؤساء منْ غرضه القدح في صفاتي ، والغمز لصفاتي ، والتغطية على مناقبي ، والدلالة على مثابة إن كانت لي ، لقيني وأنا متوجه عشيّة عرفة ؛ من سنة ثلاثة وثمانين وثلاثمائة هجرية ، الى مشهد مولانا أبي الحسن موسى بن جعفر ، وأبي جعفر محمد بن علي بن موسى عليهما السلام ، للتعرّيف هناك ؛ فسألني عن متوجهي ، فذكرت له الى أين قصدي .

فقال لي : متى كان ذلك ؟ ! يعني أن جهور الموسويين جارون على منهاج واحد في القول بالوقف ، والبراءة من قال بالقطع .
وهو عارف بأن الإمامة مذهبى ، وعليها عقدي ومعتقدي ، وإنما أراد التنكّيت لي ، والطعن على بدئي .

(١) شرح نهج البلاغة لمحمد عبده ١: ٢ المقدمة.

فاجبته في الحال بما اقتضاه كلامه ، واستدعاه خطابه ، وعدت وقد قوي
عزمي على عمل هذا الكتاب ، إعلاناً لمذهبي ، وكشفاً عن مغيبي ، ورداً على
العدو الذي يتطلب عبي ، ويروم ذمي وقصبي ، انتهى^(١) .
ويروي فيه عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكري رحمهما الله تعالى^(٢) .

(١) خصائص أمير المؤمنين (عليه السلام) : ٣

(٢) خصائص أمير المؤمنين (عليه السلام) : ٢٥

٥٦ - كتاب سعد السعود:

للسيّد الأجلّ عليّ بن موسى بن جعفر الطاوس، وهو كتاب لطيف
بديع.

قال في أوله : فإنّي وجدت في خاطري يوم الأحد في ذي القعدة ، سنة
إحدى وخمسين وستمائة ، اعتبرته بميزان الإلهية ، ووجدان الألطاف الربانية ،
فوجده وارداً عن تلك المراسم ، وعليه أرج أنوار هاتيك المعالم والمواسم ، في
أن أصنّف كتاباً أسميه « سعد السعود » للتنفس منضود ، من كتب وقف على
ابن موسى بن طاوس^(١) . إلى آخره .

٥٧ - كتاب اليقين ، أو كشف اليقين :

باختصاص مولانا أمير المؤمنين عليه السلام بإمرة المؤمنين .
له أيضاً، جلالة قدر مؤلفه وتبنته أشهر من أن يذكر .

٥٨ - كتاب التعازي^(١) :

تأليف الشريف الزاهد أبي عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن عبد الرحمن العلوي الحسني، ذكر فيه ما يتعلّق بالتعزية والتسلية، وصدره بحديث وفاة النبي صلّى الله عليه وآلـه، ثمّ بما صنعته وقاله عند موت أولاده صلّى الله عليه وآلـه، وما عزّى به غيره.

قال في أوّله : أخبرني الشيخ الجليل العفيف أبو العباس أحمد بن الحسين ابن وجه^(٢) المجاور - قراءة عليه ، في داره بمشهد مولانا أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، في شهر الله من سنة إحدى وسبعين وخمسة - قال : حدثنا الشيخ الأجل الأمير أبو عبد الله محمد بن أحمد بن شهريلار الخازن - بالمشهد المقدس بالغربي ، على ساكنه السلام ، في شهر ربيع الأول من سنة ست عشرة وخمسة - قال : حدثنا الشريف النقيب أبو الحسين زيد بن الناصر الحسني - رحمه الله ، في شوال من سنة ثلاثة وأربعين وأربعين^(٣) ، بمشهد مولانا أمير المؤمنين عليه السلام - قال : حدثنا (الشريف أبو عبد الله محمد بن عليّ بن الحسن بن عبد الرحمن العلوي)^(٤) عن عليّ بن العباس البجلي ، عن محمد بن سهل بن زنجلة الرازي ، عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي^(٥) ،

(١) النسخة الخطية فيها يخص هذا الكتاب مضطربة ، حيث فيها تقديم وتأخير وسقط وزيادة ، ولذا أثرنا إبقاء نظم الحجرية .

(٢) هكذا ضبطه الشيخ الطهراني في ثقات العيون : ١١ ، وفي الحجري : وحر ، وأما المخطوطة دحر ، وانظر الذريعة ٤ : ٢٠٥ / ٢٠٤ .

(٣) في المخطوطة : ست عشرة وخمسة .

(٤) ما بين القوسين ساقط من المصدر .

(٥) في الحجرية : العربي ، والصحيح الثبت ، انظر ميزان الاعتدال ٢ : ٦٣٠ / ٥١٠٨ ، والجرح والتعديل ٥ : ٣٨٧ / ١٨٠٤ .

عن القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص ، عن عاصم العمري وعلي بن علي اللهمي ، عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام ، عن أبيه الحديث^(١) .

ثم يقول بعد ذلك : وبالإسناد . . . إلى آخره .

وفي آخر هذا الكتاب - وهو من خصائصه الخبر الشريف المعروف ، الذي يذكر فيه بلاد أولاد الحجّة عليه السلام ، وأسماهم ، وأحوالهم ، وقد نقله الأعلام في مؤلفاتهم .

قال السيد الأجل علي بن طاووس في أواخر كتاب جمال الأسبوع : ووجدت رواية متصلة بالإسناد ، بأن للمهدي صلوات الله عليه أولاد جماعة ولادة ، في أطراف بلاد البحر ، على غاية عظيمة من صفات الأبرار^(٢) .

وذكر مختصره الشيخ زين الدين علي بن يونس العاملبي الباضبي ، في الفصل الخامس عشر من الباب الحادي عشر من كتابه الصراط المستقيم^(٣) . ورواه السيد الجليل علي بن عبد الحميد النيلي ، في كتاب السلطان المفراج عن أهل الإيمان .

ورواه السيد المحدث الجزائري في الأنوار ، عن المولى الفاضل ، الملقب بالرضا علي بن فتح الله الكاشاني ، قال : روى الشريف الزاهد . . . إلى آخره . وفي كتاب حديقة الشيعة ، ما ملخص ترجمته في كتاب الأربعين ، الذي صنفه بعض أكابر المصنفين ، وأعاظم المجتهدين : روى العالم العامل ، المتقي الفاضل ، محمد بن علي العلوى الحسنى ، بستند ينتهي إلى أحمد بن محمد الأنباري ، وساق الخبر بطوله^(٤) .

(١) التعازى : ٢ .

(٢) جمال الأسبوع : ٥١٢ .

(٣) الصراط المستقيم : ٢ : ٢٦٤ .

(٤) حديقة الشيعة : ٧٦٥ .

ويظهر من جميع ذلك أنه من العلماء الأعلام ، والأنقياء الكرام ، والمؤلفين العظام ، وإن لم أجده له ترجمة في الكتب المعدة لذلك ، ولم أعثر على باب الميم من الرياض ، الذي هو أجمع وأكمل ما صنف في هذا الباب .

وقال السيد الأجل عبد الكريم بن طاووس ، في الباب الثاني من كتاب فرحة الغري : روى أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن عبد الرحمن العلوي الحسني في كتاب فضل الكوفة ، بإسناد رفعه إلى عقبة بن علقمة أبي الجنوب^(١) ، قال : اشتري أمير المؤمنين عليه السلام ما بين الخورق إلى الحيرة إلى الكوفة ، - وفي حديث ما بين النجف إلى الحيرة إلى الكوفة - ، من الدهاقين بأربعين ألف درهم ، وأشهد على شرائه ، قال : فقيل له يا أمير المؤمنين اشتري هذا بهذا المال وليس تبنت حظاً ، قال : « سمعت من رسول الله صلى الله عليه والله يقول : كوفان كوفان يرد أوها على آخرها ، يمحشر من ظهرها سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ، فاشتهيت أن يمحشو من ملكي » .

اقول : هذا الحديث فيه إيناس بما نحن بصدده ، وذلك لأن ذكره عليه السلام ظهر الكوفة إشارة إلى ما خرج عن الخندق ، وهي عمارة آهلة إلى اليوم ، وإنما اشتري أمير المؤمنين عليه السلام ما خرج عن العمارة إلى حيث ذكروا ، والكوفة مصرت سنة سبع عشرة من الهجرة ، ونزلها سعد في محّرمتها ، وأمير المؤمنين عليه السلام دخلها سنة ست وثلاثين ، فدلّ على أنه عليه السلام اشتري ما خرج عن الكوفة المصرّة ، فدفنه بملكه أولى ، وهو إشارة إلى دفن الناس عنده ، وكيف يدفن بالجامع ولا يجوز ، أو بالقصر وهو عمارة الملوك؟ ولم يكن داخلاً في الشراء لأنّه معمور من قبل^(٢) ، إنتهى .

ومنه يظهر اعتماده عليه ، واعتناؤه بها رواه ، ووثقه بخبره ، وكفاء مادحاً

(١) وما ورد في فضل الكوفة من اعتبار الكتبة علماً آخر غير صحيح ، انظر الإكمال لابن ماكولا

. ١٥٨ . وفضل الكوفة ٤٢ حديث ٦ و ٧ .

(٢) فرحة الغري : ٢٩

ومعتمداً .

وقال رضي الدين علي بن طاووس في الإقبال ، في الفصول المتعلقة بفضائل يوم الغدير وأعماله : فصل فيها ذكره من آيات رأيتها أنا عند ضرورة الشريف ، وساقها . . . إلى أن قال :

أقول : واعرف أنني دخلت حضرته الشريفة كم مرّة في امور هائلة لي ، وزيارة لأولادي ، وزيارة لأهل ودادي ، فبعضها زالت وأنا بحضرته (وبعضها زالت باقي نهار مخاطبته)^(١) وبعضها زالت بعد أيام في جواب زيارته ، ولو ذكرتها احتجت الى مجلد كبير ، وقد صنف أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن ابن عبد الرحمن الحسني ، مصنفاً في ذلك متضمناً للأسانيد والروايات الى آخره^(٢) .
ويستظهر من كلام ابن أخيه رضي الله تعالى عنهم .

وفي الرياض في ترجمة غياث الدين السيد عبد الكري姆 بن طاووس :
أقول : قد سبقه في تأليف ما ضمّنه هذا السيد في كتاب فرحة الغري السيد أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن عبد الرحمن الحسني ، وألف مصنفاً في ذلك ، مشتملاً على الأسانيد والروايات ، على ما حكاه السيد رضي الدين علي ابن طاووس ، عم السيد عبد الكري姆 هذا ، في أواخر كتاب الإقبال في هذا المبحث ، كما سنذكره في ترجمة السيد أبي عبد الله المذكور ، والعجب أنه لم يعثر السيد عبد الكري姆 هذا عليه ، ولم ينقل عنه ، انتهى^(٣) .

ولم أغثر على باب الميم من الرياض ، رزقنا الله تعالى زيارته .
ويأتي في الفائدة الثالثة في مشايخ محمد بن المشهدى أنه يروى عنه بواسطتين ، وهو يروى عن أبي تمام عبد الله بن أحمد بن عبيد الأنصارى

(١) ما بين القوسين لم يرد في المخطوطة .

(٢) الإقبال : ٤٦٩ .

(٣) رياض العلما ، ٣ : ١٦٩ .

المؤذب .

ويأتي أيضاً أنَّ عماد الدين أبا القاسم الطبرى يروى عنه كثيراً في كتاب بشارة المصطفى بواسطة واحدة ، قال في الجزء الثاني منه : أخبرنا الشيخ أبو البركات عمر بن محمد بن حزة العلوى - بالكوفة في مسجده ، في صفر سنة عشر^(١) وخمسماه - وأخبرنا أبو غالب سعيد بن محمد بن أحد الثقفى الكوفى بها ، قال : أخبرنا الشريف أبو عبدالله محمد بن عبد الرحمن العلوى العلامه ... إلى آخره^(٢) .

وقال غياث الدين عبد الكريم بن طاووس في فرحة الغري : أقول : وقد ذكر هنا الشريف أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن علي بن الحسين ابن عبد الرحمن الشجيري ، بالإسناد المتقى إليه ، حدثني أبو الحسن محمد بن أحمد بن عبد الله الجوالىقي لفظاً ... إلى آخره^(٣) .

وقال في الباب السادس : أخبرني الشيخ عبد الرحمن بن أحمد الحربي ، عن عبد العزيز الأخضر - سنة أربع وستمائة - عن الحافظ أبي الفضل بن ناصر ، قال : أخبرنا محمد بن علي بن ميمون البرسي - وهو المعروف بابي^(٤) - قال : أخبرنا الشريف أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن علي بن الحسين بن عبد الرحمن القسري بن القاسم بن محمد البطحانى بن القاسم بن الحسن بن زيد ابن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما السلام الحسنى ، قال : أخبرنا جعفر ابن محمد بن عيسى بن علي بن محمد الجعفري ، قال : أخبرني أبي - إملاء - قال : أخبرنا جعفر بن مالك ، قال : حدثنا محمد بن الحسين الصائغ ، أخبرنا عبد الله بن عبيد بن زيد ، قال : رأيت جعفر بن محمد عليهما السلام

(١) في المصدر: سنة عشر.

(٢) بشارة المصطفى : ٨٧.

(٣) فرحة الغري : ١٣٩ .

(٤) كذا . وفي المصدر: أبي العباس .

وعبد الله بن الحسن بالغري ، عند قبر أمير المؤمنين عليه السلام ، فاذن عبد الله ، وأقام الصلاة ، وصلَّى مع جعفر بن محمد عليهما السلام ، وسمعت جعفراً عليه السلام يقول : « هذا قبر أمير المؤمنين عليه السلام » انتهى^(١) . وفي الشجرة الكبيرة : محمد العالم الزاهد بالكوفة ، ابن علي ، بالكوفة يعرف بابن عبد الرحمن ، ووصف جده الحسين بن عبد الرحمن بالشاعر ، وقال : كنيته أبو عاتقة .

٥٩ - كتاب المجموع الرائق من أزهار الحدائق :

تأليف السيد العالم الفاضل ، السيد هبة الله بن أبي محمد الحسن الموسوي .

قال في أمل الآمل : كان عالماً ، صالحًا ، عابداً ، له كتاب « الرائق »^(١) من أزهار الحدائق »^(٢) .

وفي الرياض : السيد هبة الله بن أبي محمد الحسن الموسوي ، الفاضل العالم الكامل ، المحدث الخليل ، المعاصر للعلامة ومن في طبقته ، صاحب كتاب « المجموع الرائق » المعروف ، وهو كتاب لطيف ، جامع لأكثر المطالب ، وغلط من نسب هذا الكتاب إلى الصدوق ، أو إلى المفيد .

أما أولاً : فلأنه غير مذكور في فهرس مؤلفاتها على ما ذكر في كتب الرجال .

وأما ثانياً : فلأنه يروي في هذا الكتاب عن جماعة من المؤخرين عنها وعن كتبهم .

وأما ثالثاً : فلأنه يظهر من مطاوي هذا الكتاب أنه ألف سنة ثلاثة وسبعين .

وأما رابعاً : فلأنه صرَح نفسه مراراً في أثناء ذلك الكتاب باسمه ، على ما رأيته في طائفة من نسخه .

وبما ذكرناه من تاريخ التأليف يعلم أنه ألفه في أواخر عصر العلامة . ولعل وجه هذا الظن أن في أوائل ذلك الكتاب أورد أكثر كتاب الاعتقادات للشيخ الصدوق ، بل كلَّه ، وقد صدر كلَّ مبحث منه بقوله : قال

(١) في الأمل: المجموع الرائق .

(٢) أمل الآمل ٢: ٣٤١/١٠٥١

الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن موسى بن بابويه . وكذلك ينقل من كتاب الشيخ المفيد أيضاً .

وبالجملة كتابه هذا مجلدان كبيران ، ويشتمل على الأخبار الغربية ، والفوائد الكلامية ، والمسائل الفقهية ، والأدعية والأذكار ، وأمثال ذلك من المطالب ، وهو محتوى على اثنى عشر باباً ، كل مجلد سته أبواب ، وهو كتاب معروف وإن لم يورده الأستاذ الاستناد في بحار الانوار .

قال : ثمَّ من مؤلفاته كتاب « الشرفي » في معجزات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، ودلائل أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام ، كما صرَّح به نفسه في كتاب « المجمع الرائق » المشار إليه ، انتهى^(١) .

قلت : قد أورد في هذا الكتاب تمام كتاب « الأربعين » لجمال الدين يوسف ابن حاتم الشامي ، تلميذ المحقق - صاحب كتاب « الدر النظيم في مناقب الأئمة الراشدين » - و« الأربعين » لجمال الدين الحافظ الفاضل أبي الخطاب عمر الأندلسي ، بقراءة المبارك بن موهوب الأربلي ، سنة عشر وسبعين ، في مجلس واحد .

وقال في موضع من الكتاب : وعما ظفرت به من خطب أمير المؤمنين عليه السلام نقلته من الخزانة المولوية الرضوية الطاووسية ، قدس الله روح جامعها ومؤلفها ، وأمتع الله بدوام أيام المولى الطاهر مالكتها ، واعز نصره ، من كتاب وجودته ، عليه مكتوب بخط السيد مولى السعيد رضي الدين ، مؤلف هذه الخزانة ، وحاوي كتبها ما صورته . . . إلى آخره^(٢) .

وبالجملة : فالنسبة المذكورة من الأغلاط الواضحة .

وقال في أول الكتاب : فإنَّ لما نظرت في بعض الكتب المسندة عند الفضلاء المعظمين ، والساسة النبلاء المقدسين ، والقادة علماء المصنفين ، آثرت

(١) رياض العلماء ٥ : ٣٥٠ .

(٢) المجمع الرائق : ١٨٤ .

آن أجمع ما صنفوه، وسبقو الى جمعه وألفوه، وعرفوا صحته وحققه، وسبروا معانيه ووقفوه ورروه وصنفوه، من منافع آيات القرآن الكريم ، وما يحترز به من العِوْذ والحرز ، والروايات ، وما يستشفى به من طب الأئمة عليهم السلام^(١)، الى آخر ما ذكره مما يظهر منه تثبته ، واعتبار ما نقله فيه ، والله العالم .

(١) المجموع الرائق: ١ السطر الثالث.

٦٠ - كتاب طبّ النبي صلَّى الله عليه وآلِه :

قال في الرياض في باب الكنى من القسم الأول: الشيخ الإمام أبو العباس المستغري ، هو الإمام الخطيب الحافظ ، أبو العباس جعفر بن أبي علي محمد بن أبي بكر المعترز بن محمد بن المستغفري النسفي السمرقندى ، صاحب كتاب طبّ النبي صلَّى الله عليه وآلِه .

ويلوح من فهرس بحار الأنوار ، للأستاذ الاستناد - قدس سره - أنه من علماء الشيعة ، قال - رحمه الله - في أول البحار ، في طي تعداد كتب الإمامية : وكتاب طبّ النبي صلَّى الله عليه وآلِه للشيخ أبي العباس المستغري ، ثم قال : وكتاب طبّ النبي صلَّى الله عليه وآلِه وإن كان أكثر أخباره من طرق المخالفين ، لكنه مشهور متداول بين علمائنا .

وقال نصير الدين الطوسي في كتاب آداب المتعلمين : ولا بد أن يتعلم شيئاً من الطب ، ويتبرك بالآثار الواردة في الطب ، الذي جمعه الشيخ الإمام أبو العباس المستغري ، في كتابه المسماً بطبّ النبي صلَّى الله عليه وآلِه ، انتهى ما في البحار^(١)^(٢) .

وأقول : في جعله من علماء الإمامية سهو ظاهر ، فإنه من علماء العامة ومن الحنفية ، كما سيأتي شرح أحواله في القسم الثاني إن شاء الله تعالى ، وقد أوردنا ترجمة في هذا القسم رعاية لما قاله الأستاذ في البحار.

ويظهر من كتاب دلائل النبوة للإمام أبي العباس المستغري نفسه التسنن ، كما حكى من ذلك الكتاب المولى الجامي كثيراً ، في كتاب شواهد النبوة فتأمل^(٣) .

(١) آداب المتعلمين : ١٥٣ ضمن كتاب شرح الباب الحادي عشر ... (حجرى).

(٢) بحار الأنوار ١: ٤٢ ، ٢٣ .

(٣) في النقل عن الرياض تقديم وبإختير غل ، مصححناه على رياض العلامة : ٤٧٢ .

وقال في القسم الثاني بعد ذكر النسب الى محمد بن المستغفر : الكامل الحليل ، المعروف بالشيخ الإمام أبي العباس المستغفري ، الحنفي ، السمرقندى ، النسفي ، صاحب تاريخ نسف ، وبروي عن جده أبي بكر ابن المستغفر ، وهما من القدماء . وقد سبق في باب الكنى ترجمة الشيخ الإمام أبي العباس المستغفري ، صاحب كتاب طب النبي صلى الله عليه وآله ، وإن الحق كونه من علماء العامة ، وله كتاب دلائل النبوة ، فلاحظ .

قلت : لم يذكر شاهدأ لتنته إلآ ما ذكره في دلائل النبوة، وفي كونه له تأمل .

قال المولى كاتب الحلبي في كشف الظنون : دلائل النبوة للإمام أبي داود كما ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب^(١) ، أو ابن عباس جعفر بن محمد المعروف بالمستغفري ، النسفي ، الحنفي ، المتوفى سنة اثنين وثلاثين وأربعين ، جعل فيه الدلائل - أعني ما كان قبل البعثة - سبعة أبواب ، والمعجزات عشرة أبواب^(٢) .

وقال في باب النساء : تاريخ نسف وكش : لأبي العباس جعفر بن محمد المستغفري^(٣) .

ولم يشر إلى المذهب ، ولعله لتردد فيه .

وعلى كل حال فالذي دعانا إلى النقل منه ما دعا صاحب الرياض من رعاية المحقق الطوسي ، والعلامة المجلسي ، مضافاً إلى خلوه عمّا لا مسرح إلى التسامح فيه ، ومطابقة أكثره لما روي من طرقنا .

(١) صحيح العبارة هكذا: ... داود ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب ، ولأبي العباس جعفر ... انظر المصدر .

(٢) كشف الظنون ١ : ٧٦٠ .

(٣) كشف الظنون ١ : ٣٠٨ .

٦١ - بِحَمْيَعِ :

لشمس الفقهاء محمد بن مكي الشهيد - قدس الله روحه - وهي ثلاثة مجلدات، مجلدان منها بخط الشيخ الجليل شمس الدين محمد بن علي الجباعي، جد شيخنا البهائي، فإنه بهذه الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد بن محمد بن علي بن الحسن بن محمد بن صالح الجباعي، الحارثي، الهمداني، من ولد الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني، من خواص أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام.

وقد وصفه جماعة من العلماء في مقام النقل عنه بكونه صاحب الكرامات. ونقل في الروضات، عن حدائق المقربين: للأمير محمد صالح الخواتون آبادي، عن المولى محمد تقى، عن شيخه الشيخ البهائي، أنه نقل عن جده الشيخ شمس الدين: أنّ في يوم من الأيام نزل ثلج عظيم بديارنا، ولم يكن في منزل جدنا ما يقوت به عياله، وكان الأطفال يبكون ويريدون منه الطعام، فقال جدنا لجذتنا: سكتي الأطفال لندعوا الله كي يطعمهم وإيانا، فأخذت جدتنا شيئاً من الثلج، وذهب به إلى التئور المحمي، وقال: هذا هو الخبز أطبوه لكم ثم اوقد عليه، وجعل الثلج شبه الرغاف يضر بها بالتور^(١)، وجدنا مشغول بالدعاء، فلم يمض ساعة إلا خرج من التئور رغاف متعددة، فلما رأى جدنا ذلك شكر الله سبحانه، انتهى^(٢).

والنسخ الشائعة من الصحيفة الكاملة السجادية على منتشرها آلاف سلام وتحية تنتهي إليه، والى خطه.

(١) الظاهر أن التي صنعت الخبز هي الجدة بقرينة أن الجد كان مشغولاً بالدعاء، وكذلك أول الرواية، حيث قال فأخذت جدتنا، فعليه تكون جميع الأفعال بصيغة المؤنث.

(٢) روضات الجنات ٢ : ٣٤٠

قال السيد المحدث الجزائري ، في شرح صحيفته : وقد بنينا شرحتنا هذا على نسخة شيخنا البهائي - قدس سره - التي هي بخط أبيه شمس الدين محمد - صاحب الكرامات والمقامات - وهو قد نقلها من خط الشهيد - رحمه الله - انتهى .

وصرح في رياض العلماء : إنَّه كان تلميذ ابن فهد^(١) . وكل ما في هذين المجلدين منقول عن خط الشهيد - رحمه الله - والمجلد الآخر بخط بعض أحفاده ، نقل عن خطه ، وهذه المجلدات كالبساطين النضرة ، والحدائق الخضراء التي فيها ما تشتهي الأنفس ، وتلذ الأعين ، مشتملة على رسائل مستقلة في الأحاديث ، والعلوم الأدبية ، والأشعار ، والأخبار المستخرجة من الأصول ، والحكايات والتوادر ، وغيرها ، خالية عن المزليات التي توجد في أمثالها ، نعم يوجد فيها بعض اللطائف والطرائف . ففي أحد المجاميع^(٢) : بلغ من عناية الصوفية بكثرة الأكل أن كان نقش

(١) رياض العلماء : ٥ : ١٨٩ .

(٢) جاء في هامش المخطوط : ومن الالطف الإسلامية على العبد الجانبي يحيى بن محمد شفيع الاصفهاني عني عنها : آتني تشرفت قبل ذلك بثلاث سنين إلى زيارة ائمة العراق عليهم صلوات الله وسلامه وكان اوان تشرف بيكريلاء في أول شهر رجب والمولى الجليل المصنف قد تشرف للزيارة الرجيبة من النجف الأشرف إلى كربلاء المشرفة ، وكان بيقي وبيه صداقة قديمة من أيام التحصل على واقمتنا في النجف الأشرف ، فبادر إلى زيارتي وفرحت كباراً بزيارته . ولما تشرفنا بالنجف الأشرف كنامروفين ، فجاء يوماً إلى متربى وعنه هذه المجاميع الثلاث التي اثنان منها بخط الشيخ الجليل الشیخ محمد الجبی جد شيخنا البهائی ، وقال رحمه الله : هاتان المجموعتان بعینها کاتنا عند المجلی ، وكلما نقل عن خط الشيخ محمد المذکور عن خط الشهید محمد بن مکی من هاتین للجمیعین ، ولو لا المحبة الكاملة ما ابرزتها لك . فأخذت المجاميع الثلاث كلها ونقلت اکثر ما فيها بخط يدي ، وكانت موجودة عندي ، وكذا المجموعة التي بخط السيد الجليل السيد حیدر الامل المشتملة على الرسائل الثلاث في سؤالات منها بن سنان للمنی ، وغيرها التي نقلها سابقاً قبل ذلك وفيها خطوط فخر المحققین ولد العلامہ واجازته للسيد حیدر في ظهر سؤالات المها بخطه رحمه الله ، وغيرها من الرسائل الشريفة كلها بخط السيد حیدر الامل ، ونقلت جميعها بخط

خاتم بعضهم «أكلها دائم» وآخر «أتنا غدائنا» وآخر «لا تبقي ولا تذر». وفسر بعضهم «الشجرة الملعونة»: بالخلال المجيبة بعد الطعام، والياس منه.

وقرر بعضهم «الأخرين أعملاً» فقال: هم الذين يثرون ويأكلون غيرهم، وقيل: هم الذين لا سكاف لهم في أيام البطيخ. وقال بعضهم: العيش فيما بين الخشتين، يعني الخوان والخلال. ولقبوا الطست والإبريق إذا قدم المائدة بشر وشیر، وبعدهما منكر ونکر.

وفي مجموعة أخرى: أبو مغيث^(١) الحسين بن منصور الحلاج الصوفي،
كان جماعة يستشفون ببوله، وقيل: إنه أدعى الروبية، ووُجد له كتاب فيه: إذا
صام الإنسان ثلاثة أيام بلياليها ولم يفطر، وأخذ وريقات هندباء فأفطر عليه
أغناه عن صوم رمضان، ومن صلى في ليلة ركعتين، من أول الليل إلى الغداة
أغنته عن الصلاة بعد ذلك، ومن تصدق بجميع ما يملك في يوم واحد أغناه
عن الحجّ، وإذا أتى قبور الشهداء بمقابر قريش، فاقام فيها عشرة أيام يصلّي
ويبدعه، ويصوم ولا يفطر إلا على قليل من خبز الشعر والملح، أغناه ذلك عن
العبادة.

→ يدي، وهي الان موجودة عندي بحمد الله وكانت نسخة الأصل من هذا الكتاب ايضاً عندي
الى ان رجعت، وادعه رحمة الله باستخراج نسخة من هذا الكتاب فاستخرجها وارسلها ووصلت
إلي بعد أشهر من وفاته.

حرره العبد في يوم عرفة في بيته في اصفهان سنة ١٣٢٠ .

وكذلك المجموعة التي للسيد السندي بحر العلوم فيها اجازات العلماء الاعلام له بخطوطيهم

الشريفة وبعض اجزاته لبعض تلاميذه هي ايضاً كانت عندنا ونقلتها بخط يدي .

(١) في المخطوط والحجرية: أبو معتب، وهو خطأ انظر سير أعلام النبلاء، ١٤: ٣١٣، وطبقات

الاولیاء: ۱۸۷

وفي هذه المجموعة «مختصر الجعفرىات» و«ذكر الدر»^(١) الذى وجد في الكوفة وعليه منقوش البيان المعروفان، ونظائر أخرى له لا مناسبة لنقلها. وقد ذكر في كثير من المواقع تاريخ كتابه وكتابة الشهيد، وفي آخر الأربعين للشيخ متجب الدين المدرج في أحدها: نجز لإحدى وعشرين مضمون شهر الله رجب الأصم، سنة إحدى وستين وثمانمائة بكرك نوح عليه السلام، بقلم العبد الفقير محمد بن علي بن حسن بن محمد صالح الجباعي اللويزاني، والحمد لله حداً كثيراً مباركاً، وصلَّ الله على سيدنا محمد وآل وسلَّمَ، من نسخة بخط الشيخ شمس الدين محمد بن مكي، كتبها بالحلة سنة ست وسبعين وسبعيناً، وهو نقل من نسخة بخط محمد بن علي الحمداني الفزويني - رحمه الله - تأريخها سنة ثلاثة عشرة وستمائة.

قلت: وهو تلميذ المصنف.

وقد أكثر في انبمار من النقل عنها، وعن أخرى لم تصل إلينا معبراً عنه هكذا: وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجباعي ... إلى آخره. وبالجملة: فاعتبار ما يوجد فيها من الأخبار وغيرها يعرف من اعتبار جامعها، الذي لا يحوم حول جلالة قدره خيال.

قال صاحب المعلم في إجازة الكبيرة: ورأيت بخط شيخنا الشهيد الأول في بعض مجاميعه حكاية أمور تتعلق بهذا الشيخ - يعني شمس الدين محفوظ بن وشاح - ثم نقل بعض أبيات له بعثها إلى المحقق - رحمه الله -^(٢).

(١) إشارة إلى ما نقل من العبر على فص در منقوش عليه البيان:
أنا در من السماء ثروني يوم تزويج والد السبطين
كُشتُ أنقى من اللجين يا ضاحياً صبغتني دماء نحر الحسين
انظر متنى الآمال (٨٣٨)، عن الكشكوك.

(٢) بحار الأنوار ١٠٩: ١٤.

٦٢ - كتاب كنوز النجاح :

للشيخ الشهيد أمين الاسلام أبي علي الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي ، العالم المفسر الجليل ، صاحب جمیع البيان ، وقد نقل عن هذا الكتاب ونسبة إليه رضي الدين علي بن طاووس ، في جمال الاسبوع^(١) ، ومهج الدعوات^(٢) ، وأمان الأخطار^(٣) ، والشيخ إبراهيم الكفعمي في الجنة المعروفة بالصبح وحواشيها^(٤) .

(١) جمال الاسبوع : ١٧٦ السطر الأول .

(٢) مهج الدعوات : ٢٤٩ .

(٣) الأمان من الأخطار : لم نعثر على ذلك فيه .

(٤) الصبح للكفعمي : ٢٤٤ .

٦٣ - وكتاب عدة السفر وعمدة الحضر:

له أيضاً نسبه إليه الكفعمي في المصباح^(١).

قال في الرياض . وقد عثرت منه على نسخ ، وعندنا منه نسخة أيضاً^(٢).
وفيها من الأدعية الشريفة ، والتعقيبات والصلوات المستحبة ، والأذكار
والأحرار شيء كثير.

وفي عصر السلطان شاه سلطان حسين الصفوي وجد مجموعة وفيها
هذا الكتابان الشريفان ، وقد عرضا على مروج المذهب ، المحقق الثاني
الكركي - طاب ثراه - ونظر فيها ، وبasher تصحيحهما ، فأمر السلطان أن يترجما
بالفارسية ، فترجمهما السيد العالم الجليل ، الأمير محمد باقر الخواتون آبادي .
والعجب أنه لم يعرف مؤلفهما ، فقال بعد ذكر المجموعة المشتملة عليهما : إنَّ
الرسالتين الشريفتين من مؤلفات حديثي علماء الإمامية - رضوان الله عليهم -
ثم شرح ما أجملناه .

(١) المصباح للكفعمي : ٢٤.

(٢) رياض العلماء : ٤ : ٣٤٧.

٦٤ - كتاب صغير:

وجدناه في الخزانة الرضوية، فيه أخبار طريفة، يوجد متون أغلبها في الكتب المشهورة، أوله هكذا:

أخبرنا الشريف الأجل، العالم ضياء الدين أبو الفتح محمد بن محمد العلوى الحسني، المعروف بابن جعفر الحائزى - بحلة في شهر جادى الآخرة من سنة ثلاثة وسبعين وخمسة - قال: حدثنا الشيخ العالم أبو المكارم ابن كتيلة العلوى - بمشهد مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، في جادى الأولى، سنة ثلاثة وخمسين وخمسة - قال: حدثنا إخباراً وإجازة أبو عبد الله محمد بن احمد بن شهر يار الخازن، قال: حدثنا أبو الفرج محمد بن احمد بن عalan العدل، قال: حدثنا القاضي أبو عبد الله، قال: حدثنا أبو محمد صالح بن وصيف البكائى ، قال: حدثنا معاذ بن المسيى ، قال: حدثنا سويد بن سعيد، قال حدثنا مبارك بن حريم ، عن عبد العزيز بن صحيب ، عن ابن مالك ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «مَا مِنْ صَدَقَةٍ أَفْضَلُ مِنْ سَقِيَ الْمَاءِ»^(١) وقد أخرجنا بعض أخباره شاهداً ومؤيداً.

(١) وحكى قريباً منه في بحار الأنوار ٧٤: ٣٦٩

د ٦٥ - كتاب غرر الحكم

للأمدي ، ذكرنا ما يتعلّق به وبمؤلفه في الفائدة الآتية ، في شرح مشايخ ابن شهرآشوب ، فلاحظ .

* * *

والحمد لله الذي وفقنا لإنجاز ما وعدنا في صدر الكتاب ، من شرح حال الكتب التي هي مأخذ لكتابنا هذا ، وترجمة مؤلفيها ، وما قيل فيها أو ينبغي أن يقال ، مدحًا وتائيدًا ، وجرحًا وتضعيفًا ، مع رعاية الاحتياط والثبات في النقل ، ومحابية الاعتساف في البيان ، وهذا باب لم أعتبر على من دخله قبل ، إلا كلمات معدودة لبعضهم في بعضها ، وأنت بعد التأمل والتدبر فيما سطرناه تجد - بعون الله تعالى - فوائد لا تُحصى ، وذلك من فضل الله يؤتيه من يشاء .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٩٨ - ١	مقدمة التحقيق
٣	مقدمة المصنف
٩	الفائدة الأولى اهم مصادر المستدرك
١٥	الفائدة الثانية شرح حال الكتب ومؤلفيها
١٥	١ - كتاب الجغرافيات
٣٨	٢ - كتاب درست
٤٥	٣ - أصل زيد الززاد
٥٣	٤ - كتاب أبي سعيد عباد العصفرى
٥٩	٥ - كتاب عاصم بن حميد
٦٢	٦ - أصل زيد الترسى
٧٥	٧ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي
٧٧	٨ - كتاب محمد بن المثنى الحضرمي
٧٨	٩ - كتاب عبد الملك بن حكيم
٨٠	١٠ - كتاب مثنى بن الوليد الحناط
٨٤	١١ - كتاب خلاد السدي
٨٦	١٢ - كتاب الحسين بن عثمان
٨٩	١٣ - كتاب عبدالله بن يحيى الكاهلي
٩٥	١٤ - كتاب سلام بن أبي عمارة
٩٧	١٥ - نوادر علي بن أسباط
١٠١	١٦ - مختصر كتاب العلاء

الصفحة

الموضوع

١٧ - كتاب المؤمن أو ابلاه المؤمن	١٠٣
١٨ - كتاب الدييات	١٠٤
١٩ - كتاب المسلسلات	١٠٧
٢٠ - كتاب المانعات من دخول الجنة	١٠٧
٢١ - كتاب الغايات	١٠٧
٢٢ - كتاب العروس	١٠٧
٢٣ - كتاب القراءات	١١١
٢٤ - إثبات الوصية	١١٥
٢٥ - كتاب دعائم الاسلام	١٢٨
٢٦ - كتاب شرح الاخبار	١٦٠
٢٧ - كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة	١٦٣
٢٨ - كتاب الآداب ومكارم الأخلاق	١٧٢
٢٩ - كتاب النواذر	١٧٣
٣٠ - كتاب روض الجنان	١٧٨
٣١ - رسالة تحريم الفقاع	١٧٩
٣٢ - كتاب معدن الجواهر	١٨٠
٣٣ - كتاب لبّ اللباب أو اللباب	١٨١
٣٤ - كتاب الدعوات	١٨٢
٣٥ - كتاب فقه القرآن	١٨٤
٣٦ - كتاب التمحيص	١٨٦
٣٧ - كتاب الهدایة	١٨٨
٣٨ - كتاب المقنع	١٨٩
٣٩ - كتاب نزهة الناظر وتنبيه الخاطر	١٩٢
٤٠ - كتاب مصباح الشریعة ومفتاح الحقيقة	١٩٤

الصفحة	الموضوع
٤١ ٢١٧	صحيفة الرضا عليه السلام
٤٢ ٢٢٤	رسالة الذهبية
٤٣ ٢٣٠	فقه الرضا عليه السلام
٤٤ ٢٤٣	فلاحسائل
٤٥ ٢٤٧	كتاب مشكاة الأنوار في غرر الأخبار
٤٦ ٢٤٩	رسالة في المهر
٤٧ ٢٣٠	السائل الصاغانية
٤٨ ٢٣١	كتاب عوالي اللآلئ الحديبية على مذهب الإمامية
٤٩ ٢٤٥	كتاب درر اللآلئ العمادية
٥٠ ٣٤٧	تفسير الشيخ أبي عبدالله محمد بن إبراهيم بن جعفر النعماني
٥١ ٣٤٩	كتاب جامع الأخبار
٥٢ ٣٥٣	كتاب الشهاب
٥٣ ٣٥٨	كتاب العزار
٥٤ ٣٦٥	كتاب تاريخ قم
٥٥ ٣٦٧	كتاب الخصائص
٥٦ ٣٦٩	كتاب سعد السعود
٥٧ ٣٧٠	كتاب اليقين أو كشف اليقين
٥٨ ٣٧١	كتاب التعازى
٥٩ ٣٧٧	كتاب المجمع الرائق من أزهار الحدائق
٦٠ ٣٨٠	كتاب طب النبي صلى الله عليه وآله
٦١ ٣٨٢	مجاميع
٦٢ ٣٨٦	كتاب نور النجاح
٦٣ ٣٨٧	كتاب عنده السفر وعمدة الحضر
٦٤ ٣٨٨	كتاب صغير

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣٩٤	
٣٨٩	٦٥ - كتاب غرر الحكم
٣٩١	الفهارس

* * *